



الجوهر البهية

على
مُدِحِ العَقَائِدِ النَّسَفِيَّةِ

الجزء الثالث

تأليف

الشيخ العلام شمس الدين الأفغاني الصوaticي رحمه الله
أستاذ العبريات سابقًا بالجامعة الموسينية ببرلين، سوت
المتوفى سنة ١٣٩٨هـ الموافق لسنة ١٩٧٨

قام بتصحيح أخطائه المطبعية و مقابلته بالخطوطة و صفح حروفه من جديد نخبة من أساتذة الجامعة

تحقيق

فصيلة الشيخ محمد بهبیس بن محمد سعید الراندیری محفظه الله و رعاه
أستاذ العبريات و مدير الجامعة الموسينية ببرلين سوت نخبة من أساتذة الرسند

قامت بالنشر

الجامعة التھبیسیة برلین، شورن، فجران

حقوق الطبع و الترجمة محفوظة للجامعة الحسينية

تفاصيلات

اسم الكتاب : الجوامر البهية على شرح العقائد النسفية

تأليف : الشيخ العلامة شمعون الدين الأفغاني الصواتي رحمه الله تعالى
رحمه واسعة .

عدد الصفحات : الجزء الثالث :

من الطباعة : ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠١٦

تحت إشراف : فضيلة الشيخ محمود شبير بن فضيلة الشيخ محمد سعید
الرانديري حفظه الله ورعاه ، مدير وأستاذ الحديث بالجامعة
الحسينية رانديري ، سورت ، غجرات .

تنضيد العروف : الجامعة الحسينية و مركز النشر 09727139553

الناشر : الجامعة الحسينية برانديري ، سورت ، غجرات .

القيمة :

الإعانة المالية: من الحافظ حسين ألمایت لتوصیل الثواب إلى أبويه

Donation : For Isal - e - Sawab from Hafiz Husain Mayat to his late parents

يطلب من

TO: PRINCIPAL MAULANA SHABBIR SB.

C/O. JAMEAH HUSAINIYAH

MORABHAGAL.AT. PO. RANDER, DIST. SURAT, GUJRAT

PIN:395005, GUJARAT, INDIA

PHONE:0261-2763303 FAX: 0261.

..... و عذاب القبر للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين :

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الكتاب الثاني في السمعيات

الحمد لله الواجب الوجود الذي أغرق العالم في بحار الإحسان والجود ، و الصلاة والسلام على سيدنا و مولانا محمد واسطة عقد النبفين و مقدم جيش المرسلين ، و على أله واصحابه الذين شادوا منار الدين ، و حموه بالألسنة والبراهين .

أقول : لما فرغ من العقليات شرع في السمعيات ، و لما قامت النصوص من الكتاب والسنة على ثبوت عذاب القبر للكفار ، و لبعض من مات ولم يتتب من عصاة المؤمنين ، و على تنعيم الطائعين و سوال الملائكة و هي أمور ممكنة ، فيجب التصديق بها ، ولا داعي للتأويل : فقال الإمام النسفي :

عذاب القبر حق

((و عذاب القبر)) : يعني العذاب قبل الحشر ولو في قعر البحر و حوائل الطيور ، و بطن السماء - و إضافة العذاب إلى القبر بناء على كثرة الواقع ، لأن أكثر الناس يدفنون في القبور - ((للكافرين)) : يدوم عذابهم في القبر أم لا يدوم ؟ اختلفوا فيه ، قال العلامة النسفي : إن الكافر يرفع عنه العذاب ليلة الجمعة ويومها ، و جموع شهر رمضان ، و قال بعض الأفاضل : و الصحيح أن عذابهم غير منقطع إلى يوم القيمة ، كما نطق بالأحاديث ((و لبعض عصاة المؤمنين)) هم الذين ماتوا قبل التوبة ، فإن التائب عن الذنب كمن لا ذنب له ،

..... خص البعض لأن منهم من لا يريد الله تعالى تعذيبه فلا يعذب : و تنعيم أهل الطاعة في القبر ، مما يعلمه الله و يريده : وهذا أولى مما وقع في عامة الكتب؛ بناء على أن النصوص الواردة فيه أكثر و على أن عامة أهل القبور كفار و عصاة :

((خص البعض لأن منهم من لا يريد الله تعالى تعذيبه فلا يعذب)) :
 هذا دليل لقوله : و خص البعض قال الله سبحانه ﴿ يغفر من يشاء و يعذب من يشاء ﴾ ((و تنعيم أهل الطاعة في القبر)) : من الشهداء و غيرهم من العباد المقربين ، و مما ينبغي أن يعلم أن عذاب القبر و نعيمه اسم لعذاب البرزخ و نعيمه ، و هوما بين الدنيا و الآخرة ، قال الله سبحانه ﴿ من و رأيهم برزخ إلی يوم يبعثون ﴾ ((مما يعلمه الله و يريده)):
 متعلق بالعذاب و التنعيم، إشارة إلى أن هذا الاعتقاد الإجمالي كاف ، و أما البحث عن كيفيتهما ، فغير لازم لغرضه و دقته ((وهذا)) : يعني ذكر العذاب و التنعيم معا ((أولى مما وقع في عامة الكتب)) : و ذلك أن الأخبار كما و اردة في إثبات عذاب القبر كذلك و اردة في إثبات تنعيم الأئمّة و الأولياء ((بناء)) : تعليل للاقتصار ((على أن النصوص الواردة فيه)) : يعني في إثبات عذاب القبر ((أكثر)) : من النصوص الواردة من تنعيم أهل الطاعة في القبر ((وعلى أن عامة أهل القبور كفار و عصاة)) :
 تعليل ثان ﴿ قال الله سبحانه : و قليل من عبادى الشكور ﴾ و قال الله سبحانه : ﴿ و ان تطع أكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله ﴾ .

..... فالتعذيب بالذكر أجدر . و سوال منكر و نكير و مما ملكان

((فالتعذيب بالذكر أجدر)) : يعني أليق من ذكر تعنيم أمل الطاعة . و
اعلم قال الإمام النسفي :

السؤال في القبر والحكمة في السؤال والرد على المعتزلة

والحكمة في السؤال : أن الله سبحانه قال في الابتداء : ﴿ أَلست بِرِّبِّكم
قَالُوا بَلْنَا شَهَدْنَا ﴾ فشهد الله عليهم ، فلما أخرجهم إلى الدنيا شهدوا
بتَوْحِيدِهِ ، شهد عليهم الأنبياء و المؤمنون كذلك ، فإذا مات و دخل القبر
سأله الملائكة عن هذه الشهادة ، فشهاد بها ، فسمع الملائكة تلك الشهادة ،
فإذا جاء يوم القيمة جاء إبليس و يريد أن يأخذها ، ويقول : هذا من شيعتي
و أتباعي لأنه سعى في المعاصي و الذنوب ، فيقول الله سبحانه : لا سلطان لك
عليه : لأنني سمعت منه التوحيد في الابتداء و الانتهاء ، و الأنبياء سمعوا منه
ذلك في الوسط و الملائكة سمعوا في الانتهاء ، فكيف يكون من شيعتك ، و
كيف يكون لك عليه سلطان ، إذ هبوا به إلى الجنة ، فلذا قال المصنف ((و
سؤال منكر و نكير)) : ومن اعتقاد أمل الحق : أن سؤال منكر و نكير حق ، و
التصديق به و اجب لورود الشرع به ، و قد تواترت الأحاديث بذلك ، في
الحديث أخرجه الشيخان وغيرهما : أن رسول الله ﷺ قال : إن العبد إذا و
ضبع في قبره ، وتولى عنه أصحابه ، حتى أنه يسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا ،
أتاه ملكان ، فيقددانه فيقولان له : ما كنت تقول في هذا الرجل (محمد ﷺ) ،
فأما المؤمن فيقول : (إلى آخر الحديث) . و أورد الشارح قدس سره حديث
أبي هريرة أخرجه الترمذى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إذا دفن الميت أتاه

ملكان أسودان أزرقان (و في هذا الحديث) فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل ، والأحاديث في هذا الباب كثيرة ، قد وردت مطولة و مختصرة من روایة غير واحد من الصحابة ، تبلغ حد الاشتئار ، و انكار الخبر المشهور بدعة و ضلاله ، بل قال جلال الدين الدواني : و سوال ملکين أكثر من أن يُحصى ، بحيث يبلغ القدر المشترك منها حد التواتر و إن كان كل واحد منها خبر الأحاداد ، و اتفق عليه السلف الصالح قبل ظهور المخالفين ، أقول : و انكر عامة المعتزلة و ليس عندهم لإثبات إنكارهم شيء من السمعيات القاطعة ، بل شبهة عقلية و أهمية متمسكون فيها بأذياج الفلاسفة ، يقولون بأن ذلك يقتضي إعادة الحياة إلى البدن لفهم الخطاب ، و رد هذا الاستدلال ، و ذلك منتف بالمشاهدة ، قال مشائخنا: إنما نمنع اقتضاء ذلك عود الحياة الكاملة إلى جميع الدن ، و غايتها ما يقتضي إعادة الحياة إلى الجزء الذي به فم الخطاب ، و رد هذا لاستدلال والإنسان قبل موته لم يكن يفهم بجميع بدنـه ، بل بجزء من باطن قلبه ، وإحياء جزء يفهم الخطاب ، و يجب ممكـنـة مقدور عليه ، و أمور البرزخ لا تقام بأمور الدنيا ، فتأمل . ((مما ملكان)) : شخصان من الملائكة ، وقال الحافظ الحليـيـ من عظماء الشافعية : و الذي يشبه أن يكون ملائكة السوال جماعة كثيرة ، فسعى بعضـهمـ منـكـراـ و بعضـهمـ نـكـيراـ ، فيبعث إلى كل ميت اثنانـ منهمـ ، قال الفاضل اللاـ هوريـ : وقد عـزـاهـ الحافظ ابن حجر إلى بعضـ الفقهـاءـ ، و قال بعضـ الأفاضـلـ : منـكـراـ و نـكـيرـاـ اسمـانـ لـكـيلـ الكـافـرـ ، و أماـ المؤـمنـ فـاسـمـ مـلـكـيهـ مـبـشـرـ و بـشـيرـ ، و قال السـيدـ الشريفـ فيـ الرـدـ عـلـيـهـ : لم أـقـفـ عـلـىـ أـصـلـ ماـ قـالـهـ ، و قالـ : وـ الـذـيـ تـقـضـيـهـ الأخـبارـ وـ الـأـثـارـ اـسـتـوـاءـ الـمـؤـمـنـ وـ الـكـافـرـ فـيـ اـسـمـيهـماـ وـ صـفـتـيهـماـ (وـ اللـهـ اـعـلـمـ) .

..... يدخلان القبر ، فيسئلان العبد عن ربه ، وعن دينه وعن نبيه . قال السيد أبو شجاع : إن للصبيان سوالا ،

((يدخلان القبر)) : عقب الدفن إذا رجع النام عنده - ((فيسئلان العبد عن ربه ، وعن دينه وعن نبيه)) : بأن يقول : من ربك وما دينك ومن نبيك ، فيقول رب الله سبحانه ، وديني الإسلام ، ونبي محمد ﷺ ، كذا في الحديث ؛ قال العاشر أبو عبد الرحمن البر : لا يكون السؤال إلا لمؤمن أو منافق كان ملسوحا إلى دين الإسلام بظاهر الشهادة بخلاف الكافر ، فإنه لا يسأل ، وخالفه القرطبي وأبن قيم ، وقالا : أحاديث السؤال فيها التصرّح بأن الكافر والمنافق يسألان ، قلت : وما قالاه ، ممنوع ، فإنه لم يجمع بينهما في شيء من الأحاديث ، وإنما ورد في بعضها ذكر المنافق ، وفي بعضها بدله الكافر وهو محمول على أن المراد به المنافق بدليل قوله في حديث أسماء : وأما المنافق أو المرتاب ، ولم يذكر الكافر ، فافهم -

للصبيان سوال وللأثنياء والقول الاصح فيه

((قال السيد أبو الشجاع)) أحد علماء الحنفية - ((أن للصبيان سوال)) : قال الإمام القرطبي : يكمل لهم العقل ، ويلهمون الجواب ، ومكذا قال الإمام القويني ، يقول : وأما الصبي إذا سئل يلقنه الملك ، فيقول له : من ربك ، ثم يقول له : قل : الله ربى ثم يقول له : ما دينك ، ثم يقول له : قل : ديني الإسلام ، ثم يقول له : ومن نبيك : ثم يقول له : قل :نبي محمد ﷺ ، وقال بعض الناس : يسئل الصبي الرضيع ، ولا يلقنه الملك ، بل يلهمه الله سبحانه ، حتى يجيب عن كل ما يسئل عنه ، كما أللهم عيسى بن مرريم عليه السلام بالجواب في المهد ، حتى قال : (إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا أينما كنت) .

وكذا للأنبياء عليهم السلام عند البعض

((وكذا للأنبياء عليهم السلام عند البعض)) : والأصح ما ذكره الشيخ المحقق ابن الهمام في المسيرة : أن الأنبياء لا يسئلون ولا أطفال المؤمنين ، ووقف الإمام أبو حنيفة في أطفال المشركين ، أما الأنبياء فلأنه قد ورد أنه لا سؤال لبعض صلحاء الأمة ، قال الحافظ السيوطي : من لا يسئل ، ثمانية ، وعد منها الشهداء ، والمرابط ، والميت يوم الجمعة وليلتها ، وإذا ثبت ذلك لبعض الأمة ، فالأنبياء مع علو مقامهم المقطوع لهم بسببه بالسعادة العظمى و مع عصمتهم أولى بذلك ، قال المحقق الدواني في وجه الاستدلال : إن الأنبياء لا يسئلون ؛ لأن السؤال على ما ورد في الحديث عن ربه وعن دينه وعن نبئه ، ولا يعقل السؤال عن النبي عن نفس النبي ، وأما أطفال المؤمنين ، فلأنهم مؤمنون مغفرون غير مكلفين ، قال جلال الدين السيوطي : و هو الصواب ، وفي " النبراس " وبه أفتى الحافظ ابن حجر ، وأما أطفال المشركين فقد اختلف في سوالهم : هل يدخلون الجنة أو النار ، فتردد فيهم أبو حنيفة وغيره ، وقد وردت فيهم أخبار متعارضة بحسب الظاهر ، فالطريق الذي ينبغي أن يسلك في حكمهم تفويض علم شأنهم إلى الله سبحانه ، لأن معرفة أحوالهم في الآخرة ليست من ضروريات الدين ، وليس فيها دليل قطعي ؛ وقد حكى الإمام النووي في شرح مسلم ، فيهم ثلاثة مذاهب : الأول : إنهم من أهل الجنة ، قال النووي : وهو الأصح ، والثاني : إنهم من أهل النار ، والثالث : التوقف ، وقال محمد بن الحسن الشيباني : إن الله لا يعذب أحدا بلا ذنب ، وهو ميل إلى المذهب الأول ، والتفصيل في شروح الحديث ، فتأمل .

..... ثابت كل من هذه الأمور بالدلائل السمعية ، لأنها أمور ممكنة أخبر بها الصادق على ما نطقت به النصوص ، قال الله تعالى : ﴿النار يعرضون عليها غدوًا وعشيا﴾ ، ﴿و يوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾ و قال تعالى : ﴿أَغْرِقُوكُمْ فَأَدْخِلُوكُمْ نَارًا﴾ و قال النبي عليه السلام : استترهموا عن البول فإن عامة عذاب القبر منه ،

براهين إثبات عذاب القبر من أهل الحق

((ثابت كل من هذه الأمور)) : يقول : كل من السوال ومن عذاب القبر و تعيمه حق . لأنه قد دلت عليها الأدلة القطعية الشرعية ((بالدلائل السمعية)) : وهي الآيات والأحاديث ((لأنها أمور ممكنة)) : يقول : إنها أمور ممكنة في نفسها ، فيكون تلك الأشياء واقعة و ردت بها هذه الأخبار الصادقة ، فيجب التصديق بها ، ومن المعلوم أن الأمور الممكنة التي أخبر بها الشارع ، يجب الإيمان بظاهرها ، و أما الأمور الممتنعة ، فالنصوص الواردة فيها مصروفة مؤولة عن ظاهرها عند المتأخرین ، فتدبر . ((على ما نطقت به النصوص)) : وقد بين الشارح بهذا منها فقال : ((قال الله تعالى : ﴿النار يعرضون عليها غدوًا وعشيا﴾)) و معنى الغدو أول النهار ، و معنى العشي هو آخر النهار ، يقول : يعرضون على النار كل يوم غدوة وعشية إلى يوم القيمة ، فيقال : يا آل فرعونا هذه داركم و مقامكم ، وهذا يؤذن بأن العرض ليس بمعنى التعذيب والإحرق بل هو بمعنى الإظهار والإبراز : في حديث ابن مسعود : أرواحهم في أجوف طيور سود ، يرون منازلهم ، وإن الكلام على القلب كما في قولهم : عرضت الناقة على الحوض ، فإن أصله

عرضت الحوض على الناقة ، اسوقها إليه ، و إيرادها عليه ، فكذا مهنا " النار " تعرض على أرواحهم بأن تساق الطيور التي أرواحهم في أجوفها إلى النار ، والأية تدل على إثبات عذاب القبر ، إذ ليس المراد بها أنهم يعرضون عليها في الدنيا ؛ لأن العرض المذكور فيها ما كان حاصلاً في الدنيا ، فثبتت أن هذا العرض إنما حصل بعد الموت و قبل القيامة ، قال السيد الشريف في " شرح المواقف " عُطِّفَ في هذه الآية عذاب يوم القيمة على العذاب الذي هو عرض النار صباحاً و مساءً ، فيعلم أنه غيره ، ولا شبهة في كونه قبل الانتشار من القبور . ((و يوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب)) : من قرأ ﴿ أَدْخُلُوا ﴾ معناه أدخلوا يا آل فرعون أشد العذاب ، فصار " الآل " منصوباً بالنداء ، ومن قرأ أَذْخُلُوا بالنصب ، معناه : يقال للخبرية : أَذْخُلُوا آل فرعون أشد العذاب ، و صار الآل منصوباً لوقع الفعل عليه ، و المراد بأشد العذاب ما قاله البيضاوي : فإنه أشد بما كانوا فيه ، فلما كان أشد العذاب في الآخرة ، فيكون العذاب الشديد في الدنيا ، قال الشارح : ((و قال الله تعالى : ﴿ أَغْرِقُوا فَأَذْخُلُوا نَارًا ﴾)) : و وجه الاستدلال أن الفاء للتعقب ، فيكون إدخالهم النار عقب الإغراء ، فيكون هذا الإدخال قبل الإدخال في جهنم الذي في القيمة ، إنما هو عذاب القبر ، قال الشارح : ((و قال النبي عليه السلام استترموا عن البول)) : وأصله طلب التزاهة (وهو النظافة) و هذا بالتعزز عنه حتى الإمكان . ((فإن عامة عذاب القبر منه)) : قال العافظ : و التمسك بعموم حديث أبي هريرة الذي صححه ابن خزيمة و غيره من الحفاظ مرفوعاً : " استترموا عن البول فإن عامة عذاب القبر منه " أولى ، لأنه ظاهر في تناول جميع الأبواب ، فيجب اجتنابها بهذا الوعيد ، أقول : لو كان بول ما يوكل لحمه ظاهراً ، مما معنى التعذيب في القبر ، فتدبر .

و قال تعالى : (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) نزلت في عذاب القبر ، إذا قيل له من ربك وما دينك ومن نبيك ؟ . فيقول : رب الله ، و ديني الإسلام ونبي محمد ﷺ ، و قال عليه السلام : إذا أقرب الميت أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما : المنكر ، وللآخر : النكير ، إلى آخر الحديث و قال عليه السلام : القبر روضة من رياض الجنة ، أو حفرة من حفر النيران .

قال الشارح : ((و قال الله تعالى : (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت)) يعني على القول الذي هو حق هو التصديق بالتوحيد و التصديق بالنبوة ، وغيرهما من القضايا الضرورية الاعتقادية . ((نزلت في عذاب القبر)) : يعني نزلت في شأنه ، وهذا يعم الخلاص منه ، و الواقع فيه . ((إذا قيل)) : بدل من عذاب القبر ، بدل اشتعمال ((له)) : يعني للميت ((من ربك و مادينك و من نبيك) . فيقول : رب الله ، و ديني الإسلام ونبي محمد ﷺ) : أخرجه البخاري و مسلم ، قال الشارح البارع : ((و قال عليه السلام : إذا أقرب الميت)) : يعني إذا وضع الميت ((أتاه ملكان أسودان أزرقان)) : و المراد زرقة العين ، وهذا اللون فيها روع و خوف - ((يقال لأحدهما : المنكر ، وللآخر : النكير)) : سُمِّيَ بهذا الاسم لأن الميت لم يعرفهما ولم ير صورة مثل صورتهما ، قال الشارح البارع : ((و قال عليه السلام : القبر روضة من رياض الجنة ، أو حفرة من حفر النيران)) : أخرجه الترمذى عن أبي سعيد و الطبرانى عن أبي هريرة ، ثم الحديث محمول على ظاهره عند التحقيق ، قال بعض الأفاضل : و قد شوهد الريحان و الياسمين في قبور الصالحين ، و النار في قبور غيرهم -

..... وبالجملة ! الأحاديث في هذا المعنى وفي كثير من أحوال الآخرة متواترة المعنى وإن لم يبلغ أحادها حد التواتر وأنكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض ؛ لأن الميت جماد لا حياة له ولا إدراك فتعذيبه محال ؛ و الجواب أنه يجوز أن يخلق الله تعالى في جميع الأجزاء أو في بعضها نوعا من الحياة قدر ما يدرك ألم العذاب أو لذة التنعم ، وهذا لا يستلزم إعادة الروح إلى بدنـه . ولا أن يتحرك و يضطرب أو يرى أثر العذاب عليه ؛ حتى أن الغريق في الماء والأكول في بطون الحيوانات ، والمصلوب في الهواء يعذب وإن لم نطلع عليه

((وبالجملة ! الأحاديث في هذا المعنى)) : من السؤال ومن عذاب القبر و تنعمـه ((وفي كثير من أحوال الآخرة)) : من البعث والحساب والكتاب والصراط والميزان والحوض والشفاعة وغيرها ((متواترة المعنى)) : يعني أفاد مجموعها بطريق الإجمال التواتر المعنوي ((وإن لم يبلغ أحادها حد التواتر)) : يعني وإن كانت جزئياتها وأفرادها من حيث ألفاظها لا تبلغ حد التواتر ((و أنكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافـض)) : و اختلف الناس في عذاب القبر ، والمذاهب الشائعة ثلاثة : الأول : إن الميت حي في قبره ، فيعذب ، وهذا هو مذهب جمهور أهل السنة والجماعة ، و ذلك فإن جواب الميت لمنكر و نكير يدل على إعادة الروح ؛ إذ الجواب فعل اختياري ، فلا يتصور بدون الاختيار ، و الثاني : إنه جماد ، يعذب ، و هذا ما ذهب إليه صالحية من المعتزلة ، و طائفة من الكرامية ، زعموا أن التعذيب مشروط بالإدراك ، و الإدراك غير مشروط بالحياة ، و هو خلاف العقل ، هذا لا يقوله عاقل ، و

الثالث : انه جماد لا يعذب ، ولا يدرك العذاب ، وهذا مذهب جمهور المعتزلة والروافض ، فأراد الشارح قدس سره أن يذكر المذهب الأخير مع إبطاله ، فقال : وأنكر إلى آخره .

براهمين بعض القدرية والرافضة في إنكار عذاب القبر

((لأن الميت جماد لا حياة له ولا إدراك)) : هذا ما استدل به المنكرون من الحجة العقلية ((فتعذيبه محال)) : فالنصول الناطقة به مؤولة ((قدر ما يدرك ألم العذاب أو لذة التعذيب)) : يعني يجوز أن يخلق الله سبحانه في جميع أجزاء الميت أو بعض أجزائه نوعاً من الحياة المبائنة العاصلة قبل الموت ، وبه يدرك العذاب - ((وهذا لا يستلزم إعادة الروح إلى بدنها)) : وهذا جواب سوال : و هو أن في خلق الله سبحانه نوعاً من الحياة إعادة الروح ، وذلك يقتضي إعادة الحياة إلى البدن ، وذلك منتف بالمشاهدة ، و توضيح الجواب : إننا نمنع اقتضاء ذلك عود الحياة الكاملة إلى جميع البدن ، وغاية ما يقتضي إعادة الحياة إلى الجزء الذي به يدرك العذاب ، لأن خلق الحياة ضرورة لتحقيق معنى العذاب ، والضرورة تندفع بهذا القدر في كل من يعذب يدرك العذاب بجميع بدنـه ، ولما يرد عليه : لو كان عذاب القبر بإحياء الميت ، وجب أن يتحرك ويضطرب في قبره ، وأن يرى أثر العذاب عليه : من الإحرق والضرب ، واللوازم كلها باطلة ، لأننا نشاهد الكافر وصاحب الذنب الكبيرة ونراقبهما مدة ، ولا نشاهد هذه الأمور فيهما فأجاب عنه : ((ولا أن يتحرك ويضطرب أو يرى أثر العذاب عليه)) : ووجه الدفع أن كونه حيا لا يوجب رؤية هذه الأمور فيه ، فإن هذه العين لا تصلح لمشاهدة هذه الأمور الملكوتية التي من جملتها الأحوال المتعلقة بالأخرة ، فيجوز أن يعي الميت ، ويشاهد هذه الأمور الملكوتية ، فينعم أو يعذب ولا نشاهد حياته ، وما يصل إليه من تلك الأمور ، قال : الحجة في الإحياء ، والأصح أن تصدق بأن الحياة، مثلاً : موجودة تلدغ الميت ، ولكن لا نشاهد ذلك ، فإن هذه العين

لاتصلح لمشاهدة تلك الأمور الملوكية ، وكل ما يتعلق بالأخرة ، فهو من عالم الملوك ، ألا ترى أن الصحابة كيف كانوا يؤمنون بنزل جبريل ، وما كانوا يشاهدونه ، ويؤمنون بأنه **يشهده** ، فإن كنت لا تومن بهذا ، فتصحح الإيمان بالملائكة والوحي أهم عليك ، وإن أمنت به ، وجوزت أن يشاهد النبي **ما لا تشاهده الأمة** ، فكيف لا يجوز هذا في الميت ، وإن تذكر أمر النائم ، فإنه يرى في منامه حية تلدغ ، وهو يتألم بذلك ، حتى تراه في نومه يصبح ، ويعرق جبينه ، وقد ينزعج عن مكانه ، كل ذلك يدرك من نفسه ، ويتأذى به ، كما يتأذى اليقطان ، وهو يشاهد ، وأنت ترى ظاهره ساكنا ، ولا ترى حواليه حية ، والحياة موجودة في حقه ، والعذاب حاصل له ، ولكنه في حقك غير مشاهد ، وبذلك ينفلع عرق شبهة المنكرين بالكلية ، وقالوا : ومن الموتى ربما يأكله السبع أو يعرق في النار فيصير ومادا تذروه الرياح في المشارق والمغارب ، فكيف يعقل حياته وعذابه وسؤاله - . واجاب عنه بعض المحققين بأن هذا مومن و مجرد استبعاد بخلاف المعتاد وهو لا ينفي الإمكان ، قال المحقق الدواني : وإنما الحق الذي انكشف لنا بطريق الاستبصار أن كل ذلك في حيز الإمكان ، وإن من ينكر بعض ذلك ، فهو نطريق حوصلته ، وجهله باتساع قدرة الله سبحانه ، وعجائب تدبيره ، فينكر من أفعال الله تعالى ما لم يأنس به ، ولم يالفه ، وذلك جهل وقصور ، فتأمل ، ولا تغفل - ((حتى أن الغريق في الماء والأكول في بطون الحيوانات ، والمصلوب في الهواء يعذب وإن لم نطلع عليه)) :

هذا دليل على عدم الاستلزم ، يقول : إن الميت في بطون السباع وقبور الأبحار ، والمصلوب في الفضاء يُعي ويسْتَل وينعم ويعذب ، ولا ينبغي أن ينكر ، لأن من أخفى النار في الشجر الأخضر قادر على إخفاء العذاب والنعيم ، وجميع هذه الأمور ، فتدبر .

..... و من تأمل في عجائب ملكه و ملكته و غرائب قدرته و جبروته لم يستبعد أمثال ذلك فضلاً عن الاستحالات . و اعلم أنه لما كان أحوال القبر مما هو متوسط بين أمور الدنيا والآخرة أفردها بالذكر ثم اشتغل ببيان حقيقة الحشر

((و من تأمل في عجائب ملكه)) و هو عبارة عن عالم المشاهدات ((و ملكته)) : وهو عبارة عن المغيبات ((و غرائب قدرته و جبروته)) : الجبروت و العظموت بمعنى واحد ، و هو العظمة و في إصطلاح الكلام : عبارة عن الصفات كما أن اللاموت عبارة عن الذات ((لم يستبعد أمثال ذلك)) : إذ الحياة غير موقوفة بالبدن ، فلا يبعد خلق الحياة في الأجزاء المتفرقة في جميعها أو في بعضها : قال المحقق الدواني : و من تأمل في غرائب صنعه تعالى لم يستنكف عن قبول أمثال هذا ، فإن للنفس نشأة وهي في كل نشأة تشاهد صوراً تقتضيها تلك النشأة ، فكما إننا نشاهد في المنام صوراً لا نشاهدها في اليقظة ، كذلك نشاهد في حال الانخلال عن البدن أموراً لم تكن نشاهدها في الحياة ، فتفكر -

((و اعلم أنه لما كان أحوال القبر)) : يعني أحوال البرزخ ((مما هو متوسط بين أمور الدنيا والآخرة)) : و ذلك لأنها نهاية الدنيا و بداية الآخرة ((أفردها بالذكر)) : على طريقته مبادئه من أحوال البعث : ((ثم اشتغل ببيان حقيقة الحشر)) النشر : إحياء الخلق بعد موتهم . و الحشر : سوقهم إلى موقف الحساب ، ثم إلى الجنة أو النار : و هذا الحشر للأجساد عند أهل الحق ، لأن إحياء الله سبحانه الأبدان بعد موتها و تفرق أجزائها ، معكן عقلاً ، لأن أجزاء الميت قابلة للجمع على الوجه المخصوص ، و قابلة للحياة .

..... و تفاصيل ما يتعلق بأمور الآخرة و دليل الكل أنها أمور ممكنة أخبر بها الصادق و نطق بها الكتاب و السنة فتكون ثابتة و صرخ بحقيقة كل منها تحقيقاً و تاكيداً و اعتناء بشانه ، فقال :

((و تفاصيل ما يتعلق بأمور الآخرة)) : من أحوال الموقف و بيان أحوال الجنة و النار - ((و دليل الكل)) : يعني ما يتعلق بكيفيات القيمة و أحوالها ((أنها أمور ممكنة أخبر بها الصادق)) : وكل أمر ممكن في نفسه يخبر به الصادق الذي علم صدقه بأدلة قاطعة عقلية و سمعية ، فهو حق ، و هو واقع ، وقد أخبر الصادق عن هذا في مواضع كثيرة بعبارات لا تقبل التأويل ، فيكون القول بحشر الأجساد و إحيائها حقا ، و إلا لم يكن الصادق صادقا ، فتأمل : ((و نطق بها الكتاب و السنة)) : حتى صار لكترة تكراره في الكتاب و السنة و على السنة علماء الأمة مما علم بالضرورة من الدين . و انعقد الإجماع على كفر من أنكره جوازاً أو وقوعا . ((ف تكون ثابتة)) : ويكون التصديق بها واجبا ، و وقوعها حقا ، و إلا لم يكن الصادق صادقا مما علم أنقا - ((و صرخ بحقيقة كل منها)) : حيث قال : البعث حق ، والوزن حق ، الكتاب حق ، والصراط حق ، و غيرها من القضايا الصادقة و العقائد الحقة -

..... و البعث وهو أن يبعث الله تعالى الموتى من القبور ،
بأن يجمع أجزائهم الأصلية و يعيد الأرواح إليها حق ، لقوله
تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ القيمة تُبَعَّثُونَ ﴾ و قوله تعالى ﴿ قُلْ
يَحْيَا الَّذِي أَنْشَأَهُمْ أَوْلَ مَرَةً ﴾ إلى غير ذلك من النصوص
القاطعة الناطقة بحشر الأجساد -

البعث حق

مقدمة البعث

أقول توطئة و تمهيدا : إن ما قالت الفلسفه في إثبات المعاد الروحاني و
اللذات والألام العقلين ، و كونهما أعظم من الحسينين ليس بمنكر ، فإن علماء
الأمة الإسلامية أيضاً ذهبوا إلى ذلك ، بل إنما نفكروا عليهم من جهة أنهم أنكروا
المعاد الجسماني و اللذات ، والألام الجسمانية في الدار الآخرة ، على ما دل عليه
كتاب الله سبحانه ، و كلام رسوله ، في مواضع غير عديدة : بحيث لا يمكن
تأويلها و صرفها عن الظاهر ، و ما قالوا : الأبدان البشرية تنعدم بصورها و
أعراضها بالموت و زوال الحياة ، ولا يبقى إلا المواد العنصرية المتفرقة المختلطة
بأجزاء العناصر ، وأنها لا تعاد أصلاً ، و ما دل عليه الشرائع من إثبات المعاد
الجسماني ، و اللذات ، والألام الجسمانية ، في الدار الآخرة ، أمثال ضرورة على
حد إفهام الخلق لبيان المعاد الروحاني ، وأحوال سعادة النقوس و شقاوتها بعد
مفارقة الأبدان : لأن الأنبياء مبعوثون إلى كافة الخلق ، و أكثرهم قاصرون عن
فهم المعاد الروحاني و اللذات العقلية . كالأيات و الأحاديث المشعرة بالجهة و
الجسمية ، فليعن بشيء إذ لا يصح التأويل و الصرف عن الظاهر ، إلا إذا امتنع
العمل على الظاهر ، كما في الآيات و الأحاديث المشعرة بالجهة و الجسمية ، فإن

البرهان العقلي دال على امتناع الجهة والجسمية ، فيجب صرفها عن الظاهر ، و فيما نحن فيه لا قرينة عقلها للصرف عن الظاهر أصلاً و رأساً ، بل أكثر الآيات والأحاديث الواردات في ذلك يمتنع حملها على التشبيه والتعميل ، كما يظهر من تتبع كتاب الله سبحانه وأحاديث رسوله ، ولنعلم أن الشيخ الرئيس قد خالف جمهور الفلاسفة ، واعترف بالحشر الجسماني ، حيث قال في "الشفاء" : يجب أن يعلم أن المعاد ، منه ما هو مقبول من الشرع ولا سبيل إلى إثباته إلا من طريق الشريعة ، وتصديق خبر النبوة ، وهذا الذي للبدن عندبعث ، وخيرات البدن وشروعه معلومة لا يحتاج إلى أن يعلم ، وقد بسطت الشريعة الحقة التي أتناها بها سيدنا و مولانا محمد ﷺ حال السعادة والشقاوة اللتين بحسب البدن ، ومنه ما يدرك بالعقل و القياس البرهани وقد صدقته النبوة ، وهو السعادة والشقاوة اللتان للأنفس ، انتهى كلامه بحروفه - ((وموأن يبعث الله تعالى الموتى من القبور)) : يعني أنه سبحانه يحيي الأبدان بعد موتها ، ويبعث الموتى من القبور ، ومن أجواف الوحوش ومن حواصل الطيور ((بأن يجمع أجزائهم الأصلية)) : وهي الأجزاء الحاصلة في أول الفطرة ، ونفي بأول الفطرة أول تعلق الروح بالبدن ، لاجماع الأجزاء على الإطلاق ، يقول : إنه سبحانه يجمع أجزاء العبد بعد ما فرقها وينشأها نشأة أخرى ، ويخلقه خلقاً جديداً ، ((ويعيد الأرواح إليها)) بإعادة البدن المعدوم بعينه عند أكثر المتكلمين ، أو بأن يجمع الأجزاء المتفرقة كما كانت سابقاً عند بعضهم ، وهم الذين ينكرون جواز إعادة المعدوم موافقة للفلاسفة ، وهم يدعون بداعمة استحالته ((حق)) : يجب الاعتقاد به ، ويکفر من أنکره ، يقول : إن المعاد الجسماني المتبارد عند إطلاق أهل الشرع حق بإجماع أهل الملل الثلاث ، وبشهادة نصوص القرآن والأخبار المتواترة عن الأنبياء في الموضع المتعدد ، بحيث لا يقبل التأويل -

..... و أنكره الفلاسفة ، بناء على امتناع إعادة المعدوم بعينه ، وهو مع أنه دليل لهم عليه يعتد به لغير مضر بالمقصود ؛ لأن مرادنا أن الله تعالى يجمع الأجزاء الأصلية للإنسان ، ويعيد روحه إليه ، سواء سمي ذلك إعادة المعدوم بعينه أو لم يسم -

إذكار الفلسفه للمعاد الجسماني، والأقوال المعتبرة في هذه المسئلة

((و أنكر الفلاسفة)) : و ما الإنكار هو أحد الأمور التي كفروا بها ، و أعلم : أن الأقوال الممكنة المعتبرة في هذه المسئلة لا تزيد على أربعة ، و ذلك لأن الحق إما أن يكون المعاد هو المعاد الجسماني فقط ، و هو قول أكثر المتكلمين ، أو المعاد الروحاني فقط ، و هو قول أكثر الفلسفه الإلهيين ، أو كل واحد منها حق ، و هو قول أكثر المحققين ، أو الحق هو بطلانهما معا ، و هو قول القديماء من الفلسفه الطبيعيين إذا النفس عندهم المزاج فقط ، فإذا مات الإنسان فقد عدلت النفس ، ثم إنهم أنكروا إعادة المعدوم ، فحينئذ يلزم إنكار المعاد مطلقا ثم إن المعاد الجسماني مبني على ثلات مقدمات :

بناء المعاد الجسماني على مقدمات ثلاثة

أحداها إثبات أن إعادة المعدوم جائزة ، و إثبات أن الأجزاء التي تفرقت يمكن تأليفها بعينها ، و ثانها : إنه سبحانه قادر على جمیع المکنات ، و ثالثها : إنه سبحانه عالم بجمیع المعلومات الكلیة و الجزئیة ، لأنه سبحانه كلما ذکر في القرآن هذه المسئلة بنى تقریرها على هذه المقدمات الثلاث ، منها قوله سبحانه : ﴿ أَمْنَ يَبْدِئُ الْخَلْقَ ثُمَّ يَعْيِدُهُ ﴾ إشارة إلى مقدمتين : أحدهما

أن عوده ممكн في نفسه ، ثانيتها : إنه سبحانه قادر على هذا الممكн ، ولو لم يكن كذلك ، لما كان الابتداء ممكنا ، قوله سبحانه : ﴿ قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله ﴾ إشارة إلى المقدمة الثالثة ، وهي أنه سبحانه عالم بكل المعلومات ، وقوله سبحانه : ﴿ ضرب لنا مثلا و نهى خلقه ﴾ إلى قوله ﴿ وهو بكل خلق عليم ﴾ فقوله : ﴿ انشأناها أول مرة ﴾ إشارة إلى الجواز الذاتي والقدرة ، وقوله : ﴿ وهو بكل خلق عليم ﴾ إشارة إلى كمال العلم ، وقوله سبحانه : ﴿ أو ليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم ﴾ إشارة إلى الجواز الذاتي ، وإلى كمال القدرة ، ثم قال : ﴿ بل و هو الخالق العليم ﴾ إعادة لتلك المقدمة مع مقدمة العلم وقوله سبحانه : ﴿ هو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده و هو أهون عليه ، وله المثل الأعلى ﴾ إلى قوله : الحكيم ، فقوله : ﴿ يبدئ الخلق ثم يعيده ﴾ إشارة إلى الجواز الذاتي وكمال القدرة ، ثم قوله : ﴿ و هو العزيز ﴾ إشارة أيضاً إلى كمال القدرة ، وقوله : ﴿ الحكيم ﴾ إشارة إلى كمال العلم ، وإذا ثبت هذه المقدمات الثلاث ظهر أن المعاد الجسماني جائز عقلاً ، وواجب نقلأً .

امتناع إعادة المعدوم بعينه، شبهة عقلية للفلاسفة

((بناء على امتناع إعادة المعدوم بعينه)) : شبهة الفلسفة أن حشر الأجسام موقوف على صحة إعادة المعدوم ، وهو ممنوع ، واستدلوا عليه بوجوه : منها : أن الحكم عليه بصحة العود يقتضي تعينه في ذاته وتخصيصه في نفسه ، وهو بعد عدله نفي محض ليس له تخصص ولا تشخيص ، فكان الحكم عليه باطلأ ، ومنها : لو أعيد تخلل العدم بين الشيء ونفسه ، إذ المفروض أن المعاد هو المبتدأ بعينه ، و تخلل العدم بين الشيء ونفسه محال ، ومنها : إنه لو جاز إعادة المعدوم بعينه لجاز إعادة وفتحه الأول ، وهذا دافع الامتياز بين المبتدأ والمعاد ، إذ يلزم أن يكون الشيء الواحد من حيثية و

احدة مبتدأً و معاداً ، والامتياز بينهما ضروري في نفس الأمر فافهم . ((قلنا)) : والجواب عن جميع هذه الوجوه حرف واحد ، لأننا قد أثبتنا أن جميع ما سوى الله سبحانه جائز العدم ، وأن الحادث إذا عدم فإنه بعد العدم جائز الوجود ، والله سبحانه قادر على جميع الجائزات ، فوجب القطع بأنه قادر على إعادة بعينه بعد العدم ، وأيضاً لا يلزم إعادة المعدوم التي دل الدليل على استحالتها إذ البدن المعاد مفارق للبدن الأول بحسب الشخص ، و النصوص أيضاً دالة على كون المعاد غير الأول بحسب الشخص ، فقولهم محض هذيان . ((وهو)) : يعني امتناع إعادة المعدوم ((مع أنه دليل لهم)) : للفلاسفة الملاحدة . ((عليه يعتد به)) : بل كل برهانهم عليه مخدوش غير مضر بالمقصود ، بل الحق أن إعادة النفس إلى بدن مثل بدنها الذي كان لها في الدنيا بعد مفارقتها عنه يوم القيمة : كما نطقت به الشريعة الحقة ، أمر ممكناً غير مستحيل ، فوجب التصديق بها لكونها من ضروريات الدين ، وإنكارها كفر بواح ، ولا بعد فيها أصلاً ، بل الاستبعاد في تعلق النفس به فيبدو الأمر أشد من الاستبعاد في عودها إليه ، والاستبعاد أيضاً في إيجاد النام و تكوين أجسامهم دفعه واحدة ، كما يشاهد من تكون أصناف الحيوانات في الصيف دفعه ، فتدبر . ((لأن مرادنا)) : يعني بالبعث والمعاد ((أن الله تعالى يجمع الأجزاء الأصلية للإنسان ، ويعيد روحه)) : فاما الزائد الذي يتبدل باختلاف أحوال المسمى والهزال ، فلا عبرة به : فإن أجزاء الغذاء تتوارد عليه وتنزل عنه ، لأننا نعلم بالضرورة أن كل إنسان باق من أول العمر إلى آخره ، وأجزاء الغذاء تتوارد عليه وتزول ، و الواجب في الإعادة تلك الأجزاء الأصلية لا جميع الأجزاء . ((سواء سمع ذلك إعادة المعدوم بعينه أو لم يسم)) : يعني أن هذا الجمع والإعادة ليس من قبيل إعادة المعدوم .

اختلاف علماء الإسلام فقال قوم :

واعلم : قد اختلف علماء الإسلام ، فقال قوم : إنه سبحانه يعدم الذوات ثم يعيدها ، وقال آخرون : لا يعدمها بل يفرق أجزاء السماوات والأرض ، ثم يولفها كما كانت ، واحتاج الأولون بأيات إحداها قوله سبحانه : **(كُلُّ شَيْءٍ مَالِكٌ إِلَّا وَجْهِهِ)** فقوله : كل شيء لفظ عام يتناول الكل ، و الهلاك عبارة عن العدم بدليل قوله : **(إِنَّ امْرَأَ مَلَكٍ)** يعني فني ولم يبق ، فلو تفرقت الأجزاء وما عدلت وما فنتت ، يصدق أن السماوات ملكت ، ولا يصدق أن تلك الذوات وتلك الأجزاء هلكت ، فلما قال : "كل شيء مالك" علمنا أن الذوات تصير معدومة ، وأجاب عنه الآخرون ، فقالوا : الهلاك عبارة عن خروج الشيء عن كونه منتفعا ، وإذا تفرقت أجزاء السماوات والأرض ، فقد خرجت عن كونها منتفعا بها ؛ وهذا القدر يكفي صدق قولنا : إنها هلكت ، وأجاب عنه الفخر بأن الأجزاء إذا تفرقت فقد خرجت السماء والأرض عن كونهما منتفعا بهما ، إما أنه ما خرجت تلك الأجزاء عن كونها منتفعا بها ؛ لأنها صالحة لأن تتألف منها السماوات والأرض ، وصالحة لا يستدل بها على الصانع القديم ، فثبتت أن الأجزاء وذوات لو بقيت ، لما صدق عليها أنها ملكت ، وبقوله سبحانه : **(مَوْلَىٰ الَّذِي يَبْدَا الْخَلْقَ ثُمَّ يَعِيدُهُ)** ولفظ الخلق متناول لجميع المخلوقات ، فدللت هذه الآية على أنه سبحانه يعيid جميع مخلوقاته ، والإعادة لاتعقل إلا بعد تقدم الأفباء ، فدل هذا على أنه سبحانه يعدم جميع مخلوقاته ، وبقوله سبحانه : **(مَوْلَىٰ الْأَوَّلِ وَالآخِرِ)** ، معنى كونه أولاً هو أنه سبحانه كان موجودا في الأزل ، وما كان معه غيره ، وهذا معنى كونه آخرًا هو أنه سبحانه يبقى في الأبد ، ولا يكون معه غيره ، وهذا يقتضي أنه سبحانه يعدم جميع المخلوقات حتى يتحقق كونه آخرًا ، وقوله سبحانه : **(كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقَ نَعِيدهُ)** يقول : إن الإعادة على وفق

الابتداء ، ولما كان الابتداء عبارة عن خلق الذوات وخلق التأليف فيها ، وجب أن تكون الإعادة لخلق الذوات وخلق التأليف فيها ، فهذه جملة الوجه دلت على أنه سبحانه ي عدم الذوات .

وأما الذين قالوا : إنه سبحانه يفرق الأجزاء ولا يعدمها ، إنهم اختاروا هذا القول ، لأن إعادة المعدوم عندهم مستحيلة ، قالوا : إنه سبحانه لو أعدم الأجزاء و الذوات ، لكان الذي يوجده بعد ذلك مفانياً لتلك الأشياء التي عدمت أو لا ، وعلى هذا لا يكون الثواب و اصيلاً إلى المطبيع والعقاب إلى العاصي ، وذلك باطل ، فلأجل هذه الشبهة قالوا : إنه سبحانه يفرق الأجزاء ويزيل التأليف عنها ، فإذا أعاد التأليف إليها و خلق الحياة فيها ، كان هذا الشخص هو عين ذلك الشخص كان موجوداً قبل ذلك ، فحينئذ يصل الثواب إلى المطبيع والعقاب إلى العاصي ، أو نقول : ولا يلزم منه كون المثاب والمعاقب مفانياً من صدر عنه الطاعات والسيئات ، لأن العبرة في ذلك للنفس الناطقة ، والأجزاء الأصلية للبدن ، وأجاب عنه الفخر أن المشار إليه لكل أحد بقوله : أنا ليس هو مجرد تلك الأجزاء و الذوات ، وذلك لأننا إذا قدرنا أن هذه الأجزاء تفرقت ، و صارت تراباً من غير حياة ولا تأليف ، فإن كل أحد يعلم أن ذلك القدر من التراب ليعن عبارة عن زيد ، بل الإنسان المعين إنما يكون موجوداً إذا تألفت تلك الأجزاء على وجه مخصوص ثم قام بها حياة ، و علم ، وقدرة ، و عقل ، و فهم ، فثبتت أن الشخص المعين عبارة عن تلك الأجزاء الموصوفة بالصفات المخصوصة ، وكانت تلك الصفات أحد أجزاء مامية ذلك الشخص من حيث أنه ذلك الشخص ، و عند تفرق الأجزاء تبطل تلك الصفات ، وإن امتنعت الإعادة على المعدوم امتنعت الإعادة على تلك الصفات ، فيكون العائد صفات أخرى، لا تلك الصفات باعتبارها كان ذلك الشخص ذلك الشخص ، وعلى هذا لم يكن العائد ثانها الذي كان موجوداً أولاً فلم يكن زيد الثاني عين زيد الأول .

..... و بهذا يسقط ما قالوا : إنَّه لو أكل إنساناً بحيث صار جزءاً منه ، فتكلَّك الأجزاء إما أن تعاد فيهما و هو محال ، أو في أحدهما ، فلا يكون الآخر معاداً بجمعه أجزائه ، و ذلك لأنَّ المعاد إنما هو الأجزاء الأصلية الباقية . من أول العمر إلى آخره ، والأجزاء المأكولة فضيلة في الأكل لا أصلية . فإنْ قيل هذا قول بالتناسخ : لأنَّ البدن الثاني ليس هو الأول ؛ لما ورد في الحديث من أهل الجنة جرد مرد ، وان الجهنمي ضرسه مثل أحد - و من ههنا قال من قال ما من مذهب إلا وللتناسخ فيه قدم راسخ ؟

قالوا: تلك الأجزاء إما أن تعاد فيهما، شبهة عقلية للفلاسفة

((وبهذا يسقط)) : وبما ذكرنا أنَّ البعث موأن يجمع الله سبحانه أجزائهم الأصلية ، اندفع ((ما قالوا)) : يعني الفلسفة الزنادقة في شبهة امتناع إعادة المعدوم بعينه ، وامتناع حشر الأجساد . و تقريره : ((إنَّه لو أكل إنساناً آخر و صار أجزاء المأكول أجزاء الأكل)) ، فلو فرض إعادة ذنوب الإنسانين فلما أنَّه تعود - ((تلك الأجزاء)) : يعني الأجزاء التي كانت للمأكول ثم صارت أجزاء للأكل ، لأنَّ أجزاء الغذاء قد صارت أجزاء بدن المفتدى ((إما أن تعاد فيهما)) : يعني في الإنسانين وكلا البدنيين ((وهو محال)) : لأنَّه قد علم وقد تقرر في موضعه أنه يستحيل أن يكون جزء واحد بعينه في أن واحد في شخصين متباينين ، ((أو في أحدهما ، فلا يكون الآخر معاداً بجمعه أجزائه)) : يعني و إما أن تعود في أحد الإنسانين واحد البدنيين ، فلما أن يعود في المأكول فحينئذ ضائع بدن المأكول ، وأما ما كان

فلا يعود أحدهما معاداً بتمامه بجميع الأجزاء ، بل ببعضها ، فلا يكون معاداً بعينه ، ((و ذلك لأن المعاد إنما هو الأجزاء الأصلية الباقية)) : و حاصلة : إننا بينما أن المعتبر إعادة الأجزاء والأصلية لا إعادة الأجزاء الفاضلة أن لكل إنسان أجزاء أصلية لا يقع فيه التفاوت مدة حياته ، وأجزاء فاضلة وقد يقع التفاوت فيها ، فالمعاد من كل من الإنسانيين أجزاء أصلية يكون بها إنساناً ، فإن تلك الأجزاء هي الباقية ((من أول العمر إلى آخره ، والأجزاء المأكولة فضلة في الأكل لا أصلية)) لأن الأجزاء الأصلية لكل مكلف أجزاء فاضلة بالنسبة إلى غيره ، فإذا أعيد فلا يعاد في الأكل ، و يعاد في الماكول ، فحينئذ لا يلزم أن لا يكون أحدهما معاداً بتمامه ، و من أنصاف و ترك العناد علم أن هذه الأجرية وافية بدفع هذه الشبهات ، وبالله التوفيق .

فإن قيل: شبهة عقلية للفلاسفة

((وإن قيل)) : شبهة عقلية من الفلسفة الملاحدة على المعاد الجسماني ، و تقرروها : إن أجزاء البدن الشخص كبدن زيد مثلاً إذا تفرق أجزائه و انتفى الاجتماع و الشكل المعينان ، لم يبق بدن زيد ، فإذا أعيد فلما أن يعاد ذلك الاجتماع و الشكل بعينهما ، أو لا ، على الأول يلزم إعادة المعدوم ، وعلى الثاني لا يكون المعاد بعينه هو البدن الأول ، بل مثله ، و حينئذ يكون تناسخاً ، و هذا الحديث يؤثد كون البدن الثاني غير الأول بحسب الشخص ، ((ومن مهنا)) : من أن يكون القول بالبعث قوله بالتناسخ . ((قال من قال ما من مذهب إلا و للتناسخ فيه قدم راسخ)) : وإنما تختلف طرقيهم في ذلك ، فاما تناسخية الهند فأشد اعتقاداً في ذلك ، و التناسخية منهم قالوا : بتناسخ الأرواح في الأجساد ، والانتقال من شخص إلى شخص ، و ما يلقى من الراحة و التعب و

الدعة و التصب . قال الحافظ تقي الدين الحضير الدمشقي : و قفت على مصنف لطيف لابن تيمية ولم يتم وفي هذا الكتاب رمز إلى أنه من القائلين بتناسخ الأرواح ، هذا كلامه بلفظه . أقول : القول بتناسخ الأرواح كفر صراح : لأنها عبارة عن إعتقد أن أرواح من يموتون تتصل بغيرهم ، قد يتصل بكلب ، ثم يتصل بحمار ، ثم يتصل بثور ، و مكذا إلى غير نهاية ، و هذا يقتضى أن لا يبعث وأن لا جزاء ، و مذا غير ما تنطق به الشرائع الإلهية كلها ، فهو مصادم للأنبياء وما جاء به الأنبياء ، وكيف لا يكون ما هذا حاله كفراً ، و مذا المذهب لا دليل عليه من العقل و النقل ، ولقد كان التناسخ مقالة لفرقة في كل امة ، تلقوها من المجرمين المذكورة ، و الہند البرمية ، و من الفلاسفة الدهريه ، و الصابرية ، و مذهبهم : أن الله سبحانه قائم بكل مكان ، ناطق بكل لسان ، ظاهر بشخص من أشخاص البشر ، و ذلك معنى الحلول ، وقد يكون الحلول بجزء ، وقد يكون بكل ، أما الحلول بجزء فهو كإشراق الشمسم في كرة ، أو كإشراقها على البلاور ، و أما الحلول بالكل فهو كظهور ملك بشخص ، أو كشيطان بحيوان ، و منه كلها كفريات ، و الغلة من الرافضة على أصنافها كلهم متتفقون على التناسخ والحلول ، فتأمل ولا تغفل .

..... قلنا : إنما يلزم التناسخ لو لم يكن البدن الثاني مخلوقا من الأجزاء الأصلية للبدن الأول ، وإن سعى مثل ذلك تناسخا كان نزاعا في مجرد الاسم ، ولا دليل على استحالة إعادة الروح إلى مثل هذا البدن ، بل الأدلة قائمة على حقيقته ، سواء سعى تناسخا أم لا

((قلنا : إنما يلزم التناسخ لو لم يكن البدن الثاني مخلوقا من الأجزاء الأصلية للبدن الأول)) : يقول إنما يلزم التناسخ لو لم يكن البدن المحسور مؤلفا من الأجزاء الأصلية للبدن الأول ؛ لأن التناسخ تعلق النفس ببدن آخر لا يكون مخلوقا من أجزاء البدن الأول ، وأما تعلقه بالبدن المؤلف من الأجزاء الأصلية للبدن الأول بعيدها ، فلابد من تناسخا في شيء ، وكيف يكون مثله تناسخا مع أن البدن يتبدل يوما فيوما هيئة وتركيبها ؛ مع أنه لا يعد من التناسخ - قال المحقق الدواني : وكون الشكل والاجتماع بالشخص غير الشكل الأول ، والاجتماع السابق لا يقدم في المقصود : وهو حشر الأشخاص الإنسانية بعيدها ، فإن زيدا مثلا شخص واحد محفوظ وحدته الشخصية من أول عمره إلى آخره بحسب العرف والشرع ، وإن كان الشكل الثاني مخالفا للشكل الأول ، كما ورد في الحديث . ((وإن سعى مثل ذلك)) : يعني تعلق النفس من البدن الثاني الذي هو المخلوق من الأجزاء الأصلية للبدن الأول ((تناسخا كان نزاعا في مجرد الاسم)) : وحيثند النزاع يكون لفظيا لا حقيقها واقعها ، والنزاع في اللفاظ ليس من شأن هذه الحقائق الاعتقادية ، كما لا يخفى ((ولا دليل على استحالة إعادة الروح)) : لا من الدلائل العقلية ، ولا من الدلائل

النقلية . ((إلى مثل هذا البدن)) : و إذا كان كذلك ، فلا يُستحيل إعادة الروح إليه ((بل الأدلة قائمة)) : من نصوص القرآن والأحاديث ((على حقيقته)) : حقيقة إعادة الروح ((سواء سمع تناسخاً أم لا)) : والحاصل : أن المعاد الجسماني عبارة عن عود النفس إلى بدن هو ذلك البدن بحسب الشرع والعرف ، ومثل ذلك التبدلات والمغایرات التي لا تقدر في الوحدة بحسب العرف والشرع ، لا تقدر في كون المحسور مو المبدأ ، فافهم ذلك ، واعلم أن المعاد الجسماني مما يجب الاعتقاد به و يكفر منكره ، قال الفخر الرازى : إن الجمع بين إنكار المعاد الجسماني وبين الإقرار بأن القرآن حق ، متذر ، تدبريه .

..... و الوزن حق لقوله تعالى : ﴿ و الوزن يومئذن الحق ﴾
 و الميزان عبارة عما يعرف به مقادير الأعمال ، و العقل قاصر عن إدراك كيفيته . و أنكره المعتزلة لأن الأعمال أعراض إن أمكن إعادةتها لم يمكن وزنها ، و لأنها معلومة لله تعالى فوزنها عبث . و الجواب أنه قد ورد في الحديث إن كتب الأعمال هي التي توزن فلا إشكال . و على تقدير تسليم كون أفعال الله معللة بالأغراض لعل في الوزن حكمة لانطلع عليها و عدم اطلاعنا على الحكمة لا يوجب العبث .

الميزان حق

((و الوزن)) : عرفه في " العمدة " بما عرفه الشارح ، و هو أن يعرف به مقادير الأعمال خيرا كان أو شرا ، و العقل قاصر عن إدراك كيفيته بل نؤمن به و نفوض كيفيته إلى الله سبحانه ، و هو ميزان حقيقي له كفتان ولسان ، ذهب إليه جمع كثير من المفسرين ، وقد ورد في الحديث الصحيح تفسيره بذلك ، عملا بالحقيقة لإمكانها ((حق)) : ثابت دلت عليه قواطع السمع ، و هو ممكناً أخبر به المعلوم ، فوجب التصديق به . لقوله تعالى ((و الوزن يومئذن الحق)) : دليل أهل الحق ، و منه قوله سبحانه : ﴿ و نضع الموازين القسط ﴾ و منه قوله : ﴿ فهو في عيشة راضية، وأما من خفت موازينه فأمه ماوية ﴾ .

حقيقة الميزان، والأرجوبة عن شبكات القدرية

((و أنكره المعتزلة)) : قالوا : المطلوب منه العدل في الحكم و عدم الميل و الظلم في القضاء ، شبهة المعتزلة : هي أن الأعمال أعراض ، و قد عدلت و تلاشت ، فلابيمكن إعادةتها ، لأن إعادة المعدوم ممنوع ، و على تقدير إعادةتها لايمكن وزنها ، لأنها ليست لها خفة ولا ثقلة ، و على تقدير إمكانه مقاديرها معلومة عند

الله ، ((فوزنها عبث والجواب أنه قد ورد في الحديث إن كتب الأعمال هي توزن، فلا إشكال)) : و حاصله : بأن الموزون صحائف الأعمال ، فان الكرام الكاتبين يكتبون الأعمال في صحائف هي أجسام ، ووجهه أنه سبحانه يحدث في صحائف الأعمال ثقلا بحسب درجاتها عنده سبحانه ، وهو عبارة حجة الإسلام في عقائده ، و عبارته في " الاقتصاد " : فإذا وضعت في الميزان خلق الله تعالى في كفتها ميلا بقدر رتبة الطاعات ، و قيل : تجعل الحسنات أجساما نورانية ، و السيئات أجساما ظلمانية ، و اقتصر المحقق ابن الهمام و حجة الإسلام على الأول : لأنه الذي دلت عليه الأحاديث مثل حديث البطاقة ، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال .

أفعال الله تعالى معللة بالأغراض بيان الاختلاف ومحاكمة صاحب العقبات

((وعلى تقدير تسليم كون أفعال الله معللة بالأغراض)) : يقول : إن أفعال الله سبحانه غير معللة بالأغراض ، فيصح له سبحانه أن يفعل ما يشاء و يحكم ما يريد ، فلا يسئل عما يفعل ، وهم يسئلون - و اعلم ذهب الفلاسفة وأهل المسنة والجماعة إلى أن أفعال الله سبحانه غير معللة بالأغراض : لأن الغرض هو الأمر الباعث للفاعل على الفعل ، وهو المحرك الأول للفاعل ، ولذلك قيل : إن العلة الغائية علة فاعلية لفاعلية الفاعل ، والله سبحانه أجل من أن ينفع عن شيء أو يستكمل بشيء فلا يكون فعله معللا بغرض ، وأيضا كل من يفعل لغرض ، فوجود ذلك الغرض بالنسبة إليه أولى من عدمه ، فلو كان لفعله سبحانه غرض لزم كونه مستكملا بغيره ، وهو ذلك الغرض ، وفي " العقائد العضدية " : راعى الحكمة فيما خلق و أمر ، وقال شارحه : وأودع فيهما المنافع ولكن لا شيء ، ومنها باعث له على الفعل وإن كانت معلولة له سبحانه كما أن من يغرس غرسا لأجل الثمرة يعلم ترتيب المنافع الأخرى يغرس على ذلك الغرس كالاستظام به والانتفاع بأغصانه وغيرهما : مع أن الباعث له على الغرس هو

الثمرة لغير ، فجميع تلك الفوائد والمصالح بالنسبة إليه سبحانه بمتزلة ما سوى الثمرة بالسنة إلى الغارض ؛ و الآيات والأحاديث الموجهة للأغراض مؤولة بتلك الحكم والمصالح . و المعتزلة أثبتوا لفعله سبحانه غرضا ، و تمسكوا بأن الفعل الغالي عن الغرض عبث ، و هو نقص ، فلا يجوز على الله سبحانه ، و رد بأن العبث هو الغالي عن المنفعة والمصلحة لا الغالي عن الغرض ، و أفعاله سبحانه مشتملة على حكم و مصالح لا تعد ولا تحصى كما لا يخفى - أقول : و الحقائق بالتحقيق ما قال صاحب " العبقات " قال : قد اشتهر فيما بينهم أن أفعال الله تعالى غير معللة بالأغراض، فإن أردت بالغرض تحصيل الفاعل كمالاً لنفسه بایجاد الفعل ، فهو حق إذا الأفعال الإلهية متربة على كماله تعالى ، فهو تعالى تام بالفعل والأفعال أثار تمامه وتوابع كماله ، وإن أردت به الغاية أي الذي يقصد بالغير ، فتلك كلمة حق أريد بها الباطل ﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عباد وأنكم إلينا لا ترجعون ﴾ و تعليل الأفعال بالغايات قد بلغ تواتره في الكتاب والسنّة حذراً لايتأتى إنكاره إلا من سفه نفسه ، و حمل اللام على العاقبة تأويل ، فافهم . ((لعل في الوزن حكمة لانطلع عليها)) : ولئن سلمنا أنها معللة بها ولعل في الوزن حكمة بعد أن يكون الأعمال معلومة له سبحانه ، حكمة لانعلمها ، و لايجب علينا بيان وجه الحكمة ، فإنه إذا لم يكن الحكمـةـ وـ التـزـامـ رـعاـيـتهاـ وـ اـجـبـاـ عليه سبحانه بحسب الواقع ، فكيف يكون وجهـهاـ وـ اـجـبـاـ عليناـ - ((وـ عدمـ اـطـلاـعـناـ عـلـىـ الـحـكـمـةـ لـاـيـوجـبـ الـعـبـثـ)) : قال في " الاقتصاد " : أي يُعد في أن تكون الفائدة فيه أن يشamed العبد مقدار أعماله ، و يعلم أنه مجزي بعمله بالعدل ، أو متتجاوز عنه باللطف ، وقد لخص هذا في " العقيدة القدسية " بقوله : هي و إن كانت معلومة عنده سبحانه ، لكن الوزن ليظهر العدل في العقاب و الفضل في الثواب ، و قال بعض المؤاخرين : لا يبعد أن يكون من العكمة في ذلك ، ظهور مراتب أرباب الكمال و فضائح أرباب النقصان على رؤوس الأشهاد ، فاحفظ .

..... والكتاب المثبت فيه طاعات العباد و معاصيهم يُؤتى للمؤمنين بأيمانهم ، و الكفار بشمائلهم و وراء ظهورهم حق : لقوله تعالى : ﴿ وَنَخْرُجُ لَهُ يَوْمَ القيمة كِتَابًا يُلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ و قوله تعالى : ﴿ فَامَّا مَنْ اُوتَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يَحْاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ و سكت عن ذكر الحساب اكتفاءً بالكتاب و أنكرته المعتزلة زعماً منهم أنه عبث و الجواب منه ما مر -

والكتاب حق

((والكتاب)) : بأن إعطاء كتب الأعمال في أيدي العمال ((المثبت فيه)): يعني المكتوب فيه ((طاعات العباد و معاصيهم)) : إن الله سبحانه وَكَلَّ على كل مكلف ملکين يحصلان أقواله و أفعاله ، يكتب أحدهما حسناته ، والأخر سيئاته ، قال الله سبحانه : ﴿ وَإِذَا يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَاءِ قَعِيدٌ مَا يَلْفَظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدِيهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ ((يُؤتى المؤمنين بأيمانهم ، و الكفار بشمائلهم و وراء ظهورهم حق)) : قال إمام الدين والدنيا أبو حنيفة في " كتاب الوصية " : و قراءة الكتب حق لقوله سبحانه : ﴿ اقْرَا كِتَابَكَ ﴾ يقول: ومن اعتقاد أهل الحق بأن إعطاء كتب الأعمال للقراءة في أيدي العمال حق، وهي كتب الحفظة أيام حياتهم إلى حين مماتهم ، وفيه يقول سبحانه : ﴿ أَمْ يَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سَرْفَمْ وَنَجْوَامْ ، يَعْنِي مَا يَخْفُونَهُ مِنَ الْغَيْرِ وَمَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِيمَا بَيْنَهُمْ ﴾ ((ملشورا)) : مفتوحاً و مكشفاً ، و قوله سبحانه : ﴿ وَرَاءَ ظَهَرَهُ ﴾ يعني بـ شماله من وراء ظهره ، و قوله سبحانه : ﴿ فَسَوْفَ يَدْعُو ثَبُورَاهُ ﴾ يعني ملاكاً ، يقول : ياثبوراه ، و ذلك أنه كان في الدنيا مسروراً باتباع

هواه و بدئاه ، ((و سكت عن ذكر الحساب)) : يعني لم يقل الإمام النسفي : و الحساب حق ، مع أنه من اعتقاد أهل الحق اكتفائ بالكتاب : لأن قراءة الكتاب من جملة الحساب أو من مقدماته .

انكار القدرية بقولهم الناقصة كفربواح

((و أنكر المعتزلة)) : بقولهم الناقصة مع وجود الأدلة القاطعة - ((زعما منهم أنه عبث)) : فـأـي فـائـدة فـي هـذـا ، إن مـعـاـسـبـةـ أـعـمـالـ الـعـبـادـ إـنـمـاـ يـكـوـنـ بـمـعـرـفـةـ كـمـيـتـهـ ، وـ كـمـيـتـهـ مـعـلـوـمـةـ لـهـ سـبـحـانـهـ مـنـ شـمـولـ عـلـمـهـ بـجـمـيعـ الـمـعـلـومـاتـ ، وـ بـجـمـيعـ أـفـعـالـهـ ، وـ سـائـرـ أـحـوالـهـ . ((وـ الجـوابـ مـنـهـ مـاـمـرـ)) : يعني لـأـنـ طـلـبـ لـفـعـلـ اللـهـ سـبـحـانـهـ فـائـدةـ ، لـأـنـ أـفـعـالـ اللـهـ سـبـحـانـهـ غـيرـ مـعـلـلـةـ ، فـإـنـهـ لـأـيـشـلـ عـمـاـ يـفـعـلـ ، وـ هـمـ يـسـئـلـونـ . وـ لـقـدـ ذـكـرـنـاـ مـاـ فـيهـ مـنـ الـفـائـدةـ ، لـعـلـ فـيـ الـحـسـابـ حـكـمـةـ لـأـنـطـلـعـ عـلـيـهـاـ ، وـ قـدـ سـيـقـ أـنـفـاـ : وـ عـدـمـ اـطـلـاعـنـاـ لـأـيـوجـبـ الـعـبـثـ ، قـالـ الـمـعـقـقـ الدـوـانـيـ : الـحـكـمـةـ فـيـ الـحـسـابـ مـعـ أـنـهـ تـعـالـ عـالـمـ بـتـفـاصـيلـ أـعـمـالـ الـعـبـادـ ، أـنـ تـظـهـرـ فـضـائلـ الـمـتـقـينـ وـ مـنـاقـبـهـمـ ، وـ فـضـائـعـ الـعـصـاةـ وـ مـثـابـهـمـ عـلـىـ أـمـلـ الـعـرـصـاتـ بـتـدـبـirـ .

..... و السوال حق لقوله عليه السلام : إن الله يدلي المؤمن فيوضع عليه كنفه و يستره ، فيقول : أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا ؟ فيقول نعم أى رب ؟ حتى إذا قرره بذنبه ورأى في نفسه أنه قد هلك قال : سترتها عليك في الدنيا و أنا أغفرها لك اليوم فيعطي كتاب حسناته . و أما الكفار والمنافقون . فينادي بهم على رؤوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ . و الحوض حق لقوله تعالى : ﴿إنا اعطيناك الكوثر﴾ ، ولقوله عليه السلام : حوضي مسيرة شهر . و زواياه سواء ماءه أبيض من اللبن و رحه أطيب من المسك و كيزانه أكثر من نجوم السماء ، من يشرب منها فلا يظمأ أبدا ؛ والأحاديث فيه كثيرة و الصراط حق و هو جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعر و أحد من السيف يعبره أهل الجنة وتزل به أقدام أهل النار . و أنكره أكثر المعذلة ، أنه لا يمكن العبور عليه وإن أمكن فهو تعذيب للمؤمنين . و الجواب أن الله تعالى قادر على أن يمكن من العبور عليه ، ويسهله على المؤمنين ، حتى أن منهم من يجوزه كالبرق الخاطف و منهم كالريح الهابة و منهم كالجود المسرع إلى غير ذلك مما ورد في الحديث .

والسؤال حق في الموقف بالأدلة القطعية

((و السوال)) و هذا السوال في الموقف عند الحساب ، يقول و من اعتقاد أهل الحق أن سؤال الله سبحانه عن العباد عن أعمالهم في الموقف ، ((حق)) : مطابق للواقع ، والإيمان به واجب ، قال الله سبحانه : ((و

للسئل الذين أرسل إليهم ﷺ وقال : « وقفوم أنهم مسئولون » ونحوها من الآيات البينات ((لقوله عليه السلام إن الله يدلي المؤمن)) : يقرره من جنابه الأقدس لا يعرف حقيقته ، أو يقرره قرية كrama لا قرب مسافة ؛ لأن الله سبحانه مقدس عنه . ((فيوضع عليه كنه)) : يعني جنابه ((ويستره)) : عن الخلاق ، حتى إذا قرر ذنبه جعله مقرأ بأن أظهر له ذنبه وأجهاء إلى الإقرار بها ((ورأى في نفسه)) : يعني ظن المؤمن في ذاته ((أنه قد هلك)) : حيث يعذبه الله سبحانه بما أظهر من ذنبه ((قال سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم)) : لأن الذنب لا يغفرها يومئذ إلا الله سبحانه ((فيعطي كتاب حسناته)) : يعني صحيفـة أعمالـه الحـسنة ، ((وأما الـكـفـارـ وـالـمـنـافـقـونـ فـيـنـادـيـ بـهـمـ)) : وـالـمـنـادـيـ هوـ الـمـلـائـكـةـ ((على رـؤـوسـ الـخـلـاقـ مـوـلـاءـ الـذـينـ كـذـبـواـ عـلـىـ رـبـهـمـ)) : افترـواـ عـلـىـ رـبـهـمـ الـأـدـيـانـ الـبـاطـلـةـ وـنـسـبـوـهـاـ إـلـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ ((لاـ لـعـنـةـ اللـهـ عـلـىـ الـظـالـمـينـ)) لأن كل من عصى الله سبحانه فهو ظالم على نفسه ، وهذا السوال في الموقف عند الحساب ، وأما قوله سبحانه ﴿ لا يسئل عن ذنبه إنس ولا جان ﴾ فذلك حين يخرجون من قبورهم ، ويعثرون إلى الموقف .

والحوض حق بالآيات والأحاديث النبوية

((والـحـوضـ)) : وـمـنـ اـعـتـقـادـ أـمـلـ الـحـقـ أـنـ الـحـوضـ حـقـ ، وـهـوـ حـوضـ يـكـونـ فـيـ الـقـيـامـةـ فـيـ الـمـوـقـفـ ، لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ : ﴿ إـنـاـ أـعـطـيـنـاـكـ الـكـوـثـرـ ﴾ وـكـلـامـ الشـارـحـ - رـوـحـ اللـهـ رـوـحـهـ - مـبـيـنـ عـلـىـ أـنـ الـحـوضـ هـوـ الـكـوـثـرـ ، وـفـسـرـهـ الـجـمـهـورـ بـحـوضـهـ أـوـ نـهـرـهـ ، وـفـيـ حـدـيـثـ الـمـعـارـاجـ تـصـرـحـ بـذـلـكـ ، وـلـاتـنـافـيـ بـيـنـهـمـ ، لـأـنـ نـهـرـهـ فـيـ الـجـنـةـ وـحـوضـهـ فـيـ مـوـقـفـ الـقـيـامـةـ ، فـيـ الـحـدـيـثـ : أـعـطـانـيـ الـكـوـثـرـ : نـهـرـ مـنـ الـجـنـةـ ، يـسـيلـ فـيـ حـوـضـيـ ، ذـكـرـهـ الـقـاضـيـ فـيـ "ـالـشـفـاءـ"ـ ، وـفـيـ الـحـدـيـثـ :

يعري في الحوض ميزابان يمدد أنه من الجن ، أخرجه مسلم .
 وفي الكوثر قول ثالث مال إليه ابن عطية وغيره ، وهو أن الكوثر الخير
 البالغ ، أوته من العلم و العمل ، و سائر ما أتيته من خصال الشرف
 ((حق)) : مطابق للواقع ثابت بالأدلة القاطعة ، أخبر به الصادق ، فوجب
 قبوله والاعتقاد به ، يرده الأخبار ويزاد عنه الأشارات ، قال الإمام القرطبي : إن
 من خالف جماعة المسلمين يطردون عن الحوض ، و الله سبحانه أعلم و
 علمه أتم . ((ولقوله عليه الصلاة و السلام حوضي مسيرة شهر)) : يعني
 ذوممسافة شهر ، إن الأحاديث قد اختلفت في تقدير الحوض و يجمع بينها بأنه
 ليسقصد تقدير تحديد ، إنما القصد الإعلام بسعة الحوض جدا ،
 فلا تخالف في الواقع ، وبالله التوفيق ((وزواياه)) : جمع زاوية يعني أطرافه
 ((سواء)) : متساوية ((ماءه أبيض من اللبن)) : يعني اشتدا بياضا منه ((و
 ريحه أطيب من المسك و كيزانه أكثر من نجوم السماء ، من يشرب منها
 فلا يظلم أبدا)) : رواه البخاري و مسلم ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص .
 ((والأحاديث فيه)) : يعني في الحوض ((كثيرة)) : التي يبلغ مجموعها التواتر
 المعنوي بل قد صرخ القاضي بتواترها .

والصراط حق بالكتاب والسنّة والرد على القاضي

عبدالجبار والجبائي وأبوهاشم

((والصراط)) و من اعتقاد أهل الحق أن الصراط و هو طريق يوضع
 بين ظهري جهنم ، فينجو من شاء الله و يهلك من شاء الله ((حق)) :
 للنصوص الشائعة في الكتاب والسنّة : فالتصديق به واجب - ((وهو جسر
 ممدود على متن جهنم أدق من الشعر و أخذ من السيف)) : أما أنه جسر
 ممدود على متن جهنم ، ففي البخاري و مسلم من حديث أبي سعيد الخدري :

ثم يضرب الجسر على جهنم ، و فيهما من حديث أبي هريرة : و يضرب الصراط بين ظهري جهنم ، و أما أنه أدق من الشعر وأحد من السيف ، ففي مسلم عن أبي سعيد الخدري : بلغني أنه أدق من الشعر وأحد من السيف ، و مثله لا يقال من قبل الرأي ، فله حكم المرفوع - ((يعبره أهل الجنة وتزل به أقدام أهل النار)) : يجوز عليه جميع الخلائق من المؤمنين و الكافرين ، وهو و رود النار لكل أحد المذكور في قوله سبحانه : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارْدَهَا ﴾ ثم قال : ﴿ ثُمَّ يَنْعَى الَّذِينَ اتَّقُوا ﴾ أى فلا يسقطون فيها ، ﴿ وَنَذَرَ الظَّالِمِينَ فِيهَا جَثِيَا ﴾ أى يسقطون .

((و أنكره أكثر المعتزلة)) : منهم القاضي عبد الجبار ، والجبائي ، و ابنه أبو باشم في أحد الروايتين عنهما ، و يحملون الآية على طريق جهنم ، متمسكين بقوله سبحانه : ﴿ فَامْدُومُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴾ أى عرفو م طريقها يسلكونها ((لأنه لا يمكن العبور عليه)) : و يستدللون أنه لا يمكن العبور على مثل ذلك لدقته و حدتها فإيجاده عبث . ((و إن أمكن فهو تعذيب للمؤمنين)) : فيه تعذيب الأنبياء والصلحاء ، ولأعذاب عليهم يوم القيمة ، و إن العبور عليه مشقة شديدة و مصيبة عظيمة كما لا يخفى ، قوله : ((و الجواب أن الله تعالى قادر إلى أخره)) : يقول : كما أن الله سبحانه قادر على أن أيسر الطير في الهواء قادر على أن يسير الإنسان على الصراط ، و في الحديث أخرجه البخاري و مسلم عن أنس : أليمن الذي أمشاه على رجليه قادرًا على أن يمشيه على وجهه ، وإن العبور عليه أمر ممكناً بحسب الذات ، غايته أنه محال عادي . ((و يسهله على المؤمنين)) : يعني أن الأنبياء والأنبياء ويجوزون عليه من غير تعب و نصب على حسب حسناتهم و رفع درجاتهم ، و بالله التوفيق .

..... و الجنة حق و النار حق ، لأن الآيات والأحاديث الواردة في اثباتهما أشهر من أن تخفي وأكثر من أن تحصى ؛ تمسك المنكرون بأن الجنة موصوفة بأن عرضها كعرض السماوات والأرض ، وهذا في عالم العناصر محال وفي عالم الأفلاك أو في عالم آخر خارج عنه ، مستلزم لجواز الخرق والالتيام وهو باطل . قلنا هذا مبنيًّا على أصلكم الفاسد ، وقد تكلمنا عليه في موضوعه -

والجنة حق والنار حق والرد على الفلسفه الدهرية

((و الجنة حق و النار حق)) و القائلون بوجود الجنة و بوجود النار ، المسلمين ، و خالفهم الفلاسفة ، و حملوا الآيات و الأحاديث الواردة في شأنهما على غير ظاهرهما : مع أن أعدل الأمور إمارتها على ظاهرها : ((لأن الآيات و الأحاديث الواردة في اثباتهما أشهر من أن تخفي وأكثر من أن تحصى)) : يقول : إن حجة أهل الحق في ذلك ، الآيات والأحاديث المتواترة ، فالإنكار عن وجودها مستحيل ولم يرد النص الصريح في تعين مكانهما ، و الأكثرون على أن الجنة فوق السماوات السبع و تحت العرش ثبّتوا بقوله سبحانه : ﴿عَنْ سُدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ عِنْهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ﴾ و تمسّكاً بقوله عليه السلام : سقف الجنة عرش الرحمن ، و ان النار تحت الأرضين السبع ، قال الشارح في " الشرح المقاصد " : و الحق تفويض علمه إليه سبحانه ، وقال في " التهذيب " : و الحق التوقف ، قال بعض الأفضل : و عدم البحث عنه و عن كل ما لم يرد به الشرع فيه مذهب أئمة المجتهدين و الفقهاء في الدين .

((تمسك المنكرون)) : و هم الفلاسفة و تمسّكوا من السمع ، بأن الجنة موصوفة بأن عرضها كعرض السماوات والأرض : قال الله سبحانه : ﴿وَ

جنة عرضها السموات والأرض)) ((و هذا في عالم العناصر محال)) ولا جائز أن تكون في حيز العناصر ، لأنها في داخل السماوات ، فلا يمكن أن تسع جنة عرضها بهذا الشكل ، فكيف توجد الجنة فيها . و الجواب عن هذا الهذيان بأن وصف الجنة بأن عرضها مثل عرض السماوات والأرض ، ليس للتعدد بل هو في التحقيق كنایة عن مساحة الجنة وبساطتها تشبيها بأوسع ما علمه الناس بالمشاهدة تقريبا للأذهان ، و قال المحقق الدواني : قلت : إذا كانت الجنة فوق السماوات السبع و تحت العرش كما هو ظاهر الحديث ، يكون عرضها كعرض السماوات والأرض من غير الشكل ، و في عالم الأفلاك أو في عالم آخر خارج عنه ، يعني عن عالم الأفلاك . ((مستلزم لجواز الخرق)) : و تمسكوا من العقل ، فلا جائز أن تكون في حيز الأفلاك ، لأنه يلزم أن لا يصل أهل الجنة إليها إلا بعد خرقها فيستلزم خرق بعض الأفلاك إن كانت الجنة في الأفلاك ، أو يستلزم خرق جميع الأفلاك إن كانت الجنة خارجة عن الأفلاك ، وأيضا لا جائز أن توجد في عالم آخر لاستحالة وجوده ، لأنه يستلزم الخلاء بينهما لأنه كريا كهذا العالم ضرورة احتياجه إلى محدد الجهات مثله ، و الشكلان كربان لا يلتقيان إلا في نقطة واحدة ، و ماعدا نقطة الالتقاء يكون الخلاء بينهما ، فلا بد من شغله بشيء لامتناع وجود الخلاء ، و إذا بطل وجود الجنة و ثبوتها بطل وجود النار و ثبوتها ، قال السيد الشريف في " شرح المواقف " هذا دليل من ينكر وجود مما مطلقا لا من ينكر وجود مما في الحال ، تفكير . ((قلنا هذا مبني على أصلكم الفاسد وقد تكلمنا عليه في موضوعه)) : يقول : تمنع تلك المقدمات التي بني عليها القول بعدم وجود الجنة و النار من استحالة الخرق و استحالة الخلاء و غيرهما ، و قال المحقق الدواني : و الجواب امتناع الخلاء : و على تقدير التسليم يمكن أن تكون الفرجة مملوئة بجسم آخر ، ثم إن القول بوجود الجنة و خلقتها دون النار ، لم يذهب إليه أحد فثبوتها ثوتها .

..... وَهُمَا مَخْلوقَتَانِ أَيِّ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ إِلَّا مُوْجُودَتَانِ ، تَكْرِيرٌ وَتَأْكِيدٌ . وَزَعْمُ أَكْثَرِ الْمُعْتَزِلَةِ إِنَّهُمَا إِنَّمَا تَخْلُقَانِ يَوْمَ الْجَزَاءِ . وَلَنَا قَصْةُ آدَمَ وَحَوَاءَ وَإِسْكَانُهُمَا الْجَنَّةَ ، وَالآيَاتُ الظَّاهِرَةُ فِي إِعْدَادٍ هُمَا مِثْلُ : أَعْدَتْ لِلْمُتَقِينَ وَأَعْدَتْ لِلْكَافِرِينَ . إِذْ لَا ضَرُورَةُ فِي الْعُدُولِ عَنِ الظَّاهِرِ . فَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿تَلَكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجَعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يَرِيدُونَ عَلَوًا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ . قَلْنَا : يَحْتَمِلُ الْحَالُ وَالْاسْتِمْرَارُ ، وَلَوْ سِلْمٌ فَقَصْةُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبْقِي سَالِمَةً عَنِ الْمُعَارِضَةِ ، قَالُوا : لَوْ كَانَتَا مُوْجُودَتَيْنِ ، إِلَّا مَا جَازَ هَلَاكُ أَكْلِ الْجَنَّةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿أَكْلُهَا دَائِم﴾ لَكِنَ الْلَّازِمُ باطِلٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ فَكَذَا الْمُلْزُومُ . قَلْنَا : لَا خَفَاءَ فِي أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ دَوَامُ أَكْلِ الْجَنَّةِ بِعِينِهِ ، وَإِنَّمَا الْمَرَادُ بِالْدَوَامِ أَنَّهُ إِذَا فَنَى مِنْهُ شَيْءٌ جَيِّءَ بِبَدْلِهِ ، وَهَذَا لَا يَنْفَعُ الْهَلَاكَ لِحَظَةٍ ، عَلَى أَنَّ الْهَلَاكَ لَا يُسْتَلزمُ الْفَنَاءَ ، بَلْ يَكْفِي الْخُروِجُ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ . وَلَوْ سِلْمٌ فَيُجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ أَنْ كُلُّ مُمْكِنٍ فَهُوَ مَالِكٌ فِي حَدِّ ذَاتِهِ ، بِمَعْنَى أَنَّ الْوُجُودَ الْإِمْكَانِيَّ بالنظر إلى الْوُجُودِ الْوَاجِبِيِّ بِمَنْزِلَةِ الْعَدَمِ

مَخْلوقَتَانِ مُوْجُودَتَانِ إِلَّا وَرُدُّ عَلَى عِبَادٍ وَأَبْنَى هَاشِمٍ وَالْقَاضِيِّ عَبْدَ الْجَبارِ

((وَهُمَا أَيِّ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ مَخْلوقَتَانِ إِلَّا)) : وَعَلَيْهِ جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ ، وَمِنْهُمُ الْمُعْتَزِلَةُ كَابِي عَلَى الْجَبَانِيِّ وَأَبْنَى الْحُسَينِ الْبَصْرِيِّ وَبَشَرَ بْنَ مَعْتَمِرَ

((موجودتان)) : قال قدس سره : ((تكير و تأكيد)) : يعني لفظ المصنف " موجودتان " تكير و تأكيد للفظ المصنف " مخلوقتان " : لأن كونهما مخلوقتين يستلزم كونهما موجودتين ، و زعم أكثر المعتزلة : و منهم عباد وأبوهاشم والقاضي عبد الجبار وأخرون في " المواقف " و " شرحه " ، وأما المنكرون فتمسك عباد في استحاله كونهما مخلوقتين في وقتنا ، هذا بدليل العقل بما استدل به الفلاسفة ، و أبوهاشم بدليل السمع ((إنهم تخلقان يوم الجزاء)) : بأن أفعال الله سبحانه لا تخلو عن حكم و مصالح ، فالحكمة في خلق الجنة و النار المجازاة بالثواب و العقاب ، و ذلك غير واقع قبل القيمة إجماعاً من المسلمين ، فلا فائدة في خلقتهم في وقتنا فيكون ممتنعاً ، و الجواب أنه لا يجب عليه رعاية الحكمة و المصلحة عندنا ، و لئن سلمنا فلانسلم انحصر الفائدة في المجازاة ، و لئن سلمنا فلانسلم إن غير واقع قبل يوم القيمة ، إذ قد ورد في الحديث أنه يفتح للمؤمن في قبره باب إلى الجنة و للكافر باب إلى النار ، وإن المؤمن يصل إليه من روح الجنة ، و الكافر يصل إليه المكرور من النار ، ((ولنا)) : يعني ولنا أولاً ((قصة أدم و حواء و إسكنهما)) : وكذا إخراجهما من الجنة بهذه القصة صريحة في ذلك ، وإن زعمت المعتزلة بأن المراد بالجنة في قصة أدم عليه السلام بستان من بساتين الدنيا ، فهذا يشبه التلاعب ، وهذا شفب فاسد ، و من شأنه قلة الحياة و قلة الديانة : إذ المبادر المفهوم من لفظ الجنة في إطلاق الشرع الجنة الموعودة ، و عليه و فاق السلف ، و هذا يقطع خرافات المعتزلة ولنا ثانياً ((و الآيات الظاهرة في إعداد مما مثل أعددت للمتقين و أعددت للكافرين)) : و إذا كانتا معدتين في وقتنا كانتا واقعتين و إلا يلزم الكذب وهو ممنوع مطلقاً ، و لأهل السنة قوله سبحانه : ﴿عند سدرة المنتهى عندما جنة المأوى﴾ وهي ليس إلا

دارالثواب بإجماع الأمة ، فصبح أنها في السماء وأنها مخلوقة في وقتنا ، وإذا كانت الجنة مخلوقة كانت النار مخلوقة لعدم القائل بالفصل . ((إذ لا ضرورة في العدول عن الظاهر)) : جواب عن شبهة المعتزلة ، وحاصلها : أنه قد يعبر عن المستقبل بلفظ الماضي تنبيها على حقيقته الوعد والوعيد ، فلا يتم تقريركم ، فأجاب عنه بقوله : إذ لا ضرورة يعني لا ضرورة في التأويل والعدول عن الظاهر من غير داعية وقرينة ، ((فإن عورض)) : من الآيات الواردة بلفظ الماضي ((بمثل قوله تعالى : ﴿تَلَكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجَعَلُهَا﴾)) أي نخلقها، يعني إن عورض لفظ المستقبل الدال على أنها غير مخلوقة ، ((قلنا : يحتمل الحال والاستمرار)) : يعني إن هذه الآية يحتمل أن تكون للاستقبال ، ويحتمل أن تكون للحال ، فيجب حمل المضارع فيها على الحال حتى تتفق مع تلك النصوص الصريحة في وجودها في وقتنا ، فتدبر - وأما ثانها : ((ولو سلم فقصبة أدم عليه السلام تبقى سالمه عن المعارضة)) : يعني أن هذه الآية لو عارضت مثل قوله سبحانه : ﴿أَعْدَتْ لِلْمُتَّقِينَ، أَعْدَتْ لِلْكَافِرِ﴾ لبقيت قصبة أدم وغيرها سالمه عن المعارضة ، والمعارضة أقامت الدليل على نقيض ما ادعاه الخصم ، وقال بعض الأفاضل : والصواب في الجواب إننا نمنع أن تكون " جعل " تامة بمعنى خلق : بل هي ناقصة ، و مفعولها الأول الضمير و مفعولها الثاني الجار و المجرور ، وإن المراد منه الإعطاء وإعطاء دار الآخرة لا يكون إلا في القيامة ، ويكون المعنى الإخبار بأن الله سبحانه يصيروا لهم يوم القيمة ، فيكون الذي لم يوجد في وقتنا هو جعلها لهم لا هي نفسها ، فتفكر . ((قالوا)) : أبو هاشم و عباد و القاضي عبد الجبار و أتباعهم . ((لو كانتا موجودتين)) للزم دوام أكلها وعدم جواز فنائه و ملاكه ((لقوله سبحانه : ﴿أَكْلُهَا دَائِم﴾)) : لكن اللازم ذلك باطل :

لأنه يعارض قوله سبحانه : { كُلُّ شَيْءٍ مَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ } وأجاب عن هذه الشبهة بثلاثة أوجه ، وأشار إلى الوجه الأول بقوله : ((قلنا : لأخفاء في أنه لا يمكن دوام أكل الجنّة بعيته ، وإنما المراد بالدوام أنه إذا فني منه شيء حي به بدلـه ، وهذا لا ينافي الهلاك لحظة)) : وحاصله : أن المراد بدوام أكلها تجدد أفرادها وعدم انقطاع نوعها ، فيكون الدوام للنوع على الحقيقة ، وإن فنيت الأشخاص ، فيكون الدوام النوعي للشخصي ، وأشار إلى الوجه الثاني بقوله : ((على أن الهلاك لا يستلزم الفناء ، بل يكفي الخروج عن الانتفاع به)) : وحاصله : أن الهلاك لا يستلزم الفناء : بل يكفي في ملأ الشيء خروجه عن الانتفاع به ، فدوام الأكل لا يمنع من طرئ الهلاك عليه بمعنى سلب الانتفاع به ، وأشار إلى الوجه الثالث بقوله : ((ولو سلم فيجوز أن يكون المراد أن كل ممكـن فهو مالـك في حد ذاتـه)) : وحاصلـه ما بينـه الشارح ((بمعنى أن الوجود الإمكانـي بالنظر إلى الوجود الواجبـي بمـنزلـة العـدم)) لأن المـمـكـن مـالـكـ الذـاتـ و باطلـ الحـقـيقـةـ ، ولـيمـ المـعـنىـ أنهـ يـعدـمـ بـالـفـعـلـ ، وهذا لا يـنـافيـ الدـوـامـ أـيـضاـ .

..... باقيتان لاتفنيان ولا يفني أهلهما أي دائمتان لا يطربن عليهما عدم مستمر ، لقوله تعالى في حق الفريقين خالدين فيهما أبدا . و أما ما قيل من أنهما تهلكان ولو لحظةً تحقيقاً لقوله تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ فلابدنا في البقاء بهذا المعنى ، لأنك قد عرفت أنه لا دلالة في الآية على الفناء . ذهب الجهمية إلى أنهما تفنيان وييفني أهلهما ، وهو قول مخالف للكتاب والسنّة والإجماع ، ليس عليه شبهة فضلاً عن حجة

باقيتان لاتفنيان ولا يفني أهلهما: والرد على أحمد بن قيمية وجهم بن صفوان

((باقيتان لاتفنيان ولا يفني أهلهما)) : يعني لا فناء لهما ، ولا لأهلهما أبداً عند أهل السنّة والجماعة ، خلافاً للجهمية ، وقال الشارح في تشریحه : ((أي دائمتان لا يطربن عليهما عدم مستمر)) : يعني لا ذاتاً ولا زماناً يعتد به ((القول الله تعالى في حق الفريقين)) : يعني أهل الجنة وأهل النار ((خالدين فيهما أبداً)) : يعني في الجنة أو في النار ، و الخلود فيهما لا يتحقق إلا بخلودهما . ولما كان هنا مطنة سوال ، وهو : أن قول المصنف : " باقيتان لاتفنيان " ينافي ما قيل : إن الجنة والنار تهلكان ولو لحظة . فأجاب عنه بقوله : ((واما ما قيل)) : القائل أهل السنّة والجماعة ((من أنهما تهلكان)) : بعد فناء الدنيا قبل قيام الساعة ((تحقيقاً لقوله : كل شيء هالك إلا وجه)) : علة لقوله : " تهلكان " ((فلابدنا في البقاء بهذا المعنى)) : إشارة إلى قوله : " يطربن عليهما عدم مستمر " يقول : نعم ، يجوز أن تفنيها ولو لحظة تصديقاً لقوله سبحانه : كل شيء هالك إلا وجه ، و تخلل لحظة الفناء بين الوجود لا ينافي ما ثبت في النصوص : من أنهما دائمتان ، فذلك شيء لا يعتد

بـه . ((على أنك قد عرفت)) : إيماء إلى قوله : إن الـهـلـاـك لا يـسـتـلزمـ الفـنـاء ((أـنـهـ لا دـلـالـةـ فـيـ الـأـيـةـ)) وـ هوـ قـوـلـهـ سـبـحـانـهـ : ﴿ كـلـ شـيـءـ هـالـكـ إـلاـ وـ جـهـهـ ﴾ ((علىـ الفـنـاءـ)) : بلـ يـعـزـزـ أـنـ يـرـادـ بـالـهـلـاـكـ عـدـمـ الـاعـتـارـ بـالـوـجـودـ وـ الـإـمـكـانـ ،ـ فـتـامـلـ وـ لـاتـغـفـلـ .ـ وـ ذـهـبـتـ الـجـهـمـيـةـ :ـ أـقـولـ :ـ وـ كـذـاـ قـائـدـ الـحـشـوـيـهـ أـبـوـ الـعـبـاسـ أـحـمـدـ اـبـنـ تـيـمـيـهـ ،ـ يـعـنيـ وـ لـمـ يـخـالـفـ الـجـمـهـورـ فـيـ ذـلـكـ إـلاـ الـجـهـمـيـهـ ذـهـبـواـ ((إـلـىـ أـنـهـماـ تـفـنـيـانـ وـ يـفـنـيـ أـهـلـهـمـاـ)) :ـ قـالـوـاـ :ـ تـفـنـيـانـ مـعـ أـهـلـهـمـاـ ،ـ وـ الـجـهـمـيـهـ أـصـحـابـ جـهـمـ اـبـنـ صـفـوانـ ،ـ وـ هـوـ مـنـ الـجـبـرـيـهـ الـخـالـصـهـ ،ـ قـالـ الـبـحـرـ الزـخـارـ الشـهـرـ سـتـانـيـ صـاحـبـ "ـ الـمـلـلـ وـ الـنـحـلـ "ـ :ـ ظـهـرـتـ بـدـعـتـهـ بـ "ـ تـرـمـذـ "ـ ،ـ وـ قـتـلـهـ سـالـمـ بـنـ أـحـوـزـ الـمـازـنـيـ بـ "ـ مـرـوـ "ـ فـيـ آـخـرـ مـلـكـ بـنـيـ أـمـيـهـ ،ـ وـ وـاقـعـ الـمـعـتـلـةـ فـيـ نـفـيـ الصـفـاتـ الـقـدـيمـةـ الـأـذـلـيـهـ ،ـ وـ زـادـ عـلـيـهـمـ بـأشـيـاءـ مـنـهـ :ـ قـوـلـهـ :ـ إـنـ حـرـكـاتـ أـهـلـ الـخـالـدـينـ تـنـقـطـ ،ـ وـ الـجـنـةـ وـ الـنـارـ تـفـنـيـانـ بـعـدـ دـخـولـ أـهـلـهـمـاـ فـيـهـمـاـ ،ـ وـ تـلـذـذـ أـهـلـ الـجـنـةـ بـنـعـيـهـمـاـ ،ـ وـ تـأـلمـ أـهـلـ الـنـارـ بـجـهـيـهـمـاـ ،ـ وـ حـمـلـ قـوـلـهـ سـبـحـانـهـ :ـ خـالـدـينـ فـيـهـمـاـ ،ـ عـلـىـ الـمـبـالـغـةـ وـ الـتـأـكـيدـ دـوـنـ الـحـقـيقـةـ وـ الـتـخـلـيـدـ ،ـ وـ اـسـتـشـهـدـ عـلـىـ الـانـقـطـاعـ مـنـ السـمـعـ بـقـوـلـهـ سـبـحـانـهـ :ـ ﴿ خـالـدـينـ فـيـهـاـ مـاـ دـامـتـ السـمـوـاتـ وـ الـأـرـضـ إـلـاـ مـاـشـاءـ رـبـكـ ﴾ـ فـالـأـيـةـ اـشـتـملـتـ عـلـىـ شـرـطـيـةـ وـ اـسـتـثـنـاءـ ،ـ وـ الـخـلـودـ وـ الـتـأـبـيدـ لـاـ شـرـطـ فـيـهـ وـ لـاـ اـسـتـثـنـاءـ ،ـ وـ اـسـتـشـهـدـ عـلـىـ ذـلـكـ مـنـ الـعـقـلـ بـأـنـهـمـاـ لـوـ لـمـ تـفـنـيـاـ مـعـ أـهـلـهـمـاـ لـزـمـ الـمـشارـكـةـ مـعـ ذـاتـ اللـهـ سـبـحـانـهـ فـيـ الـبـقاءـ ،ـ وـ هـذـاـ باـطـلـ -ـ وـ الـجـوابـ عـنـ اـسـتـشـهـادـ بـالـسـمـعـ أـنـ الـمـسـتـثـنـيـ مـدـةـ تـوقـفـهـمـ لـلـحـسـابـ ،ـ أـوـ بـهـمـ فـيـ الدـنـيـاـ ،ـ وـ غـيـرـمـاـ مـنـ الـوـجـوهـاتـ الـلـتـيـ ذـكـرـهـاـ الـمـفـسـرـونـ -ـ وـ الـجـوابـ عـنـ اـسـتـشـهـادـ بـالـعـقـلـ بـأـنـ بـقـائـهـمـاـ مـعـ أـهـلـهـمـاـ لـاـ يـوـجـبـ الـمـشارـكـةـ لـأـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ لـذـاتهـ وـ اـجـبـ الـبـقاءـ ،ـ وـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ جـائـزـةـ الـبـقاءـ ،ـ وـ لـأـنـ بـقـائـهـ سـبـحـانـهـ لـذـاتهـ ،ـ بـقـائـهـمـاـ بـبـقاءـ اللـهـ سـبـحـانـهـ فـأـيـنـ أـحـدـمـاـ مـنـ الـأـخـرـ ،ـ فـانـدـفـعـ شـغـبـ هـذـاـ الزـنـديـقـ ،ـ وـ أـمـاـ أـحـمـدـ اـبـنـ تـيـمـيـهـ ،ـ فـقـالـ زـيـدةـ الـمـتـقـدـمـينـ وـ عـمـدـةـ الـمـتـأـخـرـينـ تـقـيـ الـدـينـ الـحـصـيـيـ :ـ إـنـهـ لـمـ اـنـتـقـدـ عـلـيـهـ زـعـمـهـ أـنـ الـنـارـ تـفـنـيـ وـ أـنـ اللـهـ تـعـالـيـ يـفـنـيـهاـ ،ـ وـ أـنـهـ جـعـلـ لـهـاـ أـمـدـاـ تـلـتـهـيـ إـلـيـهـ وـ تـفـنـيـ ،ـ وـ يـزـوـلـ عـذـابـهـ ،ـ وـ هـوـ مـطـالـبـ :ـ أـيـنـ قـالـهـاـ

الله عز وجل وأين قالها رسول الله ﷺ ؟ وصح منه ، وأتي بأمور إقناعية يعني ترويجا على العوران والغميان ، صادم بها النصوص الصريحة في دوام العذاب عليهم ، فمن ذلك قوله تعالى في حق الفريقيين : ﴿ خالدين فيها أبداً ﴾ و قوله سبحانه في حق أهل النار : ﴿ خالدين فيها لا يبغون عنها جولاً ﴾ و قوله : ﴿ فذوقوا فلن نزيدكم إلا عذاباً ﴾ و قوله : ﴿ كلما خبت زدناهم سعيراً ﴾ و قوله : ﴿ إن عذابها كان غراماً ﴾ أي مقينا ملزما ، فكل عذاب يفارق صاحبه فليس بغرام ، و قوله : ﴿ كلما تضيّجت جلودهم بذلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب ﴾ و قوله : ﴿ كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها وذقوا عذاب العرق ﴾ ، و الآيات القرانية فيها كثيرة جداً - وأما السنة فطافحة بذلك ، ولأن العذاب يدوم بدوام سببه بلا شك ، ولا رب ، وهو قصد الكفر وبقاء العزم عليه ، ولا شك أنهم نوعاً عاشوا أبداً لاستمرروا على كفرهم ، ومن هذا قال الله جل شأنه: ﴿ انهم كانوا لا يرجون حساباً ﴾ وقد تقرر في موضعه أن دوام المعلول بدوام العلة ، ومن هنا قال الله جل شأنه ﴿ لابثين فيها أحقاباً ﴾ فادعاء فناء النار من جهنم بن صفوان ، نزعة يهودية ، لا ترى إلى قوله تعالى : ﴿ وقالوا : لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة ﴾ أي قدراً مقدوراً ، ثم يذهب عنا العذاب ، أقول : وليس وراء ذلك زيف وكفر - نعوذ بالله من الخذلان - وأجاب عنه الشارح بقوله : ((وهو قول)) : يعني قول جهنم وابن توميه ((مخالف للكتاب والسنة والإجماع)) : يقول أهل الحق : يستدلون بظواهر الكتاب والسنة والإجماع المتفق قبل ظهور المخالفين الزنادقة والملحدة على أن الكفار كلهم مخلدون في النار ، وعلى أن المؤمنين كلهم مخلدون في الجنة : بعد أن تعذب عصاتهم يقدر المعصية ، أو يعذب عنهم ، في الحديث : يخرج من في قلبه مثقال ذرة من الإيمان وفي رواية : مثقال ذرة من خير . ((وليس عليه شبهة)) : يعني ليس لهم على دعواهم حجة ظنية ((فضلاً عن حجة)) : عن حجة قطعية يقينية وبالله التوفيق و منه الوصول إلى التحقيق . أقول :

..... و الكبيرة قد اختلف الروايات فيها فروى ابن عمر أنها تسعة : الشرك بالله وقتل النفس بغير حق و قذف المحصنة و الزنا و الفرار عن الزحف و السحر و أكل مال اليتيم و عقوق الوالدين المسلمين و الالحاد في الحرم ، و زاد ابوهريرة : أكل الريوا ، و زاد على : السرقة و شرب الخمر؛ و قيل : كل ما كان مفسدته مثل مفسدة شيء مما ذكر أو أكثر منه ، و قيل : كل ما توعد عليه الشارع بخصوصه ، و قيل : كل معصية أصر عليها العبد فهي كبيرة وكل ما استغفر عنها فهي صغيرة ؛ و قال صاحب الكفاية : و الحق أنهم إسمان إضافيان لا يعرفان بذاتيهم ، فكل معصية أضيفت إلى ما فوقها فهي صغيرة وإن أضيفت إلى ما دونها فهي كبيرة . و الكبيرة المطلقة هي الكفر ، إذ لا ذنب أكبر منه ، و بالجملة المراد هنا أن الكبيرة التي هي غير الكفر ، لاتخرج عبد المؤمن من الإيمان ، لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الإيمان ؛ خلافاً للمعتزلة حيث زعموا أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر ، هذا هو المنزلة بين المترتبتين . بناء على أن الاعمال عندهم جزء من حقيقة الإيمان، و لاتدخله أي العبد المؤمن في الكفر خلافاً للخواج فإنهم ذهبوا إلى أن مرتكب الكبيرة ، بل الصغيرة أيضاً كافر ، و أنه لا واسطة بين الإيمان والكفر -

الكلام في الثواب والعقاب تعريف الكبيرة واختلاف الروايات فيها

((و الكبيرة قد اختلف الروايات فيها)) : يعني من حيث الحقيقة ومن حيث العدد ، فحصر بعضهم الكبيرة في أفراد مخصوصة على خلاف فيحصر بينهم ،

فمنها : ما في رواية ابن عمر ، ومنها : ما في رواية أبي هريرة ، ومنها : ما في رواية علي ، ثم اختلف العلماء في تعريف الكبيرة والصغرى ، فقال : ((وقيل : كل ما كان مفسدة مثل مفسدة شيء لما ذكر أو أكثر منه ، وقيل : كل ما توعد عليه الشارع بخصوصه)) : يعني في الكتاب والسنة ، ((وقيل : كل معصية أضيفت إلى ما فوقها، فهي صغرى وإن أضيفت إلى ما دونها فهي كبيرة)) : وقال الشيخ الروياني من أصحاب الشافعى : الكبائر هذه الأمور : قتل النفس بغير الحق ، و الزنا ، واللواثة ، وشرب الخمر ، والسرقة ، وأخذ المال غصباً ، والقذف ، و شرب كل مسكر يلحق بشرب الخمر ، وشهادة الزور ، وأكل الربا ، والأفطار في نهار رمضان بلا عنز ، اليمين الفاجرة ، وقطع الرحم ، وعقوق الوالدين ، و الفرار يوم الزحف ، وأكل مال اليتيم ، والخيانة في الكيل والوزن ، وتقديم الصلاة على وقتها وتأخيرها عن وقتها بلا عنز ، وضرب المسلم بغير الحق ، و الكذب على النبي ﷺ عمداً ، وسب الصحابة ، وكتمان الشهادة بلا عنز ، وأخذ الرشوة ، والمسعاية عند السلطان ، ومنع الزكاة ، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة ، ونسيان القرآن بعد تعلمه ، وإحراق الحيوان بالنار ، و امتناع المرأة عن زوجها بلا سبب ، واليأس من رحمة الله ، والأمن من مكر الله ، وإهانة أهل العلم وحملة القرآن ، والظهور ، وأكل لحم الخنزير ، وفي وجه تأخير صلاة واحدة إلى أن تخرج من وقتها ، ليس بكبيرة ، وإنما ترد الشهادة به لو اعتاده . ((والكبيرة المطلقة)) : يعني الكاملة وهي غير متناهية العذاب بالخلود ((هي الكفر)) : وهي أم الكبائر ((إذ لا ذنب أكبر منه)) : وإن كان بين اصناف الكفر وأنواعه درجات .

والكبيرة لا تخرج عبد المؤمن من الإيمان وقول القدريّة هذیان

((وبالجملة المراد هنا أن الكبيرة التي هي غير الكفر لا تخرج عبد المؤمن من الإيمان لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الإيمان)) : و ذلك لأن الإيمان هو التصديق بالقلب ، وأما القول باللسان و العمل على الأركان ففروعه ، فمن صدق بالقلب وأقر بوحدانية الله سبحانه و اعترف بالرسل تصديقا لهم فيما

جاواً به من عند الله مسعانه بالقلب ، صبح إيمانه : حتى لو مات في الحال كان مؤمنا ناجيا ، ولا يخرج من الإيمان إلا بانكار شيء من ذلك ، ((خلافاً للمعتزلة)) : قالوا : إن السينات يذهبن الحسنات ، حتى ذهب الجمهور منهم إلى أن الكبيرة الواحدة تحبط جميع الطاعات للتنافر بين الاستحقاقين . و الجواب عنه : هذا خلاف الحكمة و الرحمة ، فإنه لا يلوق بالحكيم إبطال طاعات جميع الحياة بتناول لقمة من الريا ، أو جدعة من الخمر . ((حيث زعموا أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر)) : يعني أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن لانتفاء الطاعات ، وهي عند المعتزلة شرط لصحة الإيمان ، ولا كافر لبقاء حقيقة الإيمان . ((وهذا هو المعتزلة بين المترفين)) : بين الكفر والإيمان ، أقول : هم من أبغض خلق الله إليه وإخراج أهل الحق من الإيمان محض هذيان . ((ولا يدخل العبد المؤمن في الكفر)) : لأن حقيقة الإيمان و ماهيته باقية . ((خلافاً للخواج)) : قوم خرجوا على أمير المؤمنين عليٍّ في حرب صفين ، وكل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسعى خارجيا ، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين ، أو كان بعدهم على التابعين ، والأئمة في كل زمان ((فلأنهم ذهبوا إلى أن مرتكب الكبيرة بل الصغيرة)) : بل الذنوب عندهم كبائر كلها ((أيضاً كافر)) : لانتفاء جزء المأمية ، وهو الطاعة ((وأنه لا واسطة بين الإيمان و الكفر)) : فيلزم عندهم من انتفاء الإيمان ثبوت الكفر ، أما على مذهب المعتزلة : من ثبات الواسطة ، فلا يلزم عندهم من انتفاء الإيمان ثبوت الكفر ، وإن وافقوا الخواج في اعتبار الطاعات ، فإنهم يخالفونهم من وجهين :

أحدهما أن المعتزلة يقسمون الذنوب إلى كبائر و صغائر ، و ارتكاب الكبيرة عندهم فسق ، و الفاسق عندهم ليس بمؤمن ولا كافر ، و ثانيهما : أن الطاعات عند الخواج جزء ، فرضًا كانت أو نفلا ، و عند المعتزلة شرط لصحة الإيمان ، ثم اختلفوا قال العلاف و عبد الجبار : الشرط الطاعات فرضًا كانت أو نفلا ، وقال الجباري و أبو هاشم : الشرط الطاعات المكتوبة من الأفعال ، أو المتروك دون المندوبة .

..... ولنا وجوه : الأول : ما سبّحه من أن حقيقة الإيمان هو التصديق القلبي ، فلا يخرج المؤمن عن الاتصاف به إلا بما ينافيه ، و مجرد الإقدام على الكبيرة لغبة شهوة أو حميمة أو أنفة أو كسل ، خصوصا إذا افترن به خوف العقاب ورجاء العفو ، و العزم على التوبة لا ينافيه ، نعم ! إذا كان بطريق الاستحلال . و الإستخفاف كان كفرا ، لكونه علامه للتكذيب ، ولا نزاع في أن من المعا�ي ما جعله الشارع امارة للتکذیب ، و علم كونه بالأدلة الشرعية كمسجد الصنم و القاء المصحف في القاذورات و التلفظ بكلمات الكفر و نحو ذلك مما ثبت بالأدلة أنه كفر . و بهذا ينحل ما يقال : إن الإيمان إذا كان عبارة عن التصديق والإقرار ينبغي أن لا يصير المؤمن المقر المصدق كافرا بشيء من أفعال الكفر و ألفاظه ما لم يتحقق منه التكذيب أو الشك . الثاني : الآيات والأحاديث الناطقة باطلاق المؤمن على العاصي ، كقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبُ اللَّهِ مَرْضِيَةٌ وَمَا مَرْضِيَ اللَّهِ مَرْضِيَةٌ ۝ و قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تُوبَةً نَصْوِحًا ۝ و قوله تعالى : ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا ۝ الآية ، وهي كثيرة . الثالث : إجماع الأمة من عصر النبي ﷺ إلى يومنا هذا بالصلوة على من مات من أهل القبلة من غير توبه ، و الدعاء والاستغفار لهم مع العلم بارتكابهم الكبائر بعد الاتفاق على أن ذلك لا يجوز لغير المؤمن

والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن من الإيمان

وقول القدريّة هذيلان

((ولنا)) : يعني حجتنا على أن صاحب الكبيرة مؤمن ((وجوه)) : يعني

و جوه ثلاثة : ((الأول ما يسيّء من أن حقيقة الإيمان هو التصديق القلبي فلا يخرج المؤمن عن الاتصاف به إلا بما ينافيه)) : و ما ينافي التصديق هو الكفر ، فمن وجد منه التصديق بالقلب و الإقرار بالسان اتصف بكونه مؤمنا ، فما لم يتبدل التصديق بالتكذيب والإقرار بالإنكار ، لا يوصف بكونه كافرا . ((و مجرد الإقدام على الكبيرة)) : مبتدأ و الخبر ينافيه ((لغيبة شهوة أو حمية أو أنفة أو كسل ، خصوصا إذا اقترن به خوف العقاب ورجاء العفو و العزم على التوبة)) و هو عبارة عن الرجوع ، فعند المعتزلة علة موجبة للمغفرة ، و عند أهل السنة سبب محض للمغفرة ((لا ينافي)) : لا ينافي الاتصاف بالإيمان ، لأن هذه الأشياء كلها علامات التصديق . ((نعم)) لما كان هنا مظنة سوال ، وهو أن يقال : أليس الإقدام على الكبيرة كفراً أصلاً ، فأجاب عنه بقوله : نعم ((إذا كان بطريق الاستحلال)) فارتکابه باستحلاله كفر : لأنّه مساومة و محاربة مع الشرع ، وأمارة لتكذيبه ((والإستخفاف)) و كذا بالإستخفاف : لأن من صدق بالشرع تعترىه لا محالة هيبة و عظمة في قلبه بحيث لا يسعه استحقارة ؛ فالاستخفاف أمارة عدم التصديق ، فهو أمارة وجود التكذيب ((كان كفراً ، لكونه علامة للتکذیب)) : يعني تكذيب الشارع و الشرع . ((و لا نزاع في أن من المعاصي ما جعله الشارع أمارة للتکذیب ، و علم كونه)) كذلك ((بالأدلة الشرعية كسجود الصنم و إلقاء المصحف في القاذورات و التلفظ بكلمات الكفر و نحو ذلك)) : مثل إستخفاف الكعبة و إستخفاف الأسماء الإلهية و إستخفاف الأحكام الشرعية و إستخفاف النبي و قتله : إذا وجد ذلك دلنا على أن التصديق الذي هو الإيمان ، مفقود من قلبه ، فإن الشارع اعتبر في اثبات الكفر وجود علامة التكذيب فقط ، لأنها لا تكون إلا مطابقة لما في نفس الأمر ، إذ لا يعقل غرض في فعلها اختياراً غير الكفر ، فلا يتصور مخالفة حكم الظاهر الباطل بخلاف علامة التصديق ، فإنها قد تطابق الباطل ، وقد لا : لأنه قد يتعلق بفعلها غرض غير التصديق ، و على هذا كان الناس على عهد النبوة والأئمة بعده ، على ثلاثة أصناف : مظهر التصديق و مسرّ ، مثل ما أظهر فهو مؤمن عند الله و عند رسوله و عند الناس ، و مظهر للتکذیب و مسرّ مثل ما أظهر فهو كافر عند الله و عند رسوله و عند الناس ، و مظهر التصدق و مسرّ التکذیب فهو

منافق فأعتمد هذا ، فافهم . و بهذا إشارة إلى قوله : ولا نزاع في أن من المعاشي ، إلى أخره ((ينحل ما يقال : إن الإيمان إذا كان عبارة عن التصديق والإقرار ينبغي أن لا يصير المؤمن المقر المصدق كافرا بشيء من أفعال الكفر وألفاظه)) : لبقاء حقيقة التصديق لكن الشارع حكم بکفر ((ما لم يتحقق منه التكذيب أو الشك)) : ثم اختلفوا هل هو كافر في الأحكام الدينية أو هو كافر عند الله أيضًا ، والأول هو قوله الجمhour المذكور في " المواقف " وشرحه الشريفي ، والثاني هو قول الشارح في مؤلفاته ، فافهم . ((الثاني)) : الوجه الثاني من الوجوه الثلاثة - ((الآيات والأحاديث)) : والأحاديث فيه متنوعة مرفوعة وموقوفة ، والمرفوعة أنواع : قولية وفعلية ، والقولية أصناف : منها أحاديث الشفاعة المتواترة ، ومنها أحاديث إخراج المؤمنين من النار ((الناطقة باطلاق المؤمن على العاصي)) : في الآيات الثلاثة المذكورة في الشرح ، وحاصل الوجه الثاني : أن يقال : إن الكبيرة لو كانت تخرج المؤمن من الإيمان ، وتدخله في الكفر ، فما أطلق الله سبحانه في آياته ورسوله في أحاديثه اسم المؤمن على صاحب الكبيرة ، فتأمل . ((الثالث)) : الوجه الثالث من الوجوه الثلاثة ((إجماع الأمة)) : يعني اتفاق الأمة ، يقال : أجمع القوم على كذا ، اتفقوا ، وفي الاصطلاح يطلق على اتفاق المجتهدين و ما هو حجة في حقنا ، إن كان من الله سبحانه فهو الكتاب ، وإن كان من الرسول فهو السنة ، وإن كان من غيره فإن كان أراء المجتهدين فهو الإجماع ، أو رأي بعضهم فهو القياس ، ومخالفة الإجماع حرام ، وهو مقرر في موضعه ((من عصر النبي ﷺ إلى يومنا هذا بالصلاحة)) : يعني صلوة الجنائز على من مات من أهل القبلة : يعني من يعتقد الكعبة قبلة للصلاحة ، قال القاري : إن المراد بأهل القبلة الذين اتفقوا على ما هو من ضروريات الدين ، ((من غير توبية ، والدعاة والاستغفار لهم مع العلم بارتكابهم الكبائر بعد الاتفاق على أن ذلك)) : يعني من الدعاة والصلوة والاستغفار ((لا يجوز لغير المؤمن)) : وحاصل الوجه الثالث : إن صاحب الكبيرة لو لم يكن مؤمنا لما اتفقت الأمة بالصلاحة و الدعاة و الاستغفار على من مات من أهل القبلة من غير تفرقة بين المطبع والعاصي .

..... واحتاجت المعتزلة بوجهين : الأول : إن الأمة بعد اتفاقهم على أن مرتكب الكبيرة فاسق اختلوا في أنه مؤمن و هو مذهب أهل السنة و الجماعة ، أو كافر و هو قول الخارج ، أو منافق و هو قول الحسن البصري ، فأخذنا بالمتفق عليه ، وتركنا المختلف فيه ، وقلنا : هو فاسق ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق . والجواب أن هذا إحداث للقول المخالف لما أجمع عليه السلف من عدم المنزلة بين المتردتين فيكون باطلًا . الثاني : أنه ليس بمؤمن لقوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا﴾ ، جعل المؤمن مقابلاً للفاسق ، و قوله عليه السلام : لا يزني الزاني وهو مؤمن ، و قوله عليه السلام : لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا كافر ، لما تواترت أن الأمة ، كانوا لا يقتلونه ولا يجررون عليه أحكام المرتدین و يدفنونه في مقابر المسلمين . والجواب أن المراد بالفاسق في الآية هو الكافر ، فان الكفر من أعظم الفسق ، و الحديث وارد على سبيل التغليظ و المبالغة في الزجر عن المعاصي ، بدليل الآيات والأحاديث الدالة على أن الفاسق مؤمن ، حتى قال عليه السلام لأبي ذر لما بالغ في السوال : وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر ،

واحتاجت القدرة على اثبات المنزلة بين المتردتين بوجهين

((واحتاجت المعتزلة)) : على أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر ((بوجهين الأول : إن الأمة بعد اتفاقهم على أن مرتكب الكبيرة فاسق)) :

يعني خارج عن طاعة الله سبحانه بارتكاب معصية كبيرة ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ فَفُسْقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ أي خرج ((اختلفوا في أنه مؤمن وهو مذهب أهل السنة والجماعة ، أو كافر و هو قول الخوارج أو منافق)) : والنفاق نوعان : نفاق في التصديق ، و نفاق في العمل ، و هذا الاصطلاح مأخوذ من الشرع ، و الثاني وهو مذهب إمام الأئمة ، كيف !! وهو من أوعية العلوم ، فكيف يخفى عليه النصوص الناطقة على دعواه ، ((وهو قوله الحسن البصري)) : وهو أحد عظماء التابعين وأساطير المحققين ، ((فأخذنا بالاتفاق عليه ، و تركنا المختلف فيه و قلنا : هو فاسق)) : هو أول كلمة اختلف فيها وأصل بن عطاء رأس المعتزلة مع شيخه الحسن ، و اعتزل عن مجلسه ، و تبعه على ذلك الهذيان سائر المعتزلة ، و وضعوا صاحب الكبيرة في منزلة بين المازلتين ، فقالوا : إنه لا مؤمن ولا كافر ، بل فاسق ، و أئمة المسلمين لا يثبتون له منزلة بين المؤمن والكافر ، بل يقولون : إنه مؤمن ((ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق)) : وبالجملة هذه حجة اخترعها وأصل بن عطاء ، و هذه حجة وافية وأضحكوك ، لم يذهب إليها ذهن الذاهن ، فلو أخذوا بها ذهب عنهم الدين ، و داموا في عذاب مهين : فإن نبوة عيسى عليه السلام مثلاً متفق عليها بيننا وبين النصارى ، و نبوة محمد ﷺ مختلف فيها ، فلو قالت النصارى : أخذنا بالاتفاق عليها و تركنا المختلف فيه ، ما تقول لهم المعتزلة ، و له نظائر لاتحصى في الإلهيات والنبوات ((و الجواب)) : عن الوجه الأول ((أن هذا إحداث للقول المخالف لما أجمع عليه السلف)) : يعني إن هذه بدعة شنيعة ليس أخذنا بالاتفاق عليه ، بل غفلة و حماقة و خرق للإجماع ((فيكون باطلًا)) : عند أهل الحق من السلف والخلف ، فإن قيل : في

الجواب بحث ، فإن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر ، بل منافق عند الحسن البصري ، فقد أثبت المنزلة بين المترفين مع أنه من أهل الإجماع ، فلم يثبت الإجماع على ذلك ، قلنا : إن الإجماع بالنظر إلى الكفر المطلق والإيمان ، إذ لا منزلة بينهما إجماعا ، و النفاق الذي أثبته الحسن كفر مضمود داخل في الكفر المطلق الذي هو أعم من المضمر والمجامر ، فلا تثبت المنزلة بين المترفين عنده أيضا كما هو عند السلف ، فلا يلزم منه مخالفة الإجماع . ((الثاني)) : الوجه الثاني للمعتزلة أنه أي صاحب الكبيرة ((ليس بمؤمن لقوله تعالى : « أ فمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا ») جعل المؤمن مقابلا للفاسق) : و المقابلة تدل على المباينة ، ((و قوله عليه السلام : لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن)) ، أخرجه الشیخان من حديث أبي هريرة ، وجه الاستدلال بهذا الحديث : وهو أن قوله : وهو مؤمن وقع حالا من قوله : " لا يزني الزاني " يعني لا يزني الزاني حال كونه مؤمنا ، ((و قوله عليه السلام : لا إيمان لمن لا أمانة له)) ، أخرجه البيهقي في الشعب من حديث أنس مرفوعا ، وجه الاستدلال بهذا الحديث أنه عليه السلام سلب الإيمان عنمن لا يحفظ الأمانة ، وعدم حفظ الأمانة من الكبائر ((و لا كافر)) : معطوف على قوله : ليس بمؤمن ((لما توافت أن الأمة ، كانوا لا يقتلونه)) : أي صاحب الكبيرة ((و لا يجررون عليه أحكام المرتدين)) : يعني يقيمون عليه العدود ، و لا يقتلونه بالارتداد ((و يدفنونه في مقابر المسلمين)) : فثبتت المنزلة بين المترفين . ((و الجواب)) : عن الوجه الثاني ((أن المراد بالفاسق في الآية هو الكافر ، فان الكفر من أعظم الفسق)) : و المطلق يرجع إلى الفرد الكامل بتعظيم الفاسق ، و المراد منه الكافر بقرينة ما بعده من قوله تعالى : « ذوقوا عذاب النار الذي كنتم به

تکذبون) و من قوله تعالى : ﴿ وَمَا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَمِنَ النَّارِ كُلُّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أَعْيَدُوا فِيهَا ﴾ ((و الحديث و ارد على مبیل التغليظ و المبالغة في الزجر عن المعاصي)) : على أن هذه الأفعال ليست من شأن المؤمن ، كأنها تناهى الإيمان ، و لاتجتمعه ، فإن قيل : إنه يلزم الكذب في إخبار الشارع ، قلنا : حملها أهل السنة على الإيمان الكامل ، و حذف هذا القيد تغليظاً و مبالغة لتنزيل نفيه في صورة نفي المطلق ، و هو اعتبار لطيف ، و لا يبعد أن يجاب ، هو من قبيل وجود الشيء بمنزلة عدمه ، فهو أيضاً مبالغة ، و اعتبار من لطائف البلاغة و لما كان هنا مطلنة سوال : و هو أن يقال : لم قال الشارح : إن المراد بالفاسق هو الكافر ، و هو عام يتناول الكافر و غيره ، و إن الحديث و ارد على مبیل التغليظ و المبالغة ؛ مع أنه يتناول ذلك و غيره ، و ذكر العام و إرادة الخاص لا يجوز ؛ لأن العام لا يدل على الخاص من غير قرينة ، فأجاب عنه الشارح بقوله : ((بدليل الآيات والأحاديث الدالة على أن الفاسق مؤمن ، حتى قال عليه السلام لأبي ذئراً بالغ في السوال)) : و موجنبد بن جنادة من بني غفار ، كان من أجلة الصحابة و عظمائهم ، و في الحديث في مناقبه : ما أظللت الخضراء و لا أقللت الغبراء أصدق لهجة من أبي ذئراً ((و إن زلي و إن سرق)) : رواه الشيخان من حديث أبي ذئراً ، و رواه الترمذى و صحيحه و هو مقول القول ((على رغم أنف أبي ذئراً)) بفتح العين ، ماخوذ من الرغام ، و هو التراب ، يقال : أرغم الله أنفه أى الصدقه بالرغام ، فمعناه على ذل من أبي ذئراً ، فوقوعه مخالف لما يريد ، و إنما قاله له لاستبعاده العفو عن صاحب الكبيرة ، قاله النووي ، أقول : لما فرغ من أدلة المعتزلة وأجوبتهم ، شرع في أدلة الخوارج وأجوبتهم ، فقال :

..... واحتاجت الخواج بالخصوص الظاهره أن الفاسق كافر ، كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يُحْكِمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ ﴾ ،

واحتاجت الخارجية على أن صاحب الكبيرة كافر بالخصوص الظاهره

((واحتاجت الخواج)) : على أن صاحب الكبيرة كافر ((بالخصوص الظاهره)) : في أن الفاسق كافر، هذه مقدمة أولى ، والمقدمة الثانية قوله الآتي: وفي أن العذاب مختص بالكافر ، إيماء إلى أن المدعى يثبت بمجموع مائين المقدمتين بعد ظهورها من النصوص ، منها : كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يُحْكِمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ ﴾ وجه الاستدلال أن عدم الحكم عبارة عن عدم العمل ، و الجواب عنه بوجوه : أحدها : أن المراد بعدم الحكم عدم التصديق لا عدم العمل ، وثانيها : أن المراد عدم الحكم على سبيل الاستهانة ، وثالثها : أن الآية في اليهود ، وما أنزل الله هو التورات بقرينة السياق ، ولم يحكموا بما في التورات من تصديق نبوة محمد ﷺ ، وأنكروا رجم الزاني وهو مكتوب عندم في التورات . و منها : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ، وجه الاستدلال : أن صيغة الفصل تفيد حصر المسند على المعنيد إليه ، فيكون المعنى : أنه فاسق ماخلا الكافر ، أي كل فاسق كافر ، وجواب عنه بوجوه : الوجه الأول : أن المقصودهم الكاملون في الفسق ، و لاريب فيه أن الكافر هم الكاملون في الفسق ، و الوجه الثاني : أن المطلوب كفران النعمة ، ولذا قال بعض العلام : أول من كفر بهذه النعمة قتلته عثمان ، و الوجه الثالث : أن الحصر ادعائي للمبالغة لا حقيقيا ، وإنما ي肯 الكافر قبل الإيمان فاسقا ، فيكون الفسق منحصرا في المرتد ، وهو خلاف الإجماع - و منها قوله تعالى : ((﴿ أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَبَ وَتَوَلَّ ﴾)) وجه الاستدلال أن تعريف المسند إليه يفيد حصره في المسند ، فالمعنى ، أن المعدّ هو المكذّب ، و

المكذب كافر ، و الجواب عنه : أن العصر ادعائى للمبالغة بدليل أن المصدق الشارب مثلاً مستحق العذاب ، وليس بمكذب لله سبحانه ورسوله ، وأما قول الخوارج : إن الفاسق مكذب ، لأنه لو اعتقد الوعيد صدقًا لم يذنب ، فليس بشيء ؛ لأن المذنب لا يجد من نفسه تكذيبا ؛ بل يصدق ويرجو عفوه ، ويريد التوبة ، وقد يجاب : إن المطلوب الخلود - ومنها : ((قوله تعالى : ﴿ لَا يَصْلَحُ لِلأَنْشَاءِ الْكَذَّابُ وَتَوْلِي ﴾)) : ووجه الاستدلال : أن الآية نطقت بأنه لا يدخل النار إلا المكذب ، والمكذب كافر - و الجواب عنه أن العصر ادعائى للمبالغة ، و المعنى كان النار تخلق إلا للأشقي المكذب ، و يدل عليه ما ذكره المفسرون من المراد بالأشقي : أبو جهل أو أمية بن خلف ، ولا يبعد أن يقال : إن المقصود عذاب الخلود - منها : ((قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْخَزِيزَ الْيَوْمَ وَالْمَوْءُونُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾)) . إلى غير ذلك)) : و وجه الاستدلال : أن الآية حضرت الخزي و العذاب في الكفار ، و الجواب عنه : أن المراد بالخزي العذاب الدائم والكامل ، فلا وجه لهم - ((و الجواب أنها)) : يعني هذه النصوص ((متروكة الظاهر)) : لما ذكرنا من تأويلاتها ((للنصوص القاطعة)) : علة للترك ((على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر)) : بل مؤمن عند أهل الحق أهل السنة والجماعة ((و الإجماع منعقد على ذلك على ما مر)) : من أن النصوص وإجماع الأمة من عهد النبوة إلى يومنا هذا ، على الجنائز والاستغفار للفاسق ((و الخوارج خارج عما انعقد عليه الإجماع فلا اعتداد بهم)) : وفيه دفع دخل ، وهو أنه كيف ينعقد الإجماع مع مخالفة الخوارج . فالجواب أن المراد بالإجماع إجماع الصحابة ، وهم قبلهم ، ولو سلم فالمعتبر إجماع أهل الملل والعقد ، و الخوارج الشنيعة ليس منهم : بل من المبتدةء الخبيثة الملعونة لا يعبأ بهم ، و إن الخوارج مثيرة الفرق المبتدةء من الأمة المحمدية و من اليهود والنصارى ، بل وإنهم خرجوا من الإسلام ولم يتعلقا منه بشيء ، كما خرج المسمى من الرمية لسرعته وقوته راميه : بحيث لم يتعلق من الرمية بشيء - وبالله التوفيق -

..... و الله تعالى لا يغفر أن يشرك به بإجماع المسلمين ، لكنهم اختلفوا في أنه هل يجوز عقلأً أم لا ؛ فذهب بعضهم إلى أنه يجوز عقلأً ، و إنما علم عدمه بدليل السمع ؛ وبعضهم إلى أنه يمتنع عقلأً ، لأن قضية الحكمة التفرقة بين المساء و المحسن - و الكفر نهاية في الجنائية لا يتحمل الإباحة و رفع الحرمة أصلًا ؛ فلا يتحمل العفو و رفع الغرامة ؛ و أيضًا الكافر يعتقد حقاً ، و لا يطلب له عفواً و مغفرة ، فلم يكن العفو عنه حكمة ؛ و أيضًا هو اعتقاد الأبد فيوجب جزاء الأبد - وهذا بخلاف سائر الذنوب -

باب في أن العفو عن الكفر هل يجوز عقلأً أم لا

العفو عن الكفر هل يجوز عقلأً أم لا وبيان الاختلاف فيه

((و الله تعالى لا يغفر أن يشرك به)) : بنص القرآن الكريم و هذا لأن الشرك هضم لحق الربوبية و تنفيص لعظمة الإلهية و سوء الظن برب العالمين ، قال الله سبحانه : ﴿ و يعذب المنافقين و المنافقات و المشركين و المشركتات الظانين بالله ظنسوء ﴾ فلم يجمع على أحد من الوعيد و العقوبة ما أجمع على أهل الشرك ، فإنهم ظنوا بربهم ظنسوء ؛ حتى أشركوا بربه ، فإن المشرك إما أن يظن أن الله سبحانه يحتاج إلى من يدبر أمر العالم معه من وزير أو ظهير ، وهذا أعظم التنفيص لمن هو غني عن كل ما سواه بذاته ، وكل ما سواه فقير إليه بذاته ، و إما أن يظن أن الله

سبحانه إنما تتم قدرته بقدرة الشريك ، وإنما أن يظن بأنه لا يعلم حق يعلمه الواسطة ، أو لا يفعل ما يريد العبد ؛ حتى يشفع عنده الواسطة ؛ كما يشفع المخلوق عند المخلوق ، أولاً يكفي عبده وحده ، أو لا يجيز دعاء عباده ؛ حتى يسألوا الواسطة أن ترفع تلك الحاجات إليه ؛ كما هو حال ملوك الدنيا ، و هذا أصل شرك الخلق ؛ فالمتنقصون عند الله سبحانه و رسوله وأوليائه هم أهل الشرك ؛ ولهذا أخبر سبحانه عن المشركين أنهم ما قدروه حق قدره في ثلاثة مواضع من كتابه ، وكيف يقدرها حق قدره من جعل له ندًا و ضدًا ، و يخافه و يرجوه و يذل و يخضع له ، قال الله سبحانه : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْدِادًا يَحْبُّونَهُ كَحْبَ اللَّهِ ۚ ۝ وَمِنَ الْمُعْلَمِينَ أَنَّهُمْ مَا سَوَّوْهُمْ بِهِ فِي الْأَرْضِ ۖ وَإِنَّهَا سَوَّوْهُمْ بِهِ فِي مَحِبَّتِهِمْ لَهَا وَتَعْظِيمِهِمْ لَهَا وَعِبَادَتِهِمْ لِيَاهَا ۖ وَمِنْ أَمْسَاكِ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ الْغَلُوُّ فِي الْمُخْلُوقِ ۖ وَإِعْطَانِهِ فَوْقَ مَلْزِمَتِهِ ۖ ۝ حَتَّىٰ جَعَلَ فِيهِ حَظًّا مِنَ الْإِلَهِيَّةِ ۖ وَشَبَهَهُ بِاللَّهِ سَبَّابَهُ ۖ ۝ وَهَذَا التَّشْبِيهُ الْوَاقِعُ فِي الْأَمْمِ الَّتِي أَبْطَلَهُ اللَّهُ سَبَّابَهُ وَبَعْثَ رَسُولَهُ وَأَنْزَلَ كِتَبَهُ بِإِنْكَارِهِ وَرَدَ عَلَيْهِ ۖ وَهَذَا أَبْغَضُ الْأَشْيَاءِ إِلَى اللَّهِ سَبَّابَهُ ۖ وَأَشَدُهَا مَقْتاً لَدِيهِ ۖ رَتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ عَقَوبَاتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا لَمْ يَرْتَبْ عَلَى ذَنْبٍ سَوَاهُ ۖ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ ۖ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَظَلَمٌ عَظِيمٌ ۖ وَقَالَ فِي كِتَابِهِ : ﴿ إِنَّ الشَّرَكَ لَظَلَمٌ عَظِيمٌ ۚ ۝ (بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ) : مِنْ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَغَيْرِهِمْ ، وَالْمَرَادُ بِالشَّرَكِ مَطْلُقُ الْكُفْرِ عَلَى مَا ثَبَتَ فِي عَرْفِ الشَّرْعِ ، وَمَنْشَأُهُ كُثْرَةُ الْمُشْرِكِينَ فِي الْعَرْبِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَالْمَرَادُ بِالْمُسْلِمِينَ مِمَّنِ الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَبَعَهُمْ قَبْلَ ظُهُورِ الاختِلافَاتِ الْإِعْتِقَادِيَّةِ . (لَكِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ مَلِّ يَجُوزُ عَقْلًا أَمْ لَا) : وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ فِي أَنَّهُ مَلِّ يَجُوزُ غَفْرَانَهُ عَقْلًا أَمْ لَا يَجُوزُهُ عَقْلًا .

قال الشيخ الاشمرى: العفو عن الكفر يجوز عقلا وقال أبو منصور لا يجوز

((فذهب بعضهم إلى أنه يجوز عقلا)) : ذهب الشيخ أبو الحسن الأشعري وأتباعه ، و جمهور المعتزلة من البصريين إلى أن العفو عن الكفر يجوز عقلا ، كما في " التفسير الكبير " للإمام الفخر ، و " كشف الكشاف " ، و " المسيرة " للإمام ابن الهمام ، و كذا عندهم تخليد المؤمن في النار و تخليد الكفار في الجنة يجوز عقلا . قاله الكفاية . وإنما علم عدمه بدليل السمع ، يعني لم يعلم نفيه إلا بدليل السمع . ((وبعضهم إلى أنه يمتنع عقلا)) : و ذهب الإمام قائد الطائفة الحنفية أبو منصور الماتريدي وأتباعه إلى أن العفو عن الكفر لا يجوز عقلا ، وإن لم تخبر بعدمه النصوص : كما في " التأويلات " للشيخ علم الهدى أبي منصور الماتريدي و " العمدة " للإمام النسفي و شرحة ، واستدل مشائخ الأشاعرة بقوله سبحانه : ﴿ إِن تَعذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ : حيث ردّد بين تعذيب الكفار وبين غفرانه لهم - و الدليل السمعي لا يساعد التردّد ، فاقتضى ذلك حمله على العفو عن الكفر عقلا ، و قال الفخر في " التفسير الكبير " في قوله سبحانه: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يَشْرُكَ بِهِ ﴾ فتقول : إن غفرانه جائز عندنا - الأشاعرة - و عند جمهور المعتزلة من البصريين ، قالوا : إن العقاب حق الله سبحانه على الذنب ، وليس في إسقاطه على الله سبحانه مضر ، فوجب أن يكون حسنا ، لكن دل الدليل السمعي في شرعنا أنه لا يقع .

أدلة الماتريدية على أن ليس في الحكمة العفو عن مثله

و استدل مشائخ الحنفية بأن حكمة الله سبحانه توجب العقاب على من اعتقد الكفر ، وأن ليس في الحكمة عفو عن مثله ، و الحكمة وضع الأمور

مواضعها على ما ينبغي لها ، و أشار الشارح إلى براهمينهم - البرهان الأول - ((أن قضية الحكمة التفرقة بين المسيء والمحسن)) : قال في " الكفاية " : قال : أصحابنا : لا يجوز من الله سبحانه أن يغفو عن الكافرين ويخلدهم في الجنة ، ولا أن يخلد المؤمنين في النار ، لأن الحكمة تقتضي التفرقة بين المسيء والمحسن ، وما يكون على خلاف قضية الحكمة يكون سفها ، وأنه يستحيل من الله سبحانه ، و دلالة ذلك أن الله سبحانه رد على من حكم بالتسوية بين المسلم والمجرم بقوله : ﴿ افجعل المسلمين كال مجرمين ما لكم كيف تحكمون ﴾ ، وبقوله : ﴿ ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا و عملوا الصالحات سواء معيتهم و مماتهم ساء ما يحكمون ﴾ ، ثم لا تفرقة بين هؤلاء وبين هؤلاء في الدنيا ، فلابد من التفرقة في الآخرة ، فإنه إذا عفا عن الكافرين يلزم أن يدخلوا الجنة خالدين فيها مساوين للمؤمنين ، فلا توجد التفرقة التي هي مقتضى الحكمة ، ولأن تخليد المؤمنين في النار وتخليد الكافرين في الجنة يكون ظلما ، وأنه يستحيل من جناب قدسه - فان الظلم وضع الشيء في غير محله - والإساءة في حق المحسن ، والإلعام في حق المسيء وضع الشيء في غير موضعه ، فيكون ظلما مستحيلا ، ومثل هذا يعد سفها ، فلا يجوز نسبة ذلك إلى جناب قدسه عقلا ، و قول الأشعري أنه تصرف في ملكه ، قلنا : التصرف في الملك إنما يجوز من الحكم إذا كان على وجه الحكمة ، فاما التصرف على خلاف قضية الحكمة يكون سفها ، وأنه لا يجوز - والبرهان الثاني - أشار إليه بقوله : ((و الكفر نهاية في الجنائية لا يتحمل الإباحة و رفع الحرمة أصلا فلا يتحمل العفو و رفع الغرامة)): و الفرق لأصحابنا بين الكفر وسائر الذنوب في جواز العفو و المغفرة ، أن الكفر نهاية في الجنائية إذ لا جنائية فوقه ، وأنه لما لا يتحمل الإباحة و رفع الحرمة في العقل ، فكذا لا يجوز العفو عنه و رفع العقوبة في الشرع - والبرهان

الثالث - أشار إليه بقوله : ((وأيضاً الكافر يعتقد حقاً ، ولا يطلب له عفواً و مغفرة ، فلم يكن العفو عنه حكمة)) : ولأن الكافر يعتقد الكفر حسناً و حقاً و صواباً ، ولا يطلب له عفواً و مغفرة ؛ بل يطلب على ذلك أجرًا و ثواباً ، فلم يكن العفو عنه حكمة ؛ لأن الحكمة وضع الأمور مواضعها على ما ينبغي لها ، و العفو عن الكفر ليس في موضعه ، و لأن سائر الذنوب تجتمع مع الإيمان الذي هو أفضل الحسنات ، فلو و جب الخلود في النار لتعطل جزاء ما هو أفضل الحسنات . فإنه خلاف قضية الحكمة . فاما الكفر فلا يجتمع مع الإيمان - ولا يتحقق معه حسنة ؛ لأن شرط الحسنات هو الإيمان - والبرهان الرابع - أشار إليه بقوله : ((وأيضاً هو اعتقاد الأبد فيوجب جزاء الأبد)) : و لأن الكفر اعتقاد للأبد ، و يعتقد حقيقة مذهبه أبداً ، فإن من ارتكب ذلك كان من زعمه أن لا يرجع عنه أبداً فيوجب جزاء الأبد ، فيعذب أبداً بعما حظة أبدية معتقده ، فافهم . ((و هذا بخلاف سائر الذنوب)) : فإنها موقته من جهة التوبة في زعمه و اعتقاده ، حاصلة بواسطة غلبة الشهوة ، و في عقيدة من ارتكبها أن يتوب عنها ، فلاجرم أن تكون عقوبتها موقته على قدر الجنابة ، و هو لما كان يخاف العقوبة على ذلك ، فهو يطلب العفو و المغفرة بجناهه - و إن لم يصرح بلسانه - فلو عفا الله عنه و غفر له كان حكمة ؛ بخلاف الكفر ، فإن الكافر لما اعتقد حسناً و صواباً لا يخاف من ذلك ، و لا يطلب العفو و المغفرة لذلك ، فلابد أن العفو عنه حكمة .

(١) في آخر مبحث العادي والخمسون في بيان الإيمان والإسلام من الهواليت (ص ١٠٠)

..... و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء من الصغائر والكبائر مع التوبة أو بدونها - خلافاً للمعتزلة ، وفي تقرير الحكم ملاحظة للأية الدالة على ثبوته - و الآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ؛

ويغفر ما دون الكفر والشرك مع التوبة و بدونها

وقول المعتزلة حماقة

((ويغفر ما دون ذلك)) : يعني مخالف الكفر والشرك ((لمن يشاء من الصغائر والكبائر مع التوبة أو بدونها)) : و التوبة أن يرجع من القبائح و يعزّم على أن لا يعود ، و إن العزم على عدم العود وقت التوبة ، كافٍ ، وهي واجبة لقوله سبحانه : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا ﴾ و لقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تُوْبَةً نَصِحَّةً ﴾ و هي مقبولة عند الله لطفاً لا وجوباً عند كل معصية ذكرها أو نسيها .

قول الشيخ المدقق في الفتوحات: فإن التوبة من الفرائض حال التكليف

قال الشيخ المدقق في " الفتوحات المكية " فإن التوبة من الفرائض الواجبة حال التكليف ، فإن أخرها إلى الاحتضار لم تقبل ، ولهذا لم يقبل إيمان فرعون - هذا كلامه بحروفه - قال صاحب " اليقين و الجواهر " في مبحث وجوب التوبة على كل عاص^(١) قلت - فكذب - والله - و افترى من قال : إن الشيخ محيي الدين يقول بقبول إيمان فرعون ، وقال الشيخ المدقق في " الفتوحات " : و اعلم أنه لايموت أحد من أهل التكليف إلا مؤمنا عن

(١) في آخر مبحث العادي والخمسون في بيان الإيمان والإسلام من اليقين (ص ١٠٠)

عيان و تحقق لا مزية فيه لا شك ، لكن من العلم بالله والإيمان به خاصة ، و ما بقي إلا هل ينفعه ذلك الإيمان أم لا ، وفي القرآن العزيز ﴿ فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا باسنا ﴾ قال : وقد حكى الله تعالى عن فرعون أنه قال : ﴿ أمنت أنه لا إله إلا الذي أمنت به بنو إسرائيل ، و أنا من المسلمين ﴾ فلم ينفعه هذا الإيمان - انتهى كلامه الشريف - قال صاحب اليواقين^(١) : قلت : فكذب - والله - و افترى من نسب إلى الشيخ محبي الدين أنه يقول بقبول إيمان فرعون ، وهذا نصبه بكذب القائل ، فتامل ولا تغفل . ((خلافاً للمعتزلة)) : فإنهم زعموا أنه لا يغفو الكبيرة من غير توبه ، و قالوا : إن السبات يذهب الحسنات : حتى يقول جمهورهم : إن الكبيرة الواحدة تحبط جميع الطاعات . أقول : و هذه حماقة و غفلة ، رد عليهم بقوله سبحانه : ﴿ إن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً ﴾ و بقوله : ﴿ إني لا أضيع عمل عامل منكم ﴾ ، و بأنه لا يليق من الرؤوف الرحيم ، و لا يستحسن من الحكم الكريم أن يبطل طاعات تمام الحياة بلقمة من الربا أو جرعة من الشراب ، ((وفي تقرير الحكم ملاحظة للأية الدالة على ثبوته)) : على ثبوت العفو ، يقول: و تقرير المصنف هذا الحكم : وهو عدم غفران الشرك ، و تجويز غفران بقية الذنوب بهذه العبارة المقتبسة ، و اطلاق الآية يقتضي جواز غفران الذنوب مطلقاً ، ولذا قال : مع التوبة أو بدونها . ((والأية والأحاديث في هذا المعنى)): يعني عدم مغفرة الشرك وكبيرة غير التائب ((كبيرة)) : أما الآية فنحو قوله سبحانه : ﴿ إن الله يغفر الذنوب جمِيعاً ﴾ و قوله : ﴿ غافر الذنب و قادر التوب ﴾ و قوله : ﴿ إن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم ﴾ فهذه الآيات عامة شاملة للصغرى والكبير مع التوبة و بدونها . و أما الأحاديث فغير محصاة أصنافها ، فضلاً عن أفراد الأصناف ، فمثلاً أحاديث الكفار ، و منها أحاديث الشفاعة ، تظافرت بها زبر الصحاح ، فتدبر .

..... و المعتزلة يخصصونها بالصغار و بالكبار المقونة بالتوبه - و تمسكوا بوجهين : الأول : الآيات و الأحاديث الواردة في وعيد العصاة - و الجواب : أنها على تقدير عمومها إنما تدل على الواقع دون الوجوب ، وقد كثرت النصوص في العفو - فيخصوص المذنب المغفور عن عمومات الوعيد - و زعم بعضهم أن الخلف في الوعيد كرم ، فيجوز من الله تعالى ؛ و المحققون على خلافه ، كيف ! وهو تبديل للقول وقد قال الله تعالى : ﴿مَا يبَدِّلُ
الْقَوْلَ لَدِي﴾ - الثاني : أن المذنب إذا علم أنه لا يعاقب على ذنبه كان ذلك تقريراً له على الذنب و إغراءً للغير عليه ، وهذا ينافي حكمة إرسال الرسل - و الجواب عنه : أن مجرد جواز العفو لا يوجب ظن عدم العقاب فضلاً عن العلم ، كيف ! ! و العمومات الواردة في الوعيد المقونة بغاية من التهديد ترجح جانب الواقع بالنسبة إلى كل واحد ، وكفى به زاجراً ،

((و المعتزلة يخصصونها)) : يعني المغفرة ((بالصغار)) : من اجتنب الكبار ، ((و الكبار المقونة بالتوبه)) : يعني إن الله سبحانه يغفر عندهم الصغار و الكبار المقونة بالتوبه دون الكبار الغير المقونة بالتوبه ، وسيأتي تفصيله .

أدلة المعتزلة في ذلك بوجهين

((و تمسكوا بوجهين)) : واستند المعتزلة في ذلك على دليلين ((الأول)) :

الوجه الأول : الآيات والأحاديث في وعيد العصاة - لامسها المؤذنة بالخلود - نحو قوله سبحانه : ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾ و قوله : ﴿وَمَنْ يَقْتَلُ مُؤْمِنًا مُعْتَدِلًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ و قوله : ﴿إِنَّ الْفَجَارَ لِفِي جَهَنَّمَ﴾ ووجه الاستلال أنه سبحانه أوعده بالعقاب على الكبائر وأخبر به ، فلو لم يعاقب على الكبيرة ، لزم الخلف في وعيده و الكذب في خبره ، وأنه ممنوع في جنابه سبحانه - ((والجواب)) : عن الوجه الأول بوجوه ثلاثة : و الوجه الأول على سبيل المぬ ، و الثاني و الثالث على سبيل التسليم ؛ و حاصله أن لا تسلم أولاً عموم هذه الآيات والأحاديث ؛ بل المطلوب منها بعض العصاة وهم الكفار وبعض فساق المؤمنين وان سلمنا ((أنها على تقدير عمومها إنما تدل على الواقع)) : يعني وقوع العذاب ((دون الوجوب)) : أي وجوب العذاب ، و حاصله : أن هذه النصوص غاية ما يوجد منها أن الله سبحانه يعذّب المؤمنين ، ولا يستفاد منها أن ذلك واقع بل و اجب ؛ حتى لا يجوز العفو والمغفرة عن السينات الوارد فيها الوعيد ، وأشار إلى الوجه الثالث بقوله : ((وقد كثرت النصوص في العفو)) : إنه لو سلمنا عموم نصوص الوعيد ، فنقول : هي من قبيل العام الذي خص منه البعض ، و قرينة التخصيص نصوص العفو ؛ و حاصله أن هناك نصوصاً مثبتة للعفو ، فيجب الجمع بينها وبين نصوص الوعيد ، ((فيخصص المذنب المغفور عن عمومات الوعيد)) : يقول : يفرز المذنب المغفور عن عمومات الوعيد ، بأن يقال : إنه داخل في عمومات الوعيد من الآيات الدالة على جواز كونه مغفورة ؛ مثل قوله سبحانه : ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاء﴾ و قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ و قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ لِذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ﴾ حيث وعد بالعفو عن كل ما سوى الكفر ، وإذا كان المذنب المغفور عنه خارجا عن عمومات الوعيد و داخلا في عمومات الوعيد ، فلا يلزم من عدم عقابه

خلف في شيء من عمومات الوعيد ؛ و لا يحتاج حينئذ إلى أن يقال : إن الخلف في الوعيد لا يعد نقصاً وكذباً - والوجه الرابع -

الخلف في الوعيد يجوز أم لا

((وزعم بعضهم)) : من مشائخ الأشاعرة ومن يحذو حذوهم في الجواب عن تمسك المعتزلة ((أن الخلف في الوعيد كرم فيجوز من الله تعالى)) : قالوا : إن الله سبحانه يجوز أن يخلف الوعيد وإن كان لا يجوز أن يخلف الوعيد ، قال يعني بن معاذ : الوعد والوعيد حق ، فالوعد حق العباد على الله سبحانه ، إذ ضمن لهم أنهم إذا فعلوا كذا أن يعطفهم كذا ، - ومن أولى بالوفاء من الله سبحانه - والوعيد حقه على العباد ، إذ قال : لاتفعلوا كذا فإني أعذبكم ، ففعلوا فإن شاء عفا ، وإن شاء أخذ ، لأنه حقه ، وأولاً مما بربنا العفو والكرم ؛ لأنه عفو غفور ، فتدرك - ((والمحققون)) : من مشائخ الحنفية والمعزلة ((على خلافه)) : إشارة إلى ضعف هذا الجواب كيف ؟ يعني وكيف يصح الخلف أو كيف لا يكون المحققون على خلافه ((ومو)) : يعني الخلف ((تبدل القول)) : وهذا يلزم جواز الكذب ، ومو قبيح في حقه سبحانه ، ((وقد قال الله سبحانه : ﴿ مَا يبدل القول لدى ﴾)) هذا ما يقوله الحق سبحانه يوم القيمة للكفار ، اختلفوا في أن الخلف في الوعيد هل يجوز في حقه أم لا يجوز ، ذهب مشائخ الحنفية ومشائخ المعتزلة إلى أنه يمتنع تخلف الوعيد ؛ كما يمتنع تخلف الوعد وهذا اختيار الشارح من عظاماء الأشاعرة ، وذهب المشائخ من الأشاعرة إلى أن الخلف في الوعيد جائز ؛ لأن العقاب عدل أ وعد به العاصي ، ولله سبحانه أن يغفر عنه ؛ لأن الخلف في الوعيد لا يعد نقصاً ، احتاج مشائخ الحنفية و من تابعهم بأن الخلف في الوعيد تبدل للقول ، وقد قال الله سبحانه : ﴿ لا يبدل القول لدى بظلام للبعيد ﴾ وبأنه يلزم جواز الكذب على الله سبحانه في وعيده ، و

قد قام الإجماع على تقدس خبره عنه ، واحتج مشائخ الأشاعرة بعموم الآيات الواردة في العفو عن المعاichi ما عدا الشرك : مثل قوله سبحانه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يَشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ مَن يَشَاءُ ﴾ و قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ ، و بأن الوعد حق العباد إذ ضمن لهم إذا فعلوا ذلك أن يعطى لهم كذا ، والوعيد حقه على العباد ، فإن شاء عفاه ، وإن شاء أخذ ، ذكرنا شيئاً من هذا البحث ، فانظر في المسوطات من هذا الفن ((الثاني)) : الوجه الثاني ((أن المذنب إذا علم أنه لا يعاقب على ذنبه كان ذلك)) : يعني عدم العقاب ((تقريرًا له)) : إثباتاً للعبد ((على الذنب وإغرائِ للغير عليه)) : بعثاً لغير المذنب على الذنب ، ((و هذا ينافي حكمة إرسال الرسل)) : لأن الحكمة الدعوة إلى الطاعة والمنع عن الماصي ، و حاصله : أن المذنب إذا علم أنه لا يعاقب على ذنبه اندفع في الذنب و انهمك في المللـات ، كان ذلك إغراء له ، و يتقدس الله سبحانه عنه - ((و الجواب عنه أن مجرد جواز العفو لا يوجب ظن عدم العقاب)) : الظن هو علم جانب الراجح ((فضلاً عن العلم)) : اليقين الاعتقاد الجازم المطابق للواقع ((كيف !)) يعني كيف يوجب الظن ((و العمومات)) يعني النصوص العامة ((الواردة في الوعيد المقونة بغاية من التهديد ترجح جانب الواقع)) : يعني و قوع العقاب ، فيكون عدم و قوع العذاب مرجوحاً ((بالنسبة إلى كل واحد)) : يعني من العصاة ، و حاصله : إنما لم نقل إلا بأنه يجوز عن المذنبين ، و كيف يسمع إنسان تلك النصوص الواردة في الوعيد ، وهي في شكل من التهديد يترجح معه و قوع العقاب على العفو ، ولا يحجم عن المعاichi ((وكفى به زاجراً)) : لأن مجرد احتمال العقوبة يصبح زاجراً للماعقول عن ارتكاب الباطل ، فكيف بالآيات القاطعة ، وأحاديث الوعيد الشائعة بوقوع العذاب لامحالة .

و يجوز العقاب على الصغيرة سواء اجتنب مرتكبها الكبيرة أم لا ، لدخولها تحت قوله تعالى : ﴿ و يغفر ما دون ذلك من يشاء ﴾ و لقوله تعالى : ﴿ لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ﴾ ، والإحصاء إنما يكون للسؤال والمجازاة ؛ إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث - وذهب بعض المعتزلة إلى أنه إذا اجتنب الكبائر لم يجز تعذيبه ، لا بمعنى أنه يمتنع عقلا بل بمعنى أنه لا يجوز أن يقع ، لقيام الأدلة السمعية ، على أنه لا يقع كقوله تعالى : ﴿ ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيناتكم ﴾ . وأجيب بأن الكبيرة المطلقة هي الكفر لأنه الكامل ، وجمع الاسم بالنظر إلى أنواع الكفر ، وأن كان الكل ملة واحدة . في الحكم أو إلى أفراده القائمة بأفراد المخاطبين على ما تمهد من قاعدة أن مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الأحاديث بالأحاديث ، كقولنا : ركب القوم دوابتهم ولبسوا ثيابهم - و العفو عن الكبيرة ، هذا مذكور فيما سبق إلا أنه أعاده ليعلم أن ترك المؤاخذة على الذنب يطلق عليه لفظ العفو كما يطلق عليه لفظ المغفرة ، و ليعمل به قوله : إذا لم تكن عن استحلال ، والاستحلال كفر ؛ لما فيه التكذيب المنافي للتصديق - وبهذا يأول النصوص الدالة على تخليد العصاة في النار أو على سلب الإيمان عنهم -

ويجوز العقاب على الصغيرة وقول القدرية باطل

((ويجوز العقاب على الصغيرة)) : عقلا و سمعا ، وقد يذهب من موافق

ذنوبا ((سواء اجتنب مرتكبها الكبيرة أم لا)) : لأنه سبحانه مختار يجوز له يغفر و أن يعاقب ، و انعقد الإجماع على أن مجازاة العصابة بالثواب بعد الخروج من النار ، وأما الصغائر والكبائر المقونة بالتوبه فالجميع متافق على أنها مغفور ، فلم يبق إلا الصغائر التي لم يتتب العبد منها ، فالجماعة على أنه يجوز العقاب عليها و العفو عنها ؛ سواء اجتنب صاحبها الكبيرة أو لا ؛ لأنه سبحانه مختار ، فافهم ((لدخولها تحت قوله تعالى)) : وقد استدل لنا بقوله سبحانه : ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك من يشاء)) : إذ يدل على أن العاصي إذا لم يغفر ذنبه يعاقب عليه ، ولم يفرق بين صغير الذنب وكبيرها ، فيجوز مواخذته بما دون الشرك : ((ولقوله تعالى)) : واستدل لنا أيضاً بقوله سبحانه : ((لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها)) ولا معنى للإحصاء إلا المجازاة والعقاب ، ((والإحصاء إنما يكون للسؤال والمجازاة)) : ويدل عليه خوف العاصي من إحصاء صغائره وكبائره ، ((إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث)) : الدالة على جواز العقاب على الصغيرة - ((وذهب بعض المعتزلة إلى أنه إذا اجتنب الكبائر لم يجز تعذيبه)) : عليها ((لا بمعنى أنه يمتنع عقلا)) ولا سمعا ((بل بمعنى أنه لا يجوز أن يقع)) : فهو امتناع و قوعي لا ذاتي ولا واقعي ((لقيام الأدلة السمعية على أنه لا يقع كقوله تعالى : إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيناتكم)) : يعني صغائركم بقارنة المقابلة ((وأجيب بأن الكبيرة المطلقة هي الكفر لأنه الكامل)) : ومن المعلوم في موضعه أن المطلق يرجع إلى الكامل عند عدم القرينة الصارفة عنه - ((وجمع الاسم)) : اسم الكبائر دفع ما يتوجه أنه لا نسلم أن المراد من الكبائر هي الكفر؛ لأنه لو كان المراد به الكفر، لما جمع الاسم؛ لأن الكفر فرد من الكبائر، فأجاب عنه بقوله: ((بالنظر إلى أنواع الكفر)) : يعني بالنظر إلى تعدد أنواعه من اليهودية والعنصرية والذهبية وغيرها من أصناف الكفر، ((وأن كان الكل ملة واحدة)): يعني في نظر الشرع ((في الحكم)) : يعني في الكفر من حيث أنه كفر ((أو إلى أفراده القائمة بأفراد المخاطبين)) : أو باعتبار أشخاصه القائمة به ، فإن العرض قد يكون بتعدد موضعه ، فكفر قائم بأبي جهل و كفر قائم بأبي لهب ، و كفر

قائم بالغاني الهندي^(١) ((على ما تمهد من القاعدة)) أي ثبت من قانون العربية ((أن مقابلة الجمع)) : وهو تجتبوا ((بالجمع)) : وهي الكبائر ((تقتضي انقسام الأحاداد بالأحاداد كقولنا : ركب القوم دوابهم)) : يعني ركب كل فرد من أفراد القوم ذاته ((ولبسوا ثيابهم)) : يعني ليس كل فرد من افراد القوم ثوبه ، فمعنى الآية ان تجتبوا أنواع الكفر ، وأن يجتب كل فرد منكم كفره نكفر عنكم سيناتكم ، فافهم .

البحث في العفو عن أصحاب الكبائر والشفاعة لهم

أقول : ولما كان من جملة أصول أهل السنة والجماعة أن العفو عن الكبيرة بلا توبة جائز ، فلذا قال الإمام النسفي : ((والعفو عن الكبيرة)) : وكذا العفو عن الصغيرة جائز ، والمراد بالعفو ترك عقوبة المجرم والستر عليه بعد المواجهة لقوله سبحانه : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ، وليس المراد بعد التوبة : لأن الكفر بعد التوبة أيضًا كذلك ، فيلزم تساوي ما نفي عنه الغفران ، وما ثبت له ، ((هذا مذكور فيما سبق)) : حيث قال : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ ﴾ ((إلا أنه أعاده)) : لوجهين أحدهما ((ليعلم أن ترك المواجهة على الذنب يطلق عليه لفظ العفو كما يطلق عليه لفظ المغفرة)) : فعلى هذا مفهومهما واحد ، وقيل : عفوا إذهبها قال الله سبحانه : ﴿ إِنَّ الْحُسْنَاتِ يَذْهَبُنَّ الْمُسْيَثَاتِ ﴾ ، والمغفرة تبدلها قال الله سبحانه : ﴿ يَبْدِلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ وثانيهما ((التعلق به)) أي بالعفو ((قوله إذا لم تكن عن الاستحلال)) : وهو عذر الشيء حلالا ، ((أو يطلب كون الشيء حلالا)) أي اعتقاد حلها سواء كانت صغيرة أو كبيرة ، وفيه بعض التفصيل في كتب الفقه ((لما فيه التكذيب المنافي للتصديق)) : يعني اعتقاد القلب وقبوله ، ((وبهذا)) : يعني باستحلال المعصية ((ياؤل النصوص الدالة على تخليد العصاة في النار)) : نحو قوله سبحانه ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعْمِدًا فَجَزِئُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ و قوله و من يعص الله و رسوله و يتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها ((أو على سلب الإيمان عنهم)) : نحو قوله

سبحانه : ﴿ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -

..... والشفاعة ثابتة للرسل والأخيار في حق أهل الكبائر بالمستفيض من الأخبار، خلافاً للمعتزلة - وهذا مبني على ما سبق من جواز العفو والمغفرة بدون الشفاعة ، فالشفاعة أولى - وعندهم لما لم يجز لم تجز - ولنا قوله تعالى : ﴿ وَ اسْتَغْفِر لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمَنَاتِ ﴾ وقوله تعالى : ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفاعة الشافعين ﴾ ، فإن اسلوب هذا الكلام يدل على ثبوت الشفاعة في الجملة ؛ وإنما كان لنفي نفعها عن الكافرين عند القصد إلى تقبير حالهم وتحقيق يأسهم معنى ، لأن مثل هذا المقام يقتضي أن يوسموا بما يخصهم لا بما يعمهم وغيرهم ؛ وليس المراد تعليق الحكم بالكافر يدل على نفيه عما عداه ، حتى يرد عليه أنه إنما يقوم حجة على من يقول بمفهوم المخالفة - و قوله عليه السلام شفاعتي لأهل الكبائر من أمري ، وهو مشهور ؛ بل الأحاديث في باب الشفاعة متواترة المعنى -

الشفاعة حق

أقول : لما اختلف الناس في الشفاعة ، فانكرها قوم - وهم المعتزلة والخواج - وكل من تبع ، بأن لا يخرج أحد من النار بعد دخوله فيها ، وذهب

أمل السنة والجماعة والكرامية إلى القول بالشفاعة ، فقال المصنف :

الشفاعة ثابتة للرسول والأخبار وقول القدرية والخارجية باطل

((و الشفاعة ثابتة)) : يعني الشفاعة المقبولة لدفع العذاب و رفع الدرجات ((حق للرسول)) : من أذن له من الأثياء ((و الأخبار)) : من أذن له من المؤمنين بعضهم لبعض لقوله سبحانه : ﴿ يوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشفاعة إِلَّا مَنْ أَذْنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴾ و قوله : ﴿ مِنْ ذَلِّيْلٍ يَشْفَعُ عَنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ و قوله : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشفاعة عَنْهُ إِلَّا مَنْ أَذْنَ لَهُ ﴾ ، فنصل الله سبحانه على أن الشفاعة يوم القيمة تنفع عند سبحانه من أذن له فيها و رضي قوله ، ولا أحد من الناس أولى بذلك من محمد ﷺ ، لأنها أفضلي ولد آدم ، فقد صحت الشفاعة بنص القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه . فتأمل ((في حق أهل الكبائر بالمستفيض من الأخبار)) : و الأصح المستفيض ما يرويه أكثر من ثلاثة بشرط أن لا يظهر فيه حد التواتر : لكن الظاهر هنا أنه بمعنى المشهور . ((خلافاً للمعتزلة)) : و خلافاً للخارجية ، فإن عند هم لم تجز الشفاعة لصاحب الكبيرة ((وماذا)) : يعني هذا الخلاف بيننا وبينهم ((مبني على ما سبق من جواز العفو والمغفرة بدون الشفاعة ، وبالشفاعة أول)) : يعني بعد أن أثبتنا جواز العفو عن الذنوب بدون الشفاعة لا تكون لشخص شبيهة في جحد الشفاعة : لأنها ليست إلا طلب العفو عن المعاشي . ((وعندهم لما لم يجز لم تجز)) : و المعتزلة لما لم يجز عندهم العفو عن الكبائر بدون التوبة ، أنكروا الشفاعة بمعنى طلب العفو : لأنها في الكبائر غير مقبولة ، لأن في الشفاعة سؤالاً من الله سبحانه أن يجعل عدوه ولئه ، وأهل النار أهل الجنة ، وأنه ليس بمحسن ، ولأن في إثبات الشفاعة لأصحاب الكبائر تحريض الناس على الذنوب ، وأنه

لايجوز . و الجواب عن قولهم في سؤال أن اجعل عدوك ولها ، قلنا : غير مستقيم ، بيلتم هذا على أصولكم الفاسدة : أن المؤمن بارتكاب الكبيرة يخرج عن الإيمان ، فيصير عدو الله سبحانه : فأما على أصلنا ، فالمؤمن لا يصير عدو الله بارتكاب الكبائر ، نص على هذا إمام الأئمة أبو حنيفة ولا يصير أهل النار مطلقاً : بل فيه سؤال أن يعامل عدوه بفضله وكرمه . و الجواب عن قولهم : تحرير الناس على الذنوب ، قلنا : ليس كذلك ، فإننا لأن الحكم بوجوب الشفاعة ليأمن العبد العذاب ، و يتکل على الشفاعة و يتجرأ على الذنوب : بل نقول بجوازها و تصورها في حق كل فرد من أصحاب الكبائر : ليرجوا نيل الشفاعة ، ولا يأس من العفو والمغفرة ، وفيما ذكرتم من امتناع الشفاعة واستحالة العفو وتخليد أصحاب الكبائر تحرير الناس على اليأس و القنوط من رحمة الله سبحانه ، وأنه كفر ، قال الله سبحانه : ﴿إِنَّهُ لَا يَأْسَ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ .

أدلة أهل الحق على دعواهم

((ولنا قوله تعالى : و استغفر لذنبك و للمؤمنين و المؤمنات)) : فإنه سبحانه أمر النبي ﷺ بالاستغفار لذنوب المؤمنين ، و صاحب الكبيرة مؤمن فيستغفر له امتثالاً لأمره سبحانه و صيانته لعصمة النبي عن مخالفة أمره ، و إذا استغفر النبي لصاحب الكبيرة قبل توبته يقبل الله شفاعته تحصيلاً لمرضااته لقوله سبحانه : ﴿ و لسوف يعطيك ربك فترضى ﴾ ، فثبتت أن شفاعة نبينا مقبولة لصاحب الكبيرة قبل التوبة ، ((و قوله تعالى)) : ولنا قوله سبحانه للكفرا ((فما تنفعهم شفاعة الشافعين)) : فإنه يدل على أن هناك شفاء يشفعون لهم ، فلا تنفعهم شفاعتهم ، ((فإن أسلوب هذا الكلام)) : طریقه و سياقه و مقتضاه ((يدل على ثبوت الشفاعة في الجملة)) يعني تنفع الشفاعة للمؤمنين ، ((و إلا لما كان لنفي نفعها عن الكافرين عند

القصد إلى تقبیح حالهم و تحقیق یأسهم معنی)) : يعني لو لم تتفع الشفاعة للمؤمنین ، لم يكن لتخصیص الكافرین بالذكر فائدة ((لأن مثل هذا المقام)) : يعني مقام تقبیح حالهم ((يقتضي أن یوسموا بما یخصهم)) : يعني بين علائمهم الخاصة لا العامة ، فمفهوم المخالفۃ ثبت من سياق الكلام ، و قرب من مفهوميته إلى المنطقیة ((لا بما یعمهم و غيرهم)) : بعلامة یشملهم و غيرهم ، فثبتت بهذا الطریق صحة الشفاعة للمؤمنین ، أما الشفاعة لدفع العذاب أو لزيادة الثواب ، فالآلیة عنه مطلقا . ((ولیس المراد تعليق الحكم)) : وهو عدم نفع الشفاعة ((بالكافر یدل على نفيه)) : عما عداه دفع دخل : إن الاستدلال بهذه الآلة قول بمفهوم المخالفۃ : لأن الآلة ناطقة بدنی الشفاعة عن الكافرین ، وأنتم تستدلون بها على ثبوت الشفاعة للمؤمنین ، فدفعه بقوله : ولیس المراد ((حتى یرد عليه أنه إنما یقوم حجة على من یقول بمفهوم المخالفۃ)) : يعني لم تستدل بمفهوم المخالفۃ : بل بأسلوب الكلام و مقتضاه ، و مفهوم المخالفۃ حکم یثبت للمسکوت عنه مخالفنا لما ثبت للذکور ، و قوله عليه السلام ((شفاعتي لأهل الكبائر من أمري)) : فإنه یدل على أن شفاعة النبي ﷺ حاصلة لأهل الكبائر : سواء كان قبل التوبة أو بعدها ، ((وهو مشهور)) : مما اشتهر واستفاض فيما بين الأمة : حتى قرب من حد التواتر ، وهذا نص في " الباب " . ((بل الأحادیث في باب الشفاعة متواترة المعنی)) : وهي غير محصاة أنواعها و اصنافها فضلاً عن أفرادها ، و من جملتها أحادیث إخراج الموحدین من النار بشفاعة على كثیرها و تواترها ، فالحق أن كل نوع من أحادیث الشفاعة متواتر فضلاً عن مجموعها ، قال الحافظ القاسم بن قطلوبغا الحنفی في " شرح المسایرة " : قد روى عن النبي ﷺ في " الصبحاح " و " الحسان " أخبار بالفاظ مختلفة : بعیث لو جمعت أحادیثها لبلغت حد التواتر في إثبات الشفاعة ، فلأقل من الاشتہار ، و إنكار ما اشتہر من الأخبار بدعة و ضلاله . - وبالله التوفيق - .

..... و احتجت المعتزلة بمثل قوله تعالى : ﴿ و اتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة ﴾ و قوله تعالى : ﴿ و ما للظالمين من حميم و لا شفيع يطاع ﴾ - و الجواب بعد تسليم دلالتها على العموم في الأشخاص والأزمان والأحوال أنه يجب تخصيصها بالكفار جمعا بين الأدلة - و لما كان أصل العفو و الشفاعة ثابتة بالأدلة القطعية من الكتاب و السنة و الإجماع ، قالت المعتزلة بالعفو عن الصغار مطلقا ، و عن الكبائر بعد التوبة ، و بالشفاعة لزيادة الثواب ، و كلامها فاسد : أما الأول فلأن التائب و مرتكب الصغيرة المجتنب عن الكبيرة لا يستحقان العذاب فلا معنى للعفو ؛ و أما الثاني فلأن النصوص دالة على الشفاعة بمعنى طلب العفو من الجنائية - و أهل الكبائر من المؤمنين لا يخلدون في النار و إن ماتوا من غير توبه ، لقوله تعالى : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ﴾ و نفس الإيمان عمل خير لا يمكن : أن يرى جزائه قبل دخول النار ثم يدخل النار ، لأنه باطل بالإجماع ، فتعين الخروج من النار - و لقوله تعالى : ﴿ وعد الله المؤمنين و المؤمنات جنات ﴾ و قوله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا و عملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس ﴾ ، إلى غير ذلك من النصوص : الدالة على كون المؤمن من أهل الجنة ، مع ما سبق من الأدلة القاطعة الدالة على أن العبد لا يخرج بالمعصية عن الإيمان ، و أيضًا

الخلود في النار من اعظم العقوبات وقد جعل جزاء للكفر الذي هو اعظم الجنایات ، فلو جوزى به غير الكافر لكان زیادة على قدر الجنایة ، فلا يكون عدلا -

لما فرغ من أدلة أمل السنة والجماعة شرع في أدلة المعتزلة فقال : ((واحتاجت المعتزلة)) : على أن شفاعة النبي ﷺ لا أثر لها في إسقاط العذاب بآيات - منها : قوله سبحانه : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجِزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا تَقْبِلُ مِنْهَا شَفاعة ﴾ : دلت الآية على أنه لا تجزي نفس عن نفس شيئاً على سبيل العموم ، فان التكراة في سياق النفي تفيد العموم ، وتأثير الشفاعة في إسقاط العذاب منافي لمقتضى الآية - ومنها : ((قوله تعالى : ﴿ مَا لِظَالَمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يَطَاعُ ﴾)) : نفي الله سبحانه الشفيع للظالمين على سبيل العموم ، و العصاة ظالموں فلا يكون لهم شفيع أصلاً . فلاتثبت الشفاعة في حق العصاة - ومنها - قوله سبحانه : ﴿ مَا لِظَالَمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ و الشفيع من الأنصار ، فلا يكون للظالمين شفيع ، و العصاة ظالموں فلا يكون لهم - و الجواب من هذين أن الظالم المطلق المذكور في القرآن هو الكافر ، فلا دليل لهم أصلاً و راساً - ((و الجواب بعد تسليم دلالتها على العموم في الأشخاص والأزمان والأحوال أنه يجب تخصيصها بالكافار جمعاً بين الأدلة)) : يقول : وأجيب عن هذه الآيات بأنها غير عامة في الأعيان ولا في الأزمان ولا في الأحوال ، فلاتتناول محل التزاع ، ولو سلم أنها عامة في الأعيان والأزمان والأحوال : حتى تكون متناولة محل التزاع ، فهي مخصوصة بما ذكرنا من الآيات الدالة على ثبوت الشفاعة في حق العصاة ، فتؤول الآيات بتخصيصها بالكافار جمعاً بين الأدلة ، وحملهم الشفاعة الواردة فيها على طلب زيادة التواب ورفع الدرجات ، بطلاه ظاهر : لأن الشفاعة الواردة في تلك النصوص لا تتحمل إلا ان تكون بمعنى طلب العفو والمغفرة ، فصبح يقيناً أن الشفاعة التي أبطلها الله سبحانه هي

غير الشفاعة التي اثبتهما ، فالشفاعة التي أبطل سبحانه هي الشفاعة للكفار الذين هم مخلدون في النار ، لا يخفف عنهم من عذابها ، ولا يقضى عليهم فيماوتوا ، فقد صرحت بذلك أن الشفاعة التي أوجب سبحانه لمن أذن لها واتخذ عندها عهداً ورضي قوله ، فإنما لعصاة المؤمنين -

أنواع الشفاعة وأصنافها

قال الحافظ الجلال السيوطي وغيره من العفاظ : قوله ﴿ يوم القيمة ثمان شفاعات : أولها وأعظمها : شفاعته في تعجيل حساب الخلاق وإراحتهم من طول ذلك الموقف ، وهي مختصة به - ثانيةها : في إدخال قوم الجنة بغير حساب ، قال النووي : وهي مختصة به ، وتردد في ذلك الشيخ الحافظ تقي الدين بن دقيق العيد والشيخ الحافظ تقي الدين السبكي الكبير ، وقالا : لم يرد في ذلك شيء - وثالثتها : في من استحق دخول النار أن لا يدخلها ، وتردد النووي في كون هذه مختصة به ، قال السبكي الكبير : لأنه لم يرد في ذلك نص لا ينفيه ولا يتأبهاته - رابعتها : إخراج من أدخل النار من الموحدين : حتى يبقى فيها أحد منهم وتخلو طبقتهم ، وهذه الشفاعة يشاركه فيها الأنبياء والملائكة و المؤمنون ، وقد حكى القاضي عياض في ذلك تفصيلا في " الشفاء " - خامستها : في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها ، و جوز الإمام النووي اختصاص هذه به - سادستها : في جماعة من صالحاء أمته : ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات ، ذكره القزويني في " العروة الوثقى " سابعتها : فيمن خلد من الكفار في النار أن يخفف عنهم العذاب في أوقات مخصوصة جمعاً بين هذا وبين قوله سبحانه : ﴿ لا يفتر عنهم ﴾ ، وورد ذلك في البخاري والمسلم في حق أبي طالب ، وكما ذكر ابن دحية في حق أبي لهب من أنه يخفف عنه العذاب في كل يوم اثنين لسروره بولادته الشريفة وإعناقه ثوبية حين بشرته به ، وشفاعته عامة في جموع الإنماء والجان : إلا أن شفاعته في الكفار لتعجيل فصل القضاء ،

فيخفف عنهم أموال يوم القيمة ، وللمؤمنين بالعفو ورفع الدرجات ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رحمةً لِّلنَّاسِ ﴾ وشفاعته مقبولة قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رِبُّكَ فَتَرْضَى ﴾ وورد في الحديث أن الله سبحانه وتعالى يقول له : اشفع لمن شفعت عنه ، ومولا يرضي إلا بإخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان من النار ، قال المحقق الدواني : وهذا هو الشفاعة الكبرى التي خص بعض العلماء المقام المحمود به -

قالت المعتزلة بالعفو عن الصغار مطلقاً عن الكبائر بعد التوبة وبالشفاعة لزيادة الثواب وكلامها باطل

((و لما كان أصل العفو والشفاعة ثابتا بالأدلة القطعية من الكتاب والسنة والإجماع قال المعتزلة)) : جواب لما ، يعني لم يستطيعوا إنكار العفو والشفاعة من أصلهما فأنكرورهما في البعض وثبتومما في البعض ((بالعفو عن الصغار مطلقا)) : عندهم لا يعاقب عليها فالشفاعة عديمة الفائدة في العفو عنها بدونها ، - أصحابها يموت قبل التوبة أو بعدها - ((وعن الكبائر بعد التوبة)) : لم يجز عندهم العفو عن الكبائر قبل التوبة ((و بالشفاعة لزيادة الثواب)) : لا للعفو عن العقاب ، و حاصله عند المعتزلة : لما لم يجز العفو عن الكبائر بدون التوبة لم تجز الشفاعة له - و أما الصغار فمغفُون عنها عندهم قبل التوبة وبعدها ، فالشفاعة عندهم لرفع الدرجات فرد عليهم الشارح بقوله : ((وكلامما)) : قولهم بالعفو والشفاعة ((فاسد أما الأول فلان التائب و مرتكب الصغيرة المجتنب عن الكبيرة لا يستحقان العذاب عندهم فلا معنى للعفو عندهم)) : لأن العفو هو الصفح عن مستحق العذاب ((و أما الثاني فلان النصوص دالة على الشفاعة بمعنى طلب العفو عن الجنائية)) : لا على ما ذهبوا إليه من طلب زيادة الثواب ورفع الدرجات ، فحملها على زيادة الثواب ورفع الدرجات يخالف النصوص . - و أعلم - اتفق

أهل السنة والجماعة على أن الثواب على الطاعة فضل من الله سبحانه ، و العقاب على المعصية عدل منه ، و عمل الطاعة دليل على حصول الثواب ، و فعل المعصية علامة العقاب ، ولا يكون الثواب على الطاعة ولا العقاب على المعصية واجبا على الله سبحانه ، لما علمت أنه لا يجب على الله شيء - وكل ميسراً خلق - ، ثم قالوا : إن وعد المؤمن العاصي ينقطع - فقال :

**أهل الكبائر لا يخلدون في النار وإن ماتوا
من غير توبة، وأدلة أهل السنة**

((وأهل الكبائر من المؤمنين لا يخلدون في النار وإن ماتوا من غير توبة)) : بل يخرج أخرا إلى الجنة تفضلا لا وجوبا ، يعني و صاحب الكبيرة إذا خرج من الدنيا من غير توبة يكون حكمه إلى الله سبحانه إما أن يغفر له برحمته وإما أن يشفع فيه النبي ﷺ : إذ قال : شفاعتي لأهل الكبائر من امتى ، وإما أن يعذبه بمقدار جرمه ثم يدخله الجنة برحمته ، ولا يجوز أن يخلد في النار مع الكفار لما ورد به السمع من إخراج من كان في قلبه ذرة من الإيمان ، ولو تاب ، لا أقول بأنه يجب على الله فيبول توبته بحكم العقل : إذ هو الموجب فلا يجب عليه شيء ، بل ورد السمع بقبول توبه التائبين وإجابة دعوة المضطهدرين ، وهو المالك في خلقه يفعل ويحكم ما يريد ، فلو أدخل الخالق بأجمعهم الجنة لم يكن حيفا ولو أدخلهم النار لم يكن جورا : إذ الظلم هو التصرف فيما لا يملكه المتصرف ، أو وضع الشيء في غير موضعه ، وهو المالك المطلق فلا يتصور منه ظلم ، ولا ينسب إليه جور ، ((لقوله تعالى)) : يعني و الدليل على عدم خلودهم في النار من السمع ، قوله تعالى : ((فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره)) : والمؤمن العاصي قد عمل مثقال ذرة خيرا ، وكيف لا : ((و نعم الإيمان عمل خير)) : إن الإيمان بقطع النظر عن فعل الطاعات عمل خير؛ بل أعظم الخيرات ، ولا يليق بكرمه أن لا يجازي عليه ، فيجب أن يرى ثوابه بمقتضى الآية ((لا يمكن : أن يرى جزائه قبل دخول النار)) : لأن مجازاة العصاة بالثواب بعد الخروج من النار ((ثم يدخل

النار لأنَّه باطل بالإجماع)) : ورؤيته قبل دخول النار باطلة بالإجماع ، إذ لا ثواب قبل العقاب بالاتفاق - ((فتعين الخروج من النار)) : فلا يكون مخلداً فيها ، فانقطع وعده - ((ولقوله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ جَنَّاتٍ ﴾ ، و قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفَرْدَوْسِ ﴾)) : وهو طبقة من أعلى طبقات الجنة ، عن عبادة بن صامت قال : قال رسول الله ﷺ : في الجنة مائة درجة ، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ، والفردوس أعلاها درجة - رواه الترمذى - ((إلى غير ذلك من النصوص)) : من قوله سبحانه : ﴿ إِنَا لَا نَنْصِيبُ أَجْرًا مِنْ أَحْسَنِ أَعْمَالٍ ﴾ و قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ وأيضاً : الدليل على عدم خلودهم في النار من العقل ((الخلود في النار من اعظم العقوبات وقد جعل)) : يعني الخلود في النار ((جزاء للكفر الذي هو اعظم الجنایات ، ولو جوزى به غير الكافر لكان زبادة على قدر الجنایة ، فلا يكون عدلا)) : هذا إلزام عليهم ، وإلا لا يتتصور معنى الغلـم و عدم العدل في حقه ، فإنه يفعل في ملـكه كيف يشاء ، ((فانه لا يسئل عما يفعل)) : واعلم ! اتفقت المعتزلة والخارجية أنه يجب عليه سبحانه عقاب الكافر وصاحب الكبيرة؛ لأن العفو تسوية بين المطـيع والعاصي : وهي تناـفي العـدل ، ولأن شهـوة الفـسـوق مركبة فيها ، ولو لم تكن بعيـث تقطـع بالـعقـاب لـكان ذـلـك إـغـراء مـنـه سـبـحانـه عـلـى اـرـتكـابـ الفـسـوقـ ، ولـأنـه أـخـيرـ بـأـنـ الكـافـرـ وـالـفـاسـقـ يـدـخـلـانـ النـارـ فـيـ مواـضـعـ شـتـىـ ، وـالـخـلـفـ فـيـ خـبـرـهـ مـحـالـ - وـالـجـوابـ عـنـ الـأـوـلـ : أـنـهـ وـإـنـ لـمـ يـعـذـبـ العـاصـيـ لـكـنـهـ لـايـثـيـهـ إـثـابـةـ المـطـيعـ ، فـلاـ تـسوـيـةـ - وـعـنـ الثـانـيـ : أـنـ تـفـلـيـبـ طـرـقـ العـقـابـ بـالـتـهـديـدـ وـالـتـوعـيدـ كـافـ فيـ الـأـحـجـامـ ، وـأـيـضاـ لـوـكـانـ العـفـوـ قـبـلـ التـوـبـةـ يـقـتـضـيـ الإـغـراءـ عـلـىـ الفـسـقـ لـكـانـ العـفـوـ بـعـدـ التـوـبـةـ يـقـتـضـيـ الإـغـراءـ أـيـضاـ بـعـينـ ماـ ذـكـرـتـمـ ، فـاـلـلـازـامـ مشـترـكـ ، فـمـاـ يـكـونـ جـوـابـكـ عـنـهـ يـكـونـ جـوـابـنـاـ عـنـهـ - وـعـنـ الثـالـثـ أـنـهـ لـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ شـيـءـ مـنـهـ عـلـىـ وـجـوبـ العـقـابـ : بـلـ أـنـهـ تـدـلـ عـلـىـ وـقـوـعـ العـقـابـ ، وـهـذـاـ لـيـسـ مـتـنـازـعـ فـيـهـ ، ثـمـ المـعـزلـةـ وـالـخـارـجـيـةـ بـعـدـ إـثـبـاتـ " وجـوبـ عـقـابـ صـاحـبـ الكـبـيرـةـ " قالـواـ : وـعـيـدـ صـاحـبـ الكـبـيرـةـ لـاـ يـنـقـطـعـ كـمـاـ أـنـ وـعـيـدـ الكـافـرـ لـاـ يـنـقـطـعـ ، فـقـالـ :

..... وذهب المعتزلة إلى أن من أدخل النار فهو خالد فيها ، لأنه إما كافر أو صاحب كبيرة مات بلا توبه ؛ إذ المعصوم والتائب وصاحب الصغيرة إذا اجتنب الكبائر ليسوا من أهل النار على ما سبق من أصولهم ؛ و الكافر مخلد بالإجماع وكذا صاحب الكبيرة مات بلا توبه بوجهين : الأول أنه يستحق العذاب وهو مضرة خالصة دائمة فينافي استحقاق الثواب الذي هو منفعة خالصة دائمة - و الجواب منع قيد الدوام بل منع الاستحقاق بالمعنى الذي قصدوه ، وهو الاستيğاب وإنما الثواب فضل منه ، و العذاب عدل ؛ فإن شاء عفا وإن شاء عذبه مدة ثم يدخله الجنة : الثاني : النصوص الدالة على الخلود كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعْمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ و قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حَدُودَهُ يَدْخُلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا ﴾ و قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحْاطَتْ بِهِ خَطِيئَتِهِ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُون ﴾ - و الجواب إن قاتل المؤمن لكونه مؤمناً لا يكون إلا كافرا ، وكذا من تعدى جميع الحدود ، وكذا من أحاطت به خطئته وشملته من كل جانب ؛ ولو سلم فالخلود قد يستعمل في المثل الطويل كقولهم : سجن مخلد ، ولو سلم فمعارض بالنصوص الدالة على عدم الخلود ، كما مر -

قالت المعتزلة والخارجية صاحب كبيرة مخلد في النار

((و ذهب المعتزلة)) : وكذا الخارجية ((إلى أن من أدخل في النار فهو خالد فيها)) : بأنه لا يجوز العفو عن خطiatته أصلًا ، و تعلقوا في ذلك بأمداد النصوص الناطقة بتأخير صاحبها في النار ((لأنه إما كافر أو صاحب كبيرة مات بلا توبة إذ المعصوم)) : الذي لا يصدر عنه ذنب و عصيان . ((و التائب)) : عن الكبيرة ((و صاحب الصغيرة إذا اجتب الكبائر)) : المعصوم و التائب و صاحب الصغيرة ((ليسوا من أهل النار على ما سبق من أصولهم)) : المعتزلة و الخارجية . ((و الكافر مخلد بالإجماع)) : باتفاق جميع المسلمين ((و كذا صاحب الكبيرة مات بلا توبة)) : مخلد عندهم و أما عندنا فليس مخلدا ((يوجهين : الأول)) : من العقل ((أنه يستحق العذاب و هو مضره خالصة دائمة فينافي استحقاق الثواب الذي هو منفعة خالصة دائمة)) . حامله : أن الفاسق يستحق العقاب بفسقه ، و استحقاق العقاب بفسقه يسقط ما استحقه الفاسق من الثواب قبل ارتكاب الفسق : لما بين العقاب و الثواب من التناقض ، لأن العقاب هو المضر الدائم و الثواب هو المنفعة الدائمة ، فيمتنع الجمع بين استحقاقيهما . ((و الجواب منع قيد الدوام)) : إنما لأنسلم منافاة الاستحقاقين ، و إنما يلزم المنافات لو كان كل من الثواب و العقاب مقيدا بالدوام ، و هو ممنوع ، فإن الثواب هو المنفعة الأجلة ، و العقاب هو المضر الأجلة أعم من أن يكون دائمًا أولا . ((بل منع الاستحقاق)) : إنما لأنسلم أنه استحق الثواب و العقاب ، و إنما يلزم ذلك إن لو كانت الطاعة سببا لاستحقاق الثواب و المعصية سببا لاستحقاق العقاب ، و هو ممنوع . ((بل بالمعنى الذي قصدوه و هو الاسترجاب)) : يعني وجوب الثواب و العقاب على الله سبحانه ، و ((إنما الثواب فضل منه ، و العذاب عدل)) : و لا يجب شيء منهما عليه سبحانه أنه لا يسئل عما يفعل ، و أنه فعل لما يريد ، و أنه يتصرف في ملكه

كيف يش ((فإن شاء عفا)) : بفضله ورحمته وكرمه ((وإن شاء عذبه)) : بمقتضى عدله ، ((ثم يدخله الجنة)) : وهو سبحانه في جميع ذلك مختار ((يفعل الله ما يشاء ويختار)) وأنه على كل شيء قادر ، فافهم . ((الثاني)) : الوجه الثاني من السمع ((النصوص الدالة على الخلود)) : الآيات المشتملة على لفظ الخلود في وعيد أصحاب الكبائر ، ((كقوله تعالى :)) و من يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها)) و قوله تعالى : ((و من يعص الله ورسوله و يتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها)) و قوله تعالى : ((و من كسب سيئة و أحاطت به خطئه فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)) : وجه الاستدلال : لأن " من " في الآيات الثلاث للعموم متناول كل من كسب سيئة ، وكل من يعص الله وكل من يقتل ، وصاحب الكبيرة ، وإن كان مؤمنا فقد كسب سيئة و عصى الله سبحانه ، وقتل مؤمنا متعمدا فوجب دخول الكافر وصاحب الكبيرة في النار - ((والجواب)) : عن الآية الأولى ((إن قاتل المؤمن لكونه مؤمنا لا يكون إلا كافرا)) : يعني إن القاتل قصد قتله لأجل أن المقتول مؤمن ، ومن قتل بهذا القصد والإرادة يكون كافرا ، ((وكذا)) : الجواب عن الآية الثانية ((من تعدى جميع العدود)) : صريح ونص في أنه كافر؛ لأنه تعدى من حدود الإيمان و لوازمه ، تفكير ((وكذا)) الجواب عن الآية الثالثة ((من أحاطت به خطئه و شملته من كل جانب)) : أن الخطيئة ظاهره وباطنه ، ومولا يتصور إلا بعدم الإيمان والإذعان ، فلا يكون إلا كافرا ، فالآيات الثلاثة تنطبق على الكفار - ((ولو سلم)) : أن الآيات الثلاثة في حق عصاة المؤمنين ، ((فالخلود قد يستعمل في المثل الطويل)) : واستعماله بهذا المعنى كثير ((كقولهم سجن مخلد)) : يقال في المحاورات العربية حبس مخلد ووقف مخلد وخلد الله ملكه : كالقدم يطلق على الدوام وعلى زيادة المدة الماضية ((ولو سلم)) : أن الخلود بمعنى الدوام

((فمعارض)) : ما ذكرتم من الآيات الثلاث ((بالنصوص الدالة على عدم الخلود)) : عدم خلود عصابة المؤمنين ، كما مر من النصوص السابقة من قوله سبحانه : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ ۚ ۝ وَقَوْلُهُ : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسْنَىٰ ۚ ۝ وَقَوْلُهُ : ﴿ مَلِكُ الْجَنَّاتِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ۚ ۝ وَغَيْرُهَا مِنَ النَّصِوصِ لَا تُحْصَى كَمَا لَا يُخْفَى قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ تِيمِيَّةَ : مَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْرَفَ أَنَّ الْقَوْلَ الَّذِي لَمْ يَوَافِقُ الْخَوَاجَةَ وَالْمُعْتَزِلَةَ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ، هُوَ الْقَوْلُ بِتَخْلِيدِ أَهْلِ الْكَبَائِرِ فِي النَّارِ ، فَإِنْ هَذَا الْقَوْلُ مِنَ الْبَدْعِ الْمُشَهُورِ ، وَقَدْ اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَائِرَ أَئْمَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ وَأَحَدٌ مِنْ فِي قَلْبِهِ مُتَّقَالٌ ذَرَّةً مِنْ إِيمَانٍ ، وَاتَّفَقُوا أَيْضًا عَلَى أَنَّ نَبِيَّنَا ﷺ يَشْفَعُ فِيمَنْ يَأْذِنُ اللَّهُ لَهُ بِالشَّفاعةِ فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ ، وَمِنْ بَدْعِ الْخَوَاجَةِ تَكْفِيرُهُمْ لِلْمُسْلِمِ بِالذَّنْبِ ، وَسَلْبُ الْمُعْتَزِلَةِ لَهُ اسْمُ الْإِيمَانِ ، فَهُوَ عَنْهُمْ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ وَكَافِرٍ ، كَمَا تَقْدِمُ - وَكُلُّ هَذِهِ بَدْعَةٍ قَبِيحةٌ مُخَالِفَةٌ لِلصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَالْأَئْمَاءِ السَّلْفِ ، وَبِاللَّهِ التَّوفِيقُ -

..... والإيمان في اللغة التصديق أي إذعان حكم المخبر و قبوله و جعله صادقاً إفعال من الأمان كان حقيقته أمن به أمنه التكذيب و المخالفه و يعود باللام كما في قوله تعالى حكاية عن إخوة يوسف عليه السلام ﴿ و ما أنت بمؤمن لنا ﴾ أي بمصدق ، و بالباء كما في قوله عليه السلام : الإيمان أن تؤمن بالله ، الحديث ، أي تصدق . و ليست حقيقة التصديق أن تقع في القلب نسبة الصدق إلى الخبر أو المخبر من غير إذعان و قبول ، بل هو إذعان و قبول ذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم على ما صرّح به الإمام الغزالى ، و بالجملة المعنى الذي يعبر عنه بالفارسية بگرويدن هو معنى التصديق المقابل للتصور ؛ حيث يقال في أواىل علم الميزان : العلم إما تصور و إما التصديق ، صرّح بذلك رئيسهم ابن سينا ، فلو حصل حصل هذا المعنى لبعض الكفار كان إطلاق اسم الكافر عليه من جهة أن عليه شيئاً من امارات التكذيب و الإنكار ، كما إذا فرضنا أن أحداً صدق بجميع ما جاء به النبي ﷺ وأقربه و عمل و مع ذلك شد الزنار بالاختيار أو سجد للصنم بالاختيار نجعله كافراً ،

((والإيمان)) : أقول : النظر فيه في موضوعين : النظر الأول في مفهوم الإيمان لغة وشرعًا ، والنظر الثاني في حكمه في أنه يقبل الزيادة والنقصان أم لا . أما مفهومه لغة فقال الإمام التسفي : ((والإيمان في اللغة التصديق)) : قال الشارح : - قدمن سره - ((أي إذعان حكم المخبر وقبوله وجعله)) أي الحكم والخبر ((صادقا)) : يعني الاعتقاد بكونه صادقا ، فهذه مفهومات ثلاثة جمعها بعنایته لزيادة التوضيح وأحدما كاف في الواقع . ((إفعال من الأمان كان حقيقته)) - أمن به - ((أمنه التكذيب والمغالفة)) : يعني أن همة أمن للتعديبة أو الصيرورة ، فعلى الأول لأن المصدق جعل الغير أمنا من تكذيبه ، وعلى الثاني لأن المصدق صار ذا أمن من أن يكون مكذوبا ؛ لأن من أمنه التكذيب فقد صدقه ، ومن كان ذا أمن فهو في وثوق وطمأنينة . ((ويعدى باللام)) : أما تعديته باللام فكما في قوله جل شأنه : فامن له لوط ((كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾ أي مصدق)) : فباعتبار تضمنه من الإذعان والقبول . ((وبالباء)) : وأما تعديته بالباء فكما في قوله تعالى : أمن الرسول بما أنزل إليه ((كما في قوله عليه السلام : الإيمان أن تؤمن بالله ، الحديث)) : أي تصدق ، فباعتبار تضمنه من الإقرار والاعتراف والحكم الواحد يقع تعلقه بمتطلقات متعددة باعتبارات مختلفة ، مثل : أمنت بالله - أي بأنه واحد - متصرف بكل كمال منه عن كل وصف لا كمال فيه ، وأمنت بالرسول ، بأنه مبعوث من الله صادق فيما أخبر به ، وأمنت بالملائكة ، بأنهم عباد الله المكرمون المعصومون ، وأمنت بكتاب الله ، بأنها منزلة من عند الله ، وكل ما تضمنته حق وصدق . ((وليس حقيقة التصديق أن تقع في القلب نسبة الصدق إلى الخبر والمخبر)) : يعني بأن تقع في القلب معرفة صدق الخبر والمخبر . ((من غير إذعان وقبول)) : وهو مذهب جهم رأس الطائفنة المعروفة

بالجهمية ، يقول : إن الإيمان هو المعرفة و مجرد العلم ، و هذا ليس من الإيمان في شيء : لأن الإيمان هو التصديق و المعرفة المجردة غير التصديق ، فإن فرعون و قومه كانوا عارفين نبوة موسى و هارون ، ولم يكونوا مؤمنين لعدم التصديق والاعتقاد ، قال سبحانه : ﴿أَنْؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلَنَا وَقَوْمَهُمَا لَنَا عَابِدُيْنَ﴾ و قوله : ﴿أَلَمْ نَرِكْ فِيْنَا وَلِيْدًا﴾ ، و نحن لا نعرف أحد الأنبياء و الملائكة باعيانهم ، و نصدق بوجودهم ، فثبتت المعايرة بين المعرفة والتصديق ، و سنبطل مذهبهم عليهم . ((بل هو إذعان و قبول ذلك)) : لوقوع نسبة الصدق إلى الخبر أو المخبر في القلب - ((بحيث يقع عليه اسم التسليم)) : استسلام الباطن والانقياد بقبول الأوامر والنواهي ((على ما صرح به الإمام)) : الحجة في "الإحياء" . وبالجملة الإيمان و التصديق هو ((المعنى الذي يعبر عنه بالفارسية بـگرويدن)) : وهو الانقياد بلا إنكار و بلا عناد ((وهو)) : يعني المعنى الذي يعبر عنه بـگرويدن و باورکردن - ((معنى التصديق المقابل للتصور : حيث يقال)) : دليل لقوله المقابل ((في أوائل علم الميزان)) : في فواتح كتب المنطق ((العلم إما تصصور وإما التصديق)) : اختلفوا في أن التصديق اللغوي هو التصديق المنطقي أم غيره ، اختار الشارح في مصنفاته أن التصديق المنطقي يعنيه التصديق اللغوي ، ولذا فسره رئيسهم في الكتب الفارسية - بـگرويدن - ، وفي العربية بما يخالف التكذيب والإنكار ، وهذا يعنيه المعنى اللغوي ، و اختار صدر الشريعة و جماعة أن المنطقي أعم من اللغوي ، وفيه منازعات وأبحاث طويلة ((صرح بذلك)) : بأن ما يعبر عنه بـگرويدن هو التصديق ((رئيسهم ابن سينا)) : ولما كانت طريقة الشيخ أدق عند الجماعة و نظره في العقائق و المعرف أಗوص استدل بقوله : ((فلو حصل هذا المعنى)) : يعني الإذعان و القبول ((لبعض الكفار كان إطلاق اسم الكافر عليه)) : يعني على هذا البعض

((من جهة أن عليه شيئاً من امارات التكذيب والإنكار كما إذا فرضنا أن أحدها صدق بجميع ما جاء به النبي ﷺ وأقربه و عمل)) يعني صار جاماً لأركان الإيمان بإجماع أهل القبلة . ((و مع ذلك شد الزنار بالاختيار أو سجد للصنم بالاختيار يجعله كافرا)) : إذ لا يعقل غرض في فعلها اختياراً غير الكفر ، فلا يتصور مخالفة حكم الظاهر الباطن ، بخلاف علامة التصديق : فإنها قد تطابق الباطن وقد لا ، لأنه قد يتعلق بفعلها غرض غير التصديق ، قال الحافظ القاسم بن قطلوبيغا الحنفي راداً على الشارح : إن النامن كانوا على عهد رسول الله ﷺ ثلاثة أصناف : مؤمن السريرة ومؤمن العلانية ، كافر السريرة وكافر العلانية ، ومؤمن العلانية وكافر السريرة ، فاعتمد إذن ما في " شرح العقائد " ، فلو حصل هذا المعنى لبعض الكفار أن وجود علامة التكذيب لا يجمع التصديق في نظر الشارع ، ومن البدع فرض فرقة رابعة ، وهي كافرة عند رسول الله و عند المؤمنين ، و مؤمنة عند الله سبحانه ، على أن هذا الفرض عبث في مقتضى العقل و مستحيل في نظر الشرع ، قلت : ومنشأ غيظ الحافظ أن لفظ الجعل والإطلاق في عبارته إيماء أنه كافر في أحكام الدنيا لا عند الله ، فلا يخلد في النار ، لكن الشارح البارع رجع عن هذا ونص في " شرح المقاصد " بأن التصديق المقارن بعلامات التكذيب كالعدم ، فلا يكون مؤمناً عند الله سبحانه ، فاندفع غيظ الحافظ ، فافهم .

..... لما أن النبي ﷺ جعل ذلك علامة التكذيب والإنكار . وتحقيق هذا المقام على ما ذكرت يسهل لك الطريق إلى حل كثير من الاشكالات الموردة في مسألة الإيمان - و إذا عرفت حقيقة معنى التصديق فاعلم أن الإيمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي ﷺ من عند الله ، أي تصدق النبي بالقلب في جميع ما علم بالضرورة مجبيته به ، من عند الله تعالى إجمالا فإنه كاف في الخروج عن عهدة الإيمان ، ولا تنحط درجته عن الإيمان التفصيلي ، فالمشرك المصدق بوجود الصانع و صفاتيه لا يكون مؤمنا إلا بحسب اللغة دون الشرع ، لخلاله بالتوحيد ، وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُشْرِكُون ﴾ -

((لما أن النبي ﷺ جعل ذلك علامة التكذيب والإنكار)) : فمن أين لنا أنه مصدق ، فإن الشارع اعتبر في إثبات الكفر وجود علامة التكذيب فقط : لأنها لا تكون إلا مطابقة لما في نفس الأمر ، فتدبر . ((و إذا عرفت حقيقة معنى التصديق)) : أقول : لما فرغ عن مفهوم الإيمان اللغوي - مو الاذعان و القبول - شرع في مفهوم الإيمان الشرعي ، فقال : ((فاعلم أن الإيمان في الشرع هو التصديق بما جاء به النبي ﷺ من عند الله)) : قال الشارح قدس سره : ((أي تصدق النبي بالقلب)) : يعني قبول القلب و إذعانه ((في جميع ما علم بالضرورة مجبيته به)) : إنه من دين محمد ﷺ بحيث تعلمته العامة

من غير افتخار إلى نظر و استدلال ، مثل الوحدانية ، والنبوة ، والبعث ، والجزاء ، و وجوب الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج ، و حرمة الخمر ، والزنا ، و نحوها ، و قوله : " في جميع إشارة إلى أنه لا يتصور الإيمان الشرعي بتسلیم بعض ما جاء به دون بعض ، كما نبه عليه في قوله : ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفِرُونَ بِبَعْضٍ﴾ و قوله : ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ نعم ! يتفاوت بحسب الإجمال و التفصيل ((من عند الله تعالى إجمالا)) : بمعنى أنه يعتقد مجمله أن ما جاء به أو علم مجتباه به ، حق ثابت مطابق للواقع ، ((فإنه كاف)) : يعني يكفي الإجمال فيما يلاحظ إجمالا : مثل الملائكة و الرسول و الكتب ، و يشرط التفصيل فيما يلاحظ تفصيلاً : مثل جبرئيل و ميكائيل و موسى و عيسى و التوراة والإنجيل : حتى أن لم يصدق بواحد معين منها ، كافر ((في الخروج عن عهدة الإيمان)) : يعني جاء من حق الإيمان ، وهذه العبارة من قبيل قول العرب : " خرج من حقه " جاء من حقه وأداه ((و لاتنحط درجه عن الإيمان التفصيلي)) : يعني في الاتصاف بأصل الإيمان إذ لا شك أن الإيمان التفصيلي أعلى وأرفع في الواقع ((فالمشرك المصدق بوجود الصانع و صفاتاته لا يكون مؤمنا إلا بحسب اللغة دون الشرع لإخلاله بالتوحيد)) : تفرع على صدر التعريف ، فإن هذا المشرك لم يصدق نبينا ﷺ في شيء إن كان لم يؤمن ببعته ، أو لم يصدق في جميع ما جاء به إن كان صدقه فيما عد التوحيد ، فلم يقم به الإيمان الشرعي ((و إلَيْهِ إِشارة بقوله تَعَالَى : وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَمِمْ مُشْرِكُونَ)) : في الإقرار بأن الله سبحانه خلقه و خلق السماوات والأرض ، إلا وهو مشرك : حيث يثبت شريكا آخر في العبادة ، تقول عبدة الأصنام : الله ربنا وحده ، والأصنام شركائه في استحقاق العبادة ، وليس المطلوب بقوله : وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ ، " حقيقة الإيمان " ولكن المقصود أن أكثرهم مع إظهار الإيمان بالسنتهم مشركون -

..... و الإقرار به : أي باللسان إلا أن التصديق ركن لا يتحمل السقوط أصلاً ، والإقرار قد يحتمله كما في حالة الإكراه - فإن قيل : قد لا يبقى التصديق كما في حالة النوم والغفلة - قلنا : التصديق باق في القلب ، والذمول إنما هو عن حصوله -

((و الإقرار به : أي باللسان)) : يعني أن الإيمان تصدق بالقلب واللسان ، و يعبر عنه بأنه تصدق بالجنان و إقرار باللسان . لما كان الإيمان هو التصديق . و التصديق - كما يكون بالقلب بمعنى إذعنه و قبوله لما انكشف له - يكون باللسان بأن يقر بالوحدانية والريوبنة ، و حقيقة الرسالة و النبوة، فيكون كل من التصديق القلبي و التصديق اللساني ركنا في مفهوم الإيمان ، فلابد أن الإيمان إلا بهما . ((إلا أن التصديق ركن لا يتحمل السقوط أصلاً)) : في الاختيار والإجبار ، ((و الإقرار قد يحتمله كما في حالة الإكراه)) : يعني أن الإقرار وإن كان ركنا من الإيمان ؛ لكنه ليس بأصله له كالتصديق بل هو ركن زائداً ، و لهذا يسقط حالة الإكراه والعجز ، وقال فخر الإسلام : إن كونه ركنا زائداً مذهب الفقهاء ، و كونه شرطا لإجراء الأحكام مذهب المتكلمين ، و إن جعل الإقرار بالشهادتين ركنا من الإيمان هو الاحتياط بالنسبة إلى جعله شرطاً خارجاً عن حقيقة الإيمان ، و النصوص دالة عليه ، و بأن الله سبحانه ذم المتمكن المعاند أكثر من ذم الجاهل المقصر ، و ذكر

هؤلاء القائلون بكون الإقرار ركناً من النصوص ماتعلقت به الكرامية الملاحقة من قوله عليه السلام : أمرت أنا أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فقد عصيم مني نفسه و ماله إلا بعقه و حسابه على الله ، أخرجه البخاري و مسلم ، و قوله سبحانه : ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره ﴾ جعل المتكلم كافراً مع أن قلبه مطمئن بالإيمان ولكن عفى عنه ، وإذا كان كافراً باعتبار اللسان يكون مؤمناً باعتباره : لاتحاد مورد الإيمان والكفر ، و صر في الآية إثبات الإيمان للقلب والكفر أيضاً بقوله : ﴿ و قلبه مطمئن بالإيمان ﴾ ولكن من شرح بالكفر صدراً ، وهو محل اتفاق بين الفريقين ، فوجب كون الإيمان بهما ، وهو الاحتياط .

والإيمان ليس هو التصديق باللسان فقط

وليس الإيمان التصديق باللسان ، وهو قول الكرامية ، يقولون : إن الإيمان هو التصديق باللسان فقط ، فإن طابق التصديق القلب ، فهو مؤمن ناج و إلا فهو مؤمن مخلد في النار ، و تمسكوا بعين هذا الحديث و الآية المذكورة آنفاً ، و يجأب من طرف جمهور الأشاعرة عن الحديث بأن معناه أن قول : لا إله إلا الله ، شرط لإجراء أحكام الإسلام : حيث وتب فيه على القول الكف عن الدم و المال لا النجاة في الآخرة الذي هو محل النزاع ، و عن الآية أنها دالة على أنه لا أثر للسان في النجاة في الآخرة : كما يشهد له قوله سبحانه : ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾ : حيث وصفهم بأقبح أنواع الكفر مع تصديقهم بلسان ، و يبطل قولهم أيضاً بأن الله جعل محل الإيمان القلب لا اللسان بقوله : ﴿ وما يدخل الإيمان في قلوبكم ﴾ و قوله : ﴿ كتب في قلوبهم الإيمان ﴾ ، و بأن قولهم : يستلزم إثبات إيمان من نفي الله

سبحانه إيمانه مثل ما قال في حق المنافقين : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ أَمْنًا
بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ وَإِثْبَاتُ كُفْرِ مَنْ شَهَدَ اللَّهَ سَبَّهُ
بِإِيمَانِهِ : كَمَا فِي حَقِّ مَنْ أَكْرَهَ عَلَى إِجْرَاءِ كَلْمَةِ الْكُفْرِ ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَهُ
مُطْمَئِنٌ بِإِيمَانٍ ﴾ .

الإِيمَانُ مُخْلوقٌ أَمْ غَيْرُ مُخْلوقٍ وَبِبَيَانِ الاختلافِ فِيهِ

((فَإِنْ قِيلَ)) : نَفْضُ عَلَى قَوْلِهِ : لَا يَحْتَمِلُ السُّقُوطُ ، وَمِنْ شَائِئِهِ أَنَّ
الإِيمَانَ مُخْلوقٌ ، قَدْ لَا يَبْقَى ((التَّصْدِيقُ كَمَا فِي حَالَةِ النَّوْمِ وَالْغَفْلَةِ)) :
فَكَيْفَ يَصْحُحُ قَوْلُهُ : لَا يَحْتَمِلُ السُّقُوطُ أَصْبَلًا - ((قَلْنَا : التَّصْدِيقُ بَاقٌ فِي
الْقَلْبِ)) : فَإِنَّ الإِيمَانَ غَيْرَ مُخْلوقٍ ، اخْتَلَفُوا فِي التَّصْدِيقِ الْقَائِمِ بِالْقَلْبِ
الَّذِي هُوَ جُزْءٌ مِّنْ مَفْهُومِ الإِيمَانِ عَلَى قَوْلِهِ ، أَوْ تَعَامِلُهُ عَلَى قَوْلِ أَخْرِي ، أَوْ هُوَ مِنْ
بَابِ الْعِلُومِ وَالْمَعَارِفِ وَمُخْلوقٌ ، أَوْ مِنْ بَابِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ غَيْرُ مُخْلوقٍ . ذَهَبَ
مَشَايخُ الْحُنَفَيَّةِ إِلَى أَنَّ الإِيمَانَ غَيْرَ مُخْلوقٍ ، وَذَهَبَ الْمَشَايخُ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ إِلَى
أَنَّ الإِيمَانَ مُخْلوقٍ ، احْتَاجَ مَشَايخُ الْحُنَفَيَّةِ بِأَنَّ الإِيمَانَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِالتَّوْفِيقِ
وَالْهُدَى ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مِنَ اللَّهِ سَبَّهُ . وَمَرْجِعُهُ إِلَى التَّكْوِينِ ، وَهُوَ غَيْرُ
مُخْلوقٍ ، وَاحْتَاجَ مَشَايخُ الْأَشَاعِرَةِ بِأَنَّ الإِيمَانَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِالْعِزْمِ وَالْقَصْدِ وَ
الْقَبْوُلِ ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مِنَ الْعَبْدِ ، فَهُوَ مُخْلوقٌ ، إِذَاً الْعَبْدُ مُخْلوقٌ بِكُلِّ صِفَاتِهِ وَ
الْجَوابُ أَنَّ الإِيمَانَ وَإِنْ كَانَ حَصْوَلَهُ بِالْقَصْدِ وَالْقَبْوُلِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتَمَمُ إِلَّا
بِالتَّوْفِيقِ وَالْهُدَى ، وَذَلِكَ مِنَ اللَّهِ سَبَّهُ . وَمَتَى اجْتَمَعَ صِفَةُ الْحَقِّ مَعَ
صِفَةِ الْخَلْقِ لَا يَعْبُأُ بِصِفَةِ الْخَلْقِ : بَلْ صِفَةُ الْخَلْقِ فِي جَنْبِ صِفَةِ الْحَقِّ
سَبَّهُ لَا تَعْدُ . ((وَالْذَّهَوْلُ إِنَّمَا هُوَ عَنْ حَصْوَلِهِ)) : بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ
الشَّيْءُ حَاصِلًا ، وَلَا يَتَوَجَّهُ إِلَى حَصْوَلِهِ ، يَقُولُ الْفَلَاسِفَةُ : الشَّعُورُ بِالشَّيْءِ

لایستلزم الشعور بذلك الشعور ، فالشعور حاصل لكنه غير مشعور به .

..... و لو سلم فالشارع جعل المحقق الذي لم يطأه عليه ما يضاده في حكم الباقي ، حتى كان المؤمن اسمًا لمن أمن في الحال أو في الماضي ، ولم يطأه عليه ما هو علامة التكذيب - هذا الذي ذكره من أن الإيمان هو التصديق والإقرار مذهب بعض العلماء ، وهو اختيار الإمام شمس الأئمة وفخر الإسلام -

((ولو سلم)) : المذاقات بين النوم والغفلة والتصديق ، والتصديق لا يتحقق في النائم والغافل . ((فالشارع جعل المحقق)) : الموجود الغير المقدر وهو التصديق النفسي ((الذي لم يطأه عليه ما يضاده)) : من الجحود والإنكار ((في حكم الباقي)) : ونظائره عامة الأحكام الشرعية ، فإن الشرع اعتبر المتوضي متوضها بعد انقطاع أفعال الوضوء إلى زمان عروض الحدث : بناء على بقاء أثره الاعتباري ، وهو الطهارة الحكمية ، ومكذا البيع والشراء وغيرها : مع أنها غير باقية إلا عند القصد والتحقيق بالتدقيق ، يقتضي بسطاً ليس هذا موضعه ، حتى كان المؤمن اسمًا لمن أمن يعني صدق ((في الحال أو في الماضي ، ولم يطأه عليه)) : على الإيمان ((ما هو علامة التكذيب)) مثل سجدة الصنم واستخفاف الكعبة وغيرهما ، ((هذا الذي ذكره)) : ذكره المصنف : ((من أن الإيمان هو

التصديق والإقرار مذهب بعض العلماء)) : بعض المحققين من الأشاعرة ((و هو اختيار الإمام شمس الأئمة و فخر الإسلام)) : وهو منقول عن أبي حنيفة أو مشهور عن أصحابه .

..... و ذهب جمهور المحققين إلى أنه هو التصديق بالقلب ، وإنما الإقرار شرط لإجراء الأحكام في الدنيا ، لما أن التصديق بالقلب أمر باطن لابد له من علامة ،

((وذهب جمهور المحققين)) : جمهور مشائخ الأشاعرة ، قال الحافظ القاسم بن قطلوبغا الحنفي : قلت : هذا مروي عن أبي حنيفة ، ومو اختيار الشيخ أبي منصور و الحسن بن الفضل و المحققين من أصحابنا ، هذا كلامه . ((إلى انه هو التصديق بالقلب)) : فمن صدق الرسول فيما جاء به ، فهو مؤمن فيما بينه وبين الله سبحانه . ((و إنما الإقرار شرط لإجراء الأحكام في الدنيا لما أن التصديق بالقلب أمر باطن لابد له من علامة)) : قالوا : إن الإقرار شرط لإجراء الأحكام ، لا جزء من حقيقة الإيمان ، ودلالة أن الإقرار ليس بإيمان ان الله سبحانه نفي الإيمان عنمن قال من المنافقين - أمنا - كما قال : ﴿وَالَّذِينَ قَالُوا: أَمْنَا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ و قال : ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ أَمْنَا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَا يَدْخُلُ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ و من حيث المعقول أنه لا وجود للشيء إلا بوجود ركنه ، و الإنسان مؤمن على التحقيق من حين أمن بالله سبحانه إلى أن مات : بل إلى الأبد ، وإنما يكون مؤمنا بوجود الإيمان و قيامه به حقيقة ، ولا وجود للإقرار في كل لحظة ، فدل أنه مؤمن لما معه من التصديق القائم بقلبه الدائم بتجدد أمثاله ، ولكن الله سبحانه أوجب الإقرار ليكون شرطا لإجراء

أحكام الدنيا ، إذ لا وقوف للعباد على ما في القلب ، فلابد لهم من دليل ظاهر ، والله سبحانه مطلع على ما في الضمائر ، فتجري أحكام الآخرة على التصديق بدون الإقرار ، فاقفهم .

..... فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو مؤمن عند الله ، وإن لم يكن مؤمناً في أحكام الدنيا ، ومن أقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمนาافق فالعكس ، وهذا اختيار الشيخ أبي منصور ، والنصوص معاوضة لذلك ، قال الله تعالى : « أولئك كتب في قلوبهم الإيمان » وقال الله تعالى : « وقلبه مطمئن بالإيمان » وقال الله تعالى : « ولما يدخل الإيمان في قلوبكم » وقال النبي ﷺ : اللهم ثبت قلبي على دينك وقال عليه السلام لأُسَامَةَ حِينَ قُتِلَ مِنْ قَاتَلَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ : هلا شقت قلبه فَانْ قلت : نعم ! الإيمان هو التصديق : لكن أهل اللغة لا يعرفون منه إلا التصديق باللسان ، والنبي ﷺ وأصحابه كانوا يقنعون من المؤمن بكلمة الشهادة ، ويحكمون بإيمانه من غير استفسار عما في قلبه -

((فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه)) : فهو كافر عندنا ، وعند الله مؤمن من أهل الجنة . ((و من أقر بلسانه و لم يصدق بقلبه كالمนาافق فالعكس)) : فهو مؤمن عندنا ، وعند الله هو من أهل النار ، إن هذا في حكم الآخرة من الكفار ، وإنه مخلد في النار . ((و هذا اختيار الشيخ أبي منصور)) : قال الشيخ حافظ الدين النسفي : هو المروي عن أبي حنيفة ، و إليه ذهب الأشعري في أصح الروايتين ، وهو قول أبي منصور الماتريدي ،

انتهى كلامه . ((و النصوص معاضدة)) : يعني مقوية .
((لذلك)) : و وجه ذلك أن الإيمان عند تعارف أرباب اللسان هو التصديق فحسب ، ((قال الله تعالى)) : واستدل هؤلاء المحققون على هذه الآيات الثلاث في الكتاب ، و بقوله سبحانه خبرا عن إخوة يوسف عليه السلام : « و ما أنت بمؤمن لنا » أي بمصدق ، و خبراً عن قول فرعون : « أمنتكم له قبل أن أذن لكم » أي صدقتم له ، فعلى هذا الإيمان بالله و رسوله هو تصديق الله سبحانه فيما أخبر على لسان رسوله ، و تصديق رسوله فيما بلغ عن الله سبحانه ، وأنه عمل القلب ، ولا تعلق له باللسان والأركان ؛ إلا أن التصديق لما كان أمرا باطلا لا يوقف عليه ، لا يمكن بناء أحكام الشرع عليه ، فجعل الشرع العبارة بما في القلب بالإقرار أماراة على التصديق ، و شرطا لإجراء الأحكام ، فافهم . ((و قال النبي ﷺ اللهم ثبت قلبي على دينك)) : يعني تصدقك و اعتقادك و إذعانك ، و الحديث أخرجه أحمد من حديث أم سلمة بسنده حسن مرفوعا ، ((و قال عليه السلام لأسماء : هلا شقت قلبه)) : لتفتش عما فيه من الاعتقاد ، أقال ما قاله خوفا أم لا ، و موكناة عن استحالة الوقوف عليه ، لأنه بشقه لا يدرى ما فيه ، و الذم فيه ظاهر لما فيه من التوبيخ على ما لا يليق به ، و الحديث أخرجه الشیخان من حديث أسماء بن زيد بن حارثة ، و قصته مشهورة ، تأمل . فإن قلت : معارضة الأول من جانب الكرامية مع أهل السنة ((نعم ! الإيمان هو التصديق : لكن أهل اللغة لا يعرفون منه إلا التصديق باللسان)) : دون التصديق بالقلب ، فالمفهوم من اللغة أن الإيمان عبارة عن التصديق باللسان ، و هو الإقرار دون التصديق بالقلب ، و الإقرار أعم من أن يكون الإقرار ركنا أو شرطا ، و هو المفهوم من المذهبين السابقين ، فعلم من معرفة أهل اللغة أن الإيمان هو التصديق باللسان فقط ، ((و النبي ﷺ وأصحابه)) :

معارضة ثانية - ((كانوا يقنعون من المؤمن بكلمة الشهادة ، ويحكمون بإيمانه من غير استفسار عما في قلبه)) : حتى يظهر أن المعتمد عندهم ما في قلبه ، وهذا نائب عنه وترجمانه ، فعلم من قناعة النبي ﷺ وأصحابه أن الإيمان هو التصديق باللسان .

..... قلت لأخفاء في أن المعتبر في التصديق عمل القلب حتى لو فرضنا عدم و ضع لفظ التصديق لمعنى أو و ضعه لمعنى غير التصديق القلبي لم يحكم أحد من أهل اللغة ، و العرف بأن المتلفظ بكلمة " صدّقت " مصدق للنبي ﷺ و مؤمن به ، و لهذا صح نفي الإيمان عن بعض المقربين باللسان قال الله تعالى : ﴿ وَمَنِ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ أَمْنًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ و قال الله تعالى : ﴿ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَالَ الْأَعْرَابُ أَمْنًا قَلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ ، و أما المقرب باللسان وحده ، فلا نزاع في أنه يسمى مؤمنا لغة . و تجري عليه أحكام الإيمان ظاهرا ، و إنما النزاع في كونه مؤمنا بينه وبين الله تعالى ،

((قلت)) : هذا جواب عن المعارضية الأولى ، ((لأخفاء في أن المعتبر)) : يعني ((في التصديق)) ، في تعارف أمل اللغة و تعارف أمل الشرع - ((عمل القلب)) : يعني أن التصديق عبارة عن فعل القلب ، لا عن فعل اللسان ((حتى لو فرضنا)) : لعل الغرض من هذه العبارة تأيد المذهب المنصور ، و إلا فالرد بالفرض لا يتوجه عليهم . ((عدم و ضع لفظ التصديق لمعنى)) : و هذا لأن يكون مهماً لا موضوعا ((أو و ضعه لمعنى غير التصديق القلبي)) : و هو

القبول والإذعان والاعتقاد ((لم يحكم أحد من أهل اللغة والعرف بأن المتكلظ بكلمة صدقت)) : بناء الخطاب مخاطباً للنبي ﷺ - مصدق للنبي ﷺ ومؤمن به يعني : وجد فيه لفظ التصديق : مع أنه ليس بمؤمن ، ونشأة أن التصديق هو فعل القلب ، والانتساب إلى اللسان بيانه وترجمانه . ((ولهذا)) : تأييد للجواب الأول يعني ولأجل أن التصديق باللسان لا يكفي في الإيمان ((صح نفي الإيمان عن بعض المقربين باللسان)) : الذين يصدقون باللسان ولا يصدقون بالقلب ، وهم المنافقون . ((قال الله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ أَمْنَا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾)) وهذا نص في أنه سبحانه أبطل إيمان المنافقين ، وقال : ﴿ وَاللَّهُ يَشَهِدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكاذِبُونَ ﴾) و قالت الأعراب : أمنا) : باللسان دون القلب ((قل لـم تؤمنوا : أسلمنا)) : فإن الإسلام انقياد دخول في السلم ، وترك المحاربة و إظهار الشهادتين ، ((وأما المقر باللسان وحده ، فلانزاع في أنه يسُى مؤمنا لغة)) : دفع دخل ، فعلى هذا يلزم أن لا يكون المقر باللسان وحده مؤمنا : مع أنه يسعى مؤمنا . فلا يكون ذلك الجواب كافيا ، فأجاب عنه بقوله : وأما المقر باللسان وحده ((ويجري عليه أحكام الإيمان ظاهرا)) : الذي يتعلق بالأية ، والولاة من المسلمين ، لأن قلبه لا يطلع عليه ، وعلينا أن نطن به أنه ماقاله بلسانه إلا وهو منطوق عليه في قلبه ((وإنما النزاع)) : بين أهل السنة والكرامية ((في كونه مؤمنا فيما بينه وبين الله)) : قال الكرامية : إنه مؤمن بناء على أن الإيمان هو التصديق باللسان ومحاصيل ، وقال أهل السنة : إنه ليس بمؤمن فيما بينه وبين الله سبحانه : لكن الكرامية مطبقون على تخليد هذا المؤمن في النار ، وأنه محشور مع الكفار : لأنهم وإن قالوا : إن

حقيقة الإيمان هي التصديق باللسان ، فإن شرط كونه منجياً في الآخرة عند عدم مطابقة الاعتقاد القلب له ، وأهل السنة يوافقهم على إجراء أحكام الإيمان عليه في الدنيا ، فيرجع الخلاف إلى الإطلاق اللفظي ، فتفكر.

..... و النبي عليه الصلاة والسلام و من بعده كما كانوا يحكمون بإيمان من تكلم بكلمة الشهادة ، كانوا يحكمون بـكفر المنافق فدل على أنه لا يكفي في الإيمان فعل اللسان ، وأيضاً الإجماع منعقد على أن إيمان من صدق بقلبه و قصد الإقرار باللسان و منع منه مانع من خرس و نحوه ، فظاهر أن ليست حقيقة الإيمان مجرد كلامي الشهادة على ما زعمت الكرامية - ولما كان مذهب جمهور المحدثين و المتكلمين و الفقهاء أن الإيمان تصدق بالجنان و الأقرار باللسان و عمل بالاركان ، أشار إلى نفي ذلك بقوله : فأما الأعمال أي الطاعات فهي تتزايد في نفسها و الإيمان لا يزيد و لا ينقص ، فههنا مقامان ، الأول : أن الأعمال غير داخلة في الإيمان ، لما مر من أن حقيقة الإيمان هو التصديق ، و لانه قد ورد في الكتاب و السنة عطف الأعمال على الإيمان كقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ، مع القطع أن العطف يقتضي المغايرة ، و عدم دخول المعطوف في المعطوف عليه ،

((و النبي عليه الصلاة والسلام و من بعده)) : جواب عن المعارضة الثانية ((كما كانوا يحكمون بإيمان من تكلم بكلمة الشهادة كانوا يحكمون بـ كفر المنافق)) : قال الله سبحانه : ﴿ و لاتصل على أحد منهم مات أبداً و لا تقم على قبره إنهم كفروا بالله و رسوله ﴾ ((فدل على أنه لا يكفي في الإيمان فعل اللسان)) : بل لابد من فعل القلب ، و موالذعن و القبول ، فعلم منه أن تعارف أهل اللغة التصديق باللسان ، و حكم النبي ﷺ و أصحابه باعتبار دلالته على تصديق القلب . ((و أيضاً الإجماع منعقد)) : حجة أخرى لدفع الكرامية ((على أن إيمان من صدق بقلبه و قصد الإقرار باللسان و منع منه)) : من الإقرار باللسان ((مانع من خرس)) : و هو عبارة عن عدم القدرة على التلفظ من الخلقة - و إما لافحة في ألات التلفظ ((و نحوه)) : مثل : عروض إغماء أو جبر على عدم الإقرار ، ولو كان الإيمان هو التصديق باللسان فلم يكن هذا المصدق مؤمناً . ((ظهر)) : يعني مما ذكرنا ((أن ليست حقيقة الإيمان مجرد كلمة الشهادة على ما زعمت الكرامية)) : قالوا : إن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط ، دون التصديق بالقلب ، و دون سائر الأعمال ، و فرقوا بين تسمية المؤمن مؤمناً ، فيما يرجع إلى أحكام الظاهر و التكليف ، و فيما يرجع إلى أحكام الآخرة و الجزاء ، فالمنافق عندهم مؤمن في الدنيا حقيقة مستحق للعقاب الأبدي في الآخرة ، وقد أبطلنا مذهبهم بالتصوّص القاطعه و البراهين العقلية الساطعة ، فلا نعدهما ثانياً و ثالثاً - و الحمد لله رب العالمين .

الإيمان لا يزيد ولا ينقص فهو هنا مقامان

((ولما كان مذهب جمهور المحدثين و المتكلمين)) ماخلاً جمهور الأشاعرة ((و الفقهاء)) : ماخلاً مشائخ الحنفية ، أن الإيمان تصديق بالجنان والإقرار

باللسان و عمل بالأركان ، فما هي على هذا مؤلفة من أمور ثلاثة ، ((أشار)) الإمام النسفي ((إلى نفي ذلك بقوله : فأما الأعمال أي الطاعات)) : والحسنات ((فهي تزايد في نفسها والإيمان لا يزيد ولا ينقص ، فههنا مقامان)) : المشهور فتح الميم والأحسن ضمها - أي محل إقامة الدليل - ((الأول أن الأعمال غير داخلة في الإيمان)) ، واستدل مؤلاء المحققون على أن الأعمال خارجة عن حقيقة الإيمان بوجوه : أحدما : ((لما مر من أن حقيقة الإيمان هو التصديق)) : يعني أن الخطاب الذي توجه علينا بلفظ أمنوا بالله ، إنما هو بلسان العرب ، ولم تكن العرب تعرف من لفظ الإيمان فيه إلا التصديق ، و النقل عن التصديق لم يثبت فيه ، ولو كان الأعمال داخلة فيه ، فلزم أن لا يكون حقيقة الإيمان عبارة عما ذكره المصنف ، و اختاره وأثبته بالأدلة القاطعة : و ثانيها : ((قد ورد في الكتاب و المسنة عطف الأعمال على الإيمان)) : يعني أن الله سبحانه فرق بين الإيمان وبين الأعمال في كثير من الآيات ((كقوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾)) و قوله تعالى : الذين يؤمنون بالغيب و يقيمون الصلوة و مما رزقناهم ينفقون ، و قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَعْمَرُ مساجدَ اللَّهِ مِنْ أَمْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾ و قوله تعالى : ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ، إلى غير ذلك من الآيات الواضحات ، وكذا فرق النبي ﷺ بين الإيمان وبين الأعمال في الحديث حين سئل عن أفضل الأعمال قال : إيمان بالله لشك فيه ، و جهاد لا غلول فيه ، و حج مبرور . وفي حديث ابن مسعود : قلت : أي الأعمال أفضل ، قال : الإيمان بالله و رسوله ، قلت : ثم أي قال : الصلاة لم يقاتها ، قلت ثم أي قال : بر الوالدين . ((مع القطع أن العطف يقتضى المغايرة ، و عدم دخول المعطوف في المعطوف عليه)) : فهذه

كلها تدل على خروج الأعمال من الإيمان ، إذ لو دخل فيه يلزم من عطّفه عليه التكرار من غير فائدة - و ثالثها -

..... و ورد أيضاً جعل الإيمان شرطاً لصحة الأعمال ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أَنْثِيٍّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ مع القطع بأن المشروط لا يدخل في الشرط لامتناع أشتراط الشيء لنفسه ، و ورد أيضاً إثبات الإيمان من ترك بعض الأعمال كما في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أُقْتَلُوْا ﴾ على ما مر مع القطع بأنه لا تتحقق للشيء بدون ركنه ، ولا يخفى أن هذه الوجوه إنما تقوم حجة على من يجعل الطاعات ركناً من حقيقة الإيمان ، بحيث أن تاركها لا يكون مؤمناً كما هو رأي المعتزلة ، لا على من ذهب إلى أنها ركن من الإيمان الكامل ، بحيث لا يخرج تاركها عن حقيقة الإيمان كما هو مذهب الشافعى . وقد سبقت تمسّكات المعتزلة بأجوبتها فيما سبق -

((و ورد أيضاً جعل الإيمان شرطاً لصحة الأعمال)) : إنه سبحانه جعل الإيمان شرطاً لصحة العمل ، ((كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أَنْثِيٍّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾)) : و قوله سبحانه : ﴿ وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطْبِعُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ مع القطع بأن المشروط لا يدخل في الشرط لامتناع أشتراط الشيء لنفسه)) : لأن الشرط لو كان داخلاً في المشرط لزم أن يكون الشيء شرطاً لنفسه : لأن شرط الكل شرط لكل جزء من أجزائه ، والأظهر والأخص أن يقال : وشرط الشيء يكون

خارجا عن ماهية . و رابعها : ((و ورد أيضا إثبات الإيمان لمن ترك بعض الأعمال)) : الصالحات يعني أنه سبحانه قارن الإيمان بضد العمل الصالح . ((كما في قوله تعالى : ﴿ وَإِن طَائِفَتَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أُفْتَلُو ﴾)) : وجده دلالته على المطلوب أنه لا يجوز مقارنة الشيء بضد جزئه ، تدبر . ((على ما مر مع القطع بأنه لا تتحقق للشيء بدون ركنه)) : يعني لو كان الأعمال جزء من الإيمان لما جاز إثبات الإيمان على ترك بعض الأعمال ؛ لأن الكل لا يوجد بدون الجزء ، وهو ظاهر . و خامسها : إن الله سبحانه جعل محل الإيمان القلب و قال : ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مَطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ ﴾ و قال : ﴿ وَمَا يَدْخُلُ إِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ و قال : ﴿ كَتُبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانُ ﴾ ومن المعلوم أن القلب محل الاعتقاد لا محل العمل - وبالله التوفيق - .

على مجموع الثلاثة - يعني التصديق و القول و العمل - و قال العلامة جلال الدين رادا على الشارح : قوله : بحيث لا يخرج تاركها عن حقيقة الإيمان هذا في غاية الصعوبة ، لأنه إذا كان اسماء للمجموع ، فعند فوات بعض يفوت ذلك المجموع ، إذ المجموع ينتفي بافتفاء جزئه ، وأجاب عن هذا الرد الحافظ ابن تيمية فإنه يسلم له أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت ، لكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء يعني كبدن الإنسان إذا ذهب من إصبع أو يد أو رجل و نحوه ، لم يخرج عن كونه إنسانا بالاتفاق ، وإنما يقال له : إنسان ناقص ، و الشافعي مع الصحابة و التابعين و سائر السلف يقولون : إن الذنب يقدح في كمال الإيمان ، و لهذا نفى الشارع الإيمان عن هؤلاء - يعني الزاني و السارق و شارب الخمر - فذلك المجموع الذي هو الإيمان لم يبق مجموعا مع الذنوب ، لكن يقولون : بقي بعضه ، ثم شيخنا وأستاذنا فريد الدهر و حيد العصر الشيخ شبير أحمد العثماني قال في المحاكمة : فعلم أن النزاع بين القائلين بجزئية الأعمال و بين منكريها : من

أهل السنة والجماعة، قريب من التزاع اللفظي ، فأراد هؤلاء كمال الإيمان ، و قالوا بجزئية العمل للإيمان الكامل الذي به يحصل الدخول الأول في الجنة أو الإيمان الأكمل الذي يحصل به المؤمن درجة المسابقين المقربين ، و هؤلاء أرادوا نفس الإيمان الموقوف عليه النجاة من التخليد الدائم بمعنى " لولاه لامتنعت " و أنكروا الجزئية - و أما التزاع بين أهل السنة والجماعة وبين طوائف المعتزلة والخوارج والمرجئة ، فهو حقيقى لا محىص عنه : إلا بإبطال أرائهم الفاسدة الشنيعة ، و قد أبطلها علمائنا المتكلمون - و لله الحمد - فم منهم من توجه لرد المرجئة ، فامتنم ببيان جزئية الأعمال ، و منهم اشتد عناده برد المعتزلة والخوارج ، فبالغ في نفي الجزئية ، و كلامما بحمد الله على رشد و خير ، هذا كلامه بحروفه . ((و قد سبقت تمسكات المعتزلة)) : و الخوارج ((بأجوتها فيما سبق)) : و المعتزلة والخارجية على أن الإيمان هو التصديق والعمل . ثم اختلفوا في أن أي الأعمال تعتبر ركنا من الإيمان ، فالخوارج على أنها معتبرة مطلقا - واجبها و مندوبيها - و أكثر المعتزلة على أنها الواجبات فقط ، و الفريقان مختلفان على أن من ترك العمل ليس بمؤمن ، و قد اختلفوا في كفره ، فالمعتزلة على أنه ليس بكافر أيضا ، و عند الخوارج تارك العمل الواجب - و مو العاصي - كافر ، سواء في ذلك صاحب الصغيرة و الكبيرة ، فاحفظ هذا .

ولنا في الاحتجاج عليهم تلك النصوص المتقدمة القاطعة في أن الإيمان هو التصديق القلبى فقط ، و ارتكاب الذنب لغلبة الشهوة ، لاسيما مع خوف العقاب لا يقتلع ذلك التصديق من قلب المذنب ، و نحن لانتناظرهم في عدم إيمانه إذا ارتكبه مستحلا له أو مستخفأ بأحكام الشريعة ، ولكن هذا ليس لتركه العمل ؛ بل لاستحلاله أو استخفافه أو غيرهما ؛ لما جعله الشارع أمارة على تكذيب القلب .

واحتاج المعتزلة بدللين : الأول أن الأمة قد اتفقت على أن المذنب فاسق، ثم اختلفت بعد ذلك في إيمانه أو كفره أو نفاقه ، فحسما للنزاع يؤخذ بالاتفاق عليه في حقه ، وهو الفسق ، ويترك المختلف فيه ، ويكون ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق .

والجواب أن كونه ليس بمؤمن ولا كافر لا يقول واحد ممن يذهب إلى أنه مؤمن أو كافر أو منافق ، فلا يكون فيه حسم للنزاع ، بل تكثير له ، ثم إن فضلا عن هذا يخالف ما اجتمعت عليه الأمة من أنه لا منزلة بين المنزلتين . و الدليل الثاني للمعتزلة هو النصوص التي يجعل فيها الفسق مقابلة للإيمان ، فيكون العاصي بمقتضاهما ليس بمؤمن ، وقد كان يجب بمقتضاهما أيضًا أن يقال : إنه كافر ، ولكنه لما توادر أن الأمة كانوا لا يقتلونه ، ولا يعاملونه معاملة المرتد ، وجوب المصير إلى أنه ليس بمؤمن ولا كافر جمعًا بين الأمرين . و الجواب أن المراد بالفسق المقابل للإيمان في تلك النصوص ، الكفر ، فإنه من أعظم الفسق ، ونفي الإيمان عن المذنب فيها للمبالغة في زجره عن ارتكاب الذنوب ، و إلا فهناك أيضًا نصوص ناطقة بإيمان الفاسق ، ولا تقبل التأويل مثل هذا ، فتأمل .

و تمسك الخارج فيما وافقوا عليه المعتزلة بما تمسك مؤلء به سابقًا، واستندوا في تكفيتهم عصاة المؤمنين بظواهر النصوص الواردة بنفي الإيمان عنهم ، وقد علمت أمرا ، وبقوله سبحانه : ﴿ لَا يَصْلَحُهَا إِلَّا الْأَشْقى الَّذِي كَذَبَ وَتَوَلَّ ﴾ و بغيره مما يفيد انحصر العذاب في المنكر المكذب - وقد تتفق على أن الفاسق معدب ، فوجب أن يكون من هذا القبيل ، و إلا بطل العصر. والجواب : إن ذلك للتنفير من ارتكاب العاصي ولا يراد به ظاهره - وبالله التوفيق .

.....المقام الثاني أن حقيقة الإيمان لا تزيد ولا تنقص ، لما مر من أنه التصديق القلبي الذي بلغ حد الجزم والإذعان

((المقام الثاني أن حقيقة الإيمان لا تزيد ولا تنقص)) : ذهب مشائخ الحنفية ومعهم إمام الحرمين من أساطير الأشاعرة إلى أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، و اختاره أكثر المحققين ، و ذهب مشائخ الأشاعرة ومعهم الإمام الشافعي والمعتزلة والخوارج إلى أن الإيمان يزيد و ينقص ، و الخلاف مبني على أخذ الطاعات في مفهوم الإيمان و عدمه ، و الأخذ على وجه الركبة كما تقدم نقله عن المعتزلة والخوارج ، أو على وجه التكميل كما هو مذهب المحدثين ، و ذلك عند المعتزلة والخوارج لايحتاج إلى بيان ، فالإيمان عندهم عبارة عن الأعمال ، وهي متفاوتة قطعا ، و تقبل الزيادة والنقصان ؛ إلا انه ربما يقول القائل : إن الأعمال عندهم جزء من الإيمان ، فإذا العدم واحد منها ينعدم الإيمان من أصله ، لا أنه يكون هناك إيمان ناقص ، فلا يصح لهم أن يقولوا : يتباوت زيادة و نقصا . و الجواب أن عدمهم من الأعمال ما لا ينعدم الإيمان بانعدامها كالنواقل ، وأيضا فالأعمال التي هي ركن في الإيمان تتفاوت قوة و ضعفا بوقوعها على وجه الأكمل والأقل . و أما مشائخ الأشاعرة و من معهم فلما اتفقوا مع الجمهور على أن الإيمان هو التصديق البالغ حد اليقين كان قولهم بأنه يقبل التفاوة مع ذلك ظاهر المنافاة له و ان التصديق لا يقبل التفاوة إلا إذا دخله الاحتمال فلا يكون بالغا حد اليقين ، و

لكن الأشاعرة يدفعون هذا بما سيأتي ، و يحتجون بأنه كيف يكون إيمان أحد الأمة مساوياً لإيمان النبي ﷺ ، و بأنه لا شك أن إبراهيم الخليل كان مؤمناً ^{بما} سأله الله سبحانه : « كيف تعي الموتى ، فقال : أو لم تؤمن ، قال : بلى ، ولكن ليطمئن قلبي » و لكنه كان يطلب الزيادة ، و بأنه كيف لا يتفاوت في ذلك و تصور الكتاب و السنة شاهدة به ، قال سبحانه : « و إذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً » ، و قال ﷺ : إن الإيمان يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة - الحديث - و لفظ الإيمان في هذين النصين لا يحتمل معنى غير التصديق ، و دعوى أن التفاوت في الإيمان لا يجامع اليقين ، باطلة : لأن الإيمان على مراتب كثيرة تبدى بأخفى النظريات و تنتهي بأجلى البديهيات ، و التفاوت يتحقق بذلك المراتب ، و كل إيمان فيها يقين لا احتمال فيه ، و الجمهور اعترفوا بأن هناك نصوصاً تدل على قبول الزيادة و الثقchan ، و لكنهم يحملون فيها الزيادة على أنها أتت من أمور خارجة عن نفس التصديق : كالدوم و زيادة الأزمان ، و كالأجمال و التفصيل ، فإن الإيمان التفصيلي أكمل من الإجمالي ، وسيأتي هذه الوجوه في الكتاب .

الاختلاف في إيمان المقلد

((لما مر من أنه التصديق القلبي الذي يبلغ حد الجزم والإذعان)) ولو تقليداً ، كما ذهب إليه جميع الفقهاء و كثير من العلماء ، و منع الأشعري و المعتزلة و كثير من المتكلمين صحة إيمان المقلد ، اختلفوا في أن إيمان المقلد هل يصح أم لا ، ذهب جمهور مشائخ الحنفية إلى أن من اعتقد أركان الدين تقليداً يصح إيمانه ، والتقليد - مثلاً - أن يسمع الناس يقولون : إن للخلق ربا خلقهم ، و خلق كل شيء ، ويستحق العبادة عليهم وحده لا شريك له ، فيجزم بذلك لعجزه بصحة إدراك هؤلاء ، وتحسيننا لظنه بهم : و تكيراً لشأنهم عن الخطاء ، فإذا حصل عن ذلك ، فقد قام بالواجب من الإيمان ، إذ لم يبق سوى الاستدلال ، و

مقصود الاستدلال هو حصول ذلك الجزم ، فإذا حصل ما هو المقصود منه تم قيامه بالواجب ، وذهب جمهور مشائخ الأشاعرة ، منهم رأس الطائفة الشيخ الأشعري ، والقاضي أبي يكر الباقلاني ، والأستاذ أبو إسحاق الأسفرائي ، وإمام العرمين ، والمعزلة ، إلى عدم الاكتفاء بالتقليد في العقائد الدينية ، واستدل مشائخ الحنفية بأن النبي ﷺ و الصحابة و التابعين قبلوا إيمان الأعراب الخالين عن النظر والاستدلال ، ولم يستغلوا بتعليم الدلائل ، فلو كانت مشرطاً في صحة الإيمان لما تركوا . قال علم الهدى أبو منصور الماتريدي : أجمع أصحابنا على أن العوام مؤمنون عارفون بالله سبحانه ، وأنهم حشو الجنة ، لا أخبار والإجماع فيه ، لكن منهم من قال : لابد من نظر عقلي في العقائد ، وقد حصل لهم من المعرفة القدر الكافي ، فإن فطرتهم جبت على توحيد الصانع وقدمه و حدوث الموجودات ، وأنه سبحانه مبدع الكائنات ، وإن عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين ، والعلم بالعبارة علم زائد لا يلزم ، فافهم . واستدل مشائخ الأشاعرة بأن التصديق لا يوجد بدون العلم والمعرفة بناءً على أن العلم ذاتي للتصديق أو شرط له ، ولا علم للمقلد حتى يحصل التصديق ، ولو لم يحصل لاحصل الإيمان . والجواب أن التصديق بدون العلم محال إلا أنه اكتفى فيه بحصول العلم بوجه ما ، وإن لم يوجد كماله ، بدليل قبول النبي ﷺ وأصحابه إيمان الأعراب ، فالمصدق من حيث أنه مصدق قد حصل له العلم بوجه ما ، وإنكار هذا إنكار للبدامة . أقول : والأولى والأفضل في هذا المقام تقرير الكفاية ، وهو أن هذا الخلاف في أن إيمان المقلد صحيح أم لا ، يتحقق في حق من نشأ على شامق الجبل ، ولم يخالط الناس ولا بلغه الدعوة ، ولم يتفكر ولم يتأمل في ملوك السموات والأرض ، فأخبره إنسان بما يفترض عليه اعتقاده ، فصدقه فيما أخبر من غير تأمل وتفكير . فاما من نشأ فيما بين المسلمين : من أهل القرى والأمصار ، وكان ذو النهى والأبصار ، ويتفكر في ملوك السموات والأرض أثناء الليل وأطراف النهار ، ويسبح الله سبحانه عند

كل ريح عاصف و برق خاطف و رعد باهر و نور زاهر ، فذلك منه ، نوع الاستدلال - وهو خارج عن حد التقليد - ، والبسط في المبسوطات ، فافهم .

..... و هذا لا يتصور فيه زيادة و نقصان حتى أن من حصل له حقيقة التصديق فسواء أتى بالطاعات أو ارتكب المعاصي ، فتصديقه باق على حاله لا تغير فيه أصلًا - و الآيات الدالة على زيادة الإيمان ، محمولة على ما ذكره أبو حنيفة : إنهم كانوا أمنوا في الجملة ، ثم يأتي فرض بعد فرض ، وكانوا يؤمنون بكل فرض خاص - و حاصله : أنه كان يزيد بزيادة ما يجب به الإيمان ، وهذا لا يتصور في غير عصر النبي ﷺ ، و فيه نظر لأن الاطلاع على تفاصيل الفرائض ممكן في غير عصر النبي ﷺ . و الإيمان واجب إجمالا فيما علم إجمالا وتفصيلا فيما علم تفصيلا ، ولا خفاء في أن التفصيل أزيد بل أكمل

((وهذا لا يتصور فيه الزيادة والنقصان الخ)) : يعني لانسلم أن ماهية اليقين من المشكك ، وإن اليقين يتفاوت بمقومات الماهية - يعني بأجزائها - بل يغیرها من الأمور الخارجة عنها العارضة لها ، فالإيمان لا يتفاوت في حقيقته و ذاته ، بل جلاؤه و إشراقه على تحمل الآيات الواردة في زيادة الإيمان . ((و الآيات الدالة على زيادة الإيمان ، محمولة على ما ذكره أبو حنيفة)) : دفع دخل ، وهو أن قال قائل : وإن دل دليلكم على أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، ولكن عندنا ما يدل على خلافه ، و هو الآيات الدالة على زيادة الإيمان ، قال الله سبحانه :

﴿فزادتهم إيمانا﴾ ، و قوله : ﴿لَيْزدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِم﴾ ، فأجاب عنه بقوله : والأيات الدالة ، وهو المشهور عن إمام الأئمة أبو حنيفة - إن الزيادة بحسب زيادة ما يؤمن به - ((إِنَّهُمْ)) : يعني الصحابة ((كَانُوا أَمْنَوْا فِي الْجَمْلَةِ)) : إيماناً إجمالياً بتصديق في جميع ما جاء به مجملاً . ((ثُمَّ يَأْتِي فَرْضٌ بَعْدَ فَرْضٍ)) : إذ كانت الشريعة لم تتم ، وكانت الأحكام تنزل شيئاً فشيئاً ، ((وَكَانُوا يُؤْمِنُونَ بِكُلِّ فَرْضٍ خَاصٍ)) : ويفيد ما في "الكتاف" عن ابن عبامٌ : أول ما جاء هو التوحيد ، ثم الصلوة والزكاة ، ثم الحج ، ثم الجهاد - فزادوا إيماناً مع إيمانهم . ((وَحَاصِلُهُ)) : يعني حاصل ما ذكره إمام الدين والدنيا أبو حنيفة . ((أَنَّهُ كَانَ يَزِيدُ بِزِيادةِ مَا يُجْبِبُ بِهِ الإِيمَانُ)) : وهو ما يؤمن به من الفرائض . ((وَهَذَا)) : يعني زيادة ما يؤمن به ((لا يتصور في غير عصر النبي ﷺ)) : لأن الدين قد تم ، وانقطع الوحي ، قال سبحانه : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم﴾ ((وَفِيهِ)) : يعني فيما ذكره الإمام أن الإيمان لا يزيد إلا بزيادة ما يؤمن به ، وذا لا يتصور في غير عصر النبي ﷺ ((نَظَرًا لِأَنَّ الاطْلَاعَ عَلَى تفاصيلِ الْفَرَائِضِ)) : تدريجاً و شيئاً فشيئاً ((مُمْكِنٌ فِي غَيْرِ عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ)) : ولا يختص ذلك على عهد النبوة . ((وَالْإِيمَانُ واجِبٌ إِجمَالًا فِيمَا عُلِمَ إِجمَالًا وَتَفْصِيلًا فِيمَا عُلِمَ تَفْصِيلًا ، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ التَّفْصِيلَ أَزَيدُ بِلَ أَكْمَلٌ)) : حاصله : لا نسلم أن زيادة الإيمان لا تكون إلا بزيادة ما يؤمن به ، لم لا يجوز أن يكون زيادته بحسب كونه إجمالياً وتفصيلاً ، إذ لا خفاء في أن الإجمال منحط درجة عن التفصيلي في الكمال وإن كان لا ينحط في الاتصال بأصل الإيمان ، وأجاب عنه بعض الأفضل : وظاهر أن مطلوب الإمام زيادة الإيمان بزيادة ما يؤمن به في الواقع في أول الأمر ، وذا لا محالة لا يتصور في غير عهد النبوة لانقطاع الوحي ، وإنما الدين مطلوب الإمام زيادة الإيمان بحسب إطلاعه على تفصيل الوحي وبينهما بون بعيد على أن المفصل عين المجمل ، والفرق اعتباري ، فلا زيادة ولا كمال ، ولو كان كذلك لكان الإيمان ناقصاً ، فلم يكن إيماناً : لأن

نقصان حقيقة الشيء يستلزم تغيره وتبدلـه ،

..... و ما ذكر من أن الإجمال لا ينحط عن درجته فإنما هو في الاتصاف بأصل الإيمان - و قيل إن الثبات و الدوام زيادة عليه في كل ساعة - و حاصله أنه يزيد بزيادة الأزمان . لما أنه عرض لا يبقى إلا بتجدد الأمثال ، و فيه نظر : لأن حصول المثل بعد انعدام الشيء لا يكون من الزيادة في شيء ، كما في سواد الجسم مثلا و قيل المراد زيادة ثمرته و إشراق نوره و ضيائـه في القلب ، فإنه يزيد بالأعمال و ينقص بالمعاصي ، و من ذهب إلى أن الأعمال جزء من الإيمان فقبولـه الزيادة و النقصان ظاهر، و لهذا قيل : إن هذه المسئلة فرع مسئلة كون الطاعات جزءاً من الإيمان : و قال بعض المحققـين : لأنـسلم أنـحقيقة التصديق لا تقبلـالزيادة و النقصان ، بل تتفاوتـقوـة و ضعـفا ، للقطعـ بأنـتصـديـق أحدـالأمة ليسـكتـصدقـ النبي ﷺ :

((و ما ذكر)) يعني سابقا ((من أن الإجمال لا ينحط عن درجته فإنما هو في الاتصاف بأصل الإيمان)) : و المساواة في أصل الإيمان لا يمنع التفاوةـ فيـ الكمال ، وهذاـ منـ الفارـقـ فيـ غـاـيـةـ الشـنـاعـةـ : لأنـ إثـباتـ الأـصـلـ وـ الفـرعـ فيـ نفسـ الإـيمـانـ وـ

حقيقة و ذاته لم يقل به أحد من الناس . ((و قيل)) : جواب ثان عن الآيات الدالة على زيادة الإيمان ، والمجيب إمام الحرمين . ((إن الثبات والدوام)) : على الإيمان . ((زيادة عليه في كل ساعة . و حاصله : أنه يزيد بزيادة الأزمان ، لما عرض لا يبقى إلا بتجدد الأمثال ، وفيه نظر : لأن حصول المثل بعد انعدام الشيء لا يكون من الزيادة في شيء)) : و حاصله : أن الإيمان عرض لا يبقى إلا بتناسخ الأمثال في الوجود ، ولا يعقل كون المثل الموجود زيادة في المثل المعدوم . ((كما في مoward الجسم)) : فإن بقائه إنما هو بتجدد الأمثال مع أنه لا يشتد السواد ساعة فساعة . ((و قيل)) : الجواب الثالث عن الآيات الدالة على زيادة الإيمان ((المراد زيادة ثمرته وإشراق نوره و ضيائه في القلب)) : يعني يجوز أن يراد بالزيادة في بعض الآيات والأحاديث الزيادة في نور الإيمان ، فإنه ما من عمل إلا وله نور المشار إليه بقوله سبحانه : ﴿ فهو على نور من ربه ﴾ ، قوله : ﴿ أو من كان مينا فاحببناه و جعنا له نورا يمشي به في الناس ﴾ ، فذلك النور يقبل الزيادة والنقصان في الدارين ، وفي الأثر أن علامة حصول هذا النور التجافي عن دار الغرور ، والإناية إلى دار الخلود . ((فإنه يزيد بالأعمال وينقص بالمعاصي)) : و العمل يؤثر في زиادته كما يؤثر سقي الماء في نماء الأشجار ، وذلك بتأثير الطاعات في القلب ، وهذا لا يدركه إلا من راقب أحوال نفسه في أوقات المواظبة على العبادة و التجرد لها بحضور القلب . ((و من ذهب إلى أن الأعمال جزء من الإيمان فقبوله الزيادة و النقصان ظاهر ، و لهذا قيل : إن هذه المسئلة)) : قبول الزيادة و النقصان و عدم قبوله ((فرع مسئلة كون الطاعات جزءاً من الإيمان)) : و لهذا قال الإمام الفخر : إن هذا الخلاف فرع تفسير الإيمان ، فإن قلنا : هو التصديق فلا يتفاوت ، و إن قلنا : هو الأعمال فمتفاوتة ، ثم قال في وجه التوفيق بين القولين : إن ما يدل على أن الإيمان لا يتفاوت مصروف إلى

أصله، و ما يدل على أنه يتفاوت مصروف إلى الكامل منه ، و قال شاج الحاجبية : الإيمان قد يطلق على ما هو الأسماء في النجاة ، و على الكامل المنع بلا خلاف . ((و قال بعض المحقiqen)) : القائل القاضي عضد صاحب "المواقف" من أفضلي الأشاعرة : ((لا نسلم أن حقيقة التصديق لا تقبل الزيادة والنقصان بل تتفاوت قوًّا و ضعفاً)) يعني كونه يزيد و ينقص قوًّة و ضعفاً إجمالاً و تفصيلاً و تعداداً بحسب تعدد المؤمن به ، هو قول بعض المحقiqen من الأشاعرة ، و ارتضاه النووي^(١) ، و قال في "المواقف" : إنه الحق كذلك في شرح "الإحياء" ، و حاصله : أن العلم و التصديق يكون بعضه أقوى من بعض ، وأثبتت وأبعد من الشك و الريب ، وهذا أمر يشهد كل واحد من نفسه ، كما أن الحسن الظاهر بالشيء الواحد : مثل رؤية الناس الهلال - وإن اشتركوا فيها - فبعضهم رؤيته أتم من بعض ، فكذلك معرفة القلب و تصدقه - يتفاصل - أعظم من ذلك من وجوه متعددة . ((للقطع بأن تصدق أحاد الأمة ليس كتصديق النبي ﷺ)) : قال النووي : إن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر و تظاهر الأدلة ، و لهذا يكون إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم ؛ ب بحيث لا تغيرهم الشبهة ولا يتزلزل إيمانهم بعارض ، ولا يشك عاقل في أن تصديق الصديق لا يساويه تصدق كل واحد .

و الجواب عنه : لأننا نسلم أن هذه الزيادة بمقومات مamente الإيمان ، بل بغيرها من الأمور الخارجة عنها ، العارضة لها ، كالإلف لتكرار الحضور ، و نقل عن الحنفية و موافقיהם أن الإيمان يتفاوت بإشراق نوره و زيادة ثمراته ، فإن كان زيادة إشراق نوره هو زيادة القوة والشدة فيه ، فلا خلاف في المعنى بين القائلين بقبول الزيادة و النقصان والنافدين لذلك ، إذ يرجع النزاع إلى أن الشدة و القوة التي اتفقنا على ثبوتها بها ، هل هي داخلة في مقومات

حقيقة التصديق أو خارجة عنها - يعني يرجع إلى أن ما به التفاوت مقوم تأهية أو خارجة عنها ، وهذا نزاع غير معنده .

(١) في شرح مسلم

..... ولهذا قال إبراهيم عليه السلام : ولكن ليطمئن قلبي . بقي هنا : بحث آخر وهو أن بعض القدرة ذهب إلى أن الإيمان هو المعرفة ، وأطبق علمائنا على فساده ؛ لأن أهل الكتاب كانوا يعرفون نبوة محمد ﷺ كما كانوا يعرفون أبناءهم ، مع القطع بكفرهم لعدم التصديق ، و لأن من الكفار من كان يعرف الحق يقينا ، وإنما كان ينكر عناها واستكبارا ، قال الله تعالى : وجحدوا بها واستيقنوا أنفسهم ظلما وعلوا ، فلا بد من بيان الفرق بين معرفة الأحكام واستيقانها ، وبين التصديق بها و اعتقادها ليصح كون الثاني إيمانا دون الأول .

((ولهذا)) : يعني ولأجل زيادة التصديق . ((قال إبراهيم عليه السلام : ولكن ليطمئن قلبي)) : فإنه يدل على قبول التصديق للزيادة ، والجواب عنه بأن قول إبراهيم الخليل يؤول بأنه أريد به زيادة الإطمئنان ولو بأمور خارجة عن الحقيقة ، وبأنه طلب القطع بالإحياء بوجه آخر - هو الهدایة - وحاصله: شوقيه بعد قطعه إلى مشاهدة هذا العجب مثل شوق روبيته كشمير وجنانه البالغة وأنهاره بعد القطع به تواتراً - وبالله التوفيق -

قال جهم بن صفوان: الإيمان هو المعرفة فقط، وهو قول باطل

((بقي هنا)) : يعني في بحث الإيمان ، ((بحث آخر و هو أن بعض القدرة)) : قوم يقولون : لا قدر ، وإن أفعال الصادرة من العباد بالاختيار يكون بالقدرة الحادثة - يعني قدرة العبد - و لا تأثير فيها للقدرة القديمة الأزلية - قدرة الله سبحانه - ((ذهب إلى أن الإيمان هو المعرفة)) : يعني وحدها من غير اعتبار قبول و إذعان ، هو مذهب الجهمية يقولون : من أتى بالمعرفة ، ثم جحد بلسانه ، لم يكفر بجحده ، لأن العلم والمعرفة لا تزول بالجحود فهو مؤمن ، وقالوا : إن الإيمان لا يتبعض : أي لا ينقسم إلى عقد و قول و عمل ، ولا يتفضل أحده فيه ، فإيمان الأنبياء وإيمان الأمة على خط واحد سواء بسواء ، إذ المعرفات تتفضل ، وفي زعمهم أنهم إذا كان العلم في قلوبهم ، فهم مؤمنون كامل الإيمان : حق قالوا : إن إيمانهم كإيمان النبيين و الصديقين . ((وأطبق علمائنا على فساده)) : بأن الإيمان هو التصديق دون المعرفة فقط ، فإن ضد التصديق هو التكذيب ، و ضد المعرفة هو النكرة و الجهالة ، وليس كل من جهل شيئاً كذب به ، ولا من عرف شيئاً صدق به ، و الدليل على تحقيق التصديق بدون المعرفة أنا نؤمن بالأنبياء و الملائكة ، ولا نعرفهم بأعيانهم ، وكذا نؤمن بجميع أحوال القيامة : نحو العحساب ، و الكتاب ، و حاصله : و الميزان ، و الصراط ، و كيفية هذه الأحوال و أوصاف الميزان و الصراط ، و لا يقدح ذلك في صحة التصديق . قال الحافظ : الذي غلطوا فيه ظنهم أن كل من حكم الشارع بأنه كافر ، مخلد في النار ، فإنما ذاك ، لأنه لم يكن في قلبه شيء من العلم والتصديق ، وهذا أمر خالفوا فيه الحسن والعقل والشرع ، وما أجمع عليه طوائف بنى آدم . ((لأن أهل الكتاب كانوا يعرفون نبوة محمد ﷺ كما كانوا يعرفون أبنائهم)) : يعني وأهل الكتاب

من اليهود والنصارى يعرفون نبوة محمد ﷺ ، ولا يؤمنون به ، كما نطق به القرآن العزيز ، قوله : ﴿ الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرَفُونَهُ كَمَا يَعْرَفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ ، قوله : ﴿ وَإِنْ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لِيَكْتُمُونَ الْحَقَّ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ، قوله : ﴿ وَمَا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ . فثبتت المفايرة بين المعرفة والإيمان . ((مع القطع بكفرهم لعدم التصديق)) : فعلم أن الإيمان هو التصديق دون المعرفة فحسب ، ((و لأن من الكفار من كان يعرف الحق يقينا ، وإنما كان ينكر عنادا واستكبارا ، قال الله تعالى : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتُهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعَلُوًا ﴾)) ، واتفق جمahir النثار ، فإن الإنسان قد يعرف الحق مع غيره ؛ ومع ذلك يجحد ذلك لحسده إيه ، أو لطلب علوه عليه ، أو لهوى النفس ، ويحمله ذلك الهوى والهوس على أن يتعدى عليه ، ويرده ما يقول بكل طريق ، وهو في قلبه يعلم أن الحق معه ، وعامة من كذب الرسل علموا أن الحق معهم ، وأتهم صادقون ؛ لكن الحسد وإرادة العلو والحكومة ، وحبهم لما هم عليه ، وإلفهم لما ارتكبوا ، أو حبيب لهم التكذيب والمعادات لهم ، وجميع من كذب الرسل لم يأت بحججة صحيحة تقدح في صدقهم ، وإنما يعتمدون على مخالفة أهوائهم ، قال الإمام في "شرح التأويلات" في قوله سبحانه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ مَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ أَمْنَى بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ : إنه سبحانه ذكر المؤمنين وفسر الإيمان في آخر هذه السورة ، وهو قوله : ﴿ أَمْنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ أَمْنٍ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتبِهِ وَرَسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رَسُلِهِ ﴾ ، أخبر سبحانه أن المؤمن من وجد له الإيمان بهذه الأشياء وإن رسleه حق ، والله حق ، وملائكته حق ، وأن لا نفرق بين أحد من الرسل ، لما لم يوجد التصديق بهذه الجملة لا يكون إيمانا بالله سبحانه ، ولم يوجد ذلك في حق اليهود والنصارى : لأنهم فرقوا بين

الرسول بقولهم : نؤمن ببعض و نكفر ببعض ، و فرقوا أيضاً بين الكتب : حيث آمنوا بالبعض ، و كفروا بالبعض ، فلا يكون منهم الإيمان بالله سبحانه على التحقيق ، وإن وجد من حيث الصورة ، فتدبر.

..... و المذكور في كلام بعض المشائخ أن التصديق عبارة عن ربط القلب على ما علم من أخبار المخبر ، وهو أمر كسبى يثبت باختيار المصدق ، ولذا يثاب عليه ، و يجعل رأس العبادات بخلاف المعرفة : فإنها ربما تحصل بلا كسب ، كمن وقع بصره على جسم فحصل له معرفة أنه جدار أو حجر ، و هذا ما ذكره بعض المحققيين : من أن التصديق هو أن تنسب باختيارك الصدق إلى المخبر؛ حتى لو وقع ذلك في القلب من غير اختيار لم يكن تصديقاً وإن كان معرفة . و هذا مشكل : لأن التصديق من اقسام العلم و هو من الكيفيات النفسانية دون الأفعال الاختيارية، لأننا إذا تصورنا النسبة بين شيئين ، و شككنا في أنها بالإثبات أو النفي ثم أقيم البرهان على ثبوتها ، فالذي يحصل لنا

((و المذكور في كلام بعض المشائخ)) : إشارة إلى وجه الفرق بين المعرفة و التصديق ((أن التصديق عبارة عن ربط القلب على ما علم من أخبار المخبر ، وهو أمر كسبى يثبت باختيار المصدق)) : وبه يظهر أن الإذعان المعرب به مهنا عن التصديق فما هو من مقوله كيف و لا من مقوله الانفعال ، كما يؤتده التعبير عنه بالقبول و التسليم : بل يراد به فعل ، و هو الانتساب الاختياري القلي ناش عن الانقياد والاستسلام . ((ولهذا)) : يعني لأجل أنه كسبى ((يثاب عليه)) : ولو

لم يكن فعلاً أو كان فعلاً غير اختياري ، لم يحصل الثواب عليه ، ((و يجعل رأس العبادات)) مع القطع بأن العبادات مكسوبة ، وإلا لم يحكم به الشارع ((بخلاف المعرفة)) : إنها علم وكيف ، لا فعل فضلاً عن أن يكون اختيارياً ((فإنها ربما تحصل بلا كسب)) : فحينئذ يكون المعرفة أعم من التصديق : لأنه قد يكون بالاختيار وغيره ، والتصديق لا يكون إلا بالاختيار والكسب . ((وهذا)) : يعني ما ذكر من وجه الفرق ((ما ذكره بعض المحققين)) : الصدر العلامة صاحب التوضيح ((من أن التصديق هو أن تنسب باختيارك الصدق إلى المخبر؛ حتى لو وقع ذلك)) : يعني نسبة الصدق إلى المخبر ((في القلب من غير اختيار لم يكن تصديقاً)) : بل يحتاج إلى تحصيله مرة أخرى بالكسب ، قال الشارح في "شرح المقاصد" : إنه قد يكون بمباشرة أسبابه بالاختيار: كإلقاء الذهن ، وصرف النظر وتوجيه الحواس ، وما أشبهه وقد يكون بدونه ، ولما مور به من الأول ، وتفصيله ما وقع في "التلويح" من أنه ذكر الصدر العلامة أن التصديق أمر اختياري، هو نسبة الصدق إلى المخبر اختياراً ، حتى لو وقع في القلب صدق المخبر ضرورة من غير أن ينسله إليه اختياراً لم يكن ذلك تصديقاً .

التصديق المعتبر في الإيمان هو التصديق المنطقي أم غيره

وببيان الاختلاف فيه

((وإن كان معرفة)) : اعلم أنه اختلف في أن التصديق المعتبر في الإيمان أنه التصديق الذي قسم العلم إليه وإلى التصور ، أم غيره - يعني أن التصديق الشرعي هو بعينه التصديق المنطقي ، أم غيره - اختار صدر الشريعة أن التصديق الشرعي ليس هو التصديق المنطقي ؛ بل التصديق المعتبر في الإيمان هو الاستيقان بوجود الصانع ، وقبول نبوة محمد ﷺ ، و إلزام نفسه على متابعته في جميع ما أخبر به ، وليس هو التصديق المعتبر في الميزان ، نص على ذلك السيد في حاشيته على "التلويح" ، و اختار الشارح العلامة في مصنفاته ، يجب أن يعلم أن معنى التصديق الذي يقال له بالفارسية : گرويدن ، و هو المراد بالتصديق في علم الميزان على ما صرخ به ابن سينا ، و حاصله : أنه اذعان و قبول بواقع النسبة أولاً وقوعها ، و تسميته تسلیماً زبادة توضيح للمقصود ، و جعله مغايراً للتصديق المنطقي وهم . ((وهذا مشكل)) : رد من

الشارح ((لأن التصديق من اقسام العلم)) إما تصور أو تصدق . ((و هو من الكيفيات النفسانية دون الأفعال الاختيارية)) : فلا يصح الأمر بالإيمان . ((لأننا إذا تصورنا النسبة)) هذا بيان أن التصديق من الكيفيات النفسانية . ((بين شيئاً)) : كالعالم والحدث مثلاً ((و شككنا في أنها بالإثبات أو النفي ثم أقيم البرهان على ثبوتها)) : أو على نفيها . ((فالذي يحصل لنا)) : من حال تلك النسبة بعد إقامة البرهان ، إنما هو الكيفية التي
..... هو الإذعان والقبول لتلك النسبة ، و هو معنى التصديق والحكم والإثبات والإيقاع . نعم ! تحصيل تلك الكيفية يكون بالاختيار في مباشرة الأسباب و صرف النظر إليها ورفع الموانع و نحو ذلك . وبهذا الإعتبار يقع التكليف بالإيمان ، كان هذا هو المراد بكونه كسبياً اختيارياً ، و لا يكفي في حصول التصديق المعرفة ، لأنها قد تكون بدون ذلك . نعم ! يلزم أن تكون المعرفة اليقينية المكتسبة بالاختيار تصديقاً ، ولا بأس بذلك ، لأنه حينئذ
.....

((مو الإذعان والقبول)) : وهذا ليس من الأفعال الاختيارية ((لتلك النسبة ، و هو معنى التصديق والحكم والإثبات والإيقاع)) : و النفي والإنتزاع . ((نعم ! تحصيل تلك الكيفية)) : الإذعان والقبول ((يكون بالاختيار)) : وإن لم يكن الكيفية نفسها بالاختيار ((في مباشرة الأسباب)) : و هوأخذ المبادئ من مظانها بعد التوجه إلى صور محزونة ، ثم ترتيب المبادئ على وجه تفضي إلى علم التهجة ((و صرف النظر إليها)) : جعل القوة العاقلة مصروفة إلى تحصيلها ((ورفع الموانع)) : من الشرك وغيره ، و حاصله : أن في هذا المقام شيئاً : أحدهما نفس تلك الكيفية ، و ثانيهما حصول تلك الكيفية ، و الثاني فعل بلا ريب ، و الأول ليس بفعل ، و

التصديق هو الأول دون الثاني . ((وبهذا الإعتبار)) : باعتبار أن أسبابه اختيارية ، لا باعتبار نفسه : لأنه غير اختياري ((يقع التكليف بالإيمان)) : يعني أن التكليف بالإيمان إنما هو لكون أسبابه اختيارية ، ((و كان هذا هو المراد بكونه)) يعني التصديق ((كسبا اختياريا)) : المراد به كون أسبابه اختياريا . ((ولا يكفي في حصول التصديق المعرفة)) : يعني لا تكفي المعرفة في الإيمان ، ((لأنها قد تكون بدون ذالك)) لأن المعرفة قد تكون بدون الاختيار و مباشرة الأسباب . ثم هنا اختلاف آخر قريب منه ، و هو أن الإيمان مخلوق أم لا ، ذهب مشائخ الحنفية إلى أن الإيمان غير مخلوق ، و ذهب المشائخ من الأشاعرة إلى أن الإيمان مخلوق ، احتاج مشائخ الحنفية بأن الإيمان لا يحصل إلا بالتعريف والتوفيق والهداية ، و ذلك كله من الله سبحانه ، و مرجعه إلى التكوين ، و هو غير مخلوق ، و احتاج مشائخ الأشاعرة بأن الإيمان لا يحصل إلا بالعزم والقبول والقصد ، و ذلك كله من العبد ، فهو مخلوق ، إذ العبد مخلوق بكل صفاتة، وقد نص أبو حنيفة في "الوصية" على خلق الإيمان ، و قال : العبد مع جميع أعماله و إقراره و معرفته مخلوق . والجواب أن الإيمان - وإن كان حصوله بالعزم والقصد والقبول - لا يتم إلا بالتعريف والتوفيق والهداية ، و ذلك من الله جل شأنه . و متى اجتمع صفة الحق مع صفة الخلق لا يعبأ بصفة الخلق ، بل صفة الخلق في جنب صفة الحق لاتعد ، و وقعت هذه المسألة بفراغة ، فأتى بمحضر عنها إلى البخاري ، فاتفقوا على أنه غير مخلوق ، و القائل بخلقه كافر ، وأخرج صاحب الجامع الإمام البخاري من بخاري بسببه . ((نعم ! يلزم أن تكون المعرفة اليقينية المكتسبة بالاختيار تصديقا)) : يعني معتبرا في الإيمان المطلوب تحصيله بالاختيار ، و مو في نفسه - وإن لم يكن من الأفعال فهو بأسباب وجوده المكسوبة - يقال له اختياري ، وهذا القدر كاف في طلب تحصيله ، و لا يلزم كونه فعلا اختياريا بنفسه في باب التكليف . ((ولا بأس

بذلك)) : أن تكون المعرفة المذكورة تصديقا . ((لأنه حينئذ)) : حين كونها حاصلة بالاختيار

يحصل المعنى الذي يعبر عنه بالفارسية بگرويدن ، و ليس الإيمان و التصديق سوى ذلك ، و حصوله للكفار المعاندين ممنوع ، و على تقدير الحصول ، فتكفيرهم يكون بإنكارهم باللسان و إصرارهم على العناد و الاستكبار ، و ما هو من علامات التكذيب والإنكار . و الإيمان و الإسلام واحد ، لأن الإسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى قبول الأحكام والإذعان بها ، و ذلك حقيقة التصديق على ما مر ، و يؤيده قوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ، و بالجملة لا يصح في الشرع أن يحكم على أحد بأنه مؤمن ، و ليس بمسلم أو مسلم و ليس بمؤمن و لأنعنى بوحدتهما سوى ذلك ، و ظاهر كلام المشائخ أنهم

((يحصل المعنى الذي يعبر عنه بالفارسية بگرويدن ، و ليس الإيمان و التصديق سوى ذلك)) : يعني المعنى الذي يعبر عنه بالفارسية بگرويدن ، ((و حصوله)) : يعني حصول المعرفة اليقينية المكتسبة ((للكفار المعاندين ممنوع)) : يعني لأن مسلم أولاً أن ذلك التصديق حاصل للكفار المذكورين . ((و

على تقدير الحصول)) : ولو سلم حصول ذلك التصديق المذكور للكفار المعاندين . ((فتكفيرهم يكون يأنكاري باللسان و إصرارهم على العناد والاستكبار و ما هو من علامات التكذيب و الإتكار)) : يعني أن حصول التصديق بالقلب لا يكفي في حصول الإيمان الشرعي ؛ بل لابد من تحقق شروطه من الإقرار و عدم التلبس بما هو من أمارات الكفر - وبالله التوفيق ، و منه الوصول إلى التحقيق -

والإيمان والإسلام واحد، وبيان الاختلاف والرد على الحشوية

((والإيمان والإسلام واحد)) : وقد اتفق أهل الحق مشائخ الأشاعرة ، و مشائخ الحنفية على أنه لا إيمان بلا إسلام و عكسه ، يعني اتفقوا على تلازم الإيمان والإسلام بأنه لا يعتبر شرعا إيمان بلا إسلام ، ولا إسلام بلا إيمان : كالظاهر مع البطن . و خالفهما الحشوية وأصحاب الظواهر ، ((لأن الإسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى قبول الأحكام والإذعان بها ، و ذلك حقيقة التصديق على ما مر)) : و استدل أهل الحق بأن الإسلام لما كان عبارة عن الانقياد والخضوع ، فذلك لا يتصور بدون تصديق الله سبحانه في أوميته و ربوبيته . و الإيمان لما كان عبارة عن تصديق الله سبحانه فيما أخبر به على لسان رسوله ، فإنما يتحقق ذلك بقبول أوامره و نواميه ، فلم يتصور أن يكون الإنسان مؤمنا بالله ، ولا يكون مسلما ، ((و يؤيده قوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾)) : دل - أولا - على أن المخرجين هم المؤمنون ، - و ثانيا - على أن من كان فيها وأخرج ، هم المسلمون ، وهذا صريح في اتحادهم ، وقد أخبر الله تعالى في كثير من الآيات بما يدل على اتحاد الإيمان والإسلام : منها قوله خبرا عن قوم موسي هم بقوله : ﴿ يَا قَوْمَ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكِّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ ، ومنها قوله : ﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ ، فَقَدْ أَمْتَدُوا ﴾ ، ومنها قوله : ﴿ فَإِنْ أَسْلَمُوا

فقد اعتقدوا \rightarrow إلى غير ذلك من الآيات التي تدل على اتحادهما : لأنهما لو كانا غيرين يتصور وجود أحدهما بدون الآخر . ((و بالجملة لا يصح في الشرع أن يحكم على أحد بأنه مؤمن ، وليس بمسلم)) ، أو مسلم وليس بمؤمن : يعني لا يعتبر شرعا إيمان بلا إسلام أو إسلام بلا إيمان ، ((و لانعني بوحدتهما سوى ذلك)) : ماخلا التلازم بينهما ، ولما يرد أن قولهم باتحاد الإيمان والإسلام قول بترادفها ، فدفعه بقوله :

..... و ظاهر كلام المشائخ أنهم أرادوا عدم تغايرهما بمعنى أنه لا ينفك أحددهما عن الآخر لا الاتحاد بحسب المفهوم ، كما ذكر في الكفاية من أن الإيمان هو تصديق الله فيما أخبر من أوامرها و نواهيه ، والإسلام هو الانقياد والخضوع لألوهيته ، وذا لا يتحقق إلا بقبول الأمر والنهي ، فالمإيمان لا ينفك عن الإسلام حكما فلا يتغافران ، ومن أثبت التغاير يقال له : ما حكم من آمن ولم يسلم أو أسلم ولم يؤمن ؟ فإن أثبت لأحددهما حكما ليس بثابت للآخر فيها ولا فظاهر بطلان قوله . فإن قيل : قوله تعالى : \rightarrow قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا و لكن قولوا أسلمنا صريح في تحقق الإسلام بدون الإيمان . قلنا : المراد أن الإسلام المعتبر في الشرع لا يوجد بدون الإيمان ، وهو في الآية بمعنى الانقياد الظاهر من غير انقياد الباطن ، بمنزلة التلفظ بكلمة الشهادة من غير تصديق في باب الإيمان

((و ظاهر كلام المشائخ أنهم أرادوا عدم تغاير مما بمعنى أنه لا ينفك أحدهما عن الآخر)) وجه الدفع : أنهم أرادوا باتحاد نفي المغايرة بحيث لا يوجد أحدهما بدون الآخر ، وهذا معنى التلازم . ((لا الاتحاد بحسب المفهوم)) : ولم

يريدوا باتحادهما ترافقهما ولا اتحادهما ذاتا . ((كما ذكر في الكفاية)) : و الغرض منه تأييد لقوله : ((من أن الإيمان هو تصديق الله فيما أخبر من أو أمره ونواهيه ، والإسلام هو الانقياد والخضوع لأنواعه ، وذا)) : يعني الخضوع والانقياد . ((لا يتحقق إلا بقبول الأمر والنفي)) ، يعني التصديق بحقائقهما ، ((فالإيمان لا ينفك من الإسلام حكما)) : لأن الإسلام يعني الخضوع والانقياد الذي هو بمعنى قبول الأحكام الشرعية : من الأوامر والنواهي ، والإذعان والاعتقاد بها ، هو الإيمان ((فلا يتغافران)) : لأن التغاير فرع الافتراك ، ((ومن ثبت التغاير)) : من الحشوية وأصحاب الظواهر . ((يقال له)) : فنقول له ، ((ما حكم من آمن ولم يسلم أو أسلم ولم يؤمن)) : في الدنيا والآخرة . ((فإن ثبت لأحدهما حكما ليس بثابت للأخر فيها وألا ظهر بطلان قوله)) : لأنه ليس يوجد حكم كذلك ، ولأن الناس كانوا على عهد النبوة على ثلاث فرق : مؤمن ، و كافر ، و منافق ، وليس فيهم رابع ، فالمسلم من أي الفرق ، كان لا يصلح أن يقال: من الكافرين ، فإن قال : كان مؤمنا ، ترك مذهبها ، وإن قال : من المنافقين ، فيكون الإسلام هو النفاق عنده ، فينبغي أن لا يقبل غير النفاق . لقوله : ﴿ و من يبغى غير الإسلام دينا فلن يقبل منه ﴾ ، وأيضاً يجب أن يكون مرضها لقوله : ورضيت لكم الإسلام دينا - وبالله التوفيق - ((فإن قيل : قوله تعالى)) واستدل الحشوية وأصحاب الظواهر بقوله : ﴿ قالت الأعراب أمّا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ﴾ فقد ثبت لهم فيه الإسلام و نفي عنهم الإيمان ، وأيضاً استدل على ذلك بما ورد من عطف الإسلام على الإيمان في مثل قوله : ﴿ فَمَا زَادُوهُ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ والعطف يقتضي الاختلاف والمغايرة ، واستدل أيضاً بقول النبي ﷺ . أجاب في سؤال الإيمان بغير ما أجاب في سؤال الإسلام ((صريح في تحقق الإسلام بدون الإيمان)) : فدل أن الإسلام غير الإيمان .

الإيمان مخلوق أم لا والاختلاف فيه

ثم صيغة الماضي "أمدنا" دالة على أنه حادث ، فهو مخلوق ، اختلفوا في أن

الإيمان مخلوق أو غير مخلوق ، ذهب مشائخ الحنفية إلى أن الإيمان غير مخلوق ، وذهب المشائخ من الأشاعرة إلى أن الإيمان مخلوق ، واحتج مشائخ الحنفية بأن الإيمان لا يحصل إلا بالتعريف والتوفيق والهداية ، وذلك كله من الله سبحانه ، ومرجعه إلى التكوبن وهو غير مخلوق وغير حادث ، ”في شرح التعديل“ ؛ حيث قال : إن هذا في غاية الدقة ، وذلك أن الإيمان هو التصديق ، يعني الحكم بالصدق ، وهو إيقاع نسبة الصدق إلى النبي وهو غير مخلوق غير محدث ، صرخ بذلك في ”التوضيح“ ، واحتج مشائخ الأشاعرة بأن الإيمان لا يحصل إلا بالعزم والقصد والقبول ، وذلك كله من العبد ، فهو مخلوق ومحظى ، إذ العبد مخلوق ومحظى بكل صفاتـه . والجواب : إن الإيمان وإن كان حصوله بالقصد والقبول إلا أنه لا يتم إلا بالتعريف والتوفيق والهداية ، وذلك من الله سبحانه ، ومتى اجتمع صفة الحق مع صفة الخلق لا يعبأ بصفة الخلق ، بل صفة الخلق في جنب صفتـه لا تعد ، ووافت هذه المسألة بفراغـة ، فأتـى بمحضر عنـها إلى بخاري ، فاتفقوا على أنه غير مخلوق ، والسائل بخلقـه كافـر ، وأخرج صاحب الجامـع الإمام البخارـي من بخارـي بسبـبه ، والصواب ما قالـ الشيخ في ”الـيوـاقـيت“ : الإيمـان من حيثـ هو مـدـاـية من اللهـ سـبـحـانـهـ غيرـ مـخـلـوقـ ؛ لأنـ الـهـدـاـيـةـ صـفـةـ منـ صـفـاتـ اللهـ سـبـحـانـهـ ، وـصـفـاتـ اللهـ سـبـحـانـهـ قـدـيـمـةـ أـزـلـيـةـ ، وـأـمـاـ منـ حيثـ هو إـقـرـارـ منـ العـبـدـ وـإـذـعـانـ ، فـهـوـ مـخـلـوقـ ؛ لأنـهـ مـعـدـودـ حـيـنـئـذـ مـنـ أـعـمـالـ العـبـدـ . ﴿ وـ اللـهـ خـلـقـكـ وـ مـاـ تـعـمـلـونـ ﴾ ، فـافـهمـ . ((قـلـنـاـ : المـرـادـ أنـ الـإـسـلـامـ الـمـعـتـبـرـ فـيـ الشـرـعـ لـيـوـجـدـ بـدـوـنـ إـيمـانـ وـمـوـ فيـ الـآـيـةـ بـمـعـنـيـ الـانـقـيـادـ الـظـاهـرـ مـنـ غـيرـ انـقـيـادـ الـبـاطـنـ بـمـنـزـلـةـ التـلـفـظـ بـكـلـمـةـ الشـهـادـةـ مـنـ غـيرـ تـصـدـيقـ فـيـ بـابـ إـيمـانـ)) : يعنيـ أنـ الـإـسـلـامـ قدـ يـطـلـقـ لـغـةـ عـلـىـ الـانـقـيـادـ الـظـاهـرـ ، وـهـوـ غـيرـ إـيمـانـ قـطـعاـ ، وـلـيـمـ بـعـثـنـاـ وـخـلـافـنـاـ فـيـهـ ، وـإـنـماـ هـوـ فـيـ الـإـسـلـامـ بـمـعـنـيـ الـخـضـوعـ وـالـإـذـعـانـ وـقـبـولـ الـأـحـكـامـ . وـهـوـ لـمـ يـوـجـدـ بـدـوـنـ إـيمـانـ أـصـلـاـ . وـالـجـوابـ عـمـاـ تـعـلـقـوـ بـهـ : أـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ لـمـ يـخـبـرـ عـنـ إـسـلـامـهـ وـلـكـنـ أـمـرـمـ أـنـ يـقـولـواـ : أـسـلـمـنـاـ ، يـعـنيـ اسـتـسـلـمـنـاـ فـيـ الـظـاهـرـ مـعـ أـنـ إـنـكـارـ بـقـلـوـنـاـ . فـيـكـونـ المـرـادـ إـظـهـارـ الـإـسـلـامـ مـنـ أـنـفـسـهـمـ بـدـوـنـ حـقـيقـةـ

الإسلام : إذ لو كان المراد من الآية حقيقة الإسلام لكان ما أتوا به مرضياً مقبولاً عند الله سبحانه بما تلونا من الآيات - وبالإجماع - ليعن كذلك ، وأما حديث جبرئيل فقلنا : ذكر في بعض الروايات أنه سأله عن شرائع الإسلام فأجاب بما أجاب ، أخرجه محمد بن الحسن من طريق أبي حنيفة عن علقة عن يعي بن يعمر عن ابن عمر أن جبرئيل سأله عن شرائع الإسلام ، فتكون هذه الرواية تفسيراً للرواية المطلقة ، و الدليل عليه أن المنافقين كانوا يأتون بجميع ما أخبر النبي ﷺ في جواب ، ولم يستحقوا بجميع ما وعد به المسلمين ، فعلم أنه أريد بذلك شرائع الإسلام ، فتدبر .

فإن قيل : قوله عليه السلام : أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً ، دليل على أن الإسلام هو الأعمال لا التصديق القلبي . قلنا : المراد أن ثمرات الإسلام وعلاماته ذلك كما قال ﷺ لقوم وفدوا عليه : تدرؤن ما الإيمان بالله وحده ، فقالوا : الله ورسوله أعلم ، قال عليه السلام : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلوة وإيتاء الزكوة وصيام رمضان ، وأن تعطوا من المغنم الخامس وكما قال ﷺ : الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق .

((فإن قيل قوله عليه السلام)) : وأيضاً استدل العشوية وأصحاب الظواهر بالحديث القائل : الإسلام ((أن تشهد أن لا إله إلا الله - إلى آخره -)) أخرجه الشیخان من حديث ابن عمر : حيث حل أن الإسلام هو الأعمال لا التصديق القلبي ، فيغايران . ((قلنا : المراد أن ثمرات الإسلام وعلاماته

ذلك)) : يعني أن مراد النبي بذلك بيان ما يتحقق به الإسلام . وشرح علاماته الدالة عليه من النطق بالشهادتين، وإقام الصلاة وغير مما ، ولو افترضي ذلك أن الإسلام عبارة عن الأعمال دون التصديق لا يقتضي مثله أن الإيمان عبارة عنها أيضا دون التصديق ، فقد ورد في الحديث أيضا : الإيمان شهادة أن لا إله إلا الله - إلى آخره - أخرجه الشيخان من حديث ابن عباس . ((كما قال ﷺ : لقوم وفدوا عليه)) : و هؤلاء الوفد كانوا وفد عبد القيس ، والوفد بالفتح جمع للوافد ، وهي جماعة مرسلة من قبل رؤوس القوم إلى أمير أو شريف - ((وكما قال ﷺ : الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله)) : وفي الحديث إطلاق الإيمان على ثمراته ، لم يرد به الحصر في العدد ، أو يراد حصرها في أنواعها ، والحديث رواه الشيخان من حديث أبي هريرة . ((وأدنىها إماتة الأذى)) : يعني إزالة المذلة : مثل الشوك والنجاسة وغيرهما . و الحق الحقيق بالتحقيق أن الشرع قد ورد باستعمالهما على سبيل الترداد ، و ورد على سبيل الاختلاف ، و ورد على سبيل التداخل - أما الترداد ففي قوله سبحانه : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ، ولم يكن بالاتفاق إلا بيت واحد ، وفي قوله سبحانه : ﴿ يَا قَوْمٌ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكِّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ ، وأما الاختلاف ففي قوله : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ : أَمَّا ، قَلَ : لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلَاهُ : أَسْلَمْنَا ، وَلَمَا يَدْخُلَ الْإِيمَانَ فِي قَلْوبِكُمْ ﴾ ، فتفى الإيمان عن قولهم هو التصديق و الطمأنينة و استحکام التصديق و رسوخه ، وأثبتت الإسلام - يعني الاستسلام ظاهرا باللسان و الجوارح - وأما التداخل ففيما روی أيضا : أنه سئل فقيل : أي الأعمال أفضل ، فقال ﷺ : إيمان بالله - هذا في الصحيح، وقيل : أي الإسلام أفضل فقال ﷺ : الإيمان - ، أخرجه أحمد والطبراني من حديث عمرو بن عبسة ، قال الحافظ العراقي إسناده صحيح لكنه منقطع ، و هذا دليل على الاختلاف والتداخل ، و هو أوفق الاستعمالات في اللغة : لأن

الإيمان عمل من الأعمال وهو أفضليها ، والإسلام هو إما بالقلب وإما باللسان و إما بالجوارح ، وأفضليها الذي بالقلب ، وهو التصديق الذي يسمى إيمانا ، والاستعمال لهما على سبيل الاختلاف وعلى سبيل التداخل وعلى سبيل الترافق كله غير خارج عن طريق التجوز في اللغة - وبالله التوفيق -

..... وإذا وجد من العبد التصديق والإقرار صحيحة له
أن يقول : أنا مؤمن حقاً لتحقق الإيمان عنه ، ولا ينبغي
أن يقول : أنا مؤمن بإنشاء الله تعالى . لأنه إن كان للشك
فهو كفر لامحالة وإن كان للتأديب ، وإحالته الأمور إلى
مشيئة الله تعالى

البحث في الاستثناء، الاختلاف العظيم في مسألة الاستثناء.

((و إذا وجد من العبد التصديق والإقرار صحيحة له أن يقول : أنا مؤمن حقاً لتحقق الإيمان عنه ، ولا ينبغي أن يقول : أنا مؤمن إنساناً ، الله تعالى)) :
اختلفوا في الاستثناء في الإيمان ، فمنعه الأثرون ، منهم : أبو حنيفة و
 أصحابه يقولون : لا يصح أن يقال : أنا مؤمن إنساناً ، الله ، قال النووي : وما
هو المختار ، وقول أهل التحقيق ، وأجازه كثير ، منهم : الشافعي و أصحابه
يقولون : يجوز أن يقال أنا مؤمن إنساناً ، الله ، وذهب الأوزاعي وغيره إلى جواز
الأمرتين ، واحتج مشائخ الحنفية من السمع بقوله سبحانه : ﴿ قَالُواْ آمَنَا بِرَبِّ

العلمين رب موسى و هارون) و لم يستثنوا ، و بقوله : ﴿ أولئك هم المؤمنون حقاً ﴾ و لم يستثن : فحيث أتي بالجملة الاسمية و ضمير الفعل معرفاً للخبر مؤكداً بالمصدر ، دل دلالة بيته على أن الإيمان قائم بهم ، و من العقل لما اتصف الذات حقيقة بالإيمان كان العبد مؤمناً على القطع ، و كان في علم الله سبحانه أيضاً مؤمناً : لأن الله سبحانه يعلم كل شيء كما هو في الحال ، و إن كان يعلم أنه يتغير عن تلك الحالة ، و لا يصح أن يقول المتحرك : أنا متحرك أنشأ الله ، فكذا هذا .

و أيضاً لما كان ظاهر التركيب أمرين : الإخبار بقيام الإيمان به في الحال ، و إن الاستثناء ينافي الإخبار بقيام الإيمان به في الحال ، كان تركه أبعد عن التهمة بعدم الجزم بالإيمان في الحال الذي هو كفر ، فكان تركه واجباً لذلك ، و أيضاً من علم قصده بأنه إنما استثنى تبركاً خوفاً من سوء الخاتمة ، فربما تعتاد النفس التردد في الإيمان في الحال لكثره إشعارها بتزددها في ثبوت الإيمان و استمراره ، و هذه مفسدة عظيمة إذ قد تجرّ إلى وجود التردد إلى آخر الحياة للاعتماد به خصوصاً ، و الشيطان مجرد نفسه في ملاك ابن آدم ، لا شغل له سواه ، فيجب حينئذ تركه ، فتأمل و لا تغفل . و احتاج مشائخ الأشاعرة بطريق السمع : إن الله سبحانه ذكر في هذه الآية الكريمة أن الرجل لا يكون مؤمناً إلا إذا كان موصوفاً بالصفات الخمسة ، وهي الخوف من الله ، و الإخلاص في دين الله ، و التوكل على الله ، و الاتيان بالصلوة و الزكاة لوجه الله ، و ذكر في أول الآية ما يدل على الحصر ، و هو قوله سبحانه : إنما المؤمنون الذين هم كذلك ، و كلمة إنما تفيد الحصر ، كما دلت هذه الآية على هذا المعنى ، ثم إن الإنسان لا يمكنه القطع على نفسه بهذه الصفات الخمس ، لاجرم كان الأولى أن يقول إنشاء الله ، و أيضاً ذكر هذه الكلمة لا ينافي حصول الجزم و القطع ، ألا ترى أن الله سبحانه قال : ﴿ لتدخلن

المسجد الحرام إنشا ، الله أمنين) و هو سبحانه متنزه عن الشك والريب ، فثبتت أنه سبحانه إنما ذكر ذلك تعليما منه لعباده هذا المعنى ، فكذا مهنا . و أيضا إن أصحاب المواتفات يقولون : شرط كونه مؤمنا في الحال حصول المواتفات على الإيمان ، و هذا الشرط لا يحصل إلا عند الموت ، فيكون مجهولا ، و الموقوف على المجهول مجهول ، فلهذا السبب حسن أن يقول : أنا مؤمن بإنشاء الله ، قال الحافظ ابن تيمية : و مذهب أصحاب الحديث كابن مسعود وأصحابه والثوري وابن عبيدة ، وأكثر علماء الكوفة ويعي ابن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء البصرة ، والإمام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة ، كانوا يستثنون في الإيمان ، وهذا متواتر عنهم لكن ليس في مؤلأه من قال : إنما استثنى لأجل المواتفات ؛ بل صرخ مؤلأه الآئمة بأن الاستثناء إنما هو : لأن الإيمان يتضمن فعل جميع الواجبات ، فلا يشهدون لأنفسهم بذلك ، كما لا يشهدون لها بالبر والتقوى ، فإن ذلك مما لا يعلموه ، وهو تزكية لأنفسهم بلا علم . و أما المواتفات فلا علمت أحدا من السلف علل بها الاستثناء ، نعم ا كثير من المتأخرین يعللون بها من أصحاب الحديث من أصحاب الإمام أحمد ، والشافعی ، ومالك و غيرهم ، وأكثر النامن يقولون : بل هو إذا كان كافرا فهو عدو الله ، ثم إذا آمن واتّقى صار ولها الله ، فما أخذ سلف الأئمة في الاستثناء أن الإيمان المطلق فعل جميع المأمورات ، و ترك جميع المحظورات ، فإذا قال الرجل : أنا مؤمن بهذا الاعتبار فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين القائمين بفعل جميع ما أمروا به و ترك كل ما نها عنه ، فيكون من أولياء الله ، وهذا تزكية الإنسان لنفسه . و شهادته لها لما لا يعلم ، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة لساغ أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذا الحال ، ولا أحد يسوغ له بذلك ، فهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون - و إن جوزوا ترك الاستثناء - فلكل من المجوزين

والمالعين وجهاً ، هو مولتها ، وربهم أعلم بمن هو أهدي سبيلاً ، هنا كله عنايته في المنهاج ، فافهم . ((لأنه إن كان للشك فهو كفر لا محالة)) : لأنه شك في الإيمان ، قال الكمالان الشيخ ابن الهمام وصاحبـه المحقق ابن أبي شريف : لا خلاف بين القائلين بدخول الاستثناء والمالعين في أنه لا يقال : أنا مؤمن أنشـا ، الله ، للشك في ثبوت الإيمان حال التكلم بالاستثناء المذكور ، و إلا كان الإيمان منفيـا لأنـ الشك في ثبوته في الحال كفر ، بل ثبوته في الحال مجزوم به دونـ شك ؛ غيرـ أنـ بقائه إلى الوفاة عليهـ هو المسـعى بـإيمـانـ المـوافـاةـ الذي يـواـقـيـ العـبـدـ عـلـيـهـ مـتـصـفـاـ بـهـ آخـرـ حـيـاتـهـ ، غـيرـ مـعـلـومـ لـهـ . وـ لـمـ كـانـ ذـلـكـ هوـ الـمـعـتـبـرـ فـيـ النـجـاهـ - كـماـ هوـ الـمـلـحوـظـ عـنـدـ الـمـتـكـلـمـ فـيـ رـيـطـهـ بـالـمـشـيـةـ ، وـ هوـ أـمـرـ مـسـتـقـبـلـ - فـالـاسـتـثـنـاءـ فـيـهـ اـتـيـاعـاـ لـقـوـلـهـ تـعـالـيـ : ﴿ وـ لـاـ تـقـولـنـ لـشـئـ إـنـ فـاعـلـ ذـلـكـ غـداـ إـلاـ أـنـ يـشـاءـ اللـهـ ﴾ ، فـلـاـ وـجـهـ لـوـجـوبـ تـرـكـهـ ، قـالـ الـحـافـظـ الـقـاسـمـ اـبـنـ قـطـلـوـيـغاـ ، وـالـشـيـخـ الـإـمـامـ سـعـدـ الـدـيـنـ الـتـفـازـانـيـ : إـنـ كـانـ للـشـكـ فـهـوـ كـفـرـ لـاـ مـحـالـةـ ، لـكـنـ لـمـ يـعـرـجـ الـمـحـقـقـوـنـ عـلـىـ هـذـاـ ، وـقـالـوـاـ : الـأـوـلـيـ الـتـرـكـ ، أـقـوـلـ : وـهـوـ كـمـاـ تـرـىـ - لـمـ يـتـفـرـدـ بـهـذـهـ الـكـلـمـةـ ، بـلـ الـشـيـخـ الـمـحـقـقـ اـبـنـ الـهـمـامـ وـالـشـيـخـ الـمـحـقـقـ اـبـنـ أـبـيـ شـرـيفـ قـالـاـ : الشـكـ فـيـ ثـبـوـتـهـ فـيـ الـحـالـ كـفـرـ ، فـافـهمـ . ((وـ إـنـ كـانـ لـلـتـأـدـيـبـ)) : يـعـنـيـ لـرـعـاـيـةـ الـأـدـبـ مـعـ اللـهـ سـبـحـانـهـ ، وـ اـسـتـدـلـ الشـارـجـ فـيـ شـرـحـ الـمـقـاصـدـ لـجـواـزـهـ لـلـتـأـدـيـبـ لـاـ لـلـشـكـ بـقـوـلـهـ سـبـحـانـهـ : ﴿ لـتـدـخـلـ الـمـسـجـدـ الـعـرـامـ إـنـ شـاءـ اللـهـ ﴾ وـ لـاـ شـكـ اللـهـ سـبـحـانـهـ ((وـ إـحـالـةـ الـأـمـورـ إـلـىـ مـشـيـةـ اللـهـ تـعـالـيـ)) : فـالـأـوـلـيـ ذـكـرـ مـذـهـ الـكـلـمـةـ الـدـالـلـةـ عـلـىـ تـفـويـضـ الـأـمـرـ إـلـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ ، حـتـىـ يـعـصـلـ بـرـكـةـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ دـوـامـ إـيمـانـ .

..... أو للشك في العاقبة و المآل لا في الآن و الحال أو للتبرك بذكر الله ، أو للتبرء عن تزكية نفسه ، و الإعجاب بحاله فالأولى تركه ؛ لما أنه يوهم بالشك ، و لهذا قال : لا ينبغي دون أن يقول : لا يجوز ، لأنه إذا لم يكن للشك ، فلامعنى لنفي الجواز ، كيف !

((أو للشك في العاقبة و المآل)) : و المراد صرف هذا الاستثناء إلى الخاتمة و العاقبة ، فإن الرجل وإن كان مؤمنا في الحال إلا أن بتقدير أن لا يتفق ذلك الإيمان في العاقبة ، كان وجوده كعدمه ، و لم تحصل فائدة أصلا ، فكان المقصود من ذكر هذا الاستثناء هذا المعنى . ((لا في الآن والحال)) : يعني لاشك في الآن و الحال . ((أو للتبرك بذكر الله)) : مع قطع النظر عن معنى الشرط كما في قوله سبحانه : ﴿ و لا تقولن الآية ﴾ ((أو للتبرء عن تزكية نفسه)) : يعني ظن نفسه تزكية نفسه عن العيب ، وإليه إيماء في قوله سبحانه : ﴿ ألم ترإى الذين يذكون أنفسهم بل الله يذكي من يشاء ﴾ ، وفي قوله : ﴿ فلا تزكوا أنفسكم ﴾ ((والإعجاب بحاله)) : هو إعلاء النفس و إنشاط بعلوها ، وأن يرى الرجل نفسه

شريفة و خيرا من غيره ، و حاصله : أن قوله كون المؤمن من أشرف صفاته وأعظم نعمته وأحواله ، فإذا قال : أنا مؤمن ، فكانه مدح نفسه بأعظم المدائح ، فوجب أن يقول : إنشاء الله ، فيصيير هذا الاستثناء بحصول الإنكار في القلب و زوال العجب . ((فالأولى تركه)) : جزاء لقوله : وإن كان للتأديب ، ((لما أنه يوم بالشك)) : يعني إن قرآن الاستثناء يوم التردد فتركه أبعد عن التوهم ، ((و لهذا)) : يعني لأجل هذه الوجوه الخمسة للجواز ((قال : لا ينبغي)) : الموزن بكرامية التزية . ((دون أن يقول)) : لا يجوز الموزن بالحرمة . ((لأنه إذا لم يكن للشك ، فلا معنى لنفي الجواز ، كيف !)) : يعني كهف يكون لنفي معنى .

..... و قد ذهب إليه كثير من السلف حتى الصحابة والتابعين وليس هذا مثل قولك : أنا شاب إنشاء الله تعالى ، لأن الشباب ليس من أفعاله المكتسبة ولا مما يتصور البقاء عليه في العاقبة والمآل ولا مما يحصل به تزكية النفس والإعجاب . بل مثل قولك : أنا زاهد متّق إن شاء الله تعالى ، وذهب بعض المحقّقين إلى أن الحاصل للعبد هو حقيقة التصديق الذي به يخرج عن الكفر : لكن التصديق في نفسه قابل للشدة والضعف وحصول التصديق الكامل المنجي المشار إليه بقوله : أولئك هم المؤمنون حقا ، لهم درجات عند ربهم و مغفرة و رزق كريم ، إنما هو في مشيئة الله تعالى

((و قد ذهب إليه يعني إلى نفي الجواز . كثير من السلف حتى الصحابة والتابعين)) : قال العافظ تقي الدين السبكي الكبير : إن القول بدخول الاستثناء هو قول أكثر السلف من الصحابة ، والتابعين ، ومن بعدهم ، والشافعية ، والمالكية .

والعنابية ، و من المتكلمين الأشعرية والكلابية ، قال: وهو قول سفيان الثوري ، و قال البيهقي : و أما الاستثناء في الإيمان فقد كان يستثنى جماعة من الصحابة و التابعين . وإنما رجع استثناء هم إلى كمال الإيمان وإلى بقائهم على الإيمان ، فكانوا لا يشكون في وجوده الحال - فإن تغير حال المؤمن في الإيمان لم يمنع كونه مؤمنا في الحال قبل التغير - قلت : هذا وجه حسن في التوفيق وبالله التوفيق - وما احتج به صاحب الكفاية على المنع في الاستثناء مطلقا : أن قوله : أنا مؤمن إنشاء الله مثل قول الشاب : أنا شاب إنشاء الله ، ولا شك أن الثاني كلام مهملا أو كذب ، فكذا الأولى ، فردة الشارح خطأه ، وأجاب عنه بقوله : ((وليس هذا مثل قولك : أنا شاب إنشاء الله تعالى)) : و فرق بين القولين بوجوه ثلاثة : أحدها ((لأن الشباب ليس من أفعاله المكتسبة)) - و ثانيةها - ((ولا مما يتصور البقاء عليه في العاقبة والمآل)) - و ثالثها - ((ولا مما يحصل به تزكية النفس والإعجاب)) : و حاصله منع المساواة ، لأن في الإيمان أمور ثلاثة مصححة للاستثناء غير موجودة في الشباب : أحدها أن الشباب ليس من الأفعال الاختيارية الإرادية ، فلا يتصور في استثنائه تأدب ، لأن التأدب منها ترك دعوى القدرة والكسب مع وجودهما بخلاف الإيمان : فإنه من الأفعال الاختيارية القصدية ، فيجوز فيه التأديب . و الثانية : إن الشباب لا يتصور دوامه وبقاوته على ما جرى به العادة الإلهية ، فلما لم يكن من الأشياء التي لا تشک في بقائها و دوامها ، لم يحسن فيه الاستثناء على سبيل إيهام العاقبة بخلاف الإيمان؛ لأن العاقبة فيه مبهمة غير معلومة . ثالثها : إن الشباب ليس من الأفعال الصالحة ، فلا يتصور فيه الافتخار ، فلا يصح فيه الاستثناء الدافع - للافتخار بخلاف الإيمان : فإنه رأس الأفعال الصالحة : ((بل)) الاستثناء في الإيمان ((مثل قولك : أنا زائد متى إن شاء الله تعالى))، فإن الزمد والتقوى من الأفعال الاختيارية ، فيتصور فيها من الأمور المذكورة ، فافهم . ((وذهب بعض المحققين)) : إمام الحرمين في توجيهه جواز الاستثناء . ((إلى أن العاصل للعبد هو حقيقة التصديق الذي به يخرج عن الكفر: لكن التصديق في نفسه قابل للشدة والضعف)) : فهذا التوجيه إنما يتم على

قول من يقول : إن الإيمان يزيد و ينقص ، وقد مر البحث فيه . ((و حصول التصديق الكامل المنعى المشار إليه بقوله : أولئك هم المؤمنون حقا ، لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم ، إنما موفي مشيئة الله تعالى)) . فمعنى الاستثناء حينئذ : أنا مؤمن كامل ناج إنشاء الله سبحانه ، فالتردد النامي من التعليق متعلق بكماله ، و يؤيده ما روى أن الحسن مأله رجل ، فقال : أ مؤمن أنت ؟ فقال : الإيمان إيمان . فإن كنت تتسأل عن الإيمان بالله و ملائكته و رسالته واليوم الآخر ، فأنا مؤمن ، وإن كنت تسألني عن قوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم) فوالله لا أدري أنا منهم أم لا .

..... ولما نقل عن بعض الأشاعرة أنه يصح أن يقال : أنا مؤمن إنشاء الله تعالى بناء على أن العبرة في الإيمان والكفر والسعادة والشقاوة بالخاتمة ، حتى أن المؤمن السعيد من مات على الإيمان وإن كان طول عمره على الكفر والعصيان ، والكافر الشقي من مات على الكفر - نعوذ بالله - وإن كان طول عمره على التصديق والطاعة على ما اشير إليه بقوله سبحانه في حق إبليس : (وكان من الكافرين) وبقوله عليه الصلوة والسلام . السعيد من سعد في بطن أمه ، والشقي من شقي في بطن أمه :

((ولما نقل عن بعض الأشاعرة)) : رأس الطائفة وإمام الفن الشيخ أبو الحسن . ((أنه يصح أن يقال : أنا مؤمن إنشاء الله تعالى)) : لا بالنظر إلى الإيمان الحاصل في الحال ، بل ((بناء على أن العبرة في الإيمان والكفر

و السعادة و الشقاوة بالخاتمة)) في الحديث : إنما الأعمال بالخواتيم ، أخرجه البخاري من حديث سهل بن سعد مرفوعا ، و في آخر : إنما الأعمال بخواتيمها ، رواه ابن حبان في صحيحه من حديث معاوية ، و الأخبار في هذا الباب غير ممحصاة . ((حتى أن المؤمن السعيد من مات على الإيمان وإن كان طول عمره على الكفر و العصيان ، و الكافر الشقي من مات على الكفر - نعوذ بالله - وإن كان طول عمره على التصديق و الطاعة على ما أشير إليه)) : و تفصيله : إن السعيد من علم الله في الأزل موته على الإيمان - وإن تقدم منه كفر - و الشقي من علم الله موته على الكفر - وإن تقدم منه الإسلام .

السعادة والشقاوة تتبدلان أم لا وبيان الاختلاف فيه

و اختلف فيه أن السعادة و الشقاوة هل تتبدلان أم لا ، ذهب مشائخ الحنفية إلى أن السعيد قد يشقى ، والشقي قد يسعد ، وذهب مشائخ الأشاعرة إلى أن السعيد لا يشقى و الشقي لا يسعد . احتاج مشائخ الحنفية بقوله سبحانه : ﴿ قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ﴾ حيث دل على غفران ما قد سلف قبل الإسلام بالإسلام ، فلو لم يكن الشقي سعيداً لفاقت فائدة القرآن ، واحتاج مشائخ الأشاعرة ((بقوله سبحانه في حق إبليس)) : ﴿ و كان من الكافرين ﴾ فللفظ الماضي يدل على أن شقاوته مقدمة على عدم سجوده مع أنه كان مجتهدا في العبادات والطاعة حتى عد من الملائكة تغلبها ، وكان الصحابة مؤمنين حين عبدوا الصنم ، و سحرة فرعون كانوا مؤمنين في حال حلفهم بعزة فرعون ، و قصة بلعام ، و قصة برصيصا ، و قصة محاجة آدم و مومى معروفة

مشهورة ، فعلى هذا لا يتصور في السعيد أن يشقى و لا في الشقي أن يسعد ، ((و بقوله عليه السلام)) : يعني على ما يشير إليه بقوله عليه الصلوة والسلام . ((السعيد من سعد في بطن أمه ، والشقي من شقي في بطن أمه)) : والمعنى أن من سعد في بطن أمه لا يضره الكفر الظاهر؛ لأن عاقبته تكون بالإيمان لتعلق علم الله بإيمانه ، ومن شقي في بطن أمه لا ينفعه الإيمان الظاهر لتعلق علم الله بکفره . و الحديث أخرجه البزار بسند صحيح جيد عن أبي هريرة ، وفيه آثار أخرى منها : خلق الله يحيى بن زكريا في بطن أمه مؤمنا ، وخلق فرعون في بطن أمه كافرا ، أخرجه ابن عدي والطبراني مرفوعا ، والأحاديث لاتحصر في الباب .

..... أشار إلى إبطال ذلك بقوله عليه السلام ، و السعيد قد يشقى ، بأن يرتد بعد الإيمان - نعوذ بالله من ذلك - والشقي قد يسعد بأن يؤمن بعد الكفر والتغيير يكون على السعادة والشقاوة ، دون الإسعادة والإشقاء ، و مما من صفات الله تعالى : لما أن الإسعادة تكون السعادة ، والإشقاء تكون الشقاوة ، ولا تغير على الله وعلى صفاته ، لما مر من أن القديم لا يكون محلا للحوادث ، و الحق أنه لا خلاف في المعنى ، لأنه إن أريد بالإيمان والسعادة مجرد حصول المعنى فهو حاصل في الحال وإن أريد ما يترب عليه النجاة والثمرات فهو في مشيئة الله تعالى لا قطع بحصوله في الحال ، فمن قطع بالحصول أراد الأول ، ومن فوض إلى المشيئة ، أراد الثاني -

((أشار)) : جواب "لما" ((إلى إبطال ذلك بقوله عليه السلام)) : المنقول عن بعض الأشاعرة ((و السعيد قد يشقى : بأن يرتد بعد الإيمان - نعوذ بالله من ذلك - والشقي قد يسعد : بأن يؤمن بعد الكفر)) - يعني أن السعيد هو المسلم ، والشقي هو الكافر ، فعلى هذا يتصور أن السعيد قد يشقى بأن يرتد بعد الإيمان ، وأن الشقي قد يسعد بأن يؤمن بعد الكفر : ((و التغير يكون على السعادة و الشقاوة)) : بأن يمحو الله سبحانه السعادة و الشقاوة و يثبت ما يشاء ، فالله قادر مختار يفعل ما يشاء متى شاء : حتى أن فاروقاً يطوف بالبيت و يبكي ، و يقول : اللهم ! إن كنت كتبتي في أهل السعادة فأثبتني فيها ، وإن كنت كتبتي على الشقاوة فامحني وأثبني على السعادة ، فإن السعادة والإسلام إذا عرض على الكفر يبطله ويرفع أحکامه ، وإن الشقاوة والكفر إذا عرض على الإسلام يبطله ويرفع أحکامه ، فكانا من صفات الخلق ، وصفاته تتبدل و تتغير ، فيتبدلان و يتغيران ، و قالت الأشاعرة : لا يتبدل ذلك ، وعن هذا قالوا : إن سحرة فرعون كانوا مؤمنين في حال حلفهم بعزة فرعون ، وقد تقدم مذهبهم على التحقيق ، ودليلنا قوله سبحانه : ﴿ يمحو الله ما يشاء و يثبت ، وعنه ألم الكتاب ﴾ و المعنى : يمحو المعاصي عند التوبة ، وثبت التوبة ، و ذلك أن المكتوب في اللوح المحفوظ صفة العبد سعادة و شقاوة ، و العبد يجوز عليه التبدل من حال إلى حال ، فكذا صفتة . ((دون الإسعاد والإشقاء و مما من صفات الله تعالى : لما أن الإسعاد تكون السعادة ، والإشقاء تكون الشقاوة)) ، وقد علمت أن التكوين صفة حقيقة أزلية لا تتبدل . ((ولا تغير على الله وعلى صفاته لما من أن القديم لا يكون محلاً للحوادث)) : وكل ما يقبل التبدل فهو حادث لأن ما ثبت قدمه امتنع عدمه .

محاكمة الشارح ومحاكمة الإمام النووي

وقول علامة الزبيدي من أصحابنا

((و الحق)) : حاصله : المحاكمة و إرجاعه إلى الخلاف اللغطي في إرادة المعنى من هذين اللفظين . ((أنه لا خلاف في المعنى)) بين الأشاعرة والحنفية . ((لأنه إن أريد بالإيمان والسعادة مجرد حصول المعنى)) : يعني من الإيمان والسعادة ((فهو حاصل في الحال)) ، فلا يصح التردد فيه بالاتفاق ، فلابد مناسب ولا ينبغي أن يقال : أنا مؤمن إن شاء الله ((و إن أريد ما يتربى عليه النجاة و التمرات)) : وهو الإيمان الكامل المنعى و هو إيمان العاقبة ، ((فهو في مشيئة الله تعالى لا قطع بحصوله في الحال)) : يصح فيه ذلك بالاتفاق أن يقال : أنا مؤمن إن شاء الله سبحانه ، ((فمن قطع بالحصول)) : بقوله : أنا مؤمن حقا ، ((أراد الأول)) يعني مجرد الحصول . ((و من فوض إلى المشيئة)) : بقوله : أنا مؤمن إن شاء الله تعالى . ((أراد الثاني)) : ما يتربى عليه النجاة ، وقال النووي في المحاكمة : والكل صحيح باعتبارات مختلفة ، فمن أطلق نظره إلى الحال ، وأحكام الإيمان جارية عليه في الحال ، ومن قال : إن شاء الله ، فقالوا فيه : إما للتبرك وإما لاعتبار العاقبة ، وما قدر الله تعالى ، فلا يدرك أثبتت على الإيمان أم يصرفه عنه ، و القول بالتحير حسن صحيح نظراً إلى مأخذ القولين الأولين ورفعاً لحقيقة الخلاف ، قال العلامة الزبيدي الحنفي والأئمة المتقدمين من أصحابنا : لم يبلغنا عنهم ذلك ، وأما إمامنا الأعظم . و إن كان قد نقل عنه الإنكار في هذه الكلمة - فلم ينقل عنه مثل ما قاله مؤلأء المتأخرة من أصحابه ، ولئن سلمنا قولهم من التكفير والتفضيل ، فكيف يفعلون في عبدالله بن مسعود و إبراهيم النخعي و علقمة ، و مؤلأء أصول المذهب ، وقد ذهبوا إلى ما ذهب إليه غيرهم من المخالف : فالآولى كف اللسان

عن الكلام في ذلك إلا عند الضرورة : مع كمال مراعاة الأدب واحترام للمشائخ القائلين بهذه الكلمة ، و عدم نسبتهم إلى شيء من الضلال والابتداع : فضلا عن الكفر ، فهذا الخلاف لفظي أو معنوي لا يترتب عليه كفر ولا بدعة ، نعوذ بالله من ذلك وبالله التوفيق . ومنه الوصول إلى التحقيق .

..... وفي إرسال الرسل - جمع رسول على فعل من الرسالة - وهي سفارة العبد بين الله تعالى وبين ذوي الألباب من خليقته ،

بسم الله الرحمن الرحيم

الرسالات والنبوات، احتياج الإنسان إلى الأنبياء

أقول طوطةة و تمهدأ : لما كان نوع الإنسان محتاجا إلى الاجتماع على نظام ، وذلك الاجتماع لن يتحقق إلا بحدود و أحكام ، يقف كل منهم عند حده المقدر له لا يتعداه ، و جب أن يكون بين الناس شرع يفرضه شارع يبين فيه أحكام الله سبحانه و حدوده في المعاملات ، فيرتفع به الاختلاف والفرقة ، و يحصل به الاجتماع والألفة ، و هذا الاحتياج لما كان لازما لنوع الإنسان ضرورة يجب أن يكون المحتاج إليه قائما ضرورة : بحيث يكون نسبة إليه

نسبة الغني والفقير والملك والرعية ، فإن الناس لو كانوا كلهم ملوكاً لم يكن ملك أصلاً كما لو كانوا كلهم رعاياً لم يكن رعية ، ثم لا يبقى ذلك الشخص ببقاء الزمان ، و عمره لا يساوى عمر العالم ، فيتوب متأبه علماء أمته ، و يرث علمه أمناء شريعته ، فيبقى سنته و منهاجه و يضيئ على البرية مدى الدهر سراجه ، و العلم بالتورات ، و ليست النبوة بالتورات ، والشريعة تركة الأنبياء ، و العلماء ورثة الأنبياء ، فقال الإمام الأجل النسفي :

((و في إرسال الرسل)) لما فرغ من الكلام على الإلهيات أخذ يتكلم على الرسالات لأنهما متعلقاً التصديق القلبي الذي هو الإيمان و قدم الإلهيات ، لأنها أصل الرسالات ، وقال : الرسل بصيغة الجمع دون ذكر عدد : لأنه لو ذكر عدداً لربما أفضى لإثبات الرسالة لمن ليست له ، أو نفيها عنمن هي له ، و ما ورد من أن عدد الأنبياء مائة ألف و أربعة وعشرون ألفاً ، و عدد الرسل ثلاثمائة و ثلاثة عشر أو أربعة عشر ، فهو حديث متكلم فيه ، والحق أن كلام من الأنبياء والرسل لا يعلم عدته إلا الله سبحانه ، قال الله سبحانه ﴿ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ فافهم . ((وهي مسارة العبد)) : التوسط على طريق إيصال الخير من الله سبحانه إلى العبد ، يقول : الرسول هو إنسان متميز بين سائر الناس بأيات تدل على أنها من عند ربه يدعوهم إلى التوحيد ، و يمنعهم من الشرك ، و يحسن لهم الشرائع والأحكام ، و يحثهم على مكارم الأخلاق ، و ينهىهم عن التهاغض والتعاسد ، و يرغبهم في الآخرة و ثوابها ، و يضرب لهم للسعادة والشقاوة أمثالاً تسكن إليها نفوسهم .

**قوله: وبين ذوي الألباب من خليقه
والرد على أحمد بن حابط اللعين**

((بين الله تعالى و بين ذوي الألباب)) : يعني ذوي العقول . ((من

خليقه)) : يعني مخلوقاته ، وإنما خصمهم لأنه سبحانه لا يبعث الرسول إلى المجانين والحيوانات ، وفيه إشارة إلى الرد على أحمد بن حابط ، وكان من أهل البصرة من تلاميذ النظام يظهر الاعتزال ، وما نراه إلا كافرا لا مؤمنا ، و كان أحمد بن حابط - لعنه الله - يقول : إن الله سبحانه نجا أنبياء من كل نوع من أنواع الحيوان ، حتى البق والبراغيث والقمل والكلاب والقرد ، و حجته في ذلك قول الله سبحانه : ﴿ وَمَا مِنْ دَبَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ إِلَّا أُمَّةٌ مِثْلُكُمْ ﴾ و قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَّ فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ أقول : لا حجة لهم فيه ، و ذلك لأن الله سبحانه يقول : ﴿ لَنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حِجَةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ ﴾ ، وإنما يخاطب الله سبحانه بالحججة من يعقلها ، وقال الله سبحانه : ﴿ يَا أَوْلَى الْأَلْهَابِ ﴾ وقد علمتنا بضرورة الحسن أن الله سبحانه إنما خص بالنطق الذي هو التصرف في العلوم و معرفة الأشياء على ما هي عليه والتصرف في الصناعات على اختلافها ، الإنسان خاصة وأضفنا إليهم بالخبر الصادق والبراهين الضرورية ، الجن والملائكة ، فعلمتنا بضرورة العقل أن الله سبحانه لا يخاطب بالشرائع إلا من يعقلها ، و يعرف المراد بها ، فصح أن البهائم غير مخاطبة بالشرائع : لأن البهائم لا يمكنها أن تبلغ إلى العركات الفكرية ، حتى تميز الحق من الباطل ، ولا أن تبلغ إلى العركات الفعلية حتى تميز الخير من الشر ، فبطل قول أحمد ابن حابط العين ، وصح أن معنى قول الله سبحانه : ﴿ أُمَّةٌ مِثْلُكُمْ ﴾ أنواع مثالكم ، إذ كل نوع يسعى أمة ، وإن معنى قوله سبحانه : ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَّ فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ إنما عنى الأمم من النام - و هم القبائل والطوائف - و من الجن لصحة وجوب العبادة عليهم ، قال الله سبحانه : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ، فافهم .

..... ليزدح بها علّهم فيما قصرت عنه عقولهم من مصالح الدنيا والآخرة ، وقد عرفت معنى الرسول والنبي في صدر الكتاب

النبوة مومبة لا مكتسبة، والرد على الحكما، والسار

أحمد خان أشيع الرد

((ليزدح بها)) : ليدفع الله سبحانه بتوسط هذه السفاراة وقد عرفت سابقاً أنهم هم الواسطة بين الله سبحانه وبين خلقه ((علّهم فيما قصرت عنه عقولهم)) : يعني أقسامهم الروحانية الواردة على قلوبهم و جوارحهم ، ذهب أهل السنة والجماعة إلى أن النبوة مومبة من الله سبحانه و نعمة منه على عبده ، وهو قول الله سبحانه : « من اصطفاه من عباده » - أرسلناك ، وبعثناك ، وبلغ عنا - ولا يشرط من الفضائل المكسوبة من الرياضيات والمجامدات في الخلوات والانقطاعات ، ولا استعداد مادته لصفاء جوهرها و

ذكاء فطرتها : بل يختص برحمته من يشاء ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ حِيثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَه﴾ ، فالرسول في الشريعة من أصطفاه الله سبحانه و اختاره ليبلغ حكمه إلى خلقه و ينذرهم بطشه ، و الفلسفه يثبتون النبوة على وجه مخالف لطريق أهل الحق ، فإنهم يرون أن النبوة لازمة في حفظ نظام العالم المؤدي إلى صلاح النوع الإنساني على العموم : لكونها سبباً للخير العام المستحيل تركه في الحكمة والعنابة الإلهية ، و شرطوا أن النبي من كان مختصاً بخواص ثلاثة : أحدهما : أن يكون مطلعاً على الغيب لصفاته جوهر نفسه و شدة اتصاله بالمبادئ العالمية من غير سابقة كسب و تعلم و تعلم ، يعني أن ينال العلم بلا تعلم ، و يسميها القوة القدسية ، و هي القوة الحدسية ، و ثائتها : كونه بحث - يطليعه الهيوي العنصري القابلة للصور المفارقة إلى بدل ، يعني أن يكون له قوة يتصرف بها في ميول العالم بإحداث أمور غريبة ، و ثالثها : أن يشاهد الملائكة على صور متخيلة ، و يسمع كلام الله بالوحى . وقد أورد على هدا بأنهم إن أرادوا بالاطلاع الاطلاع على جميع الغائبات فهو ليس بشرط في كون الشخص نبياً بالاتفاق ، وإن أرادوا به الاطلاع على بعضها فلا يكون خاصة للنبي إذ ما من أحد إلا يجوز أن يطلع على بعض الغائبات من دون سابقة تعلم و تعلم ، وأيضاً النفوس البشرية كلها متعددة بال النوع ، فلا تختلف حقيقتها بالصفاء والكدر ، فما جاز لبعض جاز أن يكون لبعض آخر ، فلا يكون الاطلاع خاصة للنبي ، وأيضاً ما جعلوه خاصة ثانية لا تكون مخصوصة بالنبي : فإنهم معرفون أيضاً بأن مادة العناصر مطبعة لغير الأنبياء ، وأيضاً ما جعلوه خاصة ثالثة غير متحققة : لأنهم منكرون للملائكة و لا يثبتون غير الجوامِر المجردة العالمية ، و هي غير مرئية

(١) صاحب غاية البرمان في تأويل القرآن .

عندهم . و بالجملة : إن هذه الصفات الثلاث التي جعلوها خاصة الأنبياء توجد لعموم الناس . و الحق أن مؤلأ الطبيعيون الدهريون لا يقولون بحدود وأحكام و شريعة و إسلام ، قالوا : إن الشرائع و أصحابها أمور مصلحية عامة ، والحدود والأحكام و الحلال و الحرام أمور واقعية ، و الشرائع لها رجال لهم حكم علمية ، و ربما يؤيدون من عند واعب الصور بإثبات أحكام ووضع حلال وحرام مصلحة للعباد وعمارة للبلاد ، و ما يخبرون عنه من الأمور الكامنة في الحال من أحوال عالم الرحمانيين : من الملائكة والعرش والكرمي واللوح والقلم ، فإنما هي أمور معقولة لهم ، قد عبروا عنها بصور خيالية جسمانية ، و كذلك ما يخبرون به من أحوال المعاد من الجنة والنار ، ثم قصور و أنهار و طيور و ثمار في الجنة ، فترغيبات للعوام بما تميل إليه طباعهم ، و سلاسل وأغلال و خزي و نكال في النار ، فترهيبات للعواوام مما ياتجر عن طباعهم ، و إلا ففي العالم العلوى لا يتصور أشكال جسمانية و صور جرمانية ، و لهذا كان من أصلهم الفاسد أن النبوة مكتسبة ، و ينكرون صدور البعثة عن الباري سبحانه بالاختيار ، و هذه عقيدة قائد الطائفة النجفية العساري السيد أحمد خان الدهلوى أنكر النبوة الشريعة التي هي موعبة إلهية ختمت لسيدنا محمد ﷺ ، و زعم أنها تحصل بالكسب ، و بدل صفاتها - وغيرها أماراتها ، و سُئلَ بين النبي وبين كل من قام مصلحاً في ملة من الملل - أيما كان - و هذا كفر مجرد و جنون لا جنون فوقه " و النجفية " وهي فرقة حدثت في زماننا هذا ، ينكرون نعماء الجنة و كيفيات العذاب الوارددة في القرآن ، و الأحاديث ، و ينكرون وجود الملائكة و وجود جبريل و الجن و خوارق العادات من الكرامات و المعجزات ، و يتمسكون بالتأويلات الفاسدة التي لايساعدها العقل و النقل ، و إنما ذلك بتقليد ملحدة اليورف ، و إمامهم في ذلك السيد أحمد خان الدهلوى - نعوذ بالله من الخذلان - فيما

قصرت عنهم عقولهم ((من مصالح الدنيا)) : مثل قواعد العدل والإنصاف والجور والاعتساف . ((والأخرة)) : مثل ثواب الأبد والدوام ، لأنهم يعرفون خواص الأشياء وحقائقها ومتافعها ومضارها ، ووجوه المصالح وحدودها وأقسامها ، ونحن لانعرفها . وكما أن نوع الإنسان ملك الحيوان بالتسخير ، فالأنبياء ملوك الناس بالتدبير ، فتدبر .

والفرق بين النبي والرسول والرد على بعض الأشياخ

((وقد عرفت معنى الرسول والنبي في صدر الكتاب)) : و الفرق بين النبي و الرسول أن الرسول من بعثه الله سبحانه إلى قوم وأنزل عليه كتابا أو لم ينزل : لكن أمره بحكم لم يكن ذلك الحكم في دين الرسول الذي كان قبله ، و النبي الذي لم ينزل عليه كتابا ولم يأمره بحكم جديد ، بل أمره أن يدعو الناس إلى دين الرسول الذي كان قبله ، و ماذا أصح ، و أما ما قال بعض الأشياخ في الفرق أن ما وجب للرمل يجب للأنبياء إلا التبليغ ، فإنه خاص بالرمل ، و حينئذ فالصدق والأمانة واجبان لكل من الأنبياء والرمل ، و أما تبليغ الأحكام المتعبد بها فإنه خاص بالرسل ، إذ النبي لا يبلغ شيئاً من الشرائع ، نعم ! يجب عليه أن يخبر بأنهنبي لأجل أن يحترم و يعظم فليس بشيء ، فالحاصل : أن الرسول أخص من النبي - لأن كل رسولنبي وليس كلنبي رسولا .

شرح تعريف الشيخ السنوسي المحقق العارف

قال الشيخ العلامة في شرح الصغرى لأم البرامين : إن الرسول هو إنسان بعثه الله تعالى للخلق ليبلغهم ما أوجى إليه ، وقد يخص بمن له كتاب أو شريعة أو نسخ لبعض أحكام الشريعة السابقة . قال الدسوقي قوله : هو إنسان ، إن لفظ إنسان يطلق على الذكر والأنثى على المعتمد ، و حينئذ

فالتعريف يفيد أن الأنثى تكون رسولاً ، و الحق أنها لا تكون رسولاً ، وأن الرسالة مشروطة بالذكورة . فإذا ما أُنْيَى : إنه تعريف بالأعم المقصود منه تمييز الرسول عن غيره و ذلك حاصل ، وإن كان التعريف أعم من المعرف أو أنه ماش على القول بأن لفظ إنسان خاص بالذكر والأنثى . يقال : فيها إنسانية ، وسيأتي التفصيل في هذا الباب . و قوله : بعثه الله خرج به من بعثه غيره كالملاك فلا يسعه رسولاً اصطلاحاً ، و قوله : للخلق أي لجنس الخلق الصادق بكلهم كتبنا أو ببعضهم كغيره ، وليس للاستغراف وإلا كان التعريف قاصراً على من عمت رسالته و لا يشمل من خصت رسالته ، قال الدسوقي : و "ما" في قوله : ما أوحى إليه موصولة ، فهي للعموم أي كل ما أوحى إليه يعني من حيث كونه مبعوثاً إليهم ، فخرجت الأحكام المأمور بكتمانها و المخير فيها ، و قوله : ليبلغهم أشاربه إلى العلة الغائية ، وليس من تمام التعريف ، قال الدسوقي : وأما النبي فهو إنسان أوحى إليه بشرع أمر بتبلیغه أم ،

فالنبي أعم من الرسول مطلقاً هذا هو المعتمد ، و مقابلة قولان : الأول : إن الرسول إنسان أوحى الله بشرع و كان له كتاب ، فلابد في الرسول من الكتاب والشريعة - ولا يلزم لكونه نبياً له كتاب : أن يكون له شريعة لاحتمال أن يكون ما في الكتاب مواعظ ، و اعتراض هذا القول بأن الكتب قليلة و الرسل كثيرة ، فكيف يشرط في الرسول أن يكون له كتاب ؟ و القول الثاني ، يقول : لابد في الرسول من أحد أمرين : إما أن يكون له كتاب وإما أن تكون شريعته ناسخة لشريعة من قبله ، فإذا نزلت التورات على موسى وأوحى إلى نبي من بني إسرائيل مثلاً بتبلیغ أحكامها ، ولم ينزل عليه كتاب ولم تكن شريعته ناسخة لشريعة موسى ، فلا يكون رسولاً إذا علمت ذلك فقول الشارح : " وقد يخص بمن له شريعة أو كتاب أو نسخ " إشارة إلى القولين المقابلين

للمعتمد فاحفظ هذا ، فإنه ألطف ، فتأمل .

..... حكمة أي مصلحة و عاقبة حميدة . وفي هذا إشارة إلى أن الإرسال واجب لا بمعنى الوجوب على الله تعالى ، بل بمعنى أن قضية الحكمة تقتضيه لما فيه من الحكم و المصالح و ليس بممتنع كما زعمت السمنية و البراهمة و لا بمحض يستوي طرفاها ، كما ذهب إليه بعض المتكلمين

الإرسال واجب لا بمعنى الوجوب على الله

والرد على الفلاسفة والمعتزلة

((حكمة أي مصلحة و عاقبة حميدة . وفي هذا)) : يعني في قوله : حكمة ((إشارة إلى أن الإرسال واجب)) : قال في التبصرة : و ذهب طائفة من أصحابنا إلى أنها واجبة ولا يعنون بكونها واجبة ، إنها وجبت على الله سبحانه بإيجاب أحد أو إيجابه على نفسه : بل يريدون أنها متحققة الوجود ، و هذا غير ما يقول المعتزلة في وجوب الألطاف الأصلح . ((لا بمعنى الوجوب على الله تعالى))

أوجبه الفلاسفة عقلاً من نوط النظام به ، وأوجبه المعتزلة لما عرف من أصلهم في وجوب الصلاح والأصلاح ((بل بمعنى أن قضية الحكمة تقتضيه)): يعني واجب بمعنى أن حكمة الله سبحانه تقتضيه . ((لما فيه من الحكم و المصالح)) : إن اقتضاء الحكمة يرجع جانب الإرصال، لما فيه من الفوائد و المنافع ، بمعنى أن العادة الإلهية جارية بالإرسال ؛ لأن حكمه و لطفه و إحسانه على العباد يرجع جانب الوقع مع جواز الترك في نفسه ، وهذا هو الوجوب العادي ، قال في "الكافية" : ومع هذا امتنع عامة أصحابنا الحنفية عن إطلاق الواجب في باب الرسالة لثلا يتوجه المشابهة بمذهب المعتزلة في وجوب الأصلاح على الله سبحانه ، والأصلح ما قال الشيخ العارف المحقق في شرح الصفرى لأم البراهين : وهذا البعد من العائزات عند أهل السنة ، وأوجبته البراهمة لذلك أيضاً ، ولا خفاء في هوسهم وكفرهم ، وأيضاً الأفضل ما قال الشيخ العلامة إبراهيم البيجوري في الشرح لأم البراهين : ومن العائز في حقه تعالى بعثة الرسل ، خلافاً للمعتزلة في قولهم بأنها واجبة عليه تعالى ، بناءً على أصلهم الفاسد و معتقدهم الكاسد : من أنه يجب عليه تعالى فعل الصلاح والأصلاح ، وقد وجهوا لذلك بأن أراء الناس تختلف و تتفاوت فيقع التنازع و التظالم ، فالصلاح أن يقيم لهم سفيراً مؤيداً بالمعجزات فينقاد له الكل ، و خلافاً للبراهمة و مم طائفة كفار من الهند أصحاب بraham - كما في "شرح المقاصد" - يتبعون ما حسن العقل دون الشرع ، فيستقبعون ذبح الحيوان لما فيه من التعذيب ، ويستقبعون الصلاة لما فيها من وضع الوجه الذي هو أشرف الأعضاء على الأرض و رفع العجيبة ، و يبيرون الزفقاء و وطى المحارم ، و يقولون باستعماله بعثة الرسل ، أقول : فالبراهمة و المعتزلة كل منها يقول بوجوب الصلاح والأصلاح إلا أن المعتزلة قالوا : بوجوب البعثة نظراً

إلى كونها صلحاً ، و البراممة حكموا باستحالتها و امتناعها نظراً إلى كونها فساداً لما فيها من المشقة أو نظراً لخلوها عن الفائدة ، فلا يصح أن تكون من فعل الحكيم ؛ لأنها عبث ، ثم قال الشيخ العارف : و الدليل لأهل السنة على أن بعث الرسل جائز لا واجب ، إن البعث فعل من أفعال الله ، وقد علمت أنه جل و عز لا يجب عليه فعل ، وإن كان صلحاً أو أصلاح ، ولا يتحتم عليه ترك .

والرسالة ليست بممتنعة والرد على السمنة

والبراهمة والصائبية ومعطلة العرب

((و ليس بممتنع كما زعمت السمنة والبراممة)) : و لا كما زعمت الصابئية ومعطلة العرب ، وأعلم أن الهند أمة كبيرة و ملة عظمية و أرأوهم مختلفة ، فمنهم السمنة والبراممة ، و مم المنكرون للنبوات أصلاً ، و منهم من يميل إلى الدهر ، و منهم من يميل إلى الثنوية يقول بملة إبراهيم الخليل ، و أكثرهم على مذهب الصابئية و منهاجها ، فمن قائل بالروحانيات و من قائل بالهباكل و من قائل بالأصنام إلا أنهم مختلفون في شكل المسالك التي ابتدعواها وكيفية أشكال وضعوها .

و السمنة طائفة من كفار الهند يعبدون صنماً يسمونه " سومناتا " ، والبراممة من الناس من يظن أنهم سموا البراممة لا نتساهم إلى إبراهيم الخليل ، و ذلك ظن فاحش و خطأ محض - فإن مولاء القوم هم المخصوصون بنفيه النبوت أصلاً و رأساً، فكيف يقولون بإبراهيم ؟! و القوم الذين اعتقاد نبوة إبراهيم من أهل الهند ، فهم الثنوية ، منهم القائلون بالنور والظلم على مذهب أصحاب الاثنين ، إلا أن مولاء البراممة انتسبوا إلى رجل منهم يقال له برهام . قال الدسوقي : البراممة نسبة برهام كبير و هم قوم كفار ، قال الشيخ العلامة إبراهيم : خلافاً للبراممة ، و هم طائفة كفار من الهند أصحاب برهام .

استدل السمعنة والبراهمة بوجوه ثلاثة والجواب عنها

أقول : قد مهد لهم نفي النبوات أصلاً وrama ، وقرر استحاله ذلك في العقول بوجوه : - منها - إن قال : إن الذي يأتي به الرسول لم يخل من أحد الأمرين : إما أن يكون معقولاً وإما أن لا يكون معقولاً . فإن كان معقولاً فقد كفانا العقل التام بإدراكه والوصول إليه . فأي حاجة لنا إلى الرسول ، وإن لم يكن معقولاً فلا يكون مقبولاً ، إذ قبول ما ليس بمعقول خروج عن حد الإنسانية ودخول في البهيمة - و منها - إن قال : قد دل العقل على أن الله سبحانه حكيم ، والعليم لا يتبع الخلق إلا بما يدل عليه عقولهم ، وقد دلت الدلائل العقلية على أن للحاكم صانعاً عالماً حكيمًا ، وأنه أنعم على عباده فعما توجب الشكر ، فننظر في آيات خلقه بعقلنا فنشكر بالآية علينا ، و إذا عرفناه و شكرنا له استوجبناه ثوابه ، و إذا أنكرناه و كفرنا به استوجبناه عقابه ، مما بالنا تتبع بشرنا مثلنا - و منها - إن قال : إن أكبر الكبائر في الرسالة اتباع رجل هو مثلك في الصورة والنفس والعقل يأكل مما تأكل ويشرب مما تشرب : حق تكون بالنسبة إليه مثل جماد يتصرف فيك رفعاً ووضعاً ، أو مثل حيوان يصرفك أماماً وخلفاً ، أو مثل عبد يتقدم إليك أمراً ونهياً ، فبأي تميز له عليك وأية فضيلة وجبت استخدامك ، وما دليله على صدق دعواه . والجواب عن هذه الوجوه الثلاثة حرف واحد ، فإذا اعترفوا بأن للعالم صانعاً خالقاً حكيمًا ، فاعترفوا بأنه أمر وناه حاكم على خلقه ، وله في جميع ما نأى ونذر حكم وامر ، وليس كل عقل إنساني على استعداد ما يعقل عنه أمره ، ولا كل نفس بشرى بمناسبة من يعقل عنه حكمه؛ بل أو جبت منه وفضله ترتيبها في العقول والنفوس ، واقتضت قسمته أن يرفع بعضهم فوق بعض درجات ليتعد بعضهم بعضاً سخرياً ، ورحمة ربكم خير مما يجمعون بعقولهم المختالة الفاسدة - وبالله التوفيق .

الصائبة - عقائدهم وانكارهم وأدلةتهم والرد عليهم الرد البليغ

و الصائبة كانت تقول : إننا نحتاج في مفرقه الله سبحانه و معرفة طاعته و أوامره و أحكامه إلى متوسط : لكن ذلك المتوسط يجب أن يكون روحانيا لا جسمانيا . و ذلك لذكاء الروحانيات و طهارتها و قريها من رب الأرباب . و الأنبياء أمثالنا في النوع و أشكالنا في الصورة يشاركوننا في المادة ، يأكلون مما نأكل و يشربون مما نشرب ، و يساهموننا في الصورة أناس بشر مثلنا ، فمن أين لنا طاعتهم و بآية مزية لهم لزم متابعتهم ؟ ﴿ و لئن أطعتم بثرا مثلكم انكم إذا لخاسرون ﴾ .

و الجواب عنه : إننا نحتاج في المعرفة والطاعة إلى متوسط من جنس البشر يكون وجيهًا في الطهارة و العصمة و الحكمة فوق الروحانيات ، بما نحن من حيث البشرية و يمايزنا من حيث الروحانية ، فيلقى الوجي بطرف الروحانية و يلقي إلى نوع الإنسان بطرف البشرية ، و ذلك قوله سبحانه : ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلىّ ﴾ وفي موضع : ﴿ قل : سبحان ربِي ملِكتِي إِلا بثرا رسولًا ﴾ والصائبة تقول : قلتُم بأن الوجي والرسالة ينزل على الأنبياء من عند الله سبحانه بواسطة أو بغير واسطة ، فما الوجي أولاً ، و هل يجوز أن يكلم الله سبحانه بثرا ، و هل يكون كلامه من جنس كلامنا ، و كيف ينزل الملك من السماء و هو ليس بجسماني ، أ بصورته أم بصورة البشر ، و ما معنى تصوره بصورة الغير ، أفيخلع صورته و يلبس لباسا آخر أم يستبدل وضعه و حقيقته ، ثم ما البرهان أولاً على جواز انبهاث الرسل في صورة البشر ، و ما دليل كل مدعى منهم ، أ فأخذ بمجرد دعواهم أم لابد من دليل خارق للعادة ، و إن أظهر ذلك أ فهو من خواص النقوش أم من خواص الأجسام أم فعل الباري سبحانه ، ثم ما الكتاب الذي جاء به أ فهو كلام الباري سبحانه ، و كيف يتصور في حقه كلام أم هو كلام الروحاني ، ثم هذه

الحدود والأحكام أكثرها غير معقوله ، فكيف يسمع عقل الإنساني بقبول أمر لا يعقله ، وكيف تطاوعله نفسه بتقليد شخص مثله بأن يتفضل عليه ؟ ! و لوهـاء الله لأنزل ملائكة (ما سمعنا بهذا في آياتنا الأولـين) .

و الجواب عن هذا التفصيل بطريقين : إحداهما الإلزام تعرضا لإبطال مذهبـهم ، و الثاني الحجة تعرضا لإثبات مذهبـنا ، أما الإلزام فيما عرفـتم معاشر الصابـئة وجود هذه الروحـانـيات ، و ما دليلـكم عليه ؟ و ما الدليلـ الذي أرشـدـكم إـليـه ؟ قالـوا : عـرـفـنـا وجـودـهـما و تـعـرـفـنـا أحـوالـهـا من عـاذـيـمـونـ و هـرمـسـ ، قالـوا بـعـاذـيـمـونـ ، و هـرمـسـ ، و عـاشـيشـ ، و إـدـرـيسـ ، و لمـ يـقـولـوا بـغـيرـهـمـ من الأـئـيـاءـ ، فـنـقـولـ : نـاقـضـتـمـ مـذـهـبـ كـمـ حـيـثـ قـلـتـمـ بـتـوـسـطـ عـاذـيـمـونـ و هـرمـسـ ، فـإـنـ غـرـضـكـمـ بـتـرـجـيعـ الـروحـانـيـ عـلـىـ الـجـسـمـانـيـ نـفـيـ المـتوـسـطـ الـبـشـريـ ، وـ مـنـ أـثـبـتـ المـتوـسـطـ فـقـدـ تـنـاقـضـ كـلـامـهـ وـ تـخـلـفـ مـرـامـهـ ، فـصـارـتـنـفـيـهـ إـثـيـاتـاـ وـ عـادـ إـنـكـارـهـ إـقـرـارـاـ ، فـتـأـملـ وـ لـاـ تـغـفـلـ . وـ أـمـاـ الطـرـيقـ الثـانـيـ فـمـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ لـيـسـ كـلـ وـاحـدـ يـعـرـفـ حـكـمـ الـبـارـيـ سـبـحـانـهـ وـ أـمـرـهـ فـلـابـدـ إـذـاـ مـنـ وـاحـدـ يـسـتـأـثـرـ بـتـعـرـيفـ حـكـمـهـ وـ أـمـرـهـ فـيـ عـبـادـهـ . وـ ذـلـكـ الـوـاحـدـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ مـنـ جـنـسـ الـبـشـرـ حـتـىـ يـعـرـفـهـ أـحـكـامـهـ وـ أـوـامـرـهـ ، وـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ مـخـصـوصـاـ مـنـ عـنـدـ اللهـ بـأـيـاتـ خـلـيقـةـ يـجـريـهاـ عـلـىـ يـدـهـ عـنـدـ التـعـدـيـ بـمـاـ يـدـعـيهـ ، تـدـلـ تـلـكـ الـأـيـاتـ عـلـىـ صـدـقـهـ نـازـلـةـ مـتـذـلـةـ التـصـدـيقـ بـالـقـوـلـ ، ثـمـ إـذـ ثـبـتـ صـدـقـهـ وـجـبـ اـتـيـاعـهـ فـيـ جـمـيعـ مـاـ يـقـولـ وـ يـفـعـلـ ، وـ لـيـسـ يـجـبـ الـوـقـوفـ عـلـىـ كـلـ مـاـ يـأـمـرـهـ وـ يـنـهـيـ عـنـهـ : إـذـ لـيـسـ كـلـ عـلـمـ يـيـلـفـهـ إـلـيـهـ كـلـ قـوـةـ بـشـرـيـةـ ، ثـمـ الـوـحـيـ مـنـ عـنـدـ اللهـ الـعـزـيزـ يـمـدـ حـرـكـاتـهـ الـفـكـرـيـةـ وـ الـقـوـلـيـةـ وـ الـفـعـلـيـةـ وـ الـعـمـلـيـةـ بـالـحـقـ فـيـ الـأـفـكـارـ ، وـ الـصـدـقـ فـيـ الـأـقـوـالـ ، وـ الـخـيـرـ فـيـ الـأـفـعـالـ ، فـبـطـرـفـ يـمـاـئـلـ الـبـشـرـ - وـ هـوـ طـرـفـ الصـورـةـ - وـ بـطـرـفـ أـنـ يـوـحـيـ إـلـيـهـ وـ هـوـ طـرـفـ الـمـعـنـىـ وـ الـحـقـيـقـةـ (قـلـ سـبـحـانـ رـبـيـ هـلـ كـنـتـ إـلـاـ بـشـراـ وـ سـوـلاـ) ، فـبـطـرـفـ يـشـابـهـ نـوـعـ

الإنسان و بطرف يماثل نوع الملائكة ، و بمجموعهما يفضل النوعين : حتى يكون بشريته فوق بشرية النوع مزاجا واستعداداً و ملكيته فوق ملكية النوع الآخر قبولاً و آراء ، فلا يضل و لا يغوى بطرف البشرية و لا يزعج و لا يطغى بطرف الروحانية ، و تدبر و تفكير.

معطلة العرب أصناف - عقائدهم و انكارهم والرد عليهم

و أما العرب فأصناف ، فمنهم معطلة العرب : وهي أصناف منهم أنكروا الخالق والبعث والإعادة ، و من الذين أخبر عنهم القرآن ﴿ و قالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت و نحي و ما يهلكنا إلا الدهر ﴾ ، فاستدل عليهم بضروريات فكرية وأيات قرائية فطرية ، في كم آية و كم سورة فقال الله سبحانه : ﴿ أو لم يتفكروا ما بصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير مبين ﴾ وفي موضع : ﴿ أولم ينظروا في ملکوت السموات والأرض ﴾ وفي موضع : ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم ﴾ فثبتت الدلالة الضرورية من الخلق على الخالق : فإنه قادر على الكمال ابتداء وإعادة . و صنف منهم أقرروا بالخلق وابتداء الخلق والإبداع . و أنكروا البعث والإعادة و من الذين أخبر عنهم القرآن ﴿ و ضرب لنا مثلا و نسي خلقه قال من يحي العظام و هي رميم ﴾ فاستدل عليهم بالنشأة الأولى إذا اعترفوا بالخلق الأول فقال : ﴿ قل يحييها الذي انشأها أول مرة ﴾ وفي موضع : ﴿ أفعيينا بالخلق الأول بل هم في لبس من خلق جديد ﴾ . و صنف منهم أقرروا بالخلق وابتداء الخلق و نوع من الإعادة ، و أنكروا الرسل ، و عبدوا الأصنام ، و زعموا أنهم شفعائهم عند الله سبحانه في الآخرة ، و من الذين أخبر عنهم القرآن : ﴿ و قالوا ما هذا الرسول يأكل الطعام و يمشي في الأسواق ﴾ - إلى قوله : - ﴿ إن تتبعون إلا رجالا مسحورا ﴾ ، فاستدل عليهم بأن المرسلين كانوا كذلك ، قال الله سبحانه : ﴿ و ما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا أنهم ليأكلون الطعام و يمشون في الأسواق ﴾ ، فشبهات مقصورة

على هاتين الشهيتين : إحداهما إنكار البعث بعث الأجساد ، و الثانية حجة البعث بعث الرسل ، فعلى الأول قالوا : ﴿ أَنذَا مِنَا وَكُنَا تَرَابًا وَعَظَمًا إِنَّا لَمْ يُعْثُنُونَ أَوْ أَبْأَوْنَا الْأَوْلَوْنَ ﴾ إلى أمثالها من الآيات ، و أما على الشهادة الثانية فكان إنكارهم لبعث الرسل في الصورة البشرية و أخبر عنهم التزيل ﴿ وَمَا مُنْعِنَ النَّاسُ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءُهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبْعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا ﴾ و في موضع ﴿ أَبْشِرِيهِدُونَا ﴾ فمن كان يعترف بالملائكة كان يريد أن يأتي ملك عن السماء ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ﴾ و من كان لا يعترف بهم كان يقول : الشفيع والوسيلة منا إلى الله سبحانه هم الأصنام المنصوبة ، أما الأمر و الشرعية من الله سبحانه إلينا فهو المنكر ، فيعبدون الأصنام التي هي الوسائل وذا وساعا ويفوت ويعوق ونسرا ، والحق أحق أن يتبع والصدق حقيق بأن يستمع ، فرحمه الله الكبرى هي النبوة والرسالة ، و ذلك خير مما يجمع هؤلاء الضالون بأذهانهم الفاسدة و عقولهم الكامدة .

قد غلط في النبوات طوائف غير الذين كذبوا بها، وهم القاديانية و القرآنية والنجيرية والرد على هذه المخالفين

والعجب !! وقد غلط في النبوة طوائف غير الذين كذبوا بها إما ظاهرا و باطلا، وإما باطلا كالمخالف المغضض : بل الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إلى الرسول وإلى من قبله - وهم القاديانية والقرآنية والمودودية و النجيرية - فيهم شبهة نفاق وإن لم يكونوا مكذبين بالرسول من كل وجه : بل قد يغلوونه بقلوبهم ، و يعتقدون وجوب طاعته في أمور دون أمر ، فهؤلاء الجهال بل هؤلاء الملاحدة والزنادقة لم يعرفوا النبوة وما قدروها حق قدرها، ولقد كان في كل أمة من الأمم قوم مثل الإباحية والمذكورة و الباطنية والإمامية والإسماعيلية والزنادقة المسؤولين في ضروريات الدين كان تشوش ذلك الدين منهم ، وفتنة الناس مقصورة عليهم ، و ذلك لأنه قد قل أنصاره

وأشتغل عنه أعوانه ، وأسلمه أهلها ، فصار عرضة لمن شاء أن يتعرض فيه؛ حتى عاد مثل الأمر الأول على ما خاضوا فيه عند ظهور أمره ، فمن قائل قال: إنه سحر ، وسائل يقول : إنه شعر ، وآخر يقول : إنه أساطير الأولين ، وقالوا: لونشاء لقلنا مثل هذا ، من الوجوه التي حكاما الله سبحانه عنهم . ولئن هذا ببدع من ملحدة هذا العصر مثل السار السيد أحمد خان الدهلوi، والطبيب محمد حسن الأمروhi (١) ، وعنایت الله خان المشرقي ، وغلام أحمد القادياني ، ومحمد على اللاموري ، ومؤلاء كلهم من أشقياء الهند ، وقد سبّهم إلى عظيم ما يقولونه إخوانهم من زنادقة قريش وغيرهم

(١) صاحب غایت البرمان في تأویل القرآن .

من جهلة العرب ، إلا أن أكثر من كان طعن فيه في أول أمره استهان رشه و أبصر قصده : كتاب و آناب و عرف من نفسه الحق بغيرزة طبعه و قوة إتقانه؛ لا لتصرف لمساته بل لهداية ربه و حسن توفيقه ، والجهل في هذا الوقت أغلب و الملحدون فيه عن الرشد أبعد ، وعن الواجب أذهب ، ولنعم ما قال القائل فيهم :

ذهب الرجال و حال دون مجالهم	زمر من الأوياف و الأنذال
نهذوا كتاب الله خلف ظهورهم	نهذ المسافر فضلة الأكال
تركوا الحقائق و الشرائع و اقتدوا	بطوامر الجهال و الضلال
إن قلت : قال الله قال رسوله	همزوک همز المنكر المتغالي
أو قلت : قد قال الصحابة والأولى	تبعومم في القول و الأعمال
أو قلت : قال الآل آل المصطفى	صله عليه الله أفضل آل
أو قلت : قال الشافعي وأحمد	و أبو حنيفة و الإمام العالى

أو قلت : قال صحابهم من بعدهم فالكل عندهم كتبه خيال
 تالله ما ظفر العدو بمثلها من مثالم و خيبة الأمال
 و دعوا إلى ذات اليمين فأعرضوا عنها و سار القوم ذات شمال
 يا أمة لعبت بدين نبيها كتلاعب الصبيان في الأحوال
 و تمام ذاك القول با العيل التي فسخت عقود الدين فمسخ فصال

و الحاصل : فدين الإسلام قام بالكتاب الهدى و نفذه السيف الناصر ،
 مما هو إلا الوحي الواحد المرحم يقيم ضياءاً أخذعي كل منافق ، فهذا شفاء
 الداء من كل عاقل ، وهذا دواء الداء من كل جاهل و مائل ، وإلى الله الرغبة
 في التوفيق .

الرسالة من قبيل الممكنات في العقل أو من جملة الواجبات

((ولا يمكن يستوي طرفاً كما ذهب إليه بعض المتكلمين)) : اختلف
 متكلموا أهل الإسلام في أن الرسالة من قبيل الممكنات في العقل أو من
 جملة الواجبات ، فذهب جميع متكلمي أهل الحديث سوى العباس
 القلاسي إلى أنها من الممكنات - ولكن لحله مؤول باعتبار ذاته - وذهب
 جمع من متكلمي الحنفية مما وراء النهر إلى أنها من مقتضيات حكمه -
 يعني من الأمور التي اقتضتها حكمته ، وقد جرى الشارح قدمن سره في هذا
 المقام على مذهب الحنفية .

..... ثم أشار إلى وقوع الإرسال و فائدته و طريق ثبوته و تعين بعض من ثبت رسالته ، فقال : وقد أرسل الله تعالى رسلا

((ثم أشار إلى وقوع الإرسال)) : بقوله : وقد أرسل ((وفائده)) : بقوله : مبشرین . ((و طريق ثبوته بقوله)) : و أيدعم بالمعجزات . ((و تعين بعض من ثبت رسالته)) : بقوله : وأول الأنبياء أدم . و حاصله : إذا تأملت بعض التأمل علمت أن ليست البعثة قاصرة على فائدة بيان ما يقصده الإنسان وما يهجره ; حق يلزم ما قالوه : بل لها من الفوائد ما تضيق العبارات عن حصره : منها فوائد الآخرة و منها فوائد الدنيا و منها فوائد العامة ، ((فقال : وقد أرسل الله تعالى رسلا)) : و شرط الرسالة السلامة من دنائة الأباء والأمهات ، و السلامة من القسوة ، لأن قسوة القلب موجبة للبعد عن جناب رب ، و السلامة من العيوب المترفة مثل البرص والجذام ، و السلامة من قلة المروفة مثل الأكل على الطريق ،

و السلام من دناة الصناعة مثل العجمة ، لأن الرسالة من أشرف مناصب الخلق مقتضية لغاية الإجلال اللائق بالخلوق ، فيعتبر لها انتفاء ما ينافي ذلك .

ومن شروط الرسالة الذكورة لأن الأنوثة وصف نقص

وفي خلاف مشهور

و شرط الرسالة و النبوة الذكورة لأن الأنوثة وصف نقص ، وفيه خلاف مشهور ، فإن طائفة ذهبت إلى إبطال النبوة في النساء ، وهو مذهب جمahir أهل السنة والجماعة ، وذهب طائفة إلى القول بأنه قد كانت في النساء نبوة ، وهو مذهب الشيخ قائد الطائفة الشيخ أبي الحسن الأشعري والحافظ أبي محمد ابن حزم الظاهري ، و اختاره الإمام القرطبي يقولون : لم يدع أحد أن الله سبحانه أرسل امرأة ، وإنما الكلام في النبوة دون الرسالة ، فوجب طلب الحق في ذلك بأن ينظر في معنى لفظ النبوة في اللغة ، فوجدنا هذه اللفظة مأخوذة من الإناء وهو الإعلام ، فمن أعلم الله سبحانه بما يكون قبل أن يكون ، فهونبي بلا شك ، وليس هذا من باب الإلهام مثل قول الله سبحانه :

﴿ و أوحى ربك إلى النحل ﴾ و لا من باب الظن والتومم الذي لا يقطع بحقيقته إلا مجنون ، و لا من باب الكهانة التي هي من استراق الشياطين المسمع ، وقد انقطع الكهانة بل بالوحي الذي هو النبوة ، قصد من الله سبحانه إعلام من يوحى إليه بما يعلمه به ، فإذا ذلك كذلك ، فقد جاء القرآن بأن الله سبحانه أرسل ملائكة إلى نساء ، فأخبرومن بولي حق من الله سبحانه ، فبشروا أم إسحاق يا إسحاق ، قال الله سبحانه : ﴿ و امرأته قائمة فضحت فبشرناها يا إسحاق و من وراء إسحاق يعقوب قالت يا ولتنا ألد و أنا عجوز و هذا بعلى شيئاً إن هذا لم شيء عجيب قالوا أتعجبين من أمر الله رحمة الله و بركاته عليكم أهل البيت ﴾ ، فهذا خطاب الملائكة لأم إسحاق عن الله سبحانه بالبشرية لها يا إسحاق ثم يعقوب ، ثم بقولهم : أتعجبين من أمر الله ، ولا يمكن البتة أن يكون

هذا الخطاب لغير نبي بوجه من الوجه ، و وجدناه سبحانه قد أرسل جبريل إلى مريم يخاطبها ، وقال لها : ﴿ إنما أنا رسول ربك لأمب لك غلاما زكيا ﴾ ، فهذه نبوة صحيحة بوجي صحيح ، و وجدنا أم موسى قد أوحى الله إليها بإلقاء ولدتها في اليم ، وأعلمها أنه سيرده إليها ، و يجعله نبأ مرسلا ، فهذه نبوة لا شك فيها ، وبضرورة العقل أنها لو لم تكون واثقة بلبوة الله سبحانه لها ل كانت بإلقاءها ولدتها في اليم برؤيا تراها أو بما يقع في نفسها في غاية الجنون ، ولو فعل ذلك أحدها لكان في غاية الفسق ، وهذا الوجي مثل الوجي الوارد على إبراهيم الخليل في الرفيا في ذبح ولدتها ، فإن إبراهيم الخليل لو لم يكن نبأها واثقا بصحة الوجي والنبوة الوارد عليه من ذبح ولده ؛ لكنه ذبح ولده لرؤيا رأها أو ظن وقع في نفسه ، لكان فاعل ذلك من غير الأنبياء فاسقا في نهاية الفسق أو مجنونا في نهاية الجنون، فصحت نبوتهن بيقين ، و وجدنا الله سبحانه قد ذكر من الأنبياء ذكر مريم في جملتهم ، ثم قال : ﴿ أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ومن حملنا مع نوح ﴾ ، وهذا عموم لها معهم ، ولا يجوز تخصيصها من جملتهم ، وليس قوله سبحانه : ﴿ وأمه صديقة ﴾ بماءع من أن تكون نبوة ، فقد قال سبحانه : ﴿ يوسف أيها الصديق ﴾ و هو مع ذلك نبي رسول وهو ظاهر، ويتحقق بهن في ذلك امرأة فرعون بقول نبينا ورسولنا : كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وأسمية بنت مزاحم امرأة فرعون، وقال ابن جماعة : وقع الإختلاف في وقوع نبوة أربع نسوة : مريم وأسمية وسارة و هاجر، وزاد الحافظ المتقن السراج البلقيني في شرحه لعدمة الأحكام : حواء و أم مومي . والجواب عن هذه الدلائل : قال الإمام جلال الدين جار الله الحنفي : اتفق أهل السنة والجماعة على أن الذكرة شرط النبوة خلافا للأشعرى ، و احتجوا بأن من شرط النبوة كمال العقل و كمال الدين ، و هما معنومان في النساء لقول نبينا ورسولنا : هن ناقصات العقل و الدين ، ولقول الله سبحانه : ﴿ و ما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحى إليهم ﴾، وقال الصابوني : الصحيح ما

ذهبنا إليه : لأن النبوة و الرسالة يقتضي الإشتهار بالدعوة و إظهار المعجزة و لزوم الاقتداء ، و الأنوثة توجب الستر و بينهما تناقض ، و لأن النساء لا يصلحن للإمارة و السلطنة و القضاء و إقامه الصلوة بالإجماع ، و هذه الأحكام من فروع النبوة و الرسالة ، فلذلك لا يصلحن لأصل النبوة كان أولى ، و اجتمع الأشعري بقوله سبحانه : ﴿ و اذكر في الكتاب مريم ﴾ لأنه سبحانه ذكرها في عداد الأنبياء ، وأرسل جبريل إليها ، قال الله سبحانه : ﴿ و أرسلنا إليها روحنا ﴾ وفي مقام : ﴿ إنما أنا رسول ربك ﴾ ، والجواب أن هذا لا يستلزم المطلوب قطعا ، و ذلك لأنه ليس وحدها يشرع : إذ لا دلالة عليه في جميع هذه الآيات المذكورة ، فافهم في هذا المقام .

..... من البشر إلى البشر مبشرين لأهل الإيمان و الطاعة بالجنة و الثواب ، و منذرین . لأهل الكفر و العصيان بالنار و العقاب : فإن ذلك مما لا طريق للعقل إليه ، و إن كان فبأنظار دقيقة لا يتيسر إلا لواحد بعد واحد ،

في الجن رسلاً أم لا والقول الأصح فيه

((من البشر إلى البشر)) : خرج عنه الجن والملك ، فليس منها رسول يبلغ الأحكام إلى الخلق ، و أما قوله سبحانه : ﴿ الله يصطفى من الملائكة رسولا ﴾ فليس من هذا القبيل يعني الرسول إصطلاحاً بل المراد رسلاً يرسلهم بالوحي لأنبيائه ، فهم رسول لغة فقط ، و اختلفوا في الجن هل يكون في الجن رسول ، والأكثرون على أنه لا رسول فيهم ، و تمسكوا من العقل لأن الجن أعظم شيطنة وأقل عقلاً وأكثر جهلاً لا يليق بهذا المنصب الجليل ، و تمسكوا

من النقل بقوله سبحانه : ﴿ وَمَا أُرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ ﴾ و عن الحسن قال : لم يبعث الله تبارك وتعالى من أهل البدعية ولا من الجن ولا من النساء ، ذكره عنه طائفة : منهم البغوي وابن الجوزي ، ونبينا محمد ﷺ قد أرسل إلى الثقلين قد أمن به من أمن جن نصيبيين ، فسمعوا القرآن وولوا إلى قومهم منذرين ثم أتوا فبايعوه على الإسلام بشعب معروف بمعكة بين الأبطح و بين جبل العراء ، و سأله الطعام لهم لدواهم ، و قصتهم مشهورة معروفة ، أقول : ما قال هذه الأشياخ العظاماء ، فله وجه بعد آدم ، وأما قبله فلا ألم يسمعوا قول الله سبحانه : ﴿ يَا مَعْשِرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ ﴾ يعني رسولاً من الإنس ورسولاً من الجن ، وقول الله سبحانه : ﴿ لِأَمْلَئُنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ ﴾ فلو لم يرسل إليهم حينئذ أحد لم يعذبوا ، لقوله جل شأنه وعز برمانه : ﴿ وَمَا كَنَا مَعْذِبِينَ حَتَّى نُبَعِثَ رَسُولَنَا ﴾ فهذه تدل على أنه كان قبل آدم من الجن رسولاً إليهم ، ثم اتفق العلماء على أن كفارهم يدخلون النار كما أخبر الله سبحانه بذلك في قوله : ﴿ لِأَمْلَئُنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ وَمِنْ أَهْلِكُمْ ﴾ وفي موضع : ﴿ لِأَمْلَئُنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ . وأما مؤمنوهم فأكثر العلماء على أنهم يدخلون الجنة ، وقال طائفة : يصيرون تراباً كدواه ، والأول أصح ، وهو قول الأوزاعي وابن أبي ليلى وأبي يوسف ومحمد ، ونقل ذلك عن الإمام مالك والشافعي وأحمد بن حنبل ، وهو قول أصحابهم ، واحتجوا بقوله سبحانه : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مَا عَمِلُوا ﴾ بعد ذكر أهل الجنة وأهل النار من الجن والإنس ، كما قال في سورة الأنعام وفي الأحقاف : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مَا عَمِلُوا ﴾ بعد ذكر أهل الجنة و النار ، فتدبر . ((مبشرين)) : قال الشارح قدس سره . ((لأهل الإيمان والطاعة بالجنة والثواب ، ومنذرين)) : قال الشارح قدس سره : ((لأهل الكفر والعصيان بالنار والعقاب ، فإن ذلك)) : يعني العلم بالجنة والثواب والنار والعقاب وأسبابها وعللها ((مما لا طريق للعقل إليه)) :

من غير إنباء النبي ، أن يرشد إلى ما يتوقف العقل فيه ولا يدل عليه بالاستقلال من بعث الأموات وأحوال الجنة والنار وسائر المسميات ، وأن يبين حسن ما توقف العقل فيه ولم يستقل بمعرفة حسنها وقبيحه ، ((وإن كان)) : يعني وإن كان للعقل طريق إلى معرفة بعض . ((فبأنظار دقة لا يتيسر إلا لواحد بعد واحد)) : من العلماء المتبحرين والأئمة الرامسين ولا يحصل للأكثرين .

..... مبينين للناس ما يحتاجون إليه من أمور الدنيا و الدين فإنه تعالى خلق الجنة والنار وأعد فيهما الثواب والعقاب ، وتفاصيل أحوالهما وطريق الوصول إلى الأول والاحتراز عن الثاني ، مما لا يستقل به العقل ، وكذا خلق الأجسام النافعة والضارة ولم يجعل للعقول والحواس الاستقلال بمعرفتها

الأئمّة، تبيّن للناس ما يحتاجون إليه وهذا بحث لطيف

((مبينين للناس ما يحتاجون إليه من أمور الدنيا و الدين)) : أن يشرع قواعد المقيم بحياة النوع ، فإن الإنسان مدني بالطبع مخلنة للتنازع المفضي إلى التقاتل ، وأن تعلم الصنائع الخفية من الحاجات والضروريات إذ لا بقاء للعالم البتة إلا بنشأة و معاش ، ولا نشأة ولا معاش إلا بهذه الأعمال والصناعات والآلات ، وأن يكمل النقوص البشرية بحسب استعداداتها

المختلفة في العلميات والعمليات ، وأن تعلم الأخلاق الفاضلة المتعلقة بصلاح الأشخاص والعادات الكاملة المتعلقة بعلاج الجماعات من أهل المنازل والمدن والدين ، يعني : أن يبين و ظائف الطاعات و العبادات المذكورة للمعبود في الأوقات المحتالية مثل العلوة وغيرها ، وأن يقرر الحجة ويميط الشبهة من الممكن ، إن يقول المكلف : إن الله سبحانه إن كان قد خلقنا لنبده فقد كان يجب أن يبين لنا العبادات التي يريد لها منا : أنها ما هي وكم هي وكيف هي ؟ فإن الطاعة وإن أمكن الإيجاب عن أصلها بالعقل لكن كيفيتها غير معلومة لنا ، فبعث الله الرسول أن يقطع هذا العذر من كل الوجه ، ومن هنا قال الشارح روح الله روحه : ((فإنه تعالى خلق الجنة والنار وأعد فيهما الثواب والعقاب ، وتفاصيل أحوالهما و طريق الوصول إلى الأول والاحتراز عن الثاني مما لا يستقل به العقل)) : وهذا كاف في الرد على السمنية والبراهمة وإخوانهم المنكرين للنبوات . ((وكذا خلق الأجسام النافعة والضارة)) : يعني أن يبين منافع الأغذية والأدوية ومضارها التي لا تفوي بها التجربة إلا بعد أدوار وأطوار مع ما فيها من الخطر العظيم ، ((ولم يجعل للعقل والحوامن الاستقلال بمعرفتها)) : يعني لا يمكن وجود شيء من هذه كلها إلا بتعليم الباري سبحانه ، فوجب بضرورة العقل ولا بد أنه لا بد من نبي أو أنبياء علمهم الله سبحانه ابتداء كل هذا دون معلم ، فبعث معلماً مدبراً مبتدأً بتعلمها ، فصح بذلك أنه لا بد من وحي من الله سبحانه في ذلك ، وإنما تعني ابتداء مؤنة اللغة والكلام بها ، وابتداء معرفة الهيئة وتعلمها ، وابتداء أشخاص الأمراض وأنواعها ، وابتداء معرفة الصناعات ، فصح بذلك أنه لا بد من وحي الله سبحانه في ذلك .

و كذا فصل القضايا ، منها : ما هي ممكناً لا طريق إلى الجزم بأحد جانبيها ، و منها : ما هي واجبات أو ممتنعات لاظهار للعقل إلا بعد نظر دائم ، و بحث كامل ، بحيث لو اشتغل الإنسان به لتعطل أكثر مصالحه ، فكان من فضل الله و رحمته أرسال الرسول لبيان ذلك ، كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ إِلَّا رحمةً لِّلنَّاسِ ﴾ . وأيدهم أي الأنبياء ، بالمعجزات الناقضات للعادات جمع معجزة وهي أمر .

((و كذا فصل القضايا منها ما هي ممكناً لا طريق إلى الجزم بأحد جانبيها)) : وهي عبارة عن مباحثات شرعية . ((و منها ما هي واجبات)) : وهي عبارة عن مكتوبات شرعية ((أو ممتنعات)) : وهي عبارة عن محرمات شرعية وغيرها من القضايا الحكمية والقضايا العقلية والعملية ، و منها : أن أنفع الأمور للناس القناعة و أضرها الشر ، و منها أن أحمد الأشداء عند أهل

السماء والأرض لسان صادق ناطق بالعدل والحكمة ، و منها لا تكن أيها الإنسان كالصبي إذا جاع صغا ، ولا كالعبد إذا شبع طفي ، ولا كالجامل إذا ملك بغي ، و منها لا تشيرون على عدو ولا صديق إلا بالتصيحة ، أما الصديق فيقضى بذلك من واجبه ، وأما العدو فإنه إذا عرف نصيحتك إياه - إن صبح عقله - استحبى منك وراجعك ، و منها يدل على غريزة الجود والسامحة عند العسرة ، وعلى غريزة الورع والصدق عند الشر ، وعلى غريزة الحلم والعفو عند الغضب ، و منها لا يمدح بكمال العقل من لا يكمل عقله ولا بكمال العلم من لا يكمل علمه ، و منها أفضل أعمال العلماء ثلاثة أشياء : أن يبدلوا العدو صديقا والجامل عالما والفاجرا برا ، و منها الصالح من خيره خير لكل أحد ، و من يعد خير كل أحد لنفسه وغيرها من حل الإشكالات العوبية واستخراج المعانى الفامضة الدقيقة لا يمكن البتة أن يهدى أحد إليها بطريقه و عقله ، قد ذكرت شذرا من هذه الأشياء . ((لاتظاهر)) : تفاصيل هذه القضايا ((للعقل)) يعني للعقل الخالص ((إلا بعد نظر دائم و بحث كامل)) : حتى ذهب الدمور والألواف من السين ((بحيث لو اشتعل الإنسان به لتعطل أكثر مصالحه)) : و فنا حياته . ((فكان من فضل الله ورحمته إرسال الرسل لبيان ذلك)) : الجنة والثواب والنار والعقاب والقضايا الممكنة والواجبة والممتنعة ، إذ العقول متفاوتة ، والكامل نادر والأسرار الإلهية غريزة جدا فلابد من معلم يعلمهم ويرشدهم ، فلابد من بعثة الأنبياء وإنزال الكتب عليهم إيصالا لكل مستعد إلى منتهى كماله . ((كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رحمةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾)) : فإنه بين أمر الدين والدنيا لكل من أمن و كفر من السياسات الكاملة والأخلاق العظيمة الفاضلة المؤدية إلى النجاة في الآخرة : لكن منهم من اهتدى بهدايته وانتفع بدلاته ، و منهم من لم يقبل هدايته و بقي في حيرته و ضلالته ، وبالله التوفيق .

تعريف المعجزة وشرح قيوده

وإذ قد تكلم على أنه لابد من نبوة وصح ذلك ، فلتتكلم على براهمينها التي يصح بها صدق مدعيعها ، فقال : ((وأيدمهم أي الأنبياء ، بالمعجزات الناقصات للعادات)) : نحو العلم بالغائبات وكلام الجمادات ، ((جمع معجزة وهي أمر)) يعني من فعل أو ترك ، وهذا موافق لما قال الشيخ المحقق محمد بن يوسف السنوسي الحسفي في شرح الصغرى لأم البراهين ، وقولنا في تعريف المعجزة - أمر - أحسن من قول بعضهم فعل ؛ لأن الأمر يتناول الفعل كانفجار الماء من بين الأصابع ، وعدم الفعل كعدم إحراق النار لإبراهيم الخليل .
 يظهر بخلاف العادة على يد مدعى النبوة عند تحدي المنكرين عن الإتيان بمثله ، وذلك لأنه لو لا التأكيد بالمعجزة لما وجوب قبوله قوله .

((يظهر بخلاف العادة)) : و مكت الشارخ عن قوله : بخلاف العادة و خارق للعادة ، و حاصيله : أن العادة عبارة عن غلبة حصول الأمر بين الناس ، والمعتاد - هو الأمر الغالب - الحصول بين النامن و خرقها مخالفة حكمها فعليه إحراق النار لما مسته ، يقال له : عادة ، و عدم إحراقها لشيء مسته خرق لتلك العادة ، و عدم الطيران في الهواء و عدم المشي على الماء و عدم نبع الماء من بين الأصابع أمر غالب في النامن ، فحصول المشي على الماء والطيران في الهواء و نبع الماء من بين الأصابع خرق لتلك العادة ، و إنما سعي مخالفة الأمر المعتاد خرقاً تشبيهاً له بخرق الشيء المتصل كالشوب مثلا ، ((على يد مدعى النبوة عند تحدي المنكرين)) على وجه يعجز المنكرين ((عن الإتيان بمثله)) : يعني أمر خارق للعادة من ترك أو فعل متحدى به على وفق دعوهـ

بعد ادعاء النبوة ، و إنما ذكرنا أحد الأمرين : لأن المعجزة كما تكون إتيانا بغير المعتاد قد تكون منعا عن المعتاد : مثل أن يمسك عن القوة مدة غير معتادة لانجذاب التفعن إلى عالم القدس ، وإنما قال : خارق للعادة ليتميز به المدعى عن غيره ، وإنما قال : على يد مدعى النبوة ليتميز عن الكرامات ، وإنما قال : مقررون بالتحدي لإقامة الحجة و إظهار وجه البرهان و ليتميز عن الإرهاص ، و هو إحداث ما هو خارق للعادة يدل على بعثة نبي قبل بعثه ، و كأنه تأسيس لقاعدة النبوة ، قال الدسوقي : مأخذة من الرمض بالكسر وهو أسماء العائط ، سميت تلك الخوارق الواقعه قبل البعثة إرهاصا : لأنها مؤسسة للنبوة و مقوية لها ، و إن كانت متقدمة عليها ، و ذلك نحو خمود نار فارس ، و انشقاق إيوان كسرى ، و النور الذي كان يظهر في جهة عبد الله والد النبي ﷺ .

تعريف المعجزة للشيخ السنوسي وشرح قيوده

وقال الشيخ في شرح الصغرى لأم البراهين في تعريف المعجزة : المعجزة التي خلقها الله تعالى على أيدي الرسل هي أمر خارق للعادة مقررون بالتحدي مع عدم المعارضة ، واحترز بقيد المقارنة للتحدي عن كرامات الأولياء ، والعلماء الإرهاصية التي تتقدم بعثة الأنبياء تأسيسا لها .

السحر خارق للعادة أم أمر معتاد وبيان الاختلاف فيه

واحترز بقيد عدم المعارضة عن السحر و الشعوذة ، فإن كلا منهما يمكن المعارضة والإتيان بمثله ، و جعل السحر خارجا بهذا القيد ، المبني على أنه خارق للعادة ، و هو مذهب ابن عرفة و صاحب المقاصد خلافا للقرافي القائل : إنه معتاد ، و غرابةه إنما هي للجهل بأسبابه ، فكل من عرف أسبابه و تعاطاه أجاب معه ، وهذا القول الذي مشى عليه الشيخ في شرح الكبرى لأم البراهين :

حيث قال : و من المعتاد السحر و نحوه ، و على هذا القول فهو خارج بقوله :
 خارق للعادة ، و الشعوذة ، هي خفة في اليد ترى الشيء على خلاف ما هو
 عليه ، كان يتراى ممن يتعاطلها ، إنه يقطع عضوا أو يحرق شيئا ثم يعيده لما
 كان عليه ، و يقال فيها : شعبذة بالباء أيضا ، و معنى التحدي دعوى الخارج
 دليلا على الدعوى إما بلسان الحال وإما بلسان المقال ، فافهم .

و لما بان الصادق في دعوى الرسالة عن الكاذب و
 عند ظهور المعجزة يحصل الجزم بصدقه بطريق جري
 العادة ، بأن الله تعالى يخلق العلم بالصدق عقيب ظهور
 المعجزة ، وإن كان عدم خلق العلم ممكنا في نفسه ، و ذلك
 كما ادعى أحد بمحضر من جماعة ،

((و لما بان الصادق في دعوى الرسالة عن الكاذب)) : فثبت أن دلالة
 المعجزة على أن خلق المعجزة لصدق المدعى معلوم بالضرورة لقبول العباد دعواد .

العلم الحاصل بالمعجزة علم عادي يقيني ضروري، وله

الأمثال لا تحصى

((و عند ظهور المعجزة يحصل الجزم بصدقه بطريق جري العادة)) :
 يعني دلالة المعجزة على الصدق عادبة لا عقلية : لأن ظهورها على يد الكاذب
 - ولو أمكن عقلا - نفيه مقطوع به عادة ، و هو شأن العاديات المقطوع بها ،

((بأن الله تعالى يخلق العلم بالصدق عقب ظهور المعجزة)) : هذا بيان قوله: بطريق جري العادة إجراء الله سبحانه العادة بتأليل العلم بالصدق عقب ظهور المعجزة ، ((وإن كان عدم خلق العلم ممكنا في نفسه)) : يعني بمعنى عدم وجوب المحال بوقوع خلافه . ((وذلك)) : يعني حصول العلم الضروري اليقيني الجزمي بالمعجزة مع إمكان تقييده ((كما ادعى أحد بمحضر من جماعة)) : فالذي يدل عليه هو أن المعجزة لما عجز الخلق عنها كان ذلك فعل من أفعال الله سبحانه ، خلقه عقب دعوه ، وخلق المعجزة عقب الدعوى ، يدل على تصديق المدعى النبوة ، ومثاله في الخارج : أنه إذا جلس الملك العظيم على سرير مملكته فقال أحد :

..... أنه رسول هذا الملك إليهم ، ثم قال للملك إن كنت صادقاً فخالف عادتك وقم من مكانك ثلث مرات ففعل يحصل للجماعة علم ضروري عادي بصدقه في مقالته وإن كان الكذب ممكنا في نفسه ، فإن الإمكان الذاتي بمعنى التجويف العقلي لا ينافي حصول العلم القطعي ، كعلمنا بأن جبل أحد لم ينقلب ذهبا مع إمكانه في نفسه ، فكذا هنا يحصل العلم بصدقه بموجب

((أنه رسول هذا الملك إليهم)) : يعني قال : إن رسول هذا الملك إلى أهل مملكته ، ((ثم قال للملك إن كنت صادقاً)) يعني ثم قال إليها الملك : إن كنت صادقاً في هذه الدعوى ((فخالف عادتك وقم من مكانك ثلث مرات)) : يعني فافعل شيئاً يخالف عادتك ، ((ففعل)) : فإذا فعل ذلك الملك في تلك الساعة فعلاً يخالف عادته ، ((يحصل للجماعة علم ضروري عادي بصدقه)) : علم الحاضرون بالضرورة إنما فعل ذلك لأجل تصديق

ذلك المدعى ، ((في مقالته)) : في إرساله إياته إليهم ، وقال الشيخ محمد بن يوسف المنسوسي : وقد ضرب العلماء لدعوى الرسول الرسالة و طلبه المعجزة من الله تعالى دليلاً على صدقه : مثلاً تستفتح به دلالتها على صدق الرسل - عليم الصلوة والسلام - ويعلم ذلك على الضرورة ، فقالوا: مثال ذلك ما إذا قام رجل في مجلس ملك يمرأى منه وسمع بحضور جماعة، وادعى أنه رسول هذا الملك إليهم ، فطالبوه بالحججة ، فقال : هي أن يخالف الملك عادته ويقوم عن سريره ، ويقعده ثلاثة مرات مثلاً ، فعل ، فلا شك أن هذا الفعل من الملك على سبيل الإجابة للرسول ، صديق له و مفید للعلم الضروري بصدقه ، بلا ارتياب و نازل منزلة قوله : صدق هذا الإنسان في كل ما يبلغ عنى ، ولا فرق في حصول العلم الضروري بصدق ذلك الرسول بين من شamed ذلك الفعل من الملك وبين من لم يشamed إلا انه بلغه بالتواتر خبر ذلك الفعل ، فلا شك في مطابقته هذا المثال لحال الرسل - عليهم الصلاة والسلام - فلا يرتاب في صدقهم إلا من طبع الله على قلبه - والعياذ بالله تعالى - هذا كلامه بحروفه ، فتدبر . ((وإن كان الكذب ممكنا في نفسه)) : احتمالاً عقرياً بمعنى أن يكون قيام الملك لشيء آخر غير تصدقه . ((فإن الإمكان الذاتي بمعنى التجويز العقلي)) : قيد بذلك لأن أهل العرف يطلقون الإمكان على ما يخالف العادة ، وهو أخص من الإمكان الذاتي ، فإن تكلم الصبي ممكناً بالذات لا في العرف ((لا ينافي حصول العلم القطعي)) : والتحقيق : أن العلم العادي علم يقيني ضروري جرت عادة الله سبحانه بخلقه مع حكم العقل بأن خلافه غير محال ، ((كعلمنا بأن جيل أحد لم ينقلب ذهباً مع إمكانه في نفسه فكذا ه هنا)) : أن محمداً ﷺ قال : أيها الناس إني رسول الله إليكم ، ثم قال : يا إلهي إن كنت صادقاً في هذه الدعوى فاجعل القمر منشقاً بنصفين ، فإذا انشق القمر علم كل واحد

بالضرورة أنه سبحانه إنما شقه بنصفيين لأجل تصديقه فثبت أن خلق المعجزة على وفق الدعوى تصديق من الله سبحانه لذلك المدعى فكل من صدقه الله سبحانه فهو صادق قطعاً ((يحصل العلم بصدقه بموجب)) .

..... العادة ، لأنها أحد طرق العلم كالحس ، ولا يقدح في ذلك إمكان كون المعجزة من غير الله تعالى - - - - -

((العادة ، لأنها)) : العادة الإلهية الجارية لخلق العلم . ((أحد طرق العلم كالحس)) : فكما أن العلم الإحسامي قطعي يقيني ، فكذا العلم العادي قطعي يقيني جزئي .

قول الشارح: إمكان كون المعجزة من غير الله رد على بعض الزنادقة والملحدة

((ولا يقدح في ذلك)) : العلم العادي القطعي اليقيني ((إمكان كون المعجزة من غير الله تعالى)) : إشارة إلى رد بعض الزنادقة والملحدة يقولون : لم لا يجوز أن يقال : ظهور هذه المعجزات إنما كان بإعانة الجن والشياطين، وذلك إنما نعرف مقادير عقول البشر وقدرهم ولا نعرف مقادير عقول الجن

والشياطين وقدرهم ، فلعل هذه المعجزات حصلت بإعانة الجن والشياطين . والجواب عنه بوجهين : الوجه الأول : إن الأنبياء دعوا الخلق إلى لعن الشياطين فكيف يليق بالشياطين أن يعينوهم ؟! والوجه الثاني : إننا ثبّت الجن والشياطين بأخبار الأنبياء ، فلو جعلنا القول بالجن والشياطين طاعنا في النبوة . فقد أبطلنا الأصل بالفرع ، و ذلك باطل باتفاق الناس . والحقائق بالتحقيق : أنه قد صُح أن الباري سبحانه هو قادر كل شيء ظهر ، وأنه قادر على إظهار كل متوجه لم يظهر ، وعلمنا بكل ما قدمنا أنه مرتب بهذه الرتب التي في العالم و مجرتها على طبائعها المعلومة ، منها الموجودة عندنا ثم رأينا خلافاً لهذه الرتب والطبائع قد ظهرت ، ووجدنا أشياء في هذا الممتنع قد وجبت و وجدت مثل الماء النابع من الأصابع ، و مثتان من الناس رأوا و توضّعوا من ماء يسيراً في قدر صغير ، و حنين الجذع ، و قلب العصبية ، و إحياء الموتى الذين رمروا و صاروا عظاماً رفانا ، و البقاء في النار ساعات لا تؤديه ، و صخرة انفلقت عن ناقة ، وهذا كلّه قد ظهر على أيدي الأنبياء ، فصح أنه من عند الله سبحانه لا مدخل لعلم إنسان و جن و شيطان ، و حيلتهم فيه ، فهذا لا يقدر عليه أحد دون الله سبحانه بوجه من الوجوه ، والفرق بين معجزات الأنبياء وبين حيل الدجالين والعجائبيين واضح ، فإن جميع ما يقع على يد الدجالين ليس هو بأمور واقعية حقيقة ، وإنما هي أمور متخيلة يفتن بها ضعفاء العقول بخلق ما يقع على يد الأنبياء ؛ فإنها أمور واقعية حقيقة ، فالعقل السليم إذا شاهدت المعجزات لم يبق عندما شك في أن ما جاء به ذلك الرسول حق من عند ربّه ، وأما العقول السقيمة لم تستجب لذلك الرسول ولم تؤمن به مثل الفلاسفة الدهميين والسارسيدين أَحمد خان الدهملي وغيرهم من الأشقياء ،

حيث أنكروا الخوارق الصادرة عن الأنبياء ، وهذا كفر بواح وكفر صراح -
نعود بالله من الخذلان -

..... أو كونها لا لغرض التصديق أو كونها لتصديق الكاذب

أو كونها لا لغرض التصديق، رد على بعض الزائفين

((أو كونها لا لغرض التصديق)) : إيماء إلى رد قوم من المنكرين القائلين:
سلمنا أن انحراف العادات غير ممتنع لكن لا نسلم أن المعجزات تدل على
الصدق إنكم ادعتم أن في الشاهد إقدام الملك على الفعل الخارق للعادة ،
يدل على كونه مصدقاً للمدعي في دعواه ، وإذا ثبت هذا في الشاهد فحينئذ
نقيس الغائب عليه فطريق السوال عليه من وجهين : الأول : إن القياس
لا يفيد اليقين ، و الثاني : لا نسلم أولاً أن ظهور ذلك الفعل من الملك يدل
على أنه يصدق المدعي في دعواه ، وثانياً : إن سلمنا فإننا عارفون بأحوال ذلك
الملك وبأخلاقه ومناجي أفعاله فلا جرم يمكننا أن نعرف أنه إنما فعل ذلك
الفعل لأجل ذلك الغرض . و أما أنواع حكم الله سبحانه في أفعاله و
خلوقاته فليس لأحد سبيل إلى معرفتها ولا قدرة لأحد على الإطلاع عليها ، و

لهذا قال جل شأنه وعز سلطانه : ﴿ ما أشهدتم خلق السماوات والأرض ﴾ . والجواب عن الأول : إن دلالة المعجزة على التصديق أمر معلوم بالضرورة ، و المقصود من ذكر المثال التنبية على قولنا : إن هذا الشيء معلوم بالضرورة ، لا أنا نقيس صورة على صورة ، والجواب عن الثاني : إذ قد صح أن كل ما ذكرنا من المعجزات الظاهرة من الأنبياء شاهدة من الله سبحانه لهم يصدقوا بها أقوالهم : لأن الأنبياء يذكرون أنه سبحانه أرسلهم إلى الناس و يستشهدون به سبحانه ، فيشهد لهم هذه المعجزة المحدثة منه سبحانه في حين رغبة هؤلاء القوم فيها ، و الدليل عليه أن موئي عليه السلام لما قال : يا إلهي إن كنت صادقا في ادعاء الرسالة فاجعل هذا الجبل واقفا في الهواء فوق رؤوسهم ، ثم القوم يشاهدون أنهم كلما أمنوا به تباعد الجبل عنهم وكلما حموا بتكذيبه قرب أن يسقط عليهم ، فعند هذا يعلم كل واحد بالبداهة أن المقصود من هذا الإطلاق لتصديق المدعى في ادعاء الرسالة ، فعلمنا علما ضروريا أنهم مبعثون من قبله سبحانه ، وأنهم صادقون فيما أخبروا به ، فقد وجب علينا الانقياد لما أتوا به ، ولزمنا تيقن كل ما قالوا .

أو كونها لتصديق الكاذب، هذا القول سيخيف جداً دل على جهل قائله والرد على القادياني أشيع الرد

((أو كونها لتصديق الكاذب)) : أقول : هذا الكلام سخيف دل على جهل قائله و عناده و انقطاعه من الإيمان و تكذيبه بالقرآن ، و قد دل القرآن على أنه سبحانه لا يؤيد الكذاب عليه سبحانه : بل لابد أن يظهر كذبه و أن ينتقم منه قال سبحانه : ﴿ و يمحو الله الباطل و يحق الحق بكلماته ﴾ وفي موضع : ﴿ يقولون افترى على الله كذبا فإن يشا الله يختم على قلبه ﴾ وفي موضع : ﴿ ولو تقول علينا بعض الأقوايل لأخذنا منه

باليهين ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين)^٤ ، ومن أعظم الإفتراء عليه سبحانه دعوى النبوة و الرسالة ، مثل دعوى الشقي غلام أحمد القادياني، فادعى أنهنبي لغوي أو ظلي أو بروزي على معانٍ اخترعها الزنديق ، ثم تحول إلى أنهنبي غير تشعري ورسول كذلك ، ثم إلى أنهنبي تشعري ورسول كذلك باح به في أربعينه واستمر على دينه ذلك إلى أن قال : إنني مدعٌ أنني رسول ونبي وأني على حكم اللهنبي ، وجعل يحاكي معجزات سائر الأنبياء ومعجزات خاتم الأنبياء .

..... إلى غير ذلك من الاحتمالات ، كما لا يقدح في العلم الضروري الحسي بحرارة النار ، إمكان عدم الحرارة للنار بمعنى أنه لو قدر عدمها يلزم منه محال

قال الله سبحانه : (و من أظلم ممن افترى على الله كذباً أو قال أوي إلى و لم يوح إليه شيء) ، والأنبياء صادقون يخبرون بالحق و يأمرؤون بالعدل ، و يدعون إلى عبادة الله سبحانه وحده لا شريك له ، وأهل الكذب المدعون للنبوة ضد هؤلاء كاذبون ، تأييهم الشياطين يأمرؤون بما منع الله عنه ، فيمتنع في حكمة رب و عدله أن يسمى بين هؤلاء و خيار الخلق وبين هؤلاء أشرار الخلق ؛ بل و كيف تقتضي حكمته أن يسمى بين الصادق والكاذب ؟ فيؤيد الكاذب من آيات

(٤) وهذا السنجري هو أبو نصر الوائلي مؤلف الإبانة ، المتوفى سنة ٢٣٣٣هـ ، وصاحب المسعد الزنجاني بمكة مثله في التشبيه ، مع أنهما ينتميان مذهب الشافعي . و السنجري هذا كان محدثاً . له كتاب مترجم بمحتصر البيان ، وجده أمام العرميين حينجاً جاور بمكة . اشتمل كتاب السنجري هذا على أمور منها : أن القرآن حروف وأصوات .

الصدق بمثل ما يؤيد به الصادق : حتى لا يعرف هذا من هذا ، وأن يرسل رسولا يأمر الخلق بالإيمان به وطاعته ، ولا يجعل لهم طریقا إلى معرفة صدقه ؟ بل و يجب في حكمته أن يظهر الآيات والبراهين الدالة على صدق مؤلاء ، وينصرهم ، ويؤيدهم ويعزهم ، وأن يظهر الآيات المبينة لكتاب أولئك ، ويزلهم ويخربهم : كما قد وقع في مؤلاء ومؤلاء . ((إلى غير ذلك من الاحتمالات)) : الوامية الضعيفة لا يعبأ بها ولا وثوق عليها ، بمعنى لو قدر عدمها لم يلزم منه محال : يعني إن عدمها في الواقع غير ممتنع - وبالله التوفيق -

وأما وقوع الإرسال فلا معنى لأنكاره بعد ما ثبت بقاطع الأدلة بنبوة من أدعىها من رسول الله الذين أولئك أدم عليه السلام وأخرهم محمد ﷺ ، فقال الإمام النسفي :

..... و أول الأنبياء آدم و آخرهم محمد ﷺ أما نبوة آدم عليه السلام فبالكتاب الدال على أنه قد أمر و نهي مع القطع بأنه لم يكن في زمانهنبي ، فهو بالوحي لا غير

((و أول الأنبياء آدم و آخرهم محمد ﷺ)) : يعني إن النبوة بدأها الله سبحانه بآدم عليه السلام ثم جعلها في ذريته آدم . الثاني - وهو نوح - ثم جعلها في ذريته إبراهيم الخليل ، و حصروا بعده في نسله ، فقال : و جعلنا في ذريته النبوة والكتاب -

النبوة ليست بعرض والرد بالبلوغ على أبي نصر السنجري

الوائلي المحدث

أقول قبل الخوض في المرام : النبوة ليست بعرض ، قال إمام الحرمين في كتابه المسى بنقض كتاب السجزي (١) ، قال الإمام : قد ذكر هذا اللعن الطريد المهين الشريد فصولاً و زعم أن الأشعرية يكفرون بها - فعليه لعائن الله ترى واحدة بعد أخرى - و ما رأيت جاملاً أجرأ على التكفير وأسرع إلى التحكم على الأئمة من هذا الأخرق ، قال إمام الحرمين فيما رد به على السجزي : ما كنت أظن أن هذا الجامل يبلغ حمقه و خرقه هذا المبلغ ، وهو زعمه أن من مذهب الأشعرية أن النبوة عرض لا يبقى زمانين ، و إذا مات النبي زالت نبوته - وهذا الذي حكاه لم يقل به قائل ولم ينقله قبله ناقل ، و لو سئل هذا الأحمق عن النبوة و حقيقتها و معناها لتبدل في غمه و تردد في غيه ، و لم يتمسك إلا بدھش الحيرة ، كما نسب إليها غيره ، فليست النبوة عرضاً من الأعراض باتفاق من المحققين و إطهاق من المحصلين ، ثم ذكر الدليل على أن النبوة ليست عرضاً ، ثم قال : فبطل المصير إلى أن النبوة عرض ، و وجب القضاء بأن النبوة هي حكم الله تعالى برسالة رسول و إخباره عن سفارته و أمره إياه بتبلیغ الشرائع و شرع الأحكام ، و قد حكم الله بنبوة الأنبياء عليهم السلام في حياتهم و بعد مماتهم ، و كونهم مرسلين ، و علم ذلك منهم في السابقة والآتقة ، فهذا مذهب أهل الحق و دينهم - فعلى من يصفهم بغير ذلك لعنة الله ولعنة الملائكة و الناس أجمعين - و قال الإمام : أبدي هذا الأحمق كلاماً ينقض آخره أوله في الصفات ، و ما ينبغي لمنه أن يتكلم في صفات الله تعالى على جهله و سخافته عقله ، و تكلم السجزي في التزول والانتقال والزوال والإتصال والإتفصال و الذهاب والمعيء ، فقال الإمام: ومن قال بذلك حل دمه ، و تبرم الإمام كثيراً من كلامه معه .

و عن هذا السجزي يقول أبو جعفر البيلي الأندلسي في فرسته : وكذلك

اللعين المعروف السجزي ، فإنه تصدق أيضاً للوقوع في أعيان الأئمة و سرج الأئمة بتأليف تألف ، وهو على قلة مقداره وكثرة عواره ينسب أئمة الحقائق وأخبار الأئمة وبحور العلوم إلى التلبيس والمراوغة والتدليس ، وهذا الرذل الخسيس أحقر من أن يكتثر له ذمـاً ، ولا يضر البحر الخضم لغة كلب .

ف مما ذكر هذا المنافق الحائد بجهله عن الحقائق أن مذهب الأشعرية أن النبوة عرض من الأعراض ، والعرض لا يبقى زمانين ، وإذا مات النبي زالت نبوته و انقطعت دعوته ، وهذه من جملة حكاياته و تقولاته المستبعدة الباردة - انتهى كلامه بلفظه - ولنعم ما قال الشيخ العلامة الكوثري : وإنما التعويل على أهل الحديث في روايتيهم الحديث فقط فيما لا يتهمون به ، وأما علم أصول الدين فله أئمة معروفون و برامين مدونة في كتبهم ، وأهل الحديث المبروفون من البدع يسرون سيرهم ، وقال : و نحن لانعول على الرجل إلا في العلم الذي يتقنه دون سائر العلوم ، فكم بين أهل الحديث من موأنزل منزلة من العامي في علم أصول الدين والفقه ، وكذلك سائر العلماء في غير علومهم .

آدم أبو البشر نبي والأفكار عن نبوته كفر قطعاً

((أما نبوة آدم عليه السلام في الكتاب الدال على أنه قد أمر ونهى)) : يعني قد كان آدم أبو البشر نبياً ، والدليل على نبوته الكتاب ، فقد أمر الله سبحانه وتعالى بقوله : ﴿ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجَكَ فِي الْجَنَّةِ ﴾ ، ونهى بقوله : ﴿ وَلَا تَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةِ ﴾ ، والأمر والنهي يستلزمان النبوة إذا كانا لأجل التبليغ والتشريع ، وآدم أمر كذلك . ((مع القطع بأنه لم يكن في زمانهنبي ، فهو بالمعنى لا غير)) : فيكون هو المؤمن إليه بيهما بدون واسطة غيره ، واعتراض - أولاً - بأن هذا الأمر والنهي كانوا في الجنة ، والجنة ليست بدار التكليف ولا

نبوة . و الجواب عنه بأنه لامعنى للتوكيل إلا الأمر والنهي ، فالجنة كانت دار تكليف بالنسبة إليهما قطعا - و ثانيا - بأنه قد أمرت أم موسى في الكتاب بلا واسطة ، وكذا أم عينى قال الله سبحانه : « أَنْ أَفْذِ فِيهِ فِي التَّابُوتِ » و قال : « وَ هَرَى إِلَيْكَ بِجَذْعِ النَّخْلَةِ » : مع أنهما لم تكونا من الأنبياء . و الجواب عنه بأنه يجوز أن يكون أمرهما بذلك في منام أو بإلهام لا في اليقظة ولا بوعي ، وهذا شرط في النبي .

وكذا السنة والإجماع فإنكار نبوته - على مانقل عن البعض - يكون كفرا ، وأما نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فلأنه ادعى النبوة وأظهر المعجزة ، أما دعوى النبوة فقد علم بالتواتر وأما إظهار المعجزة فلوجهين :

((وكذا السنة)) : والأحاديث كثيرة صحيحة غير محصاة . ((والإجماع)) : على نبوته من السلف ((فإنكار نبوته - على مانقل عن البعض - يكون كفرا)) : و ليس إنكاره مع الأدلة القاطعة إلا كفرا بواحا .

محمد ﷺ نبی رسول الرد على اليهود والنصاری
والمجوس، هذا بحث عظيم ومجزاته قسمان عقلية وحسية
((وأما نبوة محمد صلى الله عليه وسلم)) فحق والإيمان به واجب ، خلافا لليهود والنصارى والمجوس وجماعة من الدهرية . و لإثبات نبوته مسالك ذكر

الشارح البارع المشهور منها بقوله : ((فلأنه)) لأن محمدا صلى الله عليه وسلم . ادعى النبوة : يعني الرسالة عن الله سبحانه . ((و أظهر المعجزة)) : تصديقاً لدعواه ، وكل من ادعى النبوة وأظهر المعجزة تصديقاً لدعواه فهونبي ، وقد تكلم الشارح مثل غيره على مقدمي هذا الدليل . فقال : ((أما دعوى النبوة فقد علم بالتواتر)) : يعني أما دعوات النبوة فقطعي : لأنه قد تواتر تواتراً أحقه بالعيان والشامد .

وجوه إعجاز القرآن العظيم، وهذا بحث عجيب فادر الوجود
 ((وأما إظهار المعجزة فلوجهين)) : ومعجزات نبينا كثيرة ، والعلماء أفردوا في ذكرها كتبا ، وضبط القول فيها أن معجزاته قسمان : عقلية وحسية :

..... أحدهما : أنه أظهر كلام الله تعالى

و القرآن معجزة عقلية يهدي إلى إعجازها العقل من كان عارفاً بطريق البلاغة أو كانت البلاغة له سليقة . وأما دليل المقدمة الثالثة ، فإن كل من ادعى النبوة وأظهر المعجزة يكون فيها : لأن الرجل إذا قام في محفل عظيم بحضور ملك مطاع فقال : يا معاشر الحاضرين : إني رسول هذا الملك ، وإن آية صدق أن الملك يقوم ويرفع الناج عن رأسه فيقوم الملك في الحال ويرفع الناج عن رأسه عقيب دعوى هذا المدعى ، أليس ذلك الفعل منه يتنزل منزلة قوله : صدقت أنت رسولي ، قال : وإنما يراعى في ذلك ثلاثة أمور : الفعل الخارق للعادة ، واقتراحه بالدعوى ، وسلامته عن المعارضة ؛ إذ لو رفع الناج بقول غيره أو بعد ذلك بمدة لا يكون حجة لهذا المدعى . فهذه الثلاثة بمجموعها برمان قاطع على دعوى المدعى للرسالة نازلة منزلة التصديق بالقول ، وهو مثل حصول العلم لسائر الأشياء من

شواهد المقال وقرائن الحال ، تفكير . ((أحد هما أنه أظهر كلام الله تعالى)) : يعني إنه أتي بالقرآن والقرآن معجز . أما المقدمة الأولى : أنه أتي بالقرآن ، فبالتواتر ، قال شيخ السنة ولسان الأمة القاضي الباقلاني المالكي : الذي يوجب الاهتمام التام بمعرفة إعجاز القرآن أن نبوة نبينا ورسولنا بنيت على هذه المعجزة . وإن كان قد أيد بعد ذلك بمعجزات كثيرة : إلا أن تلك المعجزات قامت في أوقات خاصة وأحوال خاصة وعلى أشخاص خاصة ، ونقل بعضها نقلًا متواترا يقع به العلم وجودا ، وبعضها مما نقل نقلًا خاصا ، إلا أنه حكى بمشهد من الجمع العظيم أنهم شاهدوه ، ولو كان الأمر على خلاف ما حكى لأنكروه ، وبعضها مما نقل من جهة الأحاداد ، وكان وقوعه بين أيدي الأحاداد . فاما دلالة القرآن فهي عن معجزة عامة عمّت الثقلين ولزوم العجة بها في أول وقت ورودها إلى يوم القيمة على حد واحد ، قال الله سبحانه : ﴿ كِتَابٌ أُنزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ لِتَخْرُجَ النَّاسُ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ﴾ فأخبر أنه أنزله ليقع الإهتماء به ، ولا يكون كذلك إلا ومحضة ، ولا تكون حجة إن لم تكن معجزة ، وفي موضع : ﴿ كِتَابٌ فَصَلَّتْ أَيَّاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ بِشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ ، ولو لا أنه جعله برمانا لم يكن بشيرا ولا نذيرا ، ولم يختلف بأن يكون عربيا مفصلا ثم أخبر عن جحودهم وقلة قبولهم بقوله : ﴿ فَاعْرُضْ أَكْثَرَهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ ، ولو لا أنه حجة لم يضرهم الإعراض عنه ، وفي موضع : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا لَوْلَا فَصَلَّتْ أَيَّاتُهُ أَعْجَمِيًّا وَعَرَبِيًّا ﴾ فأخبر أنه لو كان أعجميًّا لكانوا يحتجون في ردِه ، إما بأن ذلك خارج عن عرف خطابهم ، وكانوا يعتذرون بذهابهم عن معرفة معناه ، بأنهم لم يبين لهم وجه الإعجاز فيه : لأنَّه ليس من شأنهم ولا من لسانهم ، أو بغير ذلك من الأمور ، وأنه إذا تحدثُم إلى ما هو من لسانهم فعجزوا عنه واجبت العجة عليهم ، وفي موضع : ﴿ وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ عَزِيزٍ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ يعني إنه لا يأتيه ما يبطله من شبهة سابقة

تتقدم في معجزته أو تعارضه في طريقه ، وكذلك لا يأتيه من بعده قط أمر يشكك في وجه دلالته ، وفي موضع : ألم يقولون : ﴿ افترى على الله كذبا فإن يشا الله يختم على قلبك و يمحو الله الباطل و يحق الحق بكلماته ﴾ فدل على أنه جعل قلبه الشريف مستودعاً لوحيه و مستنزاً لكتابه ، وإنه لوشاء صرفه عنه . ولذلك أشباه كثيرة تدل على نحو الدلالة التي وصفناها ، فبان بهذا وبنظائره ما قلنا من أن بناء نبوته على دلالة القرآن و معجزته . وأما المقدمة الثانية : إن القرآن معجز فقال :

..... و تحدي به البلوغاء مع كمال بلاغتهم : فعجزوا عن معارضته بأقصر سورة منه

((و تحدي به)) : فإنه تحدي لمعارضة ((البلوغاء)) بلغاء العرب و فصحائهم و خطبائهم و شعرائهم . ((مع كمال بلاغتهم)) : مع بلوغهم في الفصاحة والبلاغة النهاية ، فإنهم كانوا أرباب هذا الشأن وأصحاب البيان يعرفون هذا الأمر ذوقاً و وجداً معرفةً وإيقاناً : لم يكن عليهم فيه لبسه ولا يدخل عليهم فيه شبهة ، فقد ثبت بما يتنا أن نبوة نبينا مبنية على دلالة معجزة القرآن ، فيجب أن نبين وجه الدلالة من ذلك ، قد ذكر العلماء أن الأصل في هذا أن تعلم أن القرآن الذي هو متلو محفوظ مرسوم في المصاحف هو الذي جاء به النبي ﷺ ، وأنه هو الذي تلاه على من في عصره ثلاثاً وعشرين سنة ، والطريق إلى معرفة ذلك هو النقل المتواتر الذي يقع عنده العلم الضروري ، وذلك أنه قام به في المواقف و كتب به إلى البلاد حتى انتشر ذلك في أرض العرب كلها ، ووقف جميع أهل

الخلاف على جملته ، و جميع أهل دينه الذين شرفهم الله بالإيمان على جملته و تفاصيله و تظاهر بينهم : حتى حفظه الرجال و انتقلت به الرجال ، و تعلمها الكبير والصغير : لأن المفروض تلاوته في صلاتهم والواجب استعماله في أحكامهم ، ثم تناقله خلف عن مخلف مم مثلكم في كثرتهم و توفر دواعيهم على نقله : حتى انتهى إلينا ما وصفناه من حالة ، فلن يتشكك أحد ، ولا يجوز أن يتشكك مع وجود هذه الأسباب في أنه أتي بهذا القرآن من عند الله ، فهذا أصل ، وإذا ثبت هذا فإننا نقول : إنه تحداهم إلى أن يأتوا بمثله ؛ قال الله سبحانه : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رِبِّ مَا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأُتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ ۚ ۝ وَقَالَ : ﴿ قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَ الْإِنْسَنُ وَالْجَنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ ۚ ۝ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْضُضُ طَهِيرًا ۚ ۝ وَقَالَ : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ تَقُولُهُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ فَلَيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ۚ ۝ وَقَالَ : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأُتُوا بِعِشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ ۚ ۝ فَقَدْ ثَبَّتَ بِمَا بَيْنَاهُ أَنَّهُ تحداهم إليه ، و لم يأتوا بمثله ، وفي هذا أمران : أحدهما : التحدى إليه ، والأخر : أنهم لم يأتوا له بمثل ، والذي يدل على ذلك النقل المتواتر الذي يقع به العلم الضروري ، فلا يمكن جحود أحد من هذين الأمرين ، فافهم . هكذا ينبغي تحقيق المقام بعون الملك العلام .

((فعجزوا عن معارضته بأقصر سورة منه)) : و الذي يدل على أنهم كانوا عاجزين من الإتيان بمثل القرآن ، إنه تحداهم إليه ؛ حتى طال التحدى ، و جعله دلالة على صدقه و نبوته و تضمن أحكامه و استباحة دماءهم و أموالهم و سي ذريتهم - فلو كانوا يقدرون على تكذيبه لفعلوا و توصلوا إلى تخلص أنفسهم و أهليهم و أموالهم من حكمه بأمر قريب ، و هو عادتهم من لسانهم و مأثور من خطابهم ، و كان ذلك يغنينهم عن تكلف القتال ، و إن قال قائل لعله لم يقرأ عليهم الآيات التي فيها ذكر التحدى ، و إنما قرئ عليهم ما سوى ذلك من القرآن، كان ذلك قوله باطلًا من وجهين : الوجه الأول : قد ضمن الله حفظ كتابه

أن يأتيه الباطل من بين يديه أو من خلفه ، و وعده الحق ، والوجه الثاني : إن العدد الذين أخذوا القرآن و ضبطوه حفظاً من بين صغير وكبير ، و عرفوه حتى صار لا يشتبه على أحد منهم حرف ، لا يجوز عليهم السهو والنسيان ، و لا التخلط فيه والكتمان ، ولو زادوا ونقصوا أو غيروا لظهور مع شدة الحاجة إليه في أصل الدين ، ثم في الأحكام والشرائع -

..... مع تهالكهم على ذلك : حتى خاطروا بمهجتهم ، و أعرضوا عن المعارضة بالحروف إلى المقارعة بالسيوف : ولم ينقل عن أحد منهم مع توفر الدواعي الإتيان بشيء مما يدان به ، فدل ذلك قطعاً على أنه من عند الله تعالى ،

((مع تهالكهم على ذلك : حتى خاطروا بمهجتهم ، و أعرضوا عن المعارضة بالحروف إلى المقارعة بالسيوف)) : و ذلك لأن العدو يقصد لدفع قول عدوه بكل ما قدر عليه من المكائد ، لاسيما مع إظهار أمر أوجب الانقياد لطاعته ، و التصرف على حكم إرادته ، و العدول عن ألفه و عادته ، و الاتخراط في ملك الاتباع : بعد أن كان متبعاً ، و التشيع بعد أن كان مشيناً ، و تحكيم الغير في ماله و تسليطه إياه على جملة أحواله ، و الدخول تحت تكاليف شاقة و عبادات متعبة بقوله : و قد علم بضرورة الحس أن بعض هذه الأحوال مما يدعو إلى مسلب النفوس دونه :

و مع هذا أن الحمية حميتها لهم الكبيرة ممهم ، وقد بذلوا له السيف و أخطروا بنفوسهم وأموالهم ، فكيف يجوز أن لا يتوصلا إلى الرد عليه وإلى تكذيبه بأمون سعيهم ومؤلف أمرهم ؟ ! وما يمكن تناوله من غير أن يعرق فيه جبين . ((ولم ينقل عن أحد منهم)) : وفاعل لم ينقل قوله الآتي ((مع توفر الدواعي الإثبات بشيء مما يدان به)) : أي يقربه فضلاً عن أن يكون يساويه ، و حاصله : إنهم لو عارضوه بما تحداهم إليه لكان فيه توهين أمره وتکذيب قوله و تفريق جمعه ، ومن صدق به يرجع على أعقابه ويعود في مذهب أصحابه ، فلما لم يفعلوا شيئاً من ذلك مع طول المدة ، وكان أمره يتزايد حالاً فحالاً ، و يعلو شيئاً فشيئاً وهم على العجز عن القدح في آياته والطعن في دلالته ؛ على ما بيّنا : أنهم كانوا لا يقدرون على معارضته ولا على توهين حجته ، مع توفر دواعي الإثبات على معارضته لفصاحتهم وبلغتهم ، ولهم في ذلك مواقف معروفة و أخبار مشهورة و أيام منقولة ، و كانوا يتنافسون على الفصاحة والخطابة والذلاقة و يتبعجون بذلك و يتفاخرون بينهم ، فلن يجوز - وال الحال هذه - أن يتغافلوا عن معارضته لو كانوا قادرين عليها تحداهم إليها أو لم يتحداهم ، فقالوا: هذا أفحى مما جئت به وأغرب منه أو هو مثله ، علم أنه لم يكن إلى ذلك سبيل ، وأنه لم يوجد له نظير ، ولو كان وجد له مثل لكان ينقل إلينا ، و لعرفناه مثل ما نقل إلينا أشعار أهل العجمالية . ((فدل ذلك قطعاً على أنه من عند الله تعالى)) : يعني إن امتناعهم مع توفر الدواعي يدل على أنهم عجزوا عن المعارضة ، وذلك يدل على أن القرآن معجز ، وذلك يدل على أنه من عند الله سبحانه ، وهو المطلوب ، تدبر .

و أما وجوه إعجاز القرآن فذكر مشائخنا وغيرهم في ذلك ثلاثة أوجه : أحدها : تضمين الإخبار عن الغيوب ، وذلك مما لا يقدر عليه البشر ولا سبيل لهم إليه ، فمن ذلك ما وعد الله سبحانه نبيه أنه سيظهر دينه على الأديان

بقوله: ﴿ هو الذى أرسل رسوله بالهدى و دين الحق ليظهره على الدين كله ﴾ ففعل ذلك ، وفي موضع : ﴿ قل للذين كفروا ستمليون و تمحرون إلى جهنم ، و يئن المهاد ﴾ فصدق فيه ، وقال في أهل البدر : ﴿ و إذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم ﴾ وفي لهم بما وعد ، و جميع الآيات يتضمنها القرآن من الإخبار عن الغيوب لكتيرة جداً ، وإنما أورد أن نسبه بالبعض على الكل .

و الوجه الثاني : إنه كان معلوماً من حال النبي ﷺ أنه كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب ، وكذلك كان معروفاً من حاله أنه لم يكن يعرف شيئاً من كتب المتقدمين وأقاصيصهم وأنبائهم وسيرهم ، ثم أتى و حدث من عظيمات الأمور و مهمات العسير من حين خلق الله أدم إلى حين مبعثه ، فذكر في الكتاب قصة أدم و ابتداء خلقه ، وما صار إليه أمر من الخروج من الجنة ، ثم ذكر قصة نوح ، وما كان بينه وبين قومه ، وما انتهى إليه أمره ، وذكر قصة إبراهيم الخليل إلى ذكر مائة الأنبياء المذكوريين في القرآن ، والملوك والفراعنة الذين كانوا في أيام الأنبياء ، و نحن نعلم ضرورة أن هذا لا سبيل إليه إلا عن تعلم ، وإذا كان معروفاً أنه لم يكن ملائماً لأهل الآثار و حملة الأخبار ، علم أنه لا يصل إلى علم ذلك إلا بتأييد من جهة الوجي ، ولذلك قال الله سبحانه : ﴿ و ما كنت تتلو من قبله من كتاب و لا تخطه بيمنك أذ لاراتب المبطلون ﴾ . و الوجه الثالث : إنه بديع النظم عجيب التأليف متناه في البلاغة إلى الحد الذي يعلم عجز الخلق عنه ، و الذي أطلقه العلماء مو على هذه الجملة ، فالذي يشتمل عليه بديع نظمه المتضمن للإعجاز وجوه : منها : أن نظم القرآن على تصرف وجومه و اختلاف مذاهبه ، خارج عن المعهود من نظام جميع كلامهم ، و ميائين للمأثور من ترتيب خطابهم ، و له أسلوب يختص به و يتميز في تصرفه عن أسلوب الكلام المعهود ، ومنها : أنه ليس للعرب كلام مشتمل على هذه الفصاحة ، والغرابة ، والتصرف البديع ، والمعانى اللطيف ، والقواعد الغريزة ، والحكم الكثيرة ، والتناسب في البلاغة ؛ و

التشابه في البراعة على هذا الطول و على هذا القدر ، و إنما تنسب إلى حكيم كلمات معدودة و ألفاظ قليلة ، و إلى شاعرهم قصائد محصورة يقع فيها من الاختلال و يعترضها من الاختلاف ، و يقع فيها من التعميل والتتكلف والتجوز والتعسف ، وقد جعل القرآن على طوله تناسبا في الفصاحة على ما وصفه الله سبحانه : فقال : ﴿ وَاللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مِتَّشِابِهَا مَثَانِي تَقْشِعُ مِنْهُ جَلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رِبِّهِمْ ثُمَّ تَلَيْنَ جَلُودَهُمْ وَقُلُوبَهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ وفي موضع : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوكُمْ فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ ، فأخبر أن كلام الأدمي إن امتد وقع فيه التفاوت و بان عليه الاختلال . و منها : أن عجيب نظمه و بديع تأليفه لا يتفاوت ولا يتباين على ما يتصرف إليه من الوجوه التي يتصرف فيها من بيان قصص ، و مواعظ ، و احتجاج ، و حكم ، و أحكام ، و أعتذار ، و إنذار ، و وعد ، و وعيد ، و تبشير ، و تحذيف ، و أوصاف ، و تعليم أخلاق كريمة ، و شيم رفيعة ، و ميراث مأثورة ؛ وغير ذلك من الوجوه التي يشتمل القرآن عليها ، و نجد الشاعر المفلق والخطيب المصيق يختلف بحسب اختلاف هذه الأمور ، فمن الشعراء من يوجد في المدح دون الهجو ، و منهم يبرز في الهجو دون المدح ، و منهم من يغرب في وصف الإبل ، أو الخيول ، أو سير الليل أو وصف العرب أو وصف الروض أو وصف الخمر ؛ أو غير ذلك مما يشتمل عليه الشعر و يتداوله العبارة ، ولذلك ضرب المثل بامرأ القيس إذا ركب ، والنابغة إذا رهب ، و بزمير إذا رغب ، و مثل ذلك يختلف في الخطب والرسائل . و متى تأملت شعر الشاعر البلوي رأيت التفاوت في شعر على حسب الأحوال التي يتصرف فيها ، ف يأتي بالغاية في البراعة في معنى ، فإذا جاء إلى غيره قصر عنه و وقف دونه ، و بان الاختلال في شعره ، ولذلك ضرب المثل بالذين سمعتهم : لأنه خلاف في تقدمهم في صفة الشعر ، و لا شك في تبريزهم على مذهب النظم ، فإذا كان الاختلال يئنا في شعرهم لاختلاف ما يتصرفون فيه استغفينا عن ذكر من دونهم ، وقد تأملنا نظم

القرآن فوجدنا جميع ما يتصرف فيه من الوجوه التي قدمنا ذكرها على حد واحد في حسن النظم و بديع التأليف والوصف لا تفاوت فيه ولا انحطاط عن المنزلة العليا ، ولasmغاف فيه إلى الرتبة الدنيا ، بل للقرآن في جميع ذلك اليد البيضاء ، ومنه الوجوه الثلاثة من وجوه الإعجاز ، قول أكثر أهل الحق .

والحق الحقيق بالتحقيق : أن وجوه الإعجاز كثيرة ، وإن كان بعضها فوق بعض : قال ابن مساقة : إنهم ما بلغوا إلى معاشر وجوه الإعجاز ، و من الإعجاز أن لا تنقضى وجوه إعجازه . وأبطل وجوه الإعجاز ما قاله النظام : " إن إعجازه بالصرفه " ، قال البحر الزخار صاحب الملل والنحل : قال النظام في إعجاز القرآن : إنه من حيث الخبر عن الأمور الماضية والآتية ، وجهة صرف الداعي عن المعارضة و منع العرب عن الاهتمام به جبرا و تعجيزاً : حتى لو خلائم لكانوا قادرين على أن يأتوا بسورة من مثله بлагة و فصاحة و نظماً . وأجاب عنه شيخ المسنة ولسان الأمة القاضي الباقلاني المالكي بوجهه : الوجه الأول : إنه لو كانوا أصرفوا على ما ادعاه لم يكن من قبلهم من أهل الجاهلية مصروفين عما كان يعدل به الفصاحة والبلاغة وحسن النظم : لأنهم لم يتعدوا إليه ، ولم تلزمهم حجة ، فلما لم يوجد في كلام من قبله مثله علم أن ما ادعاه القائل بالصرف ظاهر البطلان ، والوجه الثاني : وهو أن أهل الصنعة في هذا الشأن إذا سمعوا كلاماً مطمعاً لم يخف عليهم ولم يشتبه لديهم ، ومن كان متذمماً في فصاحته لم يجز أن يطبع في مثل هذا القرآن بحال ، والمرجع في هذا جملة الفصحاء دون الأحاد ، وقد تقدم مما امتناعه عن الفصيح البلغ و تميزه في ذلك عن سائر أجناس الخطاب ، ليعلم أن ما يقدّره من مساواة عبارة الناس به ظاهر الخطاء بين الغلط ، والوجه الثالث : وما يبطل ما ذكره من القول بالصرف أنه لو كانت المعارضة ممكنة - وإنما منع منها الصرف - لم يكن الكلام معجزاً ، وإنما يكون المنع معجزاً ، فلا يتضمن الكلام فضيلة على غيره في نفسه . قال العافظ ابن

العزم : قال بعض أهل الكلام : - يعني النظام - إن نظمه ليمن معجزا ، وإنما إعجازه ما فيه من الإخبار بالغيوب ، وقال سائر أهل الإسلام : " بل كلا الأمرين معجزاً نظمه وما فيه من الإخبار بالغيوب " ، وهذا هو الحق الذي ما خالفه فهو ضلال ، وبرهان ذلك قول الله سبحانه : ﴿ فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ ﴾ ، فنص سبحانه على أنهم لا يأتون بمثل سوره ، وأكثر سوره ليس فيها إخبار بغير ، فكان من جعل المعجز الإخبار الذي بالغيوب مخالف لما نص الله سبحانه على أنه معجز ، فسقطت هذه الأقاويل الفاسدة . فإن قال قائل : إن من الفصحاء من يعلم عجز نفسه عن قول الشعر ولا يعلم مع ذلك عجز غيره عنه ، فكذلك البليغ وإن عجز نفسه عن مثل القرآن فهو قد يخفى عليه عجز غيره . قلنا : قصة قول من قال ذلك لغنية عن الرد عليها ، متى علم البليغ المتنامي في صنوف البلاغة عجزه عن القرآن علم عجز غيره ؟ لأن حالة وحال غيره في هذا الباب سواء بسواء ؛ إذ ليمن في العادة مثل للقرآن: يجوز قدرة أحد من البلفاء عليه ، وغاية ما في الباب من كان بصيرته أقوى و معرفته أبلغ كان إلى القبول منه أسبق ، ومن اشتبه عليه وجه الإعجاز و اشتبه عليه شروط المعجزات و أدلة النبوات كان أبطأ إلى القبول ؛ حتى تكاملت أساليبه واجتمعت له بصيرته ، وقد علمنا تفاوت الناس في معرفة وجوه دلالته ؛ لأن العجمي لا يعلم أنه معجز إلا بأن يعلم عجز العرب عنه ، وهو يحتاج في معرفة ذلك إلى أمور لا يحتاج إليها من كان من أهل صنعة الفصاحة ، فإذا عرف عجز أهل الصنعة جرى مجرام من توجه العجة عليه ، وأيضاً لا يعرف المتوسط من أهل اللسان من هذا الشأن ما يعرفه العالي في هذه الصنعة ، فاما من كان متنامياً في معرفة وجوه الخطاب و طرق البلاغة والفنون التي يمكن فيها إظهار الفصاحة فهو متى سمع القرآن عرف إعجازه . فإن قال قائل : لو كان الأمر على ما قلتم لوجب أن يكون حال الفصحاء الذين كانوا في عصر النبي ﷺ على طريقة واحدة في إسلامهم عند سماعه . قلنا :

هذا شغب لا يجب ذلك : لأن صوارفهم و موالعهم كثيرة مختلفة : منهم من يشك في إثبات الصياغ ، ومنهم من يشك في التوحيد ، و منهم من يشك في النبوة ، ألا ترى أن أبا سفيان بن حرب لما جاء عام الفتح قال له النبي ﷺ : أما أن لك أن تشهد أن لا إله إلا الله ، قال : بلى ! قال : أما أن لك أن تشهد أنني رسول الله ، قال : أما هذه ففي النفس منها شك ، ولو كانت صوارفهم وأسبابهم متفقة لتوافقوا إلى القبول جملة واحدة . فإن قال قائل : قد يجوز أن يكون أهل عصر النبي ﷺ قد عجزوا عن الإتيان بمثل القرآن وإن كان من بعدهم من أهل الأعصار لم يعجزوا . قلنا : هذا أيضا غباؤة ، إنما إذا علمنا أن أهل ذلك العصر كانوا عاجزين عن الإتيان بمثله ، فمن بعدهم أعجز : لأن فصاحة أولئك في وجوه ما كانوا يتلقون فيه من القول مما لا يزيد عليه فصاحة من بعدهم ، وأحسن أحوالهم أن يقاربوا ويساووهم ، فاما أن يتقدموهم أو يسبقوهم فلا ، أو لم يعلم هذا القائل - أعني الله بصارته وبصيرته - أن أهل البلاغة أشعارهم عندنا محفوظة و خطبهم منقوله و رسائلهم مأثورة و بلاغتهم مروية و حكمهم مشهورة مثل قبيح بن ساعدة ، و سحيбан بن وايل ، و لبيد العامري ، و حسان بن ثابت ، و امرأ القيس ، و زهير ، و طرفة بن العبد البكري و غيرهم ، كلامهم معروف عندنا و موضوع بين أيدينا ، لا يخفى علينا في الجملة بلاغة بلاغ ، ولا خطابة خطيب ، ولا براعة شاعر مفلق ؛ ولا كتابة كاتب مدقق ، فلم نجد في شيء من ذلك ما يداني القرآن في البلاغة أو يشاكله في الاعجاز ، و عجز الكل عنه ، و وقفوا دونه حيارى يعرفون عجزهم ، فمن بعدهم من مساكين العلم كهف يقدرون !! ولو لا أن العقول تختلف والأفهام تتباين والمعارف تتباين لم نحتاج إلى ما تكلفنا ، ولكن الناس يختلفون في المعرفة ، ولو اتفقوا فيها لم يجز أن يتفقوا في معرفة هذا الفن لاتصاله بأسباب و تعلقه بعلوم غامضة ، انظر وفقك الله لما هدیناك إليه ، و فکر في الذي دللتا عليه ، فالحق منهج واضح

والدين ميزان راجع ، والجهل لا يزيد إلا غما ولا يورث إلا ندما - أقول :
 ولا تجهل فإن الجهل داء وخذ بالعلم وارض به إماما
 فاحمد الله على ما رزقك من الفهم ، إن فهمت فقل : رب زدني علما .

..... و علم به صدق دعوى النبي ﷺ علما عاديا لا يقدح فيه شيء من الاحتمالات العقلية على ما هو شأن سائر العلوم العادية . و ثانيهما : أنه نقل عنه من الأمور الخارقة للعادة . ما بلغ القدر المشترك منه أعني ظهور المعجزة ، و خذ بالعلم حد التواتر وإن كانت تفاصيلها أحادا كشجاعة علي وجود حاتم ، وهي مذكورة في كتب السير وقد استدل أرباب البصائر على نبوته بوجهين : أحدهما : ما تواتر من أحواله قبل النبوة و حال الدعوة وبعد تمامها وأخلاقه العظيمة وأحكام الحكمية

((و علم به)) : يعني يكون القرآن من عند الله سبحانه ، ((صدق دعوى النبي ﷺ علما عاديا لا يقدح فيه)) : يعني في العلم العادي : شيء من الاحتمالات

العقلية على ما هو شأن سائر العلوم العادلة)) : مثل علمنا الموت عقيب القتل : لأن علمنا أن الله يخلق الموت عقيب القتل وإن كان عدم الخلق ممكنا في نفسه ، فافهم .

والثاني: نقل عنه من الأمور الخارقة للعادة يعبر عنها الإمام الفخر بالمعجزات الحسية

((و ثانيةهما)) : و هي الأشياء الخارجة عن ذاته يعبر عنها الإمام الفخر بالمعجزات الحسية : ((أنه نقل عنه من الأمور الخارقة للعادة)) : ما ظهر على يديه من الخوارق للعادات : مثل انشقاق القمر واجتذاب الشجر وتسليم الحجر عليه قبل النبوة وبعدها ، وما قبل النبوة من الخوارق يسعى عندهم إرهاصا تأسيسا للنبوة وتمهيدا ، ونبيو الماء من بين أصحابه بالمشاهد في الحديبية : و كانوا ألفا وأربع مئة ، وفي رواية : ألفا وخمسماة : و إشاع الخلق الكثير من الطعام القليل ، وهو واقعتان : واقعة أبي طلحة واقعة جابر بن عبد الله ، في واقعة أبي طلحة كانوا سبعين أو ثمانين ، وفي واقعة جابر كانوا ألفا ، وكان جابر قد أمر بصاع شعير عنده ، فطحنه وذبح بهيمة - يعني شاة صغيرة - فطبخها ثم أخبر النبي ﷺ بذلك ، وقال : تعال أنت ونفر معك ، فدعى النبي ﷺ أهل الخندق كلهم ، وقصته مشهورة معروفة ، وحنين الخشب ، وشكایة الناقة ، وشهادة الشاة المسموة ، وإظلال السحاب قبل مبعثه ، ((ما بلغ القدر المشترك منه : أعني ظهور المعجزة . حد التواتر)) : القدر المشترك بينها متواتر : لأن مجموع الرواية بلغوا حد التواتر ، والقدر المشترك متحقق في رواية المجموع ، فيكون متواتراً وغير ذلك من المعجزات .

((وإن كانت تفاصيلها أحاداً كشجاعة على وجود حاتم)) : يعني كل واحد منها خبراً واحداً لم يبلغ حد التواتر : ((وهي مذكورة في كتب السير)) : مثل سيرة

ابن هشام ، و سيرة محمد بن إسحاق ؛ و سيرة موسى بن عقبة وغيرها .

استدلل أرباب البصائر على نبوته بوجهين

((و قد استدلل أرباب البصائر)) : من العارفين والأولياء والكاملين المخلصين . ((على نبوته بوجهين : أحدهما ما تواتر من أحواله قبل النبوة)) : من الصدق والأمانة ، فكانت قريش تقول : إنه لم يكذب قط ، و كانوا يلقبونه بالأمين ، والتجلب من الأصنام ، وعادات الجاهلية ، وعبادة الحق في غار حراء : ((و حال الدعوة)) : يعني دعوة النام إلى الإيمان من تحمل المشاق الشديدة في تبليغ الحق ، والاجتهد باللسان والسان ، ودعوة الملوك الجبارية ؛ بل صبر على تلك المشاق والمتاعب ، ولم يظهر في عزمه فتور ، ولا في إصراره قصور . ((و بعد تمامها)) : حين فتح البلاد ودخل الناس في دين الله أفواجاً ، وأطاع له العرب كلهم ، وهي كثيرة ، ونحن نشير إلى بعضها ، و هي أن أحداً ما مم مع منه لا في مهمات الدين ولا في مهمات الدنيا كذباً قطعاً، فلو صدر عنه الكذب مرةً واحدةً لاجتهد أعداؤه في تشهيره وإظهاره ، وأنه ما أقدم على فعل قبيح لا قبل النبوة ولا بعدها . ((و أخلاقه العظيمة)) : إنه كان عظيم الشفقة على أمته : قال الله سبحانه : ﴿ فَلَا تُذَهِّبْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ ﴾ ، وفي موضع : ﴿ فَلَعَلَكَ بِأَخْرَى نَفْسَكَ عَلَى أَثَارِّمِ ﴾ وفي موضع : ﴿ وَلَا تَحْزُنْ عَلَيْهِمْ ﴾ و إنـه كان في أعظم الدرجات في المساواة : حتى عاتـهـ الله سبحانه : ﴿ لَا تَبـسـطـهـاـ كـلـ الـبـسـطـ ﴾ ، وـأنـهـ كانـ فيـ غـاـيـةـ الـفـصـاحـةـ كـمـاـ قالـ :ـ أـوـتـيـتـ جـوـامـعـ الـكـلـمـ ،ـ وـإـنـهـ ماـ كـانـ لـلـدـنـيـاـ فـيـ قـلـبـهـ الـمـطـهـرـ وـقـعـ ،ـ وـإـنـهـ كانـ معـ أـمـلـ الدـنـيـاـ فـيـ غـاـيـةـ التـرـفـعـ وـمـعـ الـفـقـرـاءـ فـيـ غـاـيـةـ التـوـاضـعـ . ((وـ أـحـكـامـ الـحـكـمـيـةـ)) :ـ المـشـتـملـةـ عـلـىـ الـحـكـمـةـ مـنـ أـدـابـ الـطـهـارـةـ ،ـ وـالـصـلـوةـ ،ـ وـقـوـاـدـعـ الـنـكـاحـ ،ـ وـالـطـلـاقـ ،ـ وـالـبـيـعـ ،ـ وـالـهـبـةـ ،ـ وـالـقـضـاءـ ،ـ وـالـشـهـادـةـ ؛ـ وـالـمـوارـثـ وـ

غيرها ، وقال الإمام الشافعى : لو نظر اليهود والنصارى في كتب الإمام محمد بن الحسن الشيبانى لآمنوا بلا شك ، وكيف لا يؤمنون !! قال نبينا ورسولنا : علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل .

..... و أقدامه حيث تحجم الأبطال و وثوقه بعصمة الله تعالى في جميع الأحوال و ثباته على حاله لدى الأموال ، بحيث لم تجد أعداءه مع شدة عداوتهم و حرصهم على الطعن فيه مطعنا و لا إلى القدر فيه سبيلا ، فإن العقل يجزم بامتناع اجتماع هذه الأمور في غير الأنبياء ، وأن يجمع الله تعالى هذه الكمالات في حق من يعلم أنه يفترى عليه ،

((و أقدامه حيث تحجم الأبطال)) : و أنه لم يفر قط عن أحد من أعدائه لا قبل النبوة ولا بعدها ، ولهذا إذا أشد البأس اتقى به الناس . ((و وثوقه بعصمة الله تعالى)) الخ : وهذا يدل على أنه كان قوي القلب بمواعيد الله سبحانه : حيث قال سبحانه : ﴿ وَاللَّهُ يَعِصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ و قال :

﴿ حسبي الله ﴾ و قال : ﴿ أَن لَا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ﴾ وَ أَنَّهُ بَقِيَ عَلَى طَرِيقَتِهِ الْمَرْضِيَّةِ مِنْ أُولَأَعْمَرِهِ إِلَى أَخْرِ حَيَاةِهِ ، وَ الْكَذَابُ الْمَزُورُ لَا يَمْكُنُهُ ذَلِكُ ، وَ إِلَيْهِ الإِشَارَةُ بِقُولِهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ قُلْ لَا أَسْتَكِنُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ ، وَ أَنَّهُ كَانَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الْفَصِاحَةِ وَ الْأَخْلَاقِ فِي الْغَايَةِ الْقَصْوَى مِنَ الْكَمالِ كَانَ مُسْتَجْمِعًا لَهَا بِأَسْرِهِ ، فَلِمَ يَتَفَقَّ ذَلِكُ لَأَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ ، فَكَانَ اجْتِمَاعُهَا فِي ذَاتِ شَخْصٍ - هِيَ ذَاتُهُ الشَّرِيفَةَ - مِنْ أَعْظَمِ الْمَعْجَزَاتِ ، وَ مِنْ أَرَادَ تَعْرِفُ شَيْءًا مَا صَدَرَ مِنْ أَثَارِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ الشَّرِيفَةِ مِنْهُ ، فَعَلَيْهِ بِكِتابِ الشَّفَاءِ . ((فَإِنَّ الْعُقْلَ يَعْزِمُ بِامْتِنَاعِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الْأَمْرَوْنَ فِي غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ)) : بِضَرُورَةِ الْفَطْرَةِ وَ بِضَرُورَةِ الْحُسْنِ وَ بِضَرُورَةِ الْعُقْلِ السَّلِيمِ وَ بِضَرُورَةِ الْفَهْمِ الْمُسْتَقِيمِ ،

فَأَخْبَارُ حَلْمِهِ ، وَ عِلْمِهِ ، وَ سُخْاوتِهِ ، وَ شَجَاعَتِهِ ، وَ حَيَاةِهِ ، وَ وَفَاتِهِ ، وَ أَمَانَتِهِ ، وَ حَسْنَ عَشِيرَتِهِ ، وَ رَأْفَتِهِ ، وَ رَحْمَتِهِ ، وَ أَخْلَاقِهِ ، وَ تَوَاضُعِهِ ، وَ عَدْلِهِ ، وَ وَقَارِهِ ، وَ زَمْدِهِ ، وَ خَشِيتِهِ ؛ وَ صَدَقَهُ ، كَانَتْ بِرْهَانًا قَطْعِيًّا فِي صَدَقَهُ وَ صَدِيقَهُ نَبِيَّهُ وَ حَقِيقَتِهِ وَ حَقِيقَةِ رِسَالَتِهِ ، بَلْ الْحَقُّ أَنْ مَجْرِدَ مَعَايِنَةِ طَلْعَتِهِ وَ جَمَالِ وَجْهِهِ قَادَ إِلَى مَرَاتِبِ الْقُطْعِ وَ الْيَقِينِ ، وَ إِلَى حَقِيقَةِ دُعْوَاهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ وَ قَدْ قَالَ : مَا هَذَا بِوْجَهِ كَذَابٍ ، وَ أَسْلَمَ عَلَى يَدِهِ بِلَا تَأْمُلُ ، وَ كَذَا رُوِيَّ عَنْ جَمْعِ غَيْرِ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَ لَنَعُمْ مَا قَالَ فِي حَسْنِ طَلْعَتِهِ وَ جَمَالِ وَجْهِهِ :

بِوْجَهِ يَعْجِزُ الْأَبْصَارُ عَنِهِ وَ يَنْعَجِلُ عِنْدَ رَؤْبِتِهِ الْهَلَالِ
إِذَا هُوَ يَكْشِفُ الْأَسْتَارَ يَوْمًا يَخِيلُ أَنَّهُ بَدْرٌ كَمَالٌ

وَ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ فَهُوَ مَنْ عَمِيَتْ عَيْنَاهُ قَلْبَهُ ﴿ وَ قَالُوا : قَلْوِينَا غَلْفٌ ﴾ وَ مَكْتُوبٌ لَهُ أَزْلِيَّةُ الشَّقاوةِ ﴿ وَ مَنْ لَمْ يَجْعَلْ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ ، ((وَ أَنْ يَجْمِعَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ الْكَمَالَاتِ فِي حَقِّ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَفْتَرِي عَلَيْهِ)) : بِدَعْوَى النَّبُوَّةِ

والرسالة مثل ما ادعى الشقي غلام أحمد القادياني و مسلمة الكذاب اليمامي والأسود العنسي ، فعليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

..... ثم يمهله ثلاثة وعشرين سنة ثم يظهر دينه على سائر الأديان وينصره على أعدائه ويحيي أثاره بعد موته إلى يوم القيمة . وثانيهما : أنه ادعى ذلك الأمر العظيم بين أظهر قوم لا كتاب لهم ولا حكمة معهم

((ثم يمهله ثلاثة وعشرين سنة)) : هذا عمره بعد النبوة ، وأما مجموع عمره في الدنيا فثلاث وستون سنة على الأصح : ((ثم يظهر دينه على سائر الأديان)) : كما وعدد في القرآن : ((وينصره على أعدائه ويحيي أثاره بعد موته إلى يوم القيمة)) : من الكتاب والسنة وجميع شرائعه وأحكامه وأدابه .

أَنَّهُ إِنْتَمْ أَدْعُو النَّبُوتَ بَيْنَ قَوْمٍ لَا كِتَابَ لَهُمْ وَلَا حِكْمَةَ
 ((وثانيهما)) : من المعجزات العقلية . أنه ادعى ذلك الأمر العظيم)) : النبوة

والرسالة ((بين أظهر قوم)) : هم مشركوا مكة ، ولفظ أظهر مقدم يقال : بين ظهرياني قوم ، كلفظ ذات في قولهم : جاء ذات يوم : ((لا كتاب لهم ولا حكمة معهم)) : يعني إنما ظهر من قبيلة وطائفة ما كانوا من أهل العلم ، لا يعلمون علما ولا أدبا ، وكان من بلدة لم يكن فيها أحد من أهل العلم ، وما سافر سفرا إلى بلد أهل العلم : فإنه سافر مرتين إلى الشام مدة يسيرة ، علم كل أحد من أعدائه أنه لم يتفق له فيها مخالطة مع أهل العلم ، ولم يذهب أحد من أهل العلم إلى تلك البلدة ؛ حتى يقال : إنه تعلم العلم من ذلك العالم ، وإذا خرج من مثل هذه البلدة ومن مثل هذه القبيلة إنسان غير أن مارس شيئاً من العلوم ، ولا تلمذ لأحد من أهل العلم البتة ، ثم بلغ معرفة ذات الله سبحانه ، وصفاته ، وأفعاله ، وأسمائه ، وأحكامه هذا المبلغ العظيم الذي عجز جميع الأذكياء من العقلاة عن القرب منه . بل أقر الجميع بأنه لا يمكن أن يزداد في تقرير الدلائل على ما أورد في القرآن ، و ذلك أبهى شأنه وأظهر برمانه ، وهذا من أجل الأمور الخارقة للعادة .

..... و بين لهم الكتاب والحكمة و علمهم الأحكام و الشرائع و أتم مكارم الأخلاق و أكمل كثيراً من الناس في الفضائل العلمية و العملية و نور العالم بالإيمان و العمل الصالح و أظهر الله دينه على الدين كله كما وعده . و لا معنى للنبوة و الرسالة سوى ذلك ، و إذا ثبت نبوته وقد دل كلامه .

((و بين لهم الكتاب)) : يعني لطائف الكتاب و رموزه و معانيه و دقائقه و حفائقه و غواصيه ((و الحكمة)) : قوانين العقل ، عليها فلاح الدارين و سعادتهم و فوزهما مما ينفعهم في الدنيا والآخرة . ((و علمهم الأحكام)) : أحكام الحكمة النظرية من الأحكام الاعتقادية ، بل جميع العلوم العقلية . ((و

الشائع)) : أحكام الحكمة العملية ، علم الأخلاق وتدبير المأزل وسياسة المدن بل جميع العلوم النقلية . ((وأتم مكارم الأخلاق)) : وكذا محاسن الأعمال ، وقد تقدم أنفا بسطها . ((وأكمل كثيراً من الناس)) : من الصحابة وغيرها . ((في الفضائل العلمية)) : إشارة إلى أنواع الحكمة النظرية . ((والعملية)) : إشارة إلى أقسام الحكمة العملية . ((ونور العالم بالإيمان)) : بالمبدء والمعاد ، وهذا أيضاً إيماء إلى مسائل الحكمة النظرية . ((والعمل الصالح)) : وهذا أيضاً إيماء إلى مباحث الحكمة العملية . ((وأظهر الله دينه)) : دين العنيفة الذي لا دين لله سبحانه غيره ((على الدين كله)) : على دين اليهود والنصارى والمجوس وغيره من الأديان الباطلة . ((كما وعده)) : وقد أظهره الحق سبحانه .

بِعْثَةِ اللَّهِ وَكَانَ أَهْلُ الْأَرْضِ صَنْفَيْنِ أَهْلُ الْكِتَابِ وَزَنَادِقَةٍ لَا كِتَابَ لَهُمْ، وَرَدُّ عَلَى هَذِهِ الْطَّوَافِ أَشْبَعَ الرُّدِّ

وذلك لأنه لما بعثه الله جل شأنه كان أهل الأرض صنفين : أهل الكتاب ، و زنادقة : لا كتاب لهم ، و كان أهل الكتاب أفضل الصنفين ، و هم نوعان : مغضوب عليهم ، و ضالون ، فالآمة الغضبية هم اليهود أهل الكذب والبهتان والغدر والمكر الذين دينهم العداوة والشحناه ، و قتل الأنبياء ، والصنف الثاني المثلث أمة الضلال و عباد الصليب الذين سموا الله الخالق ، و لم يقرروا بأنه الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ، و لم يكن له كفوا أحد ؛ بل قالوا فيه : ما تكاد السموات يتقطعن منه و تنشق الأرض و تخر الجبال هنؤا ، فقل ما شئت في طائفة ، أصل عقیدتها أن الله ثالث ثلاثة ، و أن مريم صاحبته ؛ و أن المسيح ابنه فدينها عبادة الصليب و دعا الصور المنقوشة بالأحمر والأصفر في الحيطان ، فهذا حال من له كتاب ، و أما من لا كتاب له فهو بين عابد أو ثان و عابد نيران و عابد شيطان و صائب حيران : يجمعهم الشرك والكفر و تكذيب

الأنباء و تعطيل الشرائع وإنكار المعاد و حشر الأجساد ، لا يدينون للخالق بدين و لا يعبدونه ولا يوحدونه . وأمة المجرمين منهم تستفرش الأمهات والبنات والعمات والخالات ، و معبودهم النيران و ولهم الشيطان ، فهم أخبرت بني آدم بحلة و أرداهم مذمباً وأسوأهم اعتقاداً . و أما زنادقة الصابئة و ملحدة الفلاسفة فلا يؤمنون بالله ، و لا ملائكته ، و لا كتبه ، و لا رسالته ، و لا لقائه ، و لا يؤمنون بمبدأ ، و لا معاد ؛ وليس للعالم عندهم رب فعال بالاختيار لما يريد قادر على كل شيء ، و عالم بكل شيء ، وليس عند نظارهم إلا تسعه أفلак و عشرة عقول و أربعة أركان ، و سلسلة ترتبت فيها الموجودات ، وهي بسلسلة المجانين أشبه منها بمجوزات العقول ، و بالجملة ا فدین الحنفیة الـذی لا دین لله عز وجل سواه بين هذه الأديان الباطلة ، أخفى من السها تحت السحاب ، فأطلع الله عز وجل شمس الرسالة في حناديس تلك الظلم مراجعاً منيراً ، و أنعم بها على أهل الأرض نعمة لا يستطيعون لها شكوراً ، وأشرفت الأرض بنورها أكمل الإشراق ، و فاض ذلك حتى عم النواحي والأفاق ، و من أجل هذا قال قدس سره : وأظهر الله دينه على الدين كله .

((و لا معنى للنبوة والرسالة سوى ذلك)) : فثبتت بجميع ما ذكرنا أنه ادعى الرسالة وأظهرت المعجزة على وفق دعواه ، فوجب على كافة العالم طاعته والانقياد لأمره ، و صار الأمر له حقيقة ، ولم يبق في أيدي النصارى واليهود والمجوس والهنود إلا دين باطل - نعوذ بالله من الضلال - ((وإذا ثبت نبوته)) : بالمعجزات الباهرات المناقضات للعادات . ((وقد دل كلامه)) : مثل حديث اللبنة عند البخاري ، و حديث أمير المؤمنين : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لانبي بعدي ، والأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا الباب لا تعد ولا تحصى .

..... و كلام الله المنزل عليه على أنه خاتم النبيين ، وأنه مبعوث إلى كافة الناس بل إلى الجن والإنس ،

((و كلام الله المنزل عليه)) : و موقوله سبحانه : ﴿ وَلَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّنَ ﴾ ، ((على أنه خاتم النبيين)) : يعني إن أول من بعث الله بالعلم والحكمة آدم أبو البشر ، ثم شيث بعده ، ثم إدريس بعد ، ثم نوح بعد ، ثم و ثم ، ثم إبراهيم بعدهم ، ثم حضرهما بعده في ذريته ، فقال سبحانه : ﴿ وَجَعَلْنَا فِي ذَرِيْتِهِ النَّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ﴾ ثم جعلها شعيبتين : شعيبة بنى إسرائيل فبعث منهم رسولا وأنبياء تترى إلى أن ختمها بيعيسى بن مرريم ورفعه حيا ، و

(١) عقيدة الإسلام في حياة عيسى عليه السلام .

شعبة بن إسماعيل بعث منهم على دعوة إبراهيم الخليل خاتم النبيين نبينا ورسولنا محمد ﷺ.

وَإِنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى كُلِّ النَّاسِ بِلِإِلَيْهِ الْجَنْ وَالْأَنْسُ، وَالرُّدُّ عَلَى الْقَادِيَانِيِّ الرُّدُّ الْبَلِيجُ

((وَإِنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى كُلِّ النَّاسِ)) : قال الله سبحانه : ﴿ أَرْسَلْنَاكَ كُلَّهُ
لِلنَّاسِ بِشِيرًا وَنذِيرًا ﴾ وفي الحديث : قضى له سيادة بني آدم ، ولا فخر و
بيده لواء الحمد ولا فخر وما من نبي يومئذٍ أدم فمن سواه إلا تحت لوائه ،
وقد أخذ الله سبحانه ميثاق النبيين أي منهم ينصرته أن أدركوا زمانه وقد
أدركوا في المسجد الأقصى ، ويدركونه يوم العرض الأكبر ، فلو اجتمعوا في
الحياة الدنيا لظهر الحال بينه وبينهم كالإمام الأكبر والملوك في عصر؛ ولكن
ما تعاقبوا ظهرت الرتب في الزمان فكان نبينا في مرتبة الكمال . وهذا التأخر
إنما يكون في عالم الزمان بالتأخر الزمني ، فقد أخرج ابن أبي عاصم والضياء
في المختارة عن أبي بن كعب مرفوعاً : بدأ بيخلق وكنت آخرهم في الخلق ،
وأخرج جماعة عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً ، قال : كنت أول النبيين في
الخلق وأخرهم في البعث . كذلك في روح المعاني . ((بل إلى الجن والإنس)) :
بل إلى الملائكة أيضاً قاله بعض الأشياخ قال الله سبحانه : ﴿ لِيَكُونَ لِلْغَلَمَنِينَ
نذِيرًا ﴾ ، فعموم بعثته من ضروريات دينه ومن خصائصه ، وقد حقق ذلك
القاضي عياض في " الشفاء " ، وقال شيخ مشائخنا البحري الزاخر الشيخ " الأنور " (١) : وقد قال بعض الأشقاء من أتباع ذلك الشقي الفنجاني
القاديانى : إن آية ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدًا مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ وَ
خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ﴾ هي كقول الناس : فلان خاتم المحققين : فلان خاتم المحدثين ،
فلان خاتم الحفاظ ، ونحو ذلك ، وغرض الزنديق منه إثبات النبوة

الشرعية لنفسه ، وهذا خذلان لحقه ولم يفهم محل ذلك ومحل الآية ، وقد أدركه الجهل من وجوه : الأول : إن قول الناس هذا محاورة عامة يستعملونها في المقامات الخطابية وفي مقام المدح والبالغة ، ولا يكون مبناماً ومحطها التحقيق والعقيدة . بخلاف قوله سبحانه : فإنه لا ينعداه التحقيق ولا يتخطى حقيقة الأمر بمقدار حرف ، وسيما في مقام بيان العقائد . الثاني : إن قائل المقوله العامة لا يريد التحقيق بتنفيه ، وإنما يريد مسانح وقته : فإنه لا يحيط علمه بالغيب ولا يعلم ما في كتم المستقبل : حتى ينطق برعاية الدوام بخلاف الباري سبحانه ، فكلامه عن علم كلي محظوظ . الثالث : إن هذه المقوله العامة يقولها كل واحد بحسب ظنه ، ويقولون في عصر واحد لجماعة ، فلا يعرف واحداً منهم ما قاله الآخر . الرابع : إنه يقول كل واحد بحسب عصره ولا تعلق له مع المستقبل . الخامس : إنه قال : إن معناه أنه خاتم الأنبياء - أي أنه يسجل على نبوتهم . أقول : وعلى هذا لو تقدم على جميع الأنبياء لماضي ولا مفعى له من حيث السياق : فإنه كان على هذا أن يقال : مقدام الأنبياء لا خاتمهم . وإن قيل : هذا بطن الآية ، قلت : لا يجوز اعتباره إلا بعد الفراغ عن الظاهر وتحته لابد له ، فالظاهر الختم الزمانى ، ولا يجوز تركه ، فإن مراد الآية الكريمة بحسب العربية أنه انتفت أبوته لأحد من رجالكم وحلت محلها نبوته وختمتها ، فكما أن الآبوبة انتفت رأساً فكذا النبوة بعده ، وإذا كان نفي أبوته لأحد من رجالنا مطلقاً إلى آخر الدهر و حل محلها ختم النبوة ، كان ختمها أيضاً إلى أخره ، وما مراد الآية بالتأمل الصادق . السادس : أنه على هذا لا يبقى للقبه خاتم الأنبياء اختصاص لقبه بهم (أعني بالاختصاص) أن نبيهم خاتم الأنبياء - يعني أنه ليس له معكم علاقة الآبوبة ،

بل له معكم علاقة النبوة و ختمها . السابع : إنه يجوز على هذا أن يأتي بعدهنبي تشرعي أيضا ، و هذا المحدث والزنديق تفوه كثيرا بأنه لا يمكن ، و إنناقض نفسه في بعض الموضع فادعى الشريعة لنفسه . الثامن : إن الأمة أجمعـت على الختم الزمـاني والخاتـمية الحـقيقـية ؛ فإن القرآن لـقطـعي الـبـثـوت والإـجمـاع لـقطـعي الدـلـالة و مـثـل هـذـا الإـجـمـاع يـكـفـر مـخـالـفـه . التـاسـع : إنـهـلـيـسـ لـهـأـبـوـةـ صـوـرـيـةـ لـأـحـدـ منـ رـجـالـكـمـ كـمـاـ تـكـوـنـ لـلـأـبـ النـبـيـ ،ـ وـ لـكـنـ لـهـأـبـوـةـ مـعـنـوـيـةـ لـلـأـمـةـ كـأـبـوـةـأـسـتـاذـ وـ الشـيـخـ -ـ يـعـنـيـ أـبـوـةـمـعـنـوـيـةـ هـذـهـ دـائـمـةـ إـلـىـ أـبـدـ الـدـهـرـ ،ـ وـ يـرـيدـ بـهـ أـيـضـاـ أـنـهـ أـخـرـ النـبـيـنـ ،ـ وـ أـمـتـهـ أـخـرـ الـأـمـمـ ،ـ وـ كـتـابـهـ أـخـرـ كـتـابـ ،ـ وـ عـهـدـهـ أـخـرـ عـهـدـ بـعـدـ الـعـهـدـ الـعـتـيقـ وـ الـمـتوـسـطـ ؛ـ وـ مـسـجـدـهـ أـخـرـ مـسـاجـدـ الـأـنـبـيـاءـ ،ـ فـلـاـ تـحـرـمـواـ مـنـ هـذـهـ النـعـمـةـ الـقـيـ لـدـرـكـ لـفـوـاتـهـاـ ؛ـ فـإـنـ الـقـرـآنـ قـدـ أـطـلـقـ أـنـهـ خـاتـمـ الـأـنـبـيـاءـ وـ إـلـىـ أـخـرـ الـدـهـرـ ،ـ وـ لـيـسـ غـيـرـهـ بـهـذـاـ الـوـصـفـ ،ـ وـ عـلـىـ تـعـرـيفـ ذـلـكـ الـكـافـرـ يـنـقـلـبـ الـأـمـرـ ،ـ فـيـكـونـ خـاتـمـ الـنـبـيـنـ ذـلـكـ الـلـعـينـ وـ غـيـرـهـ ،ـ وـ أـيـضـاـ تـنـقـلـبـ الـأـمـورـ الـقـيـ تـتـفـرـعـ عـلـىـ هـذـهـ الـأـخـرـيـةـ ،ـ وـ قـدـ كـانـ هـذـاـ فـيـ مـنـاقـبـهـ مـنـ الـأـوـلـيـاتـ وـ الـأـخـرـيـاتـ .

..... ثـبـتـ أـنـهـ أـخـرـ الـأـنـبـيـاءـ ،.....

وـأـنـهـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ خـاتـمـ الـأـنـبـيـاءـ وـ الرـدـ عـلـىـ الـقـادـيـانـيـ **وـالـقـادـيـانـيـ كـافـرـ بـلـاشـبـهـةـ وـ كـلـامـ الشـيـخـ مـحـمـدـ أـنـورـ**

((ثـبـتـ أـنـهـ أـخـرـ الـأـنـبـيـاءـ)) : لأنـ الأـمـةـ أـجـمـعـتـ عـلـىـ أـنـ لـاـ نـبـوـةـ بـعـدـهـ وـ لـاـ رسـالـةـ إـجـمـاعـاـ قـطـعـيـاـ ،ـ وـ تـوـاتـرـتـ بـهـ الـأـحـادـيـثـ ،ـ فـتـأـوـيـلـهـ بـعـيـثـ يـنـقـضـيـ بـهـ الـخـتمـ الـزـمـانـيـ كـفـرـ بـلـاشـبـهـةـ ؛ـ فـالـقـادـيـانـيـ كـافـرـ بـلـاشـبـهـةـ ،ـ قـالـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـزمـ فـيـ "ـ الـفـصـلـ "ـ (ـ ١ـ)ـ :ـ وـ أـمـاـ مـنـ قـالـ :ـ إـنـ اللـهـ عـزـ وـ جـلـ وـ مـوـفـلـانـ الـإـنـسـانـ يـعـيـنـهـ ،ـ أـوـ

أن الله يحل في جسم من أجسام خلقه ، أو أن بعد محمد ﷺ نبياً غير عيسى بن مريم ، فإنه لا يختلف اثنان في تكفيه لصحة قيام الحجة بكل هذا على كل أحد ، هذا مع سمعهم قول الله تعالى : ﴿ وَلَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّنَ ﴾ وقول رسول الله ﷺ : لا نبي بعدي ، فكيف يستجيز مسلم أن يثبت بعده عليه السلام نبياً في الأرض ! حاشا ما استثناه رسول الله ﷺ في الآثار المستندة الثابتة في نزول عيسى بن مريم عليه السلام في آخر الزمان ، وقال أبو شكور السالحي صاحب " التمهيد " : قالت الروافض : إن العالم لا يكون خالياً من النبي قط ، وهذا كفر لأن الله تعالى قال و خاتم النبيين ومن ادعى النبوة في زماننا فإنه يصير كافرا ؛ ومن طلب منه المعجزة فإنه يصير كافرا ؛ لأنه شك في النص ، ويجب الاعتقاد بأنه ما كان لأحد شركة في النبوة لـ محمد ﷺ بخلاف ما قالت الروافض : إن علياً كان شريكاً لـ محمد ﷺ في النبوة ، وهذا منهم كفر .

وقال خير اللحقة بالمهرة الشيخ محمد أنور في أكفار الملحدين بعبارة مطيبة كما هو دأبه : ثم إن الأمر الشرعي الضروري قد يكون التعبير عنه و تفهيمه للناس سهلاً ، و يشترك لسهولته فيه الخواص والأوساط والعموم ، فإذا توادر مثل ذلك عن صاحب الشرع و كان مكتشف المراد لم تتبعاذب فيه الأدلة وجب الإيمان به على حاله بدون تصرف - و تعجرف ، و ذلك كمسئلة ختم النبوة لا إشكال ولا إعجال في فهمها ، و يفهمها الكواف بجملة - أن الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي ولا نبي - أو بجملة (ذهبت النبوة وبقيت المبشرات) يكفى في فهم هذه المسئلة و حقيقتها هذه العروض . ثم إذا توادر عن صاحب الشرع واستفاض عنده نحو مائة و خمسين مرة وأزيد وأصر عليه ، وبلغه على رؤوس المنابر والمنابر ، ولم

يشتهر مرة من الدهر أنه متأول ، وفهمت عنه الأمة المشاهدون والغائبون طبقة بعد طبقة ، وتشتهر عند العامة أن لا نبوة بعد خاتم الأنبياء ، وإنما ينزل عيسى عليه السلام من السماء حكماً ومقسماً ، وتكون جرت شؤون وملامح ، ودارت دوائر بين المسلمين والنصارى و يقوم المهدى لإصلاح المسلمين ، وينزل عيسى عليه السلام لإصلاح النصارى وقتل اليهود ، ويكون الدين كله لله ، وتواتر نزوله عليه السلام كما صرخ به علماء النقل كالحافظ ابن كثير والحافظ ابن حجر في فتحه وتلخيصه ، ثم جاء المحدث - القادياني - وحرف تلك النصوص كما فعلته الزنادقة ، وقال بأن الله سماه ابن مريم - وإن المراد باليهود علماء الإسلام الذين لا يؤمنون بذلك المحدث : لأنهم جمدوا على الظاهرية وحرموا الروحانية ، ولم يدر المحدث أن الزنادقة الذين مضوا وقادوا ، كانوا أبلغ منه في تلك الروحانية إن كانت تلك الزنادقة روحانية ، وهذه أستاذه وأبوه الروحاني الباب ثم البهاء وقرة العين هلكوا عن قرب ، وادعوا ما ادعى، وأتباعهم الأشقياء أكثر من أتباعه ، فأين له بهاء كالبهاء ؟ وain له ثبات في الحروب و مكافحة بالصدر لبنادق الرصاص ؟ و أخباره بالنجاة منها ، ثم وقوع الأمر كذلك ، وأين له منطق كمنطق قرة العين ؟، وإنما بضاعته تلف كلمات من الصوفية كالتجلي والبروز و تحريف مرادهم وسرقة القباء واتخاذه قميصاً واتباع الفلسفة الجديد وما فتشه أهل أوروبا ، وجعله وحياناً يوجي إليه شيطانه ، وقد مهدله ذلك قبله أمثاله ، منهم الحكم محمد حسن الأمروهي صاحب "غاية البرهان في تأويل القرآن" على أنهم كانوا أحسن حالاً منه : فإنهم لم يتبنوا فإذا كان الأمر هكذا أكفرنا بالإجماع ، وجعلنا الهاوية أمه ، وقال الشيخ نقاً عن شرح الشفاء : وكذلك : نكفر من ادعى نبوة أحد مع نبينا ﷺ: أي في زمانه كمسilمة الكذاب والأسود العنسي أو ادعى نبوة أحد بعده ، فإنه خاتم النبین بنص القرآن

والحديث ، فهذا تكذيب لله ورسوله ﷺ كالعيسوية .

أو من ادعى النبوة لنفسه بعد نبينا ﷺ كالمختار بن أبي عبيد الثقي و غيره ، قال ابن حجر : ويظهر كفر كل من طلب منه معجزة ؛ لأنه يطلب منه مجازاً لصدقه مع استحالته المعلومة من الدين بالضرورة . نعم إن أراد بذلك تسفيهه وبيان كذبه ، فلا كفر به ، انتهى . أو جوز اكتسابها والبلغ بصفاء القلب إلى مرتبها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة ، وكذلك من ادعى منهم أنه يوحى إليه وإن لم يدع النبوة ؛ فهو لاء المذكورون كلهم كفار . محكوم بكفرهم ، لأنهم مكذبون للنبي ﷺ ؛ لا دعائهما خلاف ما قاله ، لأنه ﷺ أخبر أنه خاتم النبيين ، كما أعلمه الله به فيما أوحاه إليه ، وأخبر أيضاً لا نبي بعده ، وأخبر عن الله أنه خاتم النبيين وأنه أرسل إلى كافة الناس ، وأجمعت الأمة أي أمته ﷺ على أن هذا الكلام المذكور من الآية والحديث وأنه أرسل إلى جميع الناس على ظاهره ، من نفي النبوة بعده و عموم الرسالة ، وأن مفهومه أي مدلوله الذي فهم منه ، المراد منه دون تأويل ولا تخصيص ، لبعض أفراده . فلا شك عند من يعتد به من الأمة ، في كفر هؤلاء الطوائف الذاهبين إلى ما يخالف إجماع المسلمين قطعاً أي جزماً من غير تردد فيه ، إجماعاً : أي بالإجماع ، وسمعاً من الله ورسوله وكتابه وسننه ، فلا عبرة بمن خالفه من الفرق الضالة ولا بمن نازع في حجة الإجماع ، وأيضاً قال الشيخ الأنور في موضع آخر نقلاً عن "شرح الشفاء" : وكذلك قال ابن القاسم في من تنبأ و Zum أنَّه يوحى إليه . وقال سحنون وقال ابن القاسم في من تنبأ : أنه كالمترد ، سواء كان دعا إلى ذلك ، أي إلى متابعة نبوته سراً كان أو جهراً : كمسيلمة لعنَّه الله . وقال أصيغ بن الفرج : هو أي : من زعم أنه نبي يوحى إليه كالمترد في أحکامه لأنَّه قد كفر بكتاب الله لأنَّه كذبه ﷺ في قوله : إنه خاتم النبيين ولا نبي بعده ، مع الفريدة على الله بكسر الفاء أي

الكذب ، بقوله : إن الله أوجى إلى وأرسلني . وقال أشهب في حق يهودي : زعم أنهنبي و زعم أنه أرسلى من الله إلى الناس ليبلغهم من الله أو قال وزعم أن بعد نبيكمنبي ، س يأتي من الله بشرعية ، فقال إنه يستتاب كالمترد ، إن كان معلنا بذلك أي مظهرا له ، لا إذا أخفاه ، فإن تاب ورجع عما قاله ، وإن قتل إن لم يتتب . وذلك أي قتله لأنه مكذب للنبي ﷺ في قوله : الذي نقله عنه الثقات : لانبي بعدي ، أي لا يتبع أحداً بعدنبي ، مفتر على الله في دعواه الرسالة والنبوة - وبالله التوفيق -

..... وإن نبوته لا تختص بالعرب ، كما زعم بعض النصارى

ونبوته لا تختص بالعرب والرد على النصارى بما لا مزيد عليه

((وإن نبوته لا تختص بالعرب : كما زعم بعض النصارى)) : يقولون : إن محمداً ﷺ لم يبعث إلينا ، فلا يجب علينا اتباعه ، وإنما قلنا : إنه لم يرسل إلينا لقوله سبحانه في الكتاب العزيز : ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ و لقوله : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ ، و قوله سبحانه : ﴿بَعَثْنَا فِي الْأَمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ ولقوله سبحانه : ﴿وَأَنذَرْنَا عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ، ولا يلزمـنا إـلا ما جاءـنا بلسانـنا و أـتنا بـالتورـات وـالإنـجيل بلـغاتـنا ، أـقول بـتوفـيق اللـه وـحسنـ توفـيقـه : وـالجـوابـ منـ وجـوهـ : أحـدـهاـ : أـنـ الحـكـمةـ فيـ أـنـ اللـهـ

سبحانه يبعث رسوله بالسنة قومه ليكون ذلك أبلغ في الفهم عنه و منه ، و هو أيضاً يكون أقرب لفهمه عنهم جميع مقاصدتهم في الموافقة والمخالفة وإزاحة الأعذار والعلل ، والأجوبة عن الشبهات المعارضة ، وإيضاح البراهين القاطعة : فإن مقصود الرسالة في أول وصلة إنما هو البيان والإرشاد ، وهو مع اتحاد اللغة أقرب ، فإذا تقررت نبوة النبي في قومه قامت العجة على غيرهم ، فإن أقارب الإنسان و مخالطيه المطلعين على حاله والعارفين بوجوه الطعن عليه أكثر من غيرهم ، إذا أسلموا وافقوا فغيرهم أول أن يسلم و يوافق ، وهذه هي الحكمة في إرسال الرسل بلسان قومه و من قومه : لا أن المقصود لا يتعدى برسالته لغير قومه - وفرق - بين قول الله سبحانه : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾ وبين قوله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِقَوْمَهِ ﴾ فالقول الثاني مفيد لا خصاص الرسالة بهم لا الأول ، وإذا لم يكن للضالين معرفة بدلالة الألفاظ و موقع المخاطبات فوقعوا في الغفلة ، و أنكروا النبوة . وثانيها : إن التورات نزلت باللسان العبراني والإنجيل بالرومي، فلو صبح ما قالوا لكان النصارى كلهم مخطئين في اتباع أحكام التورات ، فإن جميع فرقهم لا يعلمون هذا اللسان إلا كما يعلم الروم اللسان العربي بطريق التعليم ، و أن تكون القبط والجبشة كلهم مخطئين في اتباعهم للتورات والإنجيل : لأن الفريقين غير العبراني الرومي ، ولو لم ينقل هذان الكتابان بلسان القبط والجبشة لم يفهم قبطي ولا جبشي ولا رومي شيئاً من التورات ولا قبطي ولا جبشي شيئاً من الإنجيل : إلا أن يتعلموا ذلك اللسان كما يتعلمون العربى . وثالثها : إنه إذا سلم أنه عليه السلام رسول لقومه ورسل الله سبحانه خاصية خلقه و خيرة عباده ، معصومون عن الزلل، مبرون من الخطل ، إنه عليه السلام ل ولم يرسل إليهم فليت شعري من كتب إلى قيصر هرقل ملك الروم ، وإلى المقوقس أمير القبط ، وإلى البرويز عظيم فارس يدعوهم إلى الإسلام ، فيكون رسولاً للجميع .

و ليس يقر في الأذهان شيء إذ احتاج النهار إلى دليل ولأن في جميع ما أنزل عليه ﷺ { وما أرسلناك إلا كافية للناس } فصرح بالتفهيم واندفعت شبهة من يدعى التخصيص ، و كذلك قوله سبحانه : { بعث في الأممين رسولاً منهم } لا يقتضي أنه لم يبعثه لغيرهم ، فإن الملك العظيم إذا قال : بعثت إلى مصبر رسولاً من أهلها لا يدل على أنه ليس على يده رسالة أخرى لغيرهم ، ولا أنه لا يأمر قوماً آخرين بغير تلك الرسالة .

و كذلك قوله سبحانه : { لتنذر قوماً ما أنذر أباًؤم } ، و ليس فيه أنه لا ينذر غيرهم ؛ بل لما كان الذي يتلقى الوجي أولاً هم العرب كان التنبه عليه بالمنة عليهم بالهدایة أولى من غيرهم ، وإذا قال السيد لعبدة : بعثتك لتشري ثوباً لا ينافي أنه أمره بشراء الطعام ؛ بل تخصيص الثوب بالذكر لمعنى اقتضاه ويسكت عن الطعام ، لأن المقصود لأن لا يتعلق به ، وما زالت العقلاء في مخاطباتهم يتكلمون فيما يوجد سببه ، ويسكتون عما لم يتعين سببه وإن كان المذكور والمسكوت عنه حقين واقعين، فكذلك الرسالة عامّة . ولما كان المقصود إظهار المنة على العرب خصوا بالذكر ، ولما كان أيضاً المقصود تنبهه بني إسرائيل وإرشادهم خصوا ، وخصصت كل فرقة من اليهود والنصارى بالذكر ، ولم يذكر معها غيرها في القرآن في تلك الآيات المتعلقة بهم ، و هذا هو شأن الخطاب أبداً ، فافهم . و كذلك قوله سبحانه : { و أنذر عشيرتك الأقربين } ليس فيه دليل على أنه لا ينذر غيرهم ؛ كما أنه إذا قال القائل لغيرة : أدب ولدك ، لا يدل أنه أراد أنه لا يؤدب غلامه ؛ بل ذلك يدل على أن مراد المتكلم في هذا المقام تأديب الولد ؛ لأن المقصود مختص به ، ولعله إذا فرغ من الوصية على الولد يقول له : و غلامك أيضاً أدبه ، وإنما بدأت بالولد لامتمامي به ، ولا يقول العاقل : إن كلامه الثاني منافق الأول ، وكذلك قرابته عليه السلام هم أولى الناس ببره عليه السلام و إحسانه و إنقاذه من الهلكات ، فخصوصوا بالذكر . فمن أراد الهدى فطريقه واضحة ، فليأخذ سبب

النجاة قبل الموت و يمسدك السعادة قبل الفوت ، فما بعد الدنيا دار إلا الجنة أو النار ، وليس عند العاقل أهم من سعادة نفسه ، فيحصلها قبل حلول رمسه ، و قالت النصارى ردا على المسلمين : إن القرآن الكريم ورد بتعظيم عيسى و بتعظيم أمه ، و هذا رأينا واعتقادنا فيهما ، فالدينان واحد فلا ينكر المسلمون علينا . والجواب من وجوه : الوجه الأول : تعظيمها لا نزاع فيه ، ولم يكفر النصارى بالتعظيم ، إنما كفرت بنسبة أمور أخرى إليهما لا يليق بجلال الربوبية ولا بدناءة البشرية من الأبوة والبنوة والحلول والاتحاد واتخاذ صاحبة والأولاد ﴿ تعالى الله سبحانه وتعالى ما يقول الكافرون علواً كبيراً ﴾، وهذه مغالطة في قولهم : موافق لاعتقادنا ، ليس هذا هو الاعتقاد متنازع فيه، نعم ! لو ورد القرآن الكريم بهذه الأمور الفاسدة المتقدم ذكرها ، و حاشاه كان موافقاً لاعتقادهم ، فأين أحد البالين من الآخر . و ثانية : أنه إذا اعترف بأن القرآن الكريم ورد بما يعتقد أنه حق ، فهذا دليل على أن القرآن الكريم حق ؛ فإن الباطل لا يؤكد الحق بل المؤكد للحق حق جزئاً ، فيكون القرآن الكريم حقاً قطعاً ، و هذا هو سبب إسلام كثير من أحبار اليهود و ربانيان النصارى ، و إنهم اختبروا ما جاء به عليه السلام فوجدوا موافقاً لما كانوا يعتقدونه من الحق ، فجزموا بأنه حق ، وأسلموا وابتعوه ، و ما زال العقلاء على ذلك يعتبرون كلام المتكلم ، فإن وجدوه على وفق ما يعتقدونه من الحق اتبعوه و إلا رفضوه . و ثالثها : إن هذا برهان قاطع على رجحان الملة الإسلامية على سائر الأديان والملل ؛ فإنه مشتمل على تعظيم جملة الأنبياء والرسول وجميع الكتب السماوية ، فالمسلمون على أمان من جميع الأنبياء . وأما اليهود والنصارى - أعني الأمة الغضبية والضالة - فليسوا على أمان من تكذيب محمد ﷺ ، فإنهم منكرون لأصل تعظيم النبي ، بل يتسبه إلى الكذب والرذائل والجرأة على سفك الدماء بغير إذن من الله سبحانه ، و لا خفاء في أن هذا خطير عظيم وكفر كبير ، فيظهر من هذا القطع بنجاة المسلمين قطعاً ، فليهادر

كل عاقل حيلئ إلى الملة البيضاء ، و عقلاً اليهود يعترفون بنبوة محمد ﷺ لما
يجدونه عندهم في التورات ، فكل من اعترف بنبوته للعرب يلزمها تصديقه في
كل ما أخبر به ، و قد أخبر أنه بعث للناس كافة - قال الله : ﴿ وَمَا
أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كِفَافًا لِلنَّاسِ ﴾ ، و قال عليه السلام : بعثت للأحمر والأسود ،
فأخبر بأنه مبعوث للجن والإنس ، و من هذا أسلم خيار اليهود و خيار
علمائهم : كعبدالله بن مسلم و كعب الأحساء ، وأخروا بأن مقتضى التورات و
مقتضى دين اليهود صحة نبوة محمد ﷺ ، وأجمع اليهود قديماً و حديثاً على
سيادة هؤلاء و عظم شأنهم في العلم والدين و كثرة الاطلاع ، و هم اليوم
يسلمون ذلك ، فتكون شهادتهم حجة على اليهود ، فافهم . و قالت النصارى
رداً على المسلمين : إن القرآن الكريم ورد بأن المسيح روح الله وكلمة ، و هو
اعتقادنا فالدينان واحد ، فلا ينكر المسلمون علينا . والجواب من وجوهه :
أحدما : إن من المستحيل أن يكون المراد الروح والكلمة على ما تدعيه
النصارى ، وكيف يليق بأدلى العقلاً أن يصف عيسى بصفته ، و ينادي بها
على رؤوس الأشهاد ، و يطبق بها الأفاق ، ثم يكفر من اعتقد تلك الصفة في
عيسى ، و يأمر بقتالهم و قتلهم و سفك دمائهم و سبي ذراريهم و سلب
أموالهم ، و قد اتفقت الملل كلها مومنها و كافرها على أنه عليه الصلاة
والسلام من أكمل الناس خلقاً و خلقاً و عقلاً و رأياً و حكمة : فإنها أمور
محسوسة . إنما النزاع في الرسالة الريانية ، فكيف يليق به عليه الصلاة
والسلام أن يأتي بكلام هذا معناه ، ثم يقاتل معتقاده و يكفره ، و كذلك
 أصحابه من نجوم الأمة والفضلاء من الخلفاء من بعده ، و هذا برهان قاطع
على أن المراد على غير ما فهموه و تعتقد النصارى . و ثانية : - وهو الجواب
بحسب الاعتقاد لا بحسب الإلزام - إن معنى الروح المذكور في القرآن العزيز في
حق المسيح هو الروح الذي بمعنى النفس الناطقة المقومة لبدن الإنسان و
مدبرته ، و معنى نفع الله سبحانه في المسيح عليه السلام من روحه أنه خلق

روحاً نفع فيها ، فإن جميع أرواح النائم يصدق أنها روح الله سبحانه ، وروح كل حيوان هي روح الله سبحانه ؛ فإن الإضافة في لسان العرب تصدق حقيقته بأدنى الملاسة ، فكيف لا يضاف كل روح إلى الله سبحانه . وموحدها و مدبرها في جميع أحوالها ، وكذلك يقول بعض الفضلاء لما سئل عن هذه الآية الكريمة ، فقال : نفع الله سبحانه في عيسى رحمة من أرواحه - أي جميع أرواح الحيوان أرواحه - وأما تخصيص عيسى عليه السلام بالذكر فللتبنيه على شرف عيسى عليه السلام وعلو منزلته بذكر الإضافة إليه ، وأما الكلمة فمعناها أن سبحانه إذا أراد شيئاً أن يقول له : كن فيكون ، فما من موجود إلا وهو منسوب إلى كلمة كن ، فلما أوجد الله عيسى قال له : كن في بطن أمك فكان ، و تخصيصه بذلك للشرف كما تقدم ، فهذا معنى معقول متصور ليس فيه شيء كما يعتقد النصارى من أن صفة من صفات الله سبحانه حلت في ناسوت المسيح ، والعجب كل العجب !!! وكيف يمكن في ذهن من الأذهان أن تفارق الصفة الموصوف ؟ بل لو قيل لأحدنا : إن علمك أو حياتك انتقلت لزید لأنكر ذلك كل عاقل ؛ بل الذي يمكن أن يوجد في الغير مثل الصفة . و أما أنها في نفسها تتحرك من محل إلى محل فمحال قطعاً و جزماً ؛ لأن الحركات من صفات الأجسام ، والصفة ليست جسماً ، فإن كانت النصارى تعتقد أن الأجسام صفات والصفات أجسام وأن أحكام المخلفات - و إن تبأنت - شيء واحد ، سقطت مکالمتهم ، و ذلك هو الظن بينهم ، بل يقطع بأنهم أبعد من ذلك عن موارد العقل و مدارك النظر - و بالجملة - فهذه كلمات عربية في كتاب عربي ، فمن كان يعرف لسان العرب حق معرفته في إضافاته وتعريفاته و تخصيصاته و تعميماته و إطلاقاته و تقييداته و سائر أنواع استعمالاته ، فيتحدث به و يسأله به ، و من ليس كذلك فليقلد أمه العلماء به - و بالله التوفيق -

ربنا لا تنزع قلوبنا بعد إذ هديتنا .

..... فإن قيل : قد ورد في الحديث نزول عيسى بعده . قلنا : نعم ! لكنه يتابع محمد ﷺ ، لأن شريعته قد نسخت فلليكون إليه وحي وتنصب الأحكام - بل يكون خليفة رسول الله ﷺ -

شرح قوله: قد ورد في الحديث نزول عيسى بعده

((فإن قيل : قد ورد في الحديث نزول عيسى بعده)) : و حاصله : لما ختمت النبوة - وقال : إن الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي ولانبي - وأجمعت الأمة عليه إجماعاً قاطعاً ، وقد ورد في الحديث نزول عيسى بن مريم ، وقد أجمعت الأمة أيضاً على نزول عيسى بن مريم من السماء : فكيف كان آخر الأنبياء . ((قلنا : نعم)) : معنى كونه آخر الأنبياء أنه لا ينبع

أحد بعده ، و عيسى بن مريم نبي قبله ، وهذا ظاهر لا غبار عليه ، وهو المراد بالحديث لا غير ، وهذا لا ينافي كون نبينا خاتم الأنبياء . ((لكنه يتابع محمد ﷺ)) : و نزوله إنما هو للعمل بشرعه نبينا ، فهو مأمور باتباع نبينا في شريعته ، و مصلحته إلى قبته : لأن الحكم للزمان ، و صاحب الزمان خاتم الأنبياء ، و غاية ما في الباب أن له وصفين وجهتين : جهة نبوته وهي متعلقة بذاته المطهر ، وقد تقرر أن الأنبياء لا ينزعزون عنها ، وجهة كونه من أمة نبينا وأتباعه هي المعمول بها بعد نزوله .

قال ابن قيم في مدح السالكين : و محمد ﷺ مبعوث إلى جميع الثقلين ، فرسالته عامة للجن والإنس في كل زمان ، ولو كان موسي و عيسى عليهما السلام حين لكانا من أتباعه ، و إذا نزل عيسى بن مريم فإنما يحكم بشرعه محمد ﷺ ، فمن ادعى أنه مع محمد ﷺ كالخضر مع موسى ، أو جوز ذلك لأحد من الأمة فليجدد إسلامه و ليشهد شهادة الحق ، فإنه مفارق لدين الإسلام بالكلية ، فضلاً عن أن يكون من خاصة أولياء الله ، و إنما هو أولياء الشيطان و نوابه و خلفائه ، وهذا الموضع مقطع و مفرق بين زنادقة القوم وبين أهل الاستقامة منهم ، فتأمل و لاتغفل . ((لأن شريعته قد نسخت)) : فليست نبوته مبتدئة حينئذ : لأنه قد مضى ابتدائها . ((فلا يكون إليه وحي)) : - الجديد للشرع الجديد - و أما نفي الوحي مطلقاً ما ذهب إليه ذمن الشارح فمحتاج إلى الدليل ، تفكير . ((و نصب الأحكام)) : الأحكام والشرائع الجديدة - قد مر أنفا فهو مأمور باتباع نبينا في شرعه و هو مما يؤكد أن نبينا خاتم الأنبياء . ((بل يكون خليفة رسول الله ﷺ)) مثل شيخ الإسلام الحافظ العسقلاني أن عيسى بن مريم يجتهد أو يقلد ، قال : يأخذ الأحكام عن نبينا بلا واسطة ، و إذا تواترت الأحاديث بنزوله ، و تواترت الآثار هو المتبادر عن نظم الآية : ﴿ و إنك لعلم الساعة ﴾ فلا يجوز

تفسير غيره ، و كما تواتر النقل بالتزول كذلك انعقد الإجماع عليه من الأمة، و ما نسب إلى المعتزلة من الخلاف فلا أصل له عندهم ، و إنما خالفه الملاحدة والمتفلسفة : كما في عقيدة السفاريني .

قال الشقي القادياني: موت عيسى بن مريم مذهب مالك والحافظ ابن حزم، والرد على الشقي على هذا الكذب

و قد ادعى ذلك الشقي القادياني أن موت عيسى بن مريم مذهب مالك والحافظ ابن حزم في "مكتوبه العربي" و "سر الخلافة" ، وذلك من غاية جهله وقلة حياته عن مالك في "العتبة" نصه بما يوافق التواتر والإجماع ، وكذا ابن حزم ، فإنه مصري بتواتر التزول في كتابه "الملل" ، فما ادعى ذلك الشقي فهو مردود ، ولم يثبت عنه مطلوبه - لعنه الله وأخزاه - وغاية ما في الباب أن بعض المصنفين لما وفق بين نزوله بعد خاتم الأنبياء وبين الحديث المذكور ، وذهب يخرج عنواناً وعبارة لا تنافي نزوله عليه السلام لم يجد في العبارة ، فقال : النبوة - التشريع - قد انقطعت ، وأما عيسى إذا نزل لا يكون له تشريع ، و مذا القائل كان لا يعتقد صدق هذا العنوان إلا على عيسى لما تواتر في الدين ، و انعقد الإجماع عليه : أن كل من تحدى بعده ^{فاته} بالنبوة الحقيقة على المعهود في الأديان السماوية فهو كافر ، فجاء هذا الكافر و جاء أتباعه الكفار ، و حولوا مراده و جوز النبوة بعده لغيره نبوة حقيقة من غير تشريع ، و هذا كفر مجرد و كفر بواح من هذا الكافر و أشياعه الملاحدة والزنادقة ، و في "شرح الشفاء" للقاري : إن من ادعى النبوة المصطattedة في الدين و تحدى كفر بالإجماع ، و في شرحه لـ"فقه الأكبر" : و دعوى النبوة بعد نبينا كفر بالإجماع ، مكذا ينبغي تحقيق المقام بعون الملك العلام .

..... ثم الأصح أنه يصلى بالناس ، و يؤمهم و يقتدي به المهدى ؛ لأنه أفضل فِي مامته أولى - وقد روى بيان عددهم في بعض الأحاديث على ما روي أن النبي ﷺ سُئل عن عدد الأنبياء، فقال : مائة ألف و أربعة وعشرون ألفا - وفي رواية مائتا ألف و أربع وعشرون ألفا ، والأولى أن لا يقتصر على عدد في التسمية ، فقد قال الله تعالى : ﴿مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ ، ولا يؤمن في ذكر العدد أن يدخل فيهم من ليس منهم ، أن ذكر عدد أكثر من عددهم ،

قول الشارح: والأصح أنه يصلى بالناس و يقتدي به المهدى، أقول فيه نظر

((ثم الأصح أنه يصلى بالناس ، و يؤمهم و يقتدي به المهدى ؛ لأنه أفضل

فإمامته أولى)) : هذا تصحيح من طريق القياس ، وفيه نظر إذا جامز الله سبحانه بطل نهر معقل ، فأكثر الأحاديث على خلافه ، كان خاتم الأنبياء لحق بالرفيق الأعلى بعد ما صلى صلوة الصبح يوم الإثنين خلف الصديق على ما اختاره البيهقي في "معرفة السنن والأثار" فنزل عيسى بن مريم في صلوة الصبح ، وصلى خلف المهدي على تلك الشاكلة ، أول صلوة ، بناءً على أكثر الأحاديث : كحديث جابر عند أحمد و مسلم ، وحديث أبي أمامة عند ابن ماجة وابن خزيمة والحاكم والضياء ، وحديث عثمان بن أبي العاص في تفسير "ابن كثير" و "الدر المنشور" عن أحمد و غيره ، وما روي عن أبي هريرة أن عيسى يؤمهم ، فذلك بعد هذه الصلاة ، يعني ثم يكون عيسى إما ما بعده ، وبهذا وفق على القاري بين قول الشارح والأثار ، أقول : وفيه نظر ، إنه لا يعارض المرفوعات ، وليس هذا بأثر الصحابي أيضاً .

بيان عدد الأنبياء والقول الأصح فيه

((وقد روی بيان عددهم في بعض الأحاديث على ما روی أن النبي ﷺ سئل عن عدد الأنبياء ، فقال : مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً)) : وال الحديث الوارد فيه عددهم ، وهو حديث أبي ذرٌّ ، وهو حديث طويل : أنه سئل النبي ﷺ عن أشياء ، منها : عدد الأنبياء ، ولفظ رواية أحمد عنه في "مسنده" ، قلت : يا نبی الله اکم عدد الأنبياء ، قال : مائة ألف وأربعة وعشرون ، الرسول من ذلك ثلث مائة و خمسين عشر جماعة غفيرا ، رواه الطبراني في المعجم الكبير بلفظ وأربعة وعشرون ألفاً ، وهي مصرحة ، ومدار الحديث على علي بن يزيد ، وهو ضعيف ، ورواه أحمد أيضاً من طريق آخر بنحو معناه ، وفيه قلت : يا رسول الله ! کم المرسلون ، قال ثلث مائة وبضعة عشر جماعة غفيرا ، رواه الطبراني في الأوسط ، والبزار بإسناد فيه الم Saunders ، وموثقة ، لكنه اخْتَلَطَ ، وروى الطبراني في الأوسط من حديث أبي أمامة البافمي أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ الحديث ، وفيه قال : يا رسول الله ! کم كانت الرسل ، قال : ثلث مائة وخمسة عشر ، وليس فيه سؤال عن عدد الأنبياء ، قال الحافظ البهشبي في "مجمع الزوائد" : رجاله رجال الصحيح غير أحمد بن حنبل الخليلي ، و

موثقة ، والظاهر أن الرجل المسائل في حديث أبي أمامة هو أبو ذر . ((وفي رواية مائتا ألف وأربع وعشرون ألفا ، والأولى أن لا يقتصر على عدد في التسمية)) : يعني المبعثون ، فالإيمان به واجب ، من ثبت شرعا تعينه منهم وجب الإيمان بعينه ، ومن لم يثبت تعينه كفى الإيمان به إجمالا ، ولا ينبغي في الإيمان بالأنباء القطع بحصرهم في عدد : إذ لم يرد بحصرهم دليل قطعي ، لأن الحديث الوارد في عددهم خبر واحد لم يقترن بما يفيد القطع . ((فقد قال الله تعالى : (منهم من قصصنا عليك و منهم من لم نقصص عليك))) استدلال المصطفى على الألوية بالأدية خفي ، لأن عدم القصة لا يدل إلا على عدم بيان الحال لا على عدم بيان الإسم والذات ، فضلا عن البيان مجملا ، فافهم . وقال في الوجه العقلي : ((ولا يؤمن في ذكر العدد أن يدخل فيهم من ليس منهم ، أن ذكر عدد أكثر من عددهم)) : يعني فقد يؤدي حصرهم في العدد الذي لا قطع به أن يعبر منهم من ليس منهم بتقدير أن يكون عددهم في نفس الأمر أقل من الوارد .

..... أو يخرج منهم من هو فيهم : أن ذكر أقل من عددهم يعني أن الخبر الواحد على تقدير اشتتماله على جميع الشرائط المذكورة في أصول الفقه لا يفيد إلا الظن و لا عبرة بالظن في باب الاعتقادات.....

((أو يخرج منهم من هو فيهم أن ذكر أقل من عددهم)) : بقدر أن يكون عددهم في نفس الأمر أزيد من الوارد ، قال شيخ الإسلام الشيخ إبراهيم البيجوري في شرح ألم البراهين : والصحيح الإماماك عن حصرهم في عدد ، لأنه ربما أدى إلى إنكار النبوة لمن ليس كذلك ، أو إلى نفيهما عن من هو كذلك ، فيجب الإيمان بأن الله أنبأه على الإجمال إلا خمسة وعشرين ، فيجب معرفتهم على التفصيل . ((يعني أن الخبر الواحد على

تقدير اشتماله على جميع الشرائط المذكورة في أصول الفقه)) : من العدالة والعقل والإسلام والضبط والإسناد والرفع وغيرها . ((لا يفيد إلا الظن)) : يعني إن وجدت فيه الشروط المعتبرة للحكم بصححته ، وجب ظن بمقتضاه مع تجويز نقليتها . ((ولا عبرة بالظن في باب الاعتقادات)) : لأن الله سبحانه ذم قوماً يعتقدون بالظنو ، قال الله سبحانه : ﴿ إِنَّ الظَّنَ لَا يُغْنِي عَنِ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ وفي موضع : ﴿ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَ ﴾ وغيرهما من الآيات البينات . وغاية ما في الباب أن الظن يعتبر في العمليات مثل البيع والشراء وغيرهما من المعاملات ، و الغرض من هذه العبارة دفع دخـل مقدر ، وتقريره : إنه إذا أورد الحديث فلا قدح في التعديد في الإيمان ، فدفعه أولاً : إن اشتمال الحديث على شرائط قبوله ممنوع ، ولو سلم فهو خبر واحد لا يفيد القطع المنظور إليه في العقائد : بل الظن ، ولا اعتماد عليه في هذا الباب .

..... خصوصاً إذا اشتمل على اختلاف رواية ، وكان القول بموجبه مما يفضي إلى مخالفة ظاهر الكتاب ، وهو أن بعض الأنبياء لم يذكر للنبي ﷺ .

((خصوصاً إذا اشتمل على اختلاف رواية)) : ولو سلم أنه قطعي ، فالآحاديث فيه متعارضة مختلفة : كما سبق من رواية مئة ألف و مئتي ألف؛ بل وفي رواية : إنهم ألف ألف و مئتا ألف ، وفي رواية : وأربع مئة ألف و أربعة وعشرون ألفاً . ذكرهما الشيخ في " شرح أم البرامين " ((وكان القول بموجبه مما يفضي إلى مخالفة ظاهر الكتاب ، وهو أن بعض الأنبياء لم يذكر للنبي ﷺ)) : رابعاً : إن خبر الواحد لما يقبل - إذا لم يخالف ظاهر الكتاب - لأنه لا قوة للظن يعارض القطع ، ومهما يعارضه لما ذكره المصنف من آية

عدم القصبة ، أقول : وهذا جمیعه مما لستُ أحصله إلا في أن القطع في باب الإيمان بالحصر المذکور لا يجوز لعدم ورود القاطع ، والجواب عن الأول أولاً : إنه صصحه ابن حبان والقرطبي ، وثانياً : إنه لو سلم ضعف جميع طرق فالتلعدد جائز ، فلا ينزل المجموع عن مرتبة الحسن ؛ لأن الحديث إذ تعددت مخارجه دل على ضبط الرواية له ، وعن الثاني : أنه يجوز أن يكون العد من فروع الإيمان ولو أحقه لا من أصوله ؛ حتى يجب القطع ، وعن الثالث أولاً : إنه لا رواية مرفوعاً تعارضه ، وأقوال الرجال (١) لا تصلح معارضة المرفوع ، وثانياً : لو سلم فالراجح هو المرفوع الصحيح من غير المرفوع . و المرفوع الضعيف ، وعن الرابع : ما عرفت أن الكتاب غير ناف لبيان العدد ، بل لبيان قصة الجميع وحاله .

(١) قول كعب الأحبار ومقاتل بن سليمان .

و يتحمل مخالفة الواقع ، وهو عد النبي من غير الأنبياء أو غير النبي من الأنبياء و يتحمل مخالفة الواقع ، وهو عد النبي من غير الأنبياء أو غير النبي من الأنبياء بناء على أن اسم العدد اسم خاص في مدلوله ، لا يتحمل الزيادة و النقصان وكلهم كانوا مخبرين مبلغين عن الله تعالى -

((و يتحمل مخالفة الواقع وهو عد النبي من غير الأنبياء أو غير النبي من الأنبياء)) : - هذا وجه خامن - وما إنما يتم لوعدة العدد على وجه القطع ، ولو اعتقده على وجه الظن لا يلزم المغالفة لوجود تجويز جانب المخالف . وهو مقتضى الظن ، فافهم . ((بناء على أن اسم العدد اسم خاص في مدلوله)) : يعني في أن مرتبة معنوية متناهية . ((لا يتحمل الزيادة والنقصان)) : لأن دلالته قطعية على مدلوله .

شرح قوله: مبلغين عن الله، وقول الشيخ السنوسي في الشرح الصغرى

((وكلهم كانوا مخبرين مبلغين عن الله)) : فيجب في حقهم بتبليغه ما أمروا و تبليغه للخلق ، يقول الله سبحانه و سلطاناً مولاناً محمد ﷺ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ إِنَّمَا أَنزَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ مَا نَفَعَكَ إِنْ لَمْ تَبْلُغْ بَعْضَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعِلْ فَمَا بَلَغَ رِسَالَتِهِ ﴾ أي إن لم تبلغ بعض ما أمرت بتبليغه من الرسالة ، فحكمك حكم من لم يبلغ شيئاً منها ، فانظر هذا التخويف العظيم لأشرف خلقه وأكملهم معرفة به ، وكان خوفه على قدر معرفته ، ولهذا كان يسمع لصدره عليه الصلاة والسلام أذير كأذير المراجل من خوف الله سبحانه ، ويستعمل في حقهم كتمان شيء مما أمروا بتبليغه للخلق : لأنهم لوحانوا بكتمان شيء مما أمروا بتبليغه للخلق لا نقلب الكتمان طاعة في حقهم لأننا مأمورون بالاقتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم إلا ما ثبت اختصاصهم به عن أمهم . ولا يأمر الله سبحانه بمحرم ولا مكروره : لكن انقلاب الكتمان طاعة باطل ، لأن محرم بالإجماع ، قال الشيخ العارف المحقق السنوسي المالكي في "شرح الصغرى" : لوحانوا بفعل محرم أو مكروره لأنقلب المحرم أو المكرور طاعة في حقهم ، لأن الله تعالى قد أمرنا بالاقتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم ، ولا يأمر تعالى بمحرم ولا مكروره ، قال الله تعالى في حق نبينا : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّوْنَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوْنِي ﴾ وقال : ﴿ وَاتَّبِعُوْهُ لِعِلْمِكُمْ تَهْتَدُوْنَ ﴾ ، وقال : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُوْنَ الَّذِينَ يَتَّبِعُوْنَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ ﴾ إلى غير ذلك مما يطول تتبّعه ، وقد علم من عادة الصحابة ضرورة اتباعه من غير توقف على نظر أصلًا في جميع أقواله وأفعاله إلا ما قام به دليل على اختصاصه به ، فقد خلعوا نعالهم لما خلع نعله ، وزرعوا خواتمهم لما نزع خاتمه ، وكاد يقتل بعضهم بعضاً من شدة الإزدحام على الحلاق عند ما رأوه يحلق رأسه . وحل من عمرة في قصة حديبية ، وكانوا يبحثون البحث العظيم عن هيئة جلوسه ونومه وكيفية أكله وغير ذلك ليقتدوا به . ولما وصف المصنف الأنبياء بأوصاف أربعة وجعل الشارح

الاثنين معنى النبوة والرسالة ، فقال :

لأن هذا معنى النبوة والرسالة صادقين ناصحين
للخلق ، لئلا تبطل فائدة البعثة والرسالة

((لأن هذا معنى النبوة والرسالة)) : والآخرين من مقتضياتهما ، فقال :

شرح قوله: صادقين، وأقسام الصدق

((صادقين)) : و يجب في حقهم الصدق في دعوام الرسالة و فيما يلفوه
بعدها . وأما وجوب صدقهم في غير ذلك ، فإنه مأمور من برهان وجوب عصمتهم ،
أما برهان وجوب صدقهم عليهم ، فإن المعجزة التي خلقها الله تعالى على أيدي الرسل
هي أمر خارق للعادة مقررون بالتحدي مع عدم المعارضة ، تتزل من مولانا جل وعز
 منزلة قوله : صدق عبدي في كل ما يبلغ عنّي ، فلو جاز الكذب على الرسل لجاز
الكذب عليه تعالى ، إذ تصديق الكاذب كذب ، والكذب على الله تعالى محال ؛ لأن
خبره إنما يكون على وفق علمه ، والخبر على وفق العلم لا يكون إلا صادقا ، فخبره لا

يكون إلا صادقا ، والصدق على ثلاثة أقسام : الصدق في دعوى الرسالة ، والصدق في الأحكام التي يبلغونها عن الله تعالى ، والصدق في الكلام المتعلق بأمور الدنيا : كقام زيد و قعد عمرو ، والمراد منها القسمان الأولان ؛ لأن البرمان الذي ذكرناه إنما يدل عليهما ، وأما القسم الثالث فهو داخل في الأمانة . فإن قيل : كل من القسمين الأولين داخل أيضاً في الأمانة بل التبليغ أيضاً داخل فيها ، فلا وجه لإفراد ذلك عنها . أجيب بأن خطر الجهل في هذا الفن عظيم ، فلا يكفي فيه بالإجمال .

ناصحين للخلق، وقول الشيخ العارف السنوسي

في هذا المقام

((ناصحين للخلق)) : في أدابهم و أخلاقهم و معاملاتهم و عقائدهم فيما يضرهم وما ينفعهم الدايرون في عموم أحوالهم مع الحق بالحق . والحاصل يجب في حقهم التبليغ والصدق والأمانة، ويستحيل في حقهم أضداد هذه الصفات ، وهي الكذب والخيانة بفعل شيء مما نهي عنه نهي تحرير أو كرامة ، و كتمان شيء مما أمروا بتبليغه للخلق ، والمراد بالمستحالة ما يعم الاستحالة العقلية والشرعية ؛ لأن ما وجب عقلاً مقابله محال عقلاً ، وما وجب شرعاً - أي بالدليل الشرعي - فمقابله محال شرعاً ، قال الشيخ العارف المحقق السنوسي في "شرح الصغرى" لأم البراهين : ويجوز في حقهم ما هو من الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية كالمرض و نحوه ، قوله : ما هو من الأعراض ، خرج بهذا القيد صفات الألومنية لتجاوز عليهم ، ويستحيل اتصافهم بها خلافاً للنصارى حيث وصفوا سيدنا عيسى بصفة الإله ، وإنما خرجت صفات الألومنية بهذا القيد ، لأن الأعراض خاصة بصفات الحوادث ، و قوله : البشرية أي المتعلقة بالبشر وهم بنو آدم سموا بذلك لبدو بشرتهم ، وهي ظاهر الجلد ، و خرج بهذا القيد الأعراض المتعلقة بالملائكة ، فلاتجوز عليهم خلافاً لجهلة العرب في زعمهم : أن الرسول يكون متصفًا بصفات الملائكة فلا يأكل ولا يشرب ، وتوصلوا بذلك إلى نفي رسالة سيدنا محمد ﷺ ، كما

حکاه الله تعالى عنهم في قوله : **(فقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام و يمشي في الأسواق)** فرد الله ذلك عليهم بقوله تعالى : **(و ما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا أنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق)** و قوله : لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية ، يعني منازلهم المرتفعة ، و خرج بهذا القيد الأعراض البشرية التي تؤدي إلى نقص في مراتبهم كالأمور المخلة بالمرودة و عدم السلامة عن كل ما يضرّ و كل ما يخل بحكمة بعثتهم ، وهي أداء الشرائع و قبول الأمم لهم ، و دخل في ذلك الأكل على الطريق ، والحرفة الدينية ، و عدم كمال العقل والذكاء والفتنة و قوة الرأي ، و دنائة الآباء ، و عهر الأمهات ، والغلظة ، والغطاظة ، والعیوب المنفرة : كالبرص والعدنام و نحو ذلك؛ قوله : كالمرض ، و منه الإغماء ، فهو جائز عليهم بخلاف الجنون والسكر ، قوله : و نحوه يعني الأكل والشرب والنوم لكن بأعينهم لا بقلوبهم .

و أما دليل جواز الأعراض البشرية عليهم ، فمشاهد و قوعها بهم ، إما لتعظيم أجورهم أو للتشريع أو للتسلي عن الدنيا والتنبه لخيمة قدرها عند الله تعالى ، يعني إن الأعراض البشرية لا يقع منها بالأنباء إلا ما لا يتعلّق بشيء من مقاماتهم ، و لا يقدح في شيء من مراتبهم ، فالمرض - مثلا - وإن كان يقع بهم ، فحدّه منهم البدن الظاهر ، أما قلوبهم باعتبار ما فيها من المعارف والأنوار التي لا يعلم قدرها إلا مولانا جلّ و عزّ الذي منّ عليهم بها ، فلا يحلّ المرض بقلمة ظفر منها ، ولا يكتُر شيئاً من صفوها ، ولا يجب لهم ضجراً ولا انحرافاً ولا ضعفاً لقوامهم الباطنة أصلًا و رأساً ، وكذلك الجوع ، والنوم لا يستولى على شيء من قلوبهم ، ولهذا تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ، و حال قلوبهم في توجهها بأنوار المعارف والحضور والترقي في منازل القرب التي لم يحتم أحد من مسامح حول أدني شيء منها ، و قيامهم بالوظائف التي كلفوا بها في الحضرة والسفر والصحة والمرض أكمل قيام ، هو على حد سواء في جميع الأحوال ، و من فوائد نزول تلك الأعراض بهم تشرع الأحكام المتعلقة بها للخلق ، كما عرفنا أحكام السهو في الصلاة من سهو سيدنا رسول الله ﷺ ، و كيف تؤدي

الصلوة في حال المرض والخوف ، من فعل رسول الله ﷺ لها عند ذلك ، وعرفنا هيئة أكل الطعام وشرب الشراب ، من أكله وشربه ، ولا فهو كان غنياً عن الطعام والشراب ، ومن فوائدها أيضاً التسلی عن الدنيا أي التبصر وجود الراحة واللذات لفقدانها ، والتنبیه لخمسة قدرها عند الله سبحانه بما يراه العاقل من مقامات هؤلاء السادات الكرام - خيرة الله سبحانه من خلقه - لشدة ائتها ،

..... وفي هذا إشارة إلى أن الأنبياء معصومون عن الكذب -

وإعراضهم عنها وعن زخرفها الذي غرّ كثيراً من الحمقى إعراض العقلاء عن الجيف والنجاسات ، ولهذا قال ﷺ : الدنيا جيفة قنطرة ، وقال : كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، وقال : لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح يعوضة ما سقى الكافر منها جرعة ماء ، وبالله التوفيق .

شرح قوله: الأنبياء معصومون، بواهين عصمة الأنبياء

((وفي هذا)) : يعني وفي اتصافهم بهذه الصفات العظيمة . ((إشارة إلى أن الأنبياء معصومون)) : والمراد بالعصمة حفظ ظواهرهم وبواطنهم من الوقوع في المكرمات والمحرمات ؛ سواء كانت المحرمات صغاراً أو كباراً ، كانت تلك الصغار خمسة كسرقة لقمة وتطفيق كيل ، أو صغار غير خمسة كنظر إلى امرأة أو إلى أمرد بشهوة ، كانت قبل النبوة أو بعدها عمداً أو سهواً ، فإن قلت : إنه لا تكليف قبلبعثة فلا عصمة قبلها ، فكيف يقال : إنهم معصومون عن المعاشي قبل النبوة ، والعال أنه لا عصمة قبلها ، قلت : المراد أن الصورة التي

يحكم عليها بأنها معصية بعد البعثة لا تقع منهم قبل البعثة ، والحاصل : أن صورة المعصية لا تقع منهم قبل النبوة وإن كان لا يعلم أنها معصية بعد النبوة . ((عن الكذب)) : لأن وجوب اتصافهم بهذه الأوصاف مستلزم لتزامتهم عن احتمال الكذب ؛ والعصمة - قال الأكابر - من أن لا يخلق فيهم ذنبا ، وذلك بناء على أصل مشائخ الأشاعرة من استناد الأمسياء كلها إلى الله سبحانه وتعالى ، وكونه فاعلاً مختاراً ، وعند الفلاسفة ملكرة تمنع الفجور ، وذلك بناء على ما ذهبوا إليه من القول بالإيجاب واعتبار استعداد القوابل ، ويدل على وجوب العصمة وجوه : الوجه الأول : لو صدر الذنب عنهم لكان حاله في استحقاق النزع عاجلاً والعقاب أجلأً أشد من حال عصاة الأمة ، وهذا باطل ؛ لأن من أعظم نعم الله سبحانه وتعالى على العباد إعطاء نعمة النبوة والرسالة ، وكل من كانت نعم الله سبحانه وتعالى عليه أكثر ، كان صدور الذنب عنه أفحش . الوجه الثاني : لو صدر الذنب عنهم لوجب زجرهم ؛ لأن الدلائل الدالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عامة ؛ لكن زجر الأنبياء غير جائز ، قال الله سبحانه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعْنُهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ فكان صدور الذنب عنهم ممتنعا . الوجه الثالث : لو صدرت المعصية عن الأنبياء لوجب أن يكونوا مدعوين لعذاب جهنم ، قال الله سبحانه : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ ﴾ ، و كانوا ملعونين ، قال الله سبحانه : ﴿ أَلَا لَعْنَتُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ ، وبإجماع الأمة هذا باطل ، فكان صدور المعصية عنهم باطل . والوجه الرابع : إنهم كانوا يأمرن بفعل الطاعات وترك الم سيئات ، فلو تركوا الطاعات و فعلوا الم سيئات لدخلوا تحت قوله سبحانه : ﴿ لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعِلُونَ كَبَرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعِلُونَ ﴾ و تحت قوله سبحانه : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالبَرِّ وَتَنْهَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ الوجه الخامس : قوله سبحانه حكاية عن إبليس : ﴿ فَبَعْزَتْكَ لَأَغْوِنَهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادُكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصُونَ ﴾ استثنى اللعن المخلصين عن إغوائه ثم إنه سبحانه شهد على إبراهيم وإسحاق ويعقوب أنهم من المخلصين . قال الله سبحانه : ﴿ إِنَا خَلَقْنَاكُمْ بِخَالِصَةٍ ذَكْرَ الدَّارِ ﴾ ، وقال في حق يوسف : ﴿ إِنَّهُ مَنْ عَبَادَنَا الْمُخْلَصُونَ ﴾ ، فلما أفر

إبليس اللعين بأنه لا يغوي المخلصين ، و شهد الله سبحانه بأن هؤلاء من المخلصين ، ثبت أن إغواء إبليس ما وصل إليهم ، و ذلك يوجب القطع بعدم صدور المعصية عنهم . الوجه السادس : قال الله سبحانه : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقُوا إِبْلِيسَ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ۚ ۝ ، فذلك القوم الذين لم يتبعوا إبليس إما أنهم هم الأنبياء أو غيرهم ، فإن كانوا غير الأنبياء وجب أن يكونوا أفضل من الأنبياء ، قال الله سبحانه : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ ۝ و تفضيل غير الأنبياء على الأنبياء باطل بالإجماع ، فوجب القطع بأن أولئك الذين لم يتبعوا إبليس من الأنبياء ، وكل من أذنب فقد اتبع إبليس ، فدل هذا على أن الأنبياء ما أذنبو قطعاً . أقول : هذه الوجوهات النطيفة كافية لذى الأذمان وإن لم تك足 لذى الهذيان ، - وبالله التوفيق -

..... خصوصا فيما يتعلق بأمر الشرائع و تبليغ الأحكام و إرشاد الأمة إما عمدا فبالإجماع ، و إما سهوا فعند الأكثرين ، و في عصتهم عن سائر الذنوب تفصيل ، و هو أنهم معصومون عن الكفر قبل الوحي و بعده بالإجماع - وكذا عن تعمد الكبائر عند الجمھور خلافا للحشوية ، و إنما الخلاف في أن امتناعه بدليل السمع أو العقل

((خصوصا فيما يتعلق بأمر الشرائع و تبليغ الأحكام و إرشاد الأمة)) : فإن العصمة فيها أوضح ، والألفاظ الثلاثة متقاربة المعنى ، جمعها الشارح للإيضاح يعني خصوصا الكذب فيما يبلغونه عن الله سبحانه ، وأجمعوا على أنه يستميل التحرير والخيانة في هذا الباب ، إذ لو جاز عليهم الافتداء في ذلك فلم يبق الإعتماد على شيء من الشرائع ، وأنه يستلزم إبطال دلالة المعجزة على صدقهم : بل يؤدي إلى إبطال دلائل المعجزة رأينا ، و هو محال إجمالا . ((إما عمدا

فبالإجماع)) : أجمعـت الأمة على أنه لا يجوز عليهم الكذب عمدـاً . ((وإنـما سـهـوا فـعـنـدـ الـأـكـثـرـينـ)) : من مشائـخـ الـأـمـةـ وـمـنـهـ الـأـسـتـاذـ أـبـوـ إـسـحـاقـ ،ـ وـالـقـاضـيـ عـيـاضـ ،ـ وـالـحـافـظـ تـقـيـ الدـيـنـ السـبـكـيـ الـكـبـيرـ ،ـ وـالـعـلـامـةـ أـبـوـ الـفـتحـ الشـهـرـسـتـانـيـ .ـ وـغـيـرـهـ مـنـ مـسـرـجـ الـأـمـةـ ،ـ وـجـوـزـهـ الـقـاضـيـ الـبـاقـلـانـيـ سـهـواـ ،ـ فـإـنـهـ ذـهـبـ إـلـىـ أـنـهـ غـيـرـ دـاـخـلـ فـيـ التـصـدـيقـ الـمـقـصـودـ بـالـمـعـجـزـةـ ،ـ فـإـنـ الـمـعـجـزـةـ إـنـمـاـ دـلـتـ عـلـىـ صـدـقـهـ فـيـمـاـ ،ـ مـوـتـذـكـرـ لـهـ عـائـدـ إـلـيـهـ ،ـ وـمـاـ كـانـ مـنـ النـهـيـانـ وـفـلـنـاتـ الـلـسـانـ فـلـاـ دـلـالـةـ عـلـىـ الصـدـقـ عـلـيـهـ .ـ فـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ الـكـذـبـ هـنـاكـ نـفـصـ لـدـلـالـتـهـ .ـ

الأئـبـيـاءـ مـعـصـومـونـ عـنـ الـكـفـرـ قـبـلـ الـوـحـيـ وـبـعـدـهـ بـالـإـجـمـاعـ

وـالـرـدـ عـلـىـ الـفـضـلـيـةـ مـنـ الـخـارـجـةـ

((وـ فـيـ عـصـتمـهـمـ عـنـ سـائـرـ الذـنـوبـ)) : يـعـنيـ سـوىـ الـكـذـبـ فـيـ التـبـلـيـغـ .ـ ((تـفـصـيلـ وـ مـوـأـنـهـ مـعـصـومـونـ عـنـ الـكـفـرـ قـبـلـ الـوـحـيـ وـبـعـدـهـ بـالـإـجـمـاعـ)) خـلـافـاـ لـلـفـضـلـيـةـ مـنـ الـخـارـجـ أـتـبـاعـ فـضـلـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ ،ـ اـتـفـقـ جـمـهـورـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ الـسـلـفـ ،ـ وـكـذـلـكـ الـخـلـفـ عـلـىـ أـنـ الـأـئـبـيـاءـ مـعـصـومـونـ عـنـ الـكـفـرـ قـبـلـ الـوـحـيـ وـبـعـدـهـ ،ـ وـلـاـ يـجـوزـ الـكـفـرـ عـلـيـهـمـ فـيـ حـالـ صـفـرـمـ تـبـعاـ لـلـوـالـدـيـنـ ،ـ لـأـنـهـ مـؤـمـنـونـ بـالـلـهـ عـارـفـونـ بـهـ حـقـيـقـةـ ،ـ فـلـاـ يـجـريـ عـلـيـهـمـ حـكـمـ الـكـفـرـ تـبـعاـ ،ـ وـالـفـضـلـيـةـ مـنـ الـخـارـجـ جـوـزـواـ الـكـفـرـ عـلـيـهـمـ ،ـ لـأـنـهـمـ جـوـزـواـ عـلـيـهـمـ الـمـعـاصـيـ ،ـ وـكـلـ مـعـصـيـةـ عـنـدـهـمـ كـفـرـ ،ـ وـهـذـاـ قـوـلـ باـطـلـ مـنـ كـلـ الـوـجـوهـ .ـ أـقـوـلـ :ـ إـنـ كـانـ الـفـضـلـيـةـ عـلـىـ دـيـنـ اللـهـ وـجـبـ عـلـيـهـمـ أـنـ يـقـبـلـواـ قـوـلـ اللـهـ وـشـهـادـتـهـ ،ـ وـإـنـ كـانـواـ عـلـىـ دـيـنـ إـبـلـيـسـ اللـعـنـ وـجـبـ عـلـيـهـمـ أـنـ يـقـبـلـواـ قـوـلـ إـبـلـيـسـ اللـعـنـ ،ـ تـدـبـرـ .ـ ((وـ كـذـاـ عـنـ تـعـمـدـ الـكـبـائـرـ عـنـ الـجـمـهـورـ)) :ـ وـأـمـاـ باـقـيـ الـذـنـوبـ إـنـ كـانـتـ كـبـائـرـ ،ـ فـهـمـ مـعـصـومـونـ عـنـهـاـ ،ـ وـلـاـ يـجـوزـ مـنـهـمـ تـعـمـدـ الـكـبـيرـةـ بـعـدـ الـوـحـيـ بـاـتـفـاقـ أـهـلـ الـسـنـةـ وـالـمـعـتـزـلـةـ .ـ ((خـلـافـاـ لـلـحـشـوـيـةـ)) :ـ فـإـنـ الـحـشـوـيـةـ الـمـلـاحـدـةـ وـالـزـنـادـقـ يـقـولـونـ :ـ يـجـوزـ عـلـيـهـمـ الإـقـدـامـ عـلـىـ الـكـبـائـرـ وـالـصـفـائـرـ بـعـدـ الـوـحـيـ .ـ أـقـوـلـ :ـ هـذـاـ لـاـ يـقـولـهـ مـسـلـمـ ،ـ فـلـاـ شـكـ فـيـ كـفـرـهـ ،ـ ((وـ إـنـماـ

الخلاف)) : بين أهل السنة والقدرية المعتزلة . ((في أن امتناعه بدليل السمع)) : بالخصوص القاطعة و إجماع الأمة ، و هو مذهب أهل السنة ، و هو اختيار القاضي الباقلاني . ((أو العقل)) : فإن ظهور الكبائر ينفر الناس عنهم ، و هو ينافي حكمة الإرسال ، و هو مذهب المعتزلة ، و هو اختيار الأستاذ أبي إسحاق ، و رد بأن ذلك لا يدل إلا على امتناع إظهارها : لأنه الموجب للنفرة ، و الكلام في صدورها لا في إظهارها .

..... و إما سهوا فجوزه الأكثرون ، أما الصغائر فيجوز عمداً عند الجمهور - خلافاً للجبائي وأتباعه ، و يجوز سهواً بالاتفاق -

((و إما سهوا)) : و أما صدور الكبائر سهواً بعد الوحي و النبوة و على سبيل الخطأ في الإجتهاد ((فجوزه الأكثرون)) : و المختار خلافه ، قال القاضي : إجماع الأمة على العصمة عن الكبائر بلا قيد عمداً و سهواً . ((أما الصغائر فيجوز عمداً عند الجمهور)) : و أما باق الذنوب إن كانت صغائر فيجوز صدورها عند الجمهور ، و الحق خلافه في المواقف و شرحه للشريف ، إنهم معصومون في زمان نبوتهم عن الكبائر مطلقاً - أي سهواً و عمداً - و عن الصغائر عمداً ، قال المحقق الدواني و المحققون من المحدثين : على عصمتهم عن الصغائر عمداً و الكبائر مطلقاً ، قال الراتب : هذا هو الظاهر من شأنهم و علو مكانهم . و العجب ! كيف يتعمدون العصبيان ! فإن تجويز وقوع الصغائر

عنهم عمداً نها في ما يقتضيه شريف منصبيهم من وجوب تصديقهم و تؤيدهم و عدم اتصافهم بما ينفرهم عنهم ، قال إمام الدين و الدنيا أبو حنيفة في الفقه الأكبر : و الأنبياء عليهم السلام كلهم متزمون عن الصغائر والكبائر والكفر والقبائح . قال شارحه العلامة أبو المنتهى الحنفي : يعني قبل النبوة و بعدها ، وفي "نهاية الأقدام" للبحر الزخار العلامة الشهريستاني : الأصح أنهم معصومون عن الصغائر ، لأنها إذا توالت صارت بالاتفاق كبائر - و ما أسكر كثيره فقليله حرام - وبهذا تعرف أنه يجب تأويل كل ما أوهم في حقهم من الكتاب والسنة مما اغتر به بعض من جاز عليهم الصغائر ، فاحتجوا في ذلك بظواهر كثيرة من القرآن و الحديث ، قال القاضي في "الشفاء" : إن التزموا ظواهرما أفادت بهم إلى تجويف الكبائر و خرق الإجماع و ما لا يقول به مسلم ، ثم بين كلاميه في كتابيه منافات ، إن كلامه في "شرح المقاصد" يدل على عدم جواز الكبائر والصغائر المشعرة بالخمسة : كسرقة لقمة و تطفيق حبة عمداً و سهوا ، وعن غير المشعرة بها : كنظرة إلى أجنبية عمداً . وكلامه في شرح العقائد يدل على جواز الصغائر عمداً عند الجمهور ، فافهم الفاضل العاقل في هذا التناقض فتفكر .

((خلافاً للجبائي و أتباعه)) : قالوا : لا يجوز عليهم تعمد الكبائر الصغائر ، ولكن يجوز صدور الذنب منهم على سبيل الخطأ في الإجتهد . ((و يجوز سهواً بالاتفاق)) : خلافاً للأستاذ أبي إسحاق والقاضي عياض ، يعني يجوز صدور الصغائر عنهم سهواً ، هذا فيما ليس طرفة الإبلاغ من الأقوال والأفعال على أمته ، وهو قول أكثر الأشاعرة ، و قول أكثر المعتزلة ، و وافقهم على ذلك الجاحظ والنظام ، و قال الأستاذ والقاضي عياض : إنهم معصومون عن الخطأ والنسيان أيضاً ، و اختار أنه لا صغيرة في الذنب ، و لهذا اختار أن الأنبياء لا يصدر عنهم ذنب لا صغيرة ولا كبيرة ، ولا عمداً ولا

مهوًا ، وذكر الأستاذ في كتابه في "أصول الفقه" أنه يمتنع عليهم التسيّان ، فأصحاب الأشعري في مسألة منع الصيغائر طائفتان ، ونحن وافقنا إحدى الطائفتين لما رأيناها راجحة .

إلا ما يدل على الخسنة كسرقة لقمة و التطفييف بحبة ، لكن المحققين اشترطوا أن ينبهوا عليه ، فينتهوا عنه هذا كله بعد الوجي : وأما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة . و ذهب المعتزلة إلى امتناعها ، لأنها توجب النفرة المانعة عن أتباعهم . فتفوت مصلحة البعثة ، و الحق منع ما يوجب النفرة كعهر الأمهات و الفجور و الصيغائر الدالة على الخسنة . و منعت الشيعة صدور الصغيرة

((إلا ما يدل على الخسنة)) : التي تستخرج صاحبها عن الشرافة والمرؤة إلى الخساسة لا عمداً ولا مهواً : لأنها توجب نفرة الناس عنهم ، ((كسرقة لقمة و التطفييف بحبة)) : و مو ا التنقيص في الكيل والوزن : ((لكن المحققين اشترطوا أن ينبهوا عليه)) : فيجب أن ينبهوا عليه ، ويخبرهم الله سبحانه بالوجي بأن هذا لا يليق . ((فينتهوا عنه)) : لينتهوا عنه وإن كان

شرعًا يتبع : لأننا مأمورون باتباعهم في جميع الأقوال والأفعال عمومًا - كما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع - ما عدا ما ثبت اختصاصهم به و ما عدا الأمور الجبلية : كالقيام والقعود والمشي ، فإنما لم تؤمر بالاتباع فيها ، فافهم ((هذا كله بعد الوحي : وأما قبله)) : قبل الوحي والتبعة - ((فلا دليل)) : لا عقلًا ولا سمعًا . ((على امتناع صدور الكبيرة)) : عند جمع غير من أهل السنة و جمع من المعتزلة ، نص عليه السيد الشريف في " شرح المواقف " : والصواب أنهم معصومون بعد الوحي صيانة لمنصب النبوة و حماية لإقامة الرسالة ، و ذلك المنصب الجليل الذي لا يرتضى أن يكون لجنس البشر غيرهم ، و معصومون قبله ، ألا ترى إلى قوله سبحانه حكاية عن نبينا محمد ﷺ : (فقد لبّثت فيكم عمراً من قبله أفلأ تعقلون) يعني لبّث بين ظهريكم أربعين عاماً و ما رأيتم افتراقه و لا خيانة ، فإن نبينا و رسولنا كان مشهوراً فيما بينهم بمحمد الأمين ، و إنهم أنبياء قبل الوحي ، قال الله سبحانه عن مسيح بن مريم عند كونه في المهد : (إني عبد الله أتاني الكتاب و جعلني نبياً) وهذا نص صريح ، وفي الحديث كنت نبياً و أدم بين الماء و الطين ، و لأنهم لا يجوز نبوة الكاذب والفاشق فيهم ، واجب العصمة عن الكفر و الكبائر و الصغائر وسائر القبائح ، قال الراقم : هذا هو الحق و الرجوع إلى الحق أحق بالاتباع : وإن لم يساعدك الجمهور ، فالحق تعرف الرجال لا بالرجال تعرف الحق ، ولنعم ما قال المعلم الأول أرسطول لما قيل له في مخالفة أفلاطون الذي هو مؤدبه و أستاذه ، و الحق صديق و أفلاطون صديق ، و الحق أصدق .

((و ذهب المعتزلة)) : وبعض أهل السنة ((إلى امتناعها)) : قبل الوحي و بعده ، ((لأنها توجب النفرة المانعة عن اتباعهم)) اتباع الأنبياء و كون الأنبياء معظمين و معطاعين لهم . ((فتفوت مصلحة البعثة)) : وموالاة و اقتداء الأمة . ((و الحق)) : عند الشارح البارع في العصمة قبل البعثة . ((منع ما يوجب النفرة)) : ولو كان صادراً عن أباائهم على الاتساع . ((كعمر الأمهات

والفجور)) : و لا يخفى أن عبارة الشارح هذه تتحمل أن تكون تائيداً لمذهب المعتزلة ، فيكون الحق عنده منع الكبائر مطلقاً . ((و الصغار الدالة على الخسأ)) : وقد من بعض نظائرها أنها . ((و منعت الشيعة صدور الصغيرة)) .

..... و الكبيرة قبل الوجي و بعده : لكنهم جوزوا إظهار الكفر تقية . وإذا تقرر هذا فما نقل عن الأنبياء عليه السلام مما يشعر بكذب أو معصية ، مما كان منقولاً بطريق الأحاداد فمردود . وما كان بطريق التواتر

((و الكبيرة قبل الوجي و بعده)) : يقولون : لا يجوز عليهم الصغيرة و الكبيرة لا بالعمد ولا بالتأويل ولا بالسهو ولا بالتمييز .

الرافضة جوزوا على الأنبياء إظهار الكفر تقية

والرد على هذه الغفلة

((لكنهم جوزوا إظهار الكفر تقية)) : ولكن يجوزون هذه الاتقيناء على الأنبياء أن يظهروا الكفر تقية عند خوف القتل على الإصرار على الإيمان ، بل

أوجبوا ذلك : لأن عدم إظهار الكفر حينئذ إلقاء النفس في التهلكة ، و إلقاءها فيها حرام ، قال الله سبحانه : ﴿ و لاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ و ردّ هذا الشعب بأنه لو جاز إظهار الكفر عند الخوف ، لكان أولى الأوقات به و أفضل الم ساعات له وقت إظهار الدعوة ، لأن الخلق في ذلك الوقت يكونون منكرين مريدين هلاكه ، و جواز إظهار الكفر وقت إظهار الدعوة يؤدي إلى إخفاء الدين بالكلية ، فيفوت الغرض من البعثة . وأيضاً قد أدعى كثير من الأنبياء قومهم مع شدة خوف الهلاك ، فلم يمنعهم هذا من إظهار دعواهم ، لا ترى إلى دعوة إبراهيم الخليل في زمن نمرود اللعين ، و إلى دعوة موسيٰ في زمن فرعون مع شدة خوف الهلاك . فقول الروافض حماقة ، و الحماقة لا حد لها . ((وإذا تقرر هذا)) الخ : إن عصمة الأنبياء واجبة ، و إلا لما وجب اتهامهم ، و لما كانت شهادتهم مقبولة ، و كانوا على أدنى منزلة من عدول أمتهم ، و كان عذابهم أشد من الأمة ، و غيرها من الآيات البينات - منها قوله سبحانه : ﴿ قل : إن كنتم تحبون الله فاتبعوني ﴾ ، و منها قوله : ﴿ لا ينال عهدي الظالمين ﴾ ، و منها قوله : ﴿ إنهم من المصطفيين الأخيار ﴾ ، و منها قوله : ﴿ إن عبادي ليعن لك عليهم من سلطان ﴾ ، و منها قوله : ﴿ إنه من عبادنا المخلصين ﴾ مع قوله حكاية عن إبليس : ﴿ لاغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين ﴾

شرح قوله: فما كان منقولاً بطريق الأحاديث مردود

و قصة تلك الغرانيق العلي مختلقة مكذوبة

((فما كان منقولاً بطريق الأحاديث مردود)) : مثلاً روى أنه لما قرأ سورة النجم و قال : ﴿ أفرأيتم اللات و العزى و منات الثالثة الأخرى ﴾ قال : تلك الغرانيق العلي وإن شفاعتهن لترجي قال الإمام الفخر في " أربعينه " : هذه القصة باطلة موضوعة ، قال الحافظ ابن خزيمة : إن هذه القصة من وضع الزنادقة ، وقال البزار : لا نعلم ببرؤى بسند متصل ، وإنما يعرف عن الكلبي عن أبي صالح

عن ابن عباس ، والكلبي كذبوا ، ثم الحديث مضطرب سندًا و متنًا ، و مضعف بالتناقض بوجوه مبسوطة في موضعها ، قال العلامة الدوسري في حواشيه على شرح الصغرى لأم البراهين : و ذلك كالذي ينقلوه من عصيابن أدم ، و ما وقع لداوود من أنه حسد أوريا وزيره على زوجته ، و من ذلك ما نقله في " الشفاء " عن الكلبي ، قال : ولیعن ثقة أن النبي ﷺ تمنى أن يتزل عليه ما يقارب بينه وبين قومه ، فأنزل الله عليه : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ الْلَّاتِ وَالْعَزِيزِ وَمَنَاتِ الْثَالِثَةِ الْأُخْرَى ﴾ و تلك الغرانيق العلي وإن شفاعتهم لترتعى ، فلما ختم المسورة سجد و سجد معه المسلمون والمشركون - لما سمعوه أثني على أهله - والجن والإنس إلا رجلاً أخذ كفا من تراب ، و جعله على جبهته ، وقال : هذا يكفي ، وهذا كذب ، وكذا ما قيل : إنه لما قرأ في الحرم بحضور المسلمين والمشركين : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ الْلَّاتِ وَالْعَزِيزِ وَمَنَاتِ الْثَالِثَةِ الْأُخْرَى ﴾ ألقى الشيطان على لسانه : تلك الغرانيق العلي وإن شفاعتهم لترتعى ، وإنما قلنا : إنه كذب لرده بالبرهان القطعي على العصمة ، و لا يعارض القطعي بالظني ولو سلم ثقة الناقل ، كيف أ و صاحب " الشفاء " مع تبخره لم يثبت منه شيئاً ، ولقد صدق المصنف (١) رحمة الله تعالى - في أنه يخالف من صدق هذه المقالة سلب الإيمان ، لأنه لا مندوحة لمن صدق هذه المقالة عن تسليم وقوع الأنبياء في المعاصي خصوصاً ميدنا محمداً ، فإن تمنيه أن يتزل عليه مثل هذا من مدح الآلهة غير الله كفر ، وإلقاء الشيطان ذلك على لسانه ممتنع لعصيته ، أقول : و من مهنا قال الشيخ السنوسي : و لتكن أيها المؤمن على حذر عظيم ، و وجل شديد على إيمانك ، أن يسلب منك بأن تصفي بأذنك أو عقلك إلى خرائف ينقلها كذبة المؤرخين و تبعهم في بعضها جهله المفسرين !! - و بالله التوفيق - ((و ما كان بطريق التواتر)) : مما ثبت بالقرآن مثلًا قوله سبحانه : ﴿ وَعَصَا آدَمْ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ و قوله : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾ و قوله : في قصة إبراهيم الخليل : ﴿ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ ﴾ ، و قوله : ﴿ بَلْ فَعَلَهُ ﴾

كبيرهم هذا) و قوله في قصة موئي (هذا من عمل الشيطان) و قوله : (و فعلتها إذا وأنا من الضالين) ، و قوله في حق الحبيب : (واستغفر لذنبك) و قوله : (عفا الله عنك) ، وما اشتهر قصة إبراهيم الخليل أنه قال عن سارة : إنها أختي ، و قصة داؤود في امرأة أوريا ، و قصة سليمان في قضاء العصر ، و قصة خاتمه و طوافه على نسائه ، و قصة هم يوسف بزليخا ، و قصة إخوة يوسف و غيرهما ، فأجوبتها و تأوياتها مشهورة نطويها على غرما ، و بعضها مفتراة خالصة من الزنادقة والدجاجلة ، كما قيل في قصة أوريا ، و قصة هم يوسف ، وبعضها لا يرد رأسا ؛ كقصة إخوة يوسف على ما عليه الجمهور : إنهم ليسوا بأنبياء ، فلا يحتاج إلى الجواب .

(١) الشيخ السنومي .

..... فمحض عن ظاهره إن أمكن ، و إلا فمحمول على ترك الأولى ، أو كونه قبلبعثة و تفصيل ذلك في الكتب المبسوطة . وأفضل الأنبياء محمد ﷺ -

((فمحض عن ظاهره إن أمكن)) : يعني الصرف والتأويل ، ((و إلا)) : لم يمكن ((فمحمول على ترك الأولى)) : من الأمرين المتقابلين جوازاً ولكن التشديد عليهم في ذلك القديريوازي التشديد على غيرهم في الكبائر ، و حسنات الأبرار مبنات المقربين ، ((أو كونه قبلبعثة)) : وهذا أحسن الأجرية في البعض كما قيل في إخوة يوسف على تقدير أنهم أنبياء . و تفصيل ذلك في الكتب المبسوطة : من " شرح المواقف " و " شرح المقاصد " و " الشفاء " ومصنفات الإمام الفخر الرازى ، فافهم .

أفضل الأنبياء، محمد بل وأفضل العالمين جملة

والرُّدُّ عَلَى الزُّمْخَشْرِيِّ أَشْبَعَ الرُّوْدَ

((وأفضل الأنبياء محمد ﷺ)) : و ذلك أن نبينا نبي الأنبياء للعهد الذي أخذ على الأنبياء بسيادته عليهم و نبوته ، في قوله سبحانه : ﴿ وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِنَّاقَ النَّبِيِّنَ مَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةً ﴾ و من أدلة الأفضلية أنه أعطاه ضرورة الوعي كلها ، من وحي إشارات وإنزاله على القلب والأذن وبالعروج به إلى السماء ، و نحو ذلك ، و منها : أنه أعطاه علم الأحوال كلها : لكونه أرسل إلى جميع الناس كافة ، و معلوم أن أحوالهم مختلفة ، فلا بد أن تكون رسالته تعم الكل بجميع أحوالهم ، و منها : أعطاه علم الشرائع المتقدمة كلها ، في الحديث : أتيت علم الأولين - والآخرين ، إذ المراد بالأولين هم الأنبياء الذين تقدموا في الظهور عند غيبة جسمه الشريف ، و مما خص به أيضاً لواء الحمد في المقام المعمود الذي يقام فيه نبينا يوم القيمة باسمه الحميد ، و هناك يظهر سعادته و خلافته على الجميع ، و بالجملة أحاديث الشفاعة و لواء الحمد و غيرهما مملوقة عباره و إشارة بفضله الكلي على الأنبياء ، و إنه مسئلة اتفق عليها أهل ملته كلهم ، فهو أفضل الخلق و أشرف العالمين جملةً و تفضيلاً بالكتاب والسنة ، و إجماع من يعتد بإجماعه ، و أما نهيه عن تفضيله عن يوئس و غيره فالتواضع أو كان ذلك قبل أن يعلمه الله سبحانه به ، أو المراد لا تفضيلوني تفضيلاً يؤدي إلى تنفيض المقصول ، قوله : جملةً و تفضيلاً أردنا بالجملة أنه بمفرده أفضل من جملة من سواه مع اجتماعهم ، و حاصله : إنك إذا قابلت بين النبي و بين هيئة المخلوقات الاجتماعية ، أو قابلت بينه وبين كل واحد من المخلوقات، تجد النبي أفضل في الحالتين ، و قوله : و من يعتد بإجماعه أي خلافاً لما قاله الزمخشري في قوله : ﴿ إِنَّهُ لِقُولَ رَسُولَ كَرِيمٍ ﴾ فيؤخذ من هذه الآية أن جبريل أفضل من سيدنا محمد : لأنه وصف بصفات أقوى مما وصف به ﷺ : حيث وصف جبريل بقوله تعالى : ﴿ رَسُولُ كَرِيمٍ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٌ مَطَاعٌ ثُمَّ أَمِينٌ ﴾ و وصف ﷺ بسلب الجنون بقوله : ﴿ وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ﴾ ، هذه جرأة عظيمة من

الزمخشري و هو من منه : بل هذه غفلة اعتزالية أو لم يعلم هذا الرجل أن النبي ﷺ موصوف بصفات كثيرة غير مذكورة في هذه الآية لم ينلها جبرئيل ولا غيره ، فلو لم يتصف إلا بما قال لربما توهّم ، لكنه متصرف بأوصاف كثيرة لم ينلها جبرئيل ، كيف !! وقد كان خادمًا له ليلة الإسراء و ارتقى معه لمدرة المنتهى ، ووقف ، وقال : هذا غاية ما أصل إليه ، وما منا إلا له مقام معلوم ، وتركه ﷺ هناك ، وصعد فوق ذلك محل سمع فيه صريف الأفلام ، وخرقت له الحجب ، ورأى ربه بعيوني رأسه ، وخطبته المولى الكريم بكلامه القديم ، و جبرئيل لم يصل إلى هذه المرتبة لا مو ولا غيره، فشتان ما بين المقامين ! وإن كان جبرئيل أكبر رؤساء الملائكة المقربين إلا أنه لم يصل إلى مرتبة النبي ﷺ - والزمخشري وأمثاله ليسوا من يعتد بخلافهم في هذه المسألة التي هي في غاية الظهور ، فلا ينافي دعوى الإجماع عليها ، وحکى البلاقي و العراقي الإجماع : ولنعم ما قال صاحب القصيدة :

محمد سيد الكوين و الثقلين	والفرighin من عرب ومن عجم
فأق النبين في خلق وفي خلق	ولم يدانوه في علم ولا كرم
فإن فضل رسول الله ليس له حد فيعرب عنه ناطق بضم	

الرد على غفلة ابن قيمية وعلى غفلة ابن قيم

أقول : بل جرأة ابن قيمية و ابن قيم أزيد من جرأة الزمخشري بأضعاف أضعاف مرات ، قال احمد ابن قيمية و صاحبه ابن قيم : إن روحه فتیت ، وإن جسده صار تراباً ، وما هي إلا نزعة يهودية و خيالات مسوداوية . قال الحافظ ابن حزم في الفصل : حدثت فرقه مبتدعة تزعم أن محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم ليس هو اليوم رسول الله لكن كان رسولا ، ثم قال : وهذه مقالة خبيثة مخالفة لله ولرسوله ، ولما عليه أهل الإسلام ، منذ كان أهل الإسلام إلى يوم القيمة ، ثم قال : وإنما حملهم على هذا الرأي الخبيث قولهم الآخر الخبيث : إن الروح عرض ، والعرض يفنى

أبداً أو يحدث ولا يبقى وقتين ، ثم قال : فروح رسول ﷺ عند موته بطلت ، ولا روح له الآن عند الله ، وأما جسده ففي قبره تراب ، فبطلت نبوته ورسالته بموته عندم - فنعود بالله من هذا القول فإنه كفر صراحت لا تردد فيه . ويكتفى في بطلان هذا القول الفاحش الفظيع أنه مخالف لما أمر الله تعالى به ورسوله ، واتفق عليه أهل الإسلام : من الأذان في الجوامع والصوماع وأبواب المساجد جهارا في شرق الأرضي وغربها كل يوم خمس مرات بأعلى أصواتهم ، قد قرنه الله تعالى بذلك : (أشهد أن لا إله إلا الله - أشهد أن محمدا رسول الله) كان يجب أن يقال على قولهم: أشهد أن محمدا كان رسول الله . وكذلك كان يجب أن يقال في ثانى الشهادتين في الإسلام ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَرَسُلًا قَدْ قَصَصْنَا مِنْهُمْ عَلَيْكُمْ مِنْ قَبْلِ وَرَسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ و قال : ﴿ يَوْمَ يَجْمِعُ اللَّهُ الرِّسُلَ ﴾ ، وقال : ﴿ وَجِيءُوا بِالنَّبِيِّنَ وَالشَّهِدَاءِ ﴾ فسمام الله عز وجل بعد موتهم رسلا ونبيين (والأصل الحقيقة) وكذلك أجمع المسلمون - وجاء به النص - على أن كل مصل فرضياً أو نفلا يقول في تشهده : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، ولو كان بعد موته في حكم العدم لما صحت هذه المخاطبة ، هذا معنى كلام ابن حزم .

التفرقة بين حياته وموته ﷺ، والرد

على اليهود وابن تيمية

وقال الحافظ تقي الدين الحصني الدمشقي (١) : ومن الأمور المنتقدة عليه - يعني على ابن تيمية ومومن أقبح القبائح وشر الأقوال وأخبثها - مسألة التفرقة بين حياته وموته التي أحدثها غلة المنافقين من اليهود ، وعصوا أمر النبي ﷺ واستمر عليها أتباعهم الذين يظهرون الإسلام ، وقلوبهم منطوية على بغض النبي ﷺ ، ولم يقدروا أن يتوصلوا إلى الغض منه إلا بذلك ، وإن القائلين بالتفرقة من متغالي أهل الزبغ والزنقة ، وإن ابن تيمية الذي كان يوصي بأنه بحري في العلم ، لا يستغرب فيه ما قاله بعض الأئمة عنه : من أنه زنديق مطلق ، وسبب قوله ذلك أنه

تبني كلامه فلم يقف له على اعتقاد : حتى أنه في موضع عديدة يكفر فرقاً ويضللها، و في آخر يعتقد ما قالته أو بعضه ، مع أن كتبه مشحونة بالتشبيه والتجسيم والإشارة إلى الأذلاء بالنبي ﷺ والشيفين ، و تكفير عبدالله بن عبام ، و إنه من الملحدين و جعل عبدالله بن عمر من المجرمين ، و إنه ضال مبتدع . قال الحافظ الحصفي : ذكر ذلك في كتاب سماه " الصراط المستقيم و الرد على أهل الجحيم " ، قال الحافظ الحصفي : وقد وقفت في كلامه على الموضع الذي كفر فيها الأئمة الأربع ، وكان بعض أتباعه يقول : إنه إخراج زيف الأئمة الأربع يريد بذلك إضلال هذه الأئمة : لأنها تابعة لهذه الأئمة في جميع الأقطار والأمصار ، وليس وراء ذلك زندقة - نعوذ بالله من الضلال -

(١) في دفع الشبهة التشبيه .

..... لقوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ ﴾ ،

شرح قوله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ ﴾

بواهين خيرية الأئمة

((لقوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ ﴾)) ، إن هذه الأئمة خير أمة أخرجت للناس ، فتكون شرائعها أفضل الشرائع ، أما أنها أفضل فلقوله سبحانه : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ ﴾ ، ولأنها صنفت من العلوم ما لم يصنف في ملة من الملل : حتى أن العالم الواحد منهم يصنف ألف كتاب في المجلدات العديدة في العلوم المتباينة ، ولعله لا يوجد في شريعة الإسرائييليين كلهم من اليهود و النصارى من التصانيف مثل هذا العدد ، فيكون العالم منا قادر شريعتهم بعملتها . وثانيها : لأن ما ومهه الله سبحانه لهم من جودة العقول و قوة الإدراك و تيسير ضبط العلم لم يحصل لغيرها مضافاً لقوة الحفظ و جودة الضبط الذي لم ينقل عن أمة من الأمم ،

و هو دليل كثرة علومها ، ولو لا ذلك لم يكثر العلوم فيها ولها . و ثالثها إن الله سبحانه جعل عبادة الأمة في هذه الشريعة على نسق الملائكة تسوية بين الملائكة ، و هذه الأمة في صفة العبادة ، فكل الأمم يصلون من غير ترتيب إلا هذه الأمة تصلي صحفوفا : كما تصلى الملائكة لقوله تعالى إخبارا عن قول الملائكة : ﴿ وَإِنَا لَنَحْنُ الصَّافُونَ وَإِنَا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ ﴾ والشريعة المشتملة على أحوال الملائكة أفضل من غيرها ، فشرعتنا أفضل الشرائع . ورابعها : إن هذه الشريعة أمرت باستقبال أفضل الجهات - و هو البيت العرام - لأنه أفضل من البيت المقدم لأمور منها : إنه أقدم بناء منه باربعين سنة ، و التقدم دليل الفضل ، و منها إن آدم تيب عليه عنده بعرفة، ومنها : إن جميع الأنبياء - آدم ومن دونه - حجوه بخلاف البيت المقدم ، و خامسها : إن جميع الشرائع إنما يؤذن لهم في الصلاة في البيع ، و شرعتنا وردت بالصلاحة في كل موضع ظاهر في جميع أقطار الأرض . و معلوم أن الصلاة فيها تعظيم الله سبحانه وبها يكون أكثر من الأول ، لأن الإنسان قد يتذرع عليه البيعة لكونه في البرية و المسفر أو يتيسر له ، لكن تبدوله و تفتر عزيمته قبل وصوله إليها ، فيكون الصلاة و تعظيم الله سبحانه بها في غاية القلة ، وفي هذه الشريعة جميع الشرائع مسجد ، فيكون تعظيم الله وإجلاله في غاية الكثرة . و مادتها : إن جميع الشرائع لم تحل فيها الغنائم لأحد ، بل تقدم على النيران فتحرقها ، وأحلت الغنائم في هذه الشريقة ، و معلوم بالضرورة أن صون المالية عن الضياع والاستعانة على الدين و الدنيا بها ، واقع في نظر الحكمة ، وأتم في مراعات المصلحة ، فتكون هذه الشريعة أفضل الشرائع ، و هو المطلوب . و مابعها : إنه سبق في علم الله جل شأنه بعث محمد ﷺ و أنه جعله أفضل الرسل وأخرهم ، فأخره الله سبحانه ، فيكون عليه السلام أكثر علماً وإعلاماً ومدايأً وإفهاماً ، ف تكون أمهه أكثر فضلاً على الأمم بالعلوم والمناقب : كما فضل مذهبها في شرعها على سائر المذاهب . و ثامتها : إن هذا النبي الكريم أوفر نصيباً من نعيم الآخرة من مائر الأنبياء ، وكذلك أمهه أكثر اتساعاً في

الأخرة في النعيم الجسماني والنفسي من مائة الأمم ، وهم أكثر أهل النعيم عدداً ، قال عليه الصلاة والسلام : إني أرجو أن تكونوا ثلثي أهل الجنة ، فزادوا على مائة الأمم نعيمًا وعدداً ، فلذلك لا نجد علم تفاصيلبعث والحضر والصراط والميزان وأحوال أهل الجنان والنيران ، وما يتفق في العشر من الواقع ، وما يكون في القبور قبل ذلك ، وما علم منه فإنه علم من أخبار هذه الأمة ، والله الحمد والله تعالى هو المحمود حمداً يليق بجلاله على ما خصنا به من الرسالة المحمدية والكرامة الأبدية والمواهب السرمدية ، قال الشارح - روح الله روحه -

..... ولا شك أن خيرية الأمة بحسب كمالهم في الدين ، و ذلك تابع لكمال نبيهم الذي يتبعونه . و الاستدلال بقوله عليه السلام : أنا سيد ولد آدم و لا فخر لي ، ضعيف ، لأنه لا يدل على كونه أفضل من آدم بل من أولاده

((ولا شك أن خير الأمة بحسب كمالهم في الدين)) : بل هذا الكمال ثابت لهم بوجوه شتى لا تعد ولا تحصى و لا تكفي لإحصائه الدفاتر ، وقد تقدم منها نبذ منها في هذا المقام و شذراتها في صدر الكتاب . ((و ذلك تابع لكمال نبيهم الذي يتبعونه)) : إنه بعث إلى الخلق عامةً كافية ، و ختم به ديوان الأنبياء ، وأنزل عليه القرآن الذي لم ينزل من السماء كتاب يشبهه ولا يقاريه ، فهو نور الله سبحانه و مدايةٌ و برمانٌ ، و القرآن نور و مداية و برمان ، قال الله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بِرْمَانٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا

إليكم نوراً مبيناً》 و قال : ﴿ يا أيها الناس قد جأكم من الله نور و كتاب مبين 》 و قال : ﴿ قال الذين أمنوا به و عزروه و نصروه و اتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون 》 و قال : ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً و مبشراً و نذيراً و داعياً إلى الله بإذنه و مراجعاً منيراً 》 و نظائره في القرآن كثيرة . والحق الحقيق : فلو اجتمع أهل الأرض لم يقدروا أن يذكروا تبليجاً جمع هذه الأوصاف كلها . ((و الاستدلال بقوله عليه السلام أنا سيد ولد آدم و لا فخر لي)) : يعني لا أقول هذا فخر ، ولكن تبليغاً للحق ، والحديث رواه مسلم من حديث أبي هريرة ، أخرجه ابن ماجة والترمذى و حسنـه من حديث أبي سعيد ، ومن حديث أنسـن نحوه ، و زاد لفظ القيامة ((ضعيف)) : واستدل على وجه ضعف الاستدلال به بقوله : ((لأنـه لا يدل على كونـه أفضلـ من آدم بلـ من أولادـه)) . و العجب من الشارح مع وفور علمـه و كمالـ فضيلـه ، كيفـ قال : والإستدلال به ضعيف : لأنـ المـتـبـادر عـرـفـاـ من لـفـظـ ولـدـ آـدـمـ ، نوعـ الإـنـسـانـ ، كماـ فيـ قولـهـ سـبعـانـهـ : ﴿ وـ لـقـدـ كـرـمـنـاـ بـنـيـ آـدـمـ 〉ـ إـذـ لـاـ خـلـافـ فيـ أـنـ الـمـرـادـ بـبـنـيـ آـدـمـ فـيـ نـوـعـ الإـنـسـانـ ، فـلاـ يـرـدـ تـشـوـيـشـ الشـارـحـ ، وـ حـاـصـلـ الـحـدـيـثـ : إـنـماـ كـانـ بـبـنـيـ آـدـمـ سـيدـ وـلـدـ آـدـمـ : لـأـنـ جـمـيعـ الـأـنـبـيـاءـ نـوـابـ لـهـ مـنـ لـدـنـ آـدـمـ إـلـىـ أـخـرـ الرـسـلـ ، وـ هوـ عـيـسـىـ بـنـ مـرـيـمـ ، كـماـ أـبـانـ عـنـ ذـلـكـ حـدـيـثـ : لـوـ كـانـ مـوـسـىـ حـيـاـ مـاـ وـسـعـهـ إـلـاـ اـتـبـاعـيـ ، وـ صـدـقـ فـيـ ذـلـكـ فـإـنـهـ لـوـ كـانـ مـوـجـودـاـ بـجـسـمـهـ مـنـ لـدـنـ آـدـمـ إـلـىـ زـمـانـ وـجـودـهـ ، لـكـانـ جـمـيعـ بـنـيـ آـدـمـ تـعـتـ شـرـيـعـةـ حـسـاـ ، وـ لـهـذـاـ لـمـ يـبـعـثـ نـبـيـ إـلـىـ النـاسـ كـافـةـ إـلـاـ وـ هـوـ خـاصـةـ ، فـجـمـيعـ شـرـائـعـ الـأـنـبـيـاءـ هـيـ بـالـحـقـيقـةـ شـرـعـهـ ﴿ ظـاهـرـاـ وـ باـطـنـاـ 〉ـ .

اللهم صل أفضـلـ صـلـاةـ عـلـىـ أـسـعـ مـخـلـوقـاتـكـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـ عـلـىـ أـلـهـ وـ صـاحـبـهـ وـ سـلـمـ ، الـحـمـدـ لـلـهـ أـوـلـاـ وـ أـخـرـاـ .

..... والملائكة عباد الله تعالى عاملون بأمره ، على ما دل عليه قوله تعالى : ﴿ لَا يُسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾ ، و قوله : ﴿ لَا يُسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَ لَا يُسْتَحْسِرُونَ ﴾

الملائكة: الملائكة أجسام نورانية لطيفة والإيمان بهم واجب ((والملائكة)) : وهم أجسام نورانية لطيفة سموابه : لأنهم سفراء وسائل بين الله سبحانه وبين الناس ، صادقون فيما أخبروا به عنه سبحانه، بالغون في الكثرة إلى حد لا يعلمه إلا الله سبحانه ، فيجب الإيمان بهم على الإجمال : إلا من ورد تعينه باسمه المخصوص . أو نوعه ، فيجب الإيمان بهم تفصيلا ، فالأول كسيدنا جبريل ، و ميكائيل ، و اسرافيل ، و عزراائيل ، و

منكر ، ونكير ، ورضوان ، وملك ، والثاني كحملة العرش والحفظة ، وهم ملائكة موكلون على حفظ العبد موكلون على كتابة ما يصدر عن المكلف قوله أو فعلًا أو اعتقادًا أو همًا أو عزماً أو تقريراً ، خيراً أو شرًا ، وإنهم يقطعون المسافات التي بين السماوات والأرض في مدة قصيرة جداً ، وإنهم يمرون أمامنا ولا نراهم ، وإنهم يفعلون أفعالاً تعجز عنها القوى البشرية ، وإن السماوات مملوهة بهم .

بيان الاختلاف في حقيقتهم، والرد على النصارى والفلسفه الدهرية

اختلف العقلاه في حقيقتهم بعد اتفاقهم على أنهم ذات موجودة قائمة بأنفسها ، فذهب جمهور المسلمين إلى أنهم أجسام لطيفة نورانية تتشكل بأشكال مختلفة شأنهم الطاعة ، منقسمة إلى قسمين : قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق والتنزيه والقدس ، وهم العليون والملائكة المقربون ، وقسم يدبر الأمر من السماء إلى الأرض على ما سبق به القضاء وجري به القلم ، فمنهم سماوية ، ومنهم أرضية ، وهم المدبرات أمراً { يفعون ما يؤمرون } وتمسكون بأن الأنبياء كانوا يرونهم هكذا -

وقالت طائفة قليلة من النصارى : هي النفوس الفاضلة البشرية المفارقة للأبدان ، وهذا قول باطل بداعمه ؛ إذ النفوس البشرية مخلوقات بعد آدم ، وقد حكم الله سبحانه الملائكة بالسجود لأدم . وأما الفلسفه الدهرية فزعموا أنهم عقول مجردة مخالفة للنفوس الناطقة البشرية في الحقيقة ، وهذا في الواقع إنكار عن وجودهم ، دلاًّ دليلاً لهم على ذلك . لا عقلًا ولا نقلًا والإيمان بهم نطق بوجوده القرآن وتواترت به الأخبار ، بل عليه مدار النبوة .

الملائكة يقطعون المسافات الشاسعة بين تلك الأجسام السماوية بمدة قصيرة جداً، فلام صالح منه عقلًا

أما أنهم يقطعون المسافات الشاسعة بين تلك الأجسام السماوية بعده قصيرة جداً فلا مانع منه عقلاً؛ لأن سرعة الحركة ليست محضورة بحد محدود، وهذا نجم المشتري على ما في علوم الهيئة عندكم، يجري ثلاثة ألف ميل في الساعة، و هو أكبر من أرضنا بـ ألف وأربع مائة مرة، على ما يقول الفلكيون منكم، ثم هذا القمر الاصطناعي الذي سموه فلاسفة الروس سبو تليك - يعني القمر - باللغة الروسية يتم دورته حول الأرض في سبع عشرة دقيقة، وكان وزنه نصف طن إلى ثلاثة فصاعداً، فالله عزوجل الذي جعل هذه الأجسام الثقيلة العظيمة يقطعون تلك المسافات الشاسعة في تلك المدة الجزئية، لا يبعد على قدرته القديمة العظيمة أن يجعل الملك يقطع تلك المسافات في مدة قليلة جداً. أما عدم رؤيتنا إياها لشافتها ولطافتها، مثل الهواء الخالص والنار الخالصة على أن الأمر ظاهر جداً على اعتقادنا بأن الرؤية بمحض خلق الله جل شأنه وعم قدرته وسلطاته. أما اقتدارها على التشكل بأشكال مختلفة، فإنه جائز عقلاً عندكم وداخل تحت قدرة الله جل جلاله وتصرفه.

وأما أنها تعمل أعمالاً تعجز عنها القوى البشرية مع أنها أجسام لطيفة، وبعد النظر إلى أعمال الرياح التي تقلع الأشجار العظيمة وأعمال الفوة الكهربائية التي تجر الأنفال التي تعجز عنها ألف الرجال فلا غرابة. وأما أن السماء مملوقة بالملائكة، فلا استغراب في ذلك، فهم خلق من جملة المخلوقات أسكنهم الله سبحانه تلك السماوات كما أسكن عالم الأرض في الأرض، وبالجملة ليس في شيء من هذه الوجوهات العقلية دليل على إنكار وجودها، فالإنكار فاسد وكامد، فافهم.

الملائكة معصومون عن الذنب عند أهل الحق

((عباد الله تعالى عاملون بأمره)) : إشارة إلى أنهم معصومون، اختلفوا

في عصمتهم بعد الاتفاق على أنهم مؤمنون فضلاء ، و الجمهور على أنهم معصومون عن الذنب . ((على ما دل عليه قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْبُقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَمَمْ بِأْمَرْهِ يَعْمَلُونَ ﴾ ، و قوله : ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾)) .

وبضرورة العقل من شأنه كذا و صفتة كذا لا يصدر عنه الذنب ، و قال في موضع : ﴿ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِنُونَ ﴾ قوله : يفعلون ما يؤمنون ، يتناول جميع الملائكة في جميع المأمورات و ترك جميع المنكرات ، و قال في موضع : ﴿ يَسْبِحُونَ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ وَلَا يَقْتَرُونَ ﴾ و في موضع : ﴿ فَالَّذِينَ عِنْدَ رِبِّهِمْ يَسْبِحُونَ لَهُ بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ ﴾ فنصل الله سبحانه على أنهم كلهم لا يسامون من العبادة و لا يفترون من التسبيح والطاعة لا ساعة و لا وقتا ، و هذا خبر عن التأييد ، و وجوب أنهم متنعمون بذلك مكرمون به مفضلون بتلك الحال ، فنصل الله سبحانه بالأدلة القاطعة على أنهم كلهم معصومون . وما صدر عنهم في قصة خلق آدم من قولهم : ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مِنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ ليس باعتراض على الله سبحانه و لا طعن فيبني آدم على وجه الغيبة ، فإنهم أعلى من أن يُظْنَنَ بهم ذلك ، قال الله سبحانه في شأنهم و علو حالهم : ﴿ بَلْ عِبَادُكُمْ مَكْرُمُونَ ﴾ على أن الغيبة لا تتصور في حق من لم يوجد بعد ، و يدل عليه قوله : ﴿ سَبَّاحُكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلِمْنَا ﴾ ، اعتراف بالقصور وإشعار و اعتذار بأن سؤالهم كان استفسارا و لم يكن اعتراضا ، و أنه قد بان ما خفى عليهم من فضل الإنسان والحكمة في خلقه . و قوله : ﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ و ليس من قبيل العجب والتفاخر ، بل مقرر لوجه الشبهة . فإن قال قائل : كيف لا يعصون ؟ والله سبحانه يقول : ﴿ وَمَنْ يَقْلِمْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهُ جَهَنَّمَ ﴾ قلنا : نعم ! هم متوعدون على المعاichi لما توعد نبينا إذ يقول له ربـه : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِي بِعْطَنَّ ﴾

عملك) ، وقد علم الله سبحانه أنه لا يشرك أبداً ، وإن الملائكة لا يقول أحد منهم أبداً : إني إله من دون الله ، ولكن الله يقول ما شاء ويشرح ما شاء وي فعل ما شاء (ولا معقب لحكمه ولا يسئل عما يفعل وهم يسئلون) . فإن قال قائل : إن الملائكة مأمورون لا منهيون ، قلنا : هذا باطل ، لأن كل مأمور بالشيء فهو منهي عن تركه ، قال الله سبحانه : (يخالفون ربيهم من فوقهم) هذا يدل أنهم منهيون عن أشياء يخالفون عن فعلها .

..... ولا يوصفون بذكورة ولا أنوثة ، إذ لم يرد بذلك
نقل ولا دل عليه عقل

((ولا يوصفون بذكورة ولا أنوثة)) : ولا يأكلون ولا يشربون ولا يتناكحون
و لا يتوادون ، ولا ينامون ولا تكتب أعمالهم ولا يحاسبون . و استدل عليه
بقوله : ((إذ لم يرد بذلك)) : يعني بالاتصال بالذكورة والأنوثة وغيرهما من
هذه الأوصاف ((نقل)) : من الكتاب والسنة ، يحشرون مع الإنس والجن ،
و يدخلون الجنة و يتنعمون فيها بما شاء . ((ولا دل عليه عقل)) : لأنهم
مخلوقون ما وراء العقل ، و احتذر به عن الجن ، لأن الجن أجسام لطيفة
نارية قادرة على التشكيل بأشكال مختلفة ، منهم المطبع و منهم العاصي ،

يوصفون بالذكورة والأنوثة ، يتصرفون في الأجسام العنصرية ، و صحي النص بأنهم يوسمون في صدور الناس والشيطان يجري من بني آدم مجرى الدم ، فوجب التصديق بكل ذلك حقيقة ، وقد علمنا بضرورة العقل إمكان وجودهم ؛ لأن قدرة الله سبحانه لا نهاية لها ، يخلق ما يشاء ، ولا فرق بين أن يخلق خلقاً عنصرهم التراب والماء وبين أن يخلق خلقاً عنصرهم النار والهواء ، بل كل ذلك سواء . وممكناً في قدرته ، وأخبرت الأنبياء الذين شهد الله سبحانه بصدقهم على وجود الجن في العالم ، وقد جاء النص بذلك ، وبأنهم أمة عاقلة متعبدة موعودة متغيرة يموتون ، وأجمع المسلمون على ذلك ، نعم ! النصارى والمجوس والصابيون ، وأكثر اليهود حاشا السامرة من اليهود ، والقرآنية والتجربة ، من أشقياء الهند ، فمن أنكر الجن أو تأول فيهم تأويلاً يخرجهم به عن هذا الظاهر ، فهو كافر.

..... و ما زعم عبدة الأصنام أنهم بنات الله تعالى
محال باطل ، و إفراط في شأنهم . كما أن قول اليهود : إن
الواحد فالواحد منهم قد يرتكب الكفر ، و يعاقبه الله
بالمسخ تفريط و تقصير في حالهم

((و ما زعم عبدة الأصنام أنهم بنات الله تعالى محال باطل)) : و هذا
كذب فاحش ممتنع تشبه الخرافات التي يتحدث بها النساء بالليل إذا غزلن ،
و هؤلاء الكفارة المستخفون بربه وبملائكته وبرسله ، وما حظهم إلا الخزي في
الدنيا والخلود في النار في الآخرة ((و إفراط في شأنهم)) : تجاوز عن الحق في
جانب الكمال .

ذعمت اليهود أن الملائكة قد ترتكب الكفر هذا قول صدر من حماقتهم و جهلهم

((كما أن قول اليهود : إن الواحد فالواحد منهم قد يرتكب الكفر)) : فاعجبوا لوغادة مولاء الأوثان و لرذالة مولاء ، كذبوا أعظم الكذب ، و مولاء الملاعنة أحمق الأمم و أكذبهم و أكفرهم ، وفي أيديهم كتب مبدلة محرفة مكذوبة ، و شريعة موضوعة مستعملة من أكابرهم و محابيرهم ، وما بقي في فساد دينهم شبهة بوجه من الوجوه ، ((ويعاقبه الله بالمسخ)) : وهو عبارة عن تبديل صورة إلى أقبح منها مثل مسخ البشر قردة و خنازير في الأمم السابقة . ((تفريط و تقصير في حالهم)) : وهو التجاوز عن الحق في جانب النقصان ، و فساد هذين القولين ظاهر بالبرهان . و قبل البرهان ، بل لا تعلم كفراً أعظم من كفر أهل هذين القولين ولا استهزاء بالله و برسله أعظم من استهزاء أهل هذين القولين .

الكلام على جهالات اليهود و مولاء الملاعنة أكفر الأمم وأحمقهم

و لا شك للأدنى العاقل في شقاوة اليهود و غباوتهم و جهلهم ، هذا كله صدر من حماقتهم و جهلهم : و من جهلهم و غباوتهم أن الله سبحانه أراثم من آيات قدرته و عظيم سلطانه ، و صدق رسالته بما لا مزيد عليه ، ثم أنزل عليهم بعد ذلك كتابه ، و عهد إليهم فيه عهده ، و أمرهم أن يأخذوه بقوة فيعيدوه بما فيه : كما خلصهم من عبودية فرعون والقبط ، فأبوا أن يقبلوا ذلك و أمتنعوا منه ، فطبق الجبل العظيم فوق رؤوسهم على قدرهم ، و قيل لهم : إن لم تقبلوا أطريقته عليكم فقبلوه من تحت الجبل ، قال ابن عباس : رفع الله الجبل فوق رؤوسهم ، و بعث ناراً من قبل وجومهم ، و أتاهم البحر من تحتهم ، و نودوا إن لم تقبلوا أو ضحكتم بهذا ، و أحرقتم بهذا : و أغرقتم بهذا . فقبلوه ، و قالوا : سمعنا و أطعنا ولو لا الجبل ما أطعناك ، و لما أمنوا بعد ذلك قالوا : سمعنا و عصينا . و من جهلهم أنهم

شاهدوا الآيات ورأوا العجائب ثم قالوا : بعد ذلك : لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة ، وكان الله سبحانه أمر مومى أن يختار من خيارهم سبعين رجلاً لم يقاتله ، فاختارهم موسى وذهب بهم إلى الجبل ، فلما دنا مومى من الجبل وقع عليه عمود الغمام : حتى تغشى الجبل ، وقال للقوم : ادنو ، ودنا القوم : حتى إذا دخلوا في الحجاب . وقعوا مسجودا ، فسمعوا رب ومويكل مومى ، ويأمره ، وينهاه ويعهد إليه ، فلما انكشف الغمام قالوا : لن نؤمن لك : حتى نرى الله جهرة . ومن جهلهم أن هارون لما مات ودفنه مومى قالت بنو إسرائيل مومى : أنت قتله حسدته على خلقه ولينه من محبةبني إسرائيل له ، قال : فاختاروا سبعين رجلا فوقوا على قبر هارون ، فقال موسى : يا هارون ! أقتلت أم مت ؟ قال بل مت وما قتلني أحد ، فحسبك من جهالة أمة وجفائهم اتهموا نبיהם ونسبوه إلى قتل أخيه . فقال مومى : ما قتله فهم لم يصدقوه : حتى أسمعهم كلامه وبراءة أخيه مما رموه به . ومن جهلهم أن الله سبحانه شبههم في جهلهم التوراة وعدم الفقه فيها والعمل بها بالحمار يحمل اسفارا ، وفي هذا التشبيه من النداء على جهالاتهم وجوه متعددة : منها : أن الحمار من أبلد الحيوانات التي يضرب بها المثل في البلادة ، و منها : أنهم حملوها لا أنهم حملوها طوعاً و اختياراً : بل كانوا كالمكلفين لما حملوه لم يرفعوا به رأسا ، و منها : أنهم حيث حملوها تكليفاً و قهراً لم يرضوا بها ، ولم يحملوها رضاً و اختياراً ، وقد علموا لابد لهم منها وإن حملوها اختياراً كانت لهم العاقبة في الدنيا والأخرة خيرا ، و منها : أنها مشتملة على صالح معاشهم ومعادهم وسعادتهم في الدنيا والأخرة ، فإعراضهم عن التزام ما فيه سعادتهم وفلاتهم إلى ضده من غاية الجهل والغباء و عدم الفطنة . و من جهلهم وقلة معرفتهم طلبهم عوض المن والسلوى الذين مما أطيب الأطعمة وأنفعها وأوفقا للغذاء الصالح ، البقل والثفاء والثوم والعدس والبصل ، و من رضى باستبدال هذه الأغذية عوضا عن المن والسلوى لم يكثر عليه أن يستبدل الكفر بالإيمان والضلالة بالهوى ، والغضب بالرضا : والعقوبة بالرحمة : و

هذه حال من لم يعرف ربها ولا كتابه ولا رسوله . وهذا وأضعافه من الجهل و فساد العقل قليل على من كذب أنبياء الله و رسليه ، و جاهر بمعاداتهم و معادات ملائكته وأنبيائه وأمل ولاته ، فأي شيء عرف من لم يعرف الله و رسليه وأنبيائه ، وأي حقيقة أدرك من فاتته هذه الحقيقة ، وأي علم أو عمل حصل لمن فاته العلم بالله والعمل بمرضاته و معرفة الطريق الموصلة إليه .
بعث الله أنبيائه و رسليه ليخرجوا النام من الظلمات إلى النور ، فمن أجابهم خرج إلى الفضاء والضياء ، ومن لم يحببهم بقي في الشك والظلمة التي خلق فيها ، وهي ظلمة الطبع و ظلمة الجهل و ظلمة الهوى و ظلمة الغفلة عن نفسه ، ف بهذه جملتها ظلمات خلق فيها العبد ، فبعث الله تعالى أنبيائه و رسليه لإخراجه منها إلى العلم والمعرفة والإيمان والهدایة التي لا سعادة للنفوس بدونها البتة ، فمن أخطأ هذا النور أخطأ حظه ونصيبه و سعادته ، و صار يتقلب في ظلمات بعضها فوق بعض ، فمدخله ظلمة و مخرجه ظلمة ، و قوله ظلمة و عمله ظلمة ، وهو متغبط في ظلمات طبيعه و هواه و جهله و غفلته ، فهو أشرف له شيء من نور النبوة لكان بمنزلة إشراق الشمس على بصائر الخفافش - نعوذ بالله من الضلاله -

..... فإن قيل : أليس قد كفر إبليس وكان من الملائكة بدليل صحة الاستثناء منهم ، قلنا : لا . بل كان من الجن ففسق عن أمر ربها ، لكنه لما كان في صفة الملائكة في باب العبادة ورفعه الدرجة وكان جنّياً واحداً مغموراً فيما بينهم صح استثناؤه منهم تغليباً

ليس إبليس اللعين من الملائكة ويدل عليه وجوه

((فإن قيل : أليس قد كفر إبليس وكان من الملائكة)) واحتج المخالف أولاً بأن إبليس قد كفر ، وكان من الملائكة ، فصار مطروداً ملعونا ((بدليل

صحة الإستثناء منهم)) : وإنما قلنا : إنه كان من الملائكة لوجهين : الوجه الأول قوله : (فسجدوا إلا إبليس) و قوله : (فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس) والإستثناء لا يكون إلا من الجنس . والوجه الثاني : إنه لولم يكن من الملائكة لكان حكم الله للملائكة بالسجود غير متناول له ، فوجب أن لا يحصل له صفة الذنب بترك السجود فضلاً عن الكفر . ((قلنا : لا)) : يعني لا نسلم أن إبليس كان من الملائكة ، ويدل عليه وجوه : الوجه الأول : أن إبليس كان من الجن ، والجن ليسوا من الملائكة لقوله سبحانه : (و يوم نعشرهم جمِيعا ثم نقول للملائكة أ هؤلاء إياكم كانوا يعبدون قالوا سبحانك أنت ولينا بل يعبدون الجن) ، فوجب أن يكون الجن جنسا آخر غير الملائكة . والوجه الثاني : إن إبليس له ذرية لقوله سبحانه : (أ فتتخذونه و ذريته أولياء من دون) والملائكة لا ذرية لهم ، لأن الذرية لا تكون إلا عند اجتماع الذكر والأئذن ، وليس في الملائكة أئذن لقوله سبحانه : (و جعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إياتا) الوجه الثالث : إن إبليس مخلوق من النار قال سبحانه حكاية عنه : (خلقتني من نار و خلقته من طين) وفي موضع : (والعجان خلقناه من نار السموم) وفي موضع : (خلق العجان من ماج من نار) ، وفي الحديث عن عائشة : خلقت الملائكة من نور و خلق العجان من ماج من نار . وأجاب القاضي البيضاوي عن حديث عائشة بأن المراد بالنور هي النار المصفاة اللطيفة ، و شنع عليه العافظ الجلال السيوطي ، وقال : هذا موقندة التوغل في الفلسفة وقلة معرفة الحديث ، تدبر . ((بل كان من الجن فسق عن أمر ربه)) : اقتباس وإشارة إلى كونه جنّا ، ثابت بالنص ، ((لكنه . لما كان في صفة الملائكة في باب العبادة ورفعه الدرجة وكان جنّا واحدا مفهوما فيما بينهم صبح استثناءه تغليبا)) : حاصله: إن الاستثناء من غير الجنس بلغ كثير في القرآن ، وفي كلام بلغاء العرب ، وإنه استثناء منقطع أو

استثناء متصل توسعًا و تغليبا ، وبه يدفع أنه لولم يكن ملكا لما كان أمر الملائكة متناولا له ، فتامل .

..... و أما هاروت ماروت فالأصح أنهما ملكان لم يصدر عنهم كفر ولا كبيرة ، و تعذيبهما إنما هو على وجه المعايبة كما يعاتب الأنبياء على الزلة و السهو . و كانوا يعظان الناس و يقولان : إنما نحن فتنة فلاتكفر ولا كفر في تعليم السحر

هاروت و ماروت ملكان لم يصدر عنهم كفر ولا كبيرة

والرد على المبطلين

((و أما هاروت ماروت فالأصح أنهما ملكان لم يصدر عنهم كفر ولا

كبيرة ، و تعذيبهما إنما هو على وجه المعاتبة كما يعاتب الأنبياء على الزلة و السهو)) : و احتج المخالف بقصة هاروت و ماروت ، والقصة مشهورة . والجواب عنه ليس الأمر ما يقال في تلك القصة ، بل الحكم في إنزالهما أن السحرة كانوا يتلقون الغيب من الشياطين ، وكانوا يلقونها في ما بين الخلق ، و كان ذلك تشبيهًا بالوحي النازل على الأنبياء ، فالله سبحانه أمرهما بالنزول إلى الأرض : حتى يعلما كيفية السحر للناس ، حتى يظهر بذلك الفرق بين كلام الأنبياء وبين كلام السحرة ، وإليه الإشارة في قوله حكاية عنهما : ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ يعني نحن نعلمكم السحر لتوصلوا به إلى الفرق بين المعجزة والسحر ، فلا ينبغي أن تستعملوا في أغراضكم الباطلة ، فإنكم إن فعلتم ذلك كفartهم . فالحاصل : إنه سبحانه إنما أنزلهما ليحصل بسبب إرشادهما الفرق بين الحق والباطل ، وبين السحر والمعجزة ، والملاحدة والملائكة قلباً القصة ، وجعلوا ذلك سبباً واهياً للطعن في مذهب المتصوّفين ، و ذلك جهل عظيم . قال شيخ الإسلام إبراهيم البيجوري في شرحه لأم البرامين : ما ينقل عن هاروت و ماروت ، لأنه إنما ينقله المؤرخون عن الإسرائييليات - أي كتب اليهود والنصارى - ولم يصح فيه خبر ، وما يذكره كذبة المؤرخين من أنها عوقياً ومسخاً . كذب وزور ، ولا يجوز اعتقاده ، بل الذي يجب اعتقاده : أن تعليمهما السحر لم يكن لأجل العمل به : بل للتحذير منه ، ولاظهر الفرق بينه وبين المعجزة ، فإنه قد وقع أن السحرة كثروا بسبب استراق الشياطين السمع ، و تعليمهم أيامهم ، فظنّ الجهلة أن معجزات الأنبياء سحر ، فأنزلهما الله ليعلما الناس كيفية السحر : لاظهرا لهم الفرق بينه وبينها . قال الراقم : وبهذا بطل ظن أن هاروت و ماروت كانا ملكيّن فعصيّا : وقد أعاد الله سبحانه الملائكة من مثل هذه الصفة بما ذكرنا أنفاً : إنهم لا يعصون الله ويفعلون ما يؤمرؤن ، و بإخبار الله سبحانه : إنهم لا يسامون ولا يفترؤن عن

طاعته و عبادته ، فوجب يقينًا أنه ليس في الملائكة عاص البتة لا بعمد ولا بخطأ ولا بنسيان ، قال الله سبحانه : ﴿ جاعل الملائكة رسلا ﴾ فكل الملائكة رسول الله سبحانه ، والرسل معصومون .

((و كانا يعظان الناس و يقولان : إنما نحن فتنة)) : يعني ابتلاء و امتحان . فلاتكفر يعني لاتعتقدوا و لاتعملوا بالسحر ، فإن ذلك كفر ، فإن قال قائل : إن هاروت و ماروت يعلمان الناس السحر ، و تعليمه كفر ، دفعه الشارح - قدس سره - بقوله : ((ولا كفر في تعلم السحر)) : يعني إن كان فيه ما يخل شرط الإيمان : من قول أو فعل ، كان كفراً وإلا فلا .

..... بل في اعتقاده و العمل به . والله تعالى كتب أنزلها على أنبيائه ، وبين فيها أمره و نهيه و وعده و وعيده ، وكلها كلام الله تعالى وهو واحد ، وإنما التعدد و التفاوت في النظم المقصود المسموع . وبهذا الاعتبار ، كان الأفضل هو القرآن ثم التورات و الإنجيل و الزبور . كما أن القرآن كلام واحد لا يتصور فيه التفضيل . ثم باعتبار القراءة و الكتابة يجوز أن يكون بعض السور أفضل كما ورد في الحديث ، و حقيقة التفضيل أن قراءته أفضل ، لما أنه أنسع أو ذكر الله فيه أكثر ، ثم الكتب قد نسخت بالقرآن تلاؤتها و كتابتها وبعض أحكامها .

والمراج (١) لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اليقضة بشخصه إلى السماء ثم إلى ما شاء الله تعالى من العلى حق ، أى ثابت بالخير المشهور ، حتى أن منكره يكون مبتدعا ، وإنكاره وإدعاء استحالته إنما يبني على أصول الفلسفه ، وإن فالخرق والاليتام على السموات جائز ، والأجسام متماثلة يصح على كل ما يصح على الآخر ، والله تعالى قادر على الممكناط كلها ؛ فقولها في اليقضة إشارة إلى الرد على من زعم أن المراج كان في المنام على ما روى عن معاوية أنه سئل عن المراج فقال : كانت رؤيا صالحة وروى عن عائشة أنها قالت ما فقد جسد محمد عليه السلام ليلة المراج ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَمَا جعلنا الرؤيا التي أريناك إِلَّا فتنَةً لِلنَّاسِ ﴾ و

(١) ترك شرحه المصنف العلامة الأفغاني رحمة الله تعالى . (محمود شهير الرانديري) اجيب بأن المراد الرؤيا بالعين ، والمعنى ما فقد جسده عن الروح بل كان مع روحه و كان المراج للروح و الجسد جمبيعا . و قوله : بشخصه ، إشارة إلى الرد على من زعم أنه كان للروح فقط ولا يخفى أن المراج في المنام أو بالروح ليس مما ينكر كل الإنكار . و الكفرة ، أنكروا أمر المراج غاية الإنكار بل كثير من المسلمين قد ارتدوا بسبب ذلك . و قوله : إلى السماء إشارة إلى الرد على من زعم أن المراج في اليقضة لم يكن إلا بيت المقدس على ما نطق به الكتاب ، و قوله : ثم إلى ما شاء الله تعالى ، إشارة إلى اختلاف أقوال السلف ،

فقيل : إلى الجنة ، وقيل : إلى العرش ، وقيل : إلى فوق العرش ، وقيل : إلى طرف العالم . فالإسراء وهو من المسجد الحرام إلى بيت المقدس قطعي ثبت بالكتاب . والمعراج من الأرض إلى السماء مشهور و من السماء إلى الجنة أو إلى العرش أو غير ذلك آحاد . ثم الصحيح أنه عليه الصلاة و السلام إنما رأى ربّه بفواذه لا بعينه . وكرامات الأولياء حق ، وولي هو العارف بالله تعالى و صفاته حسب ما يمكن ، المواطن على الطاعات ، المجتنب عن المعاصي

((بل في اعتقاده و العمل به)) يعني إن اعتقد حقيقته بمعنى أنه ليس بحرام شرعاً فكفر ، وبالعمل به . فإن كان بارتكاب الكفر فكفر ، وإلا فلا .

للله تعالى كتب والتحقيق الإمام ساك عن حصرها في عدد

((والله تعالى كتب)) : أي المنزلة من السماء إلى الأرواح أو على لسان ملك؛ لأنّه اتفق أهل السنّة من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة على أنه سبحانه موصوف بصفة الكلام . ((أنزلها على أنبيائه)) : يعني على بعض أنبيائه ، وهذا أحد ما يجب به الإيمان مما نطق به النصوص القرآنية والأخبار النبوية . ((وبين فيها أمره ونهيه ووعده ووعيده)) : وهذا كلّه مما لا يخفى . ((وكلها كلام الله)) : حقيقة وصفة أزلية قائمة بذاته سبحانه ، ((و هو واحد)) : وحدة شخصية ، و معناه إن كلامه النفسي لا ينقسم في الأزل إلى الأمر و النهي و الخبر و الاستفهام و النداء : بل يحصل ذلك فيما لا يزال يحسب العلاقات : كالعلم و القدرة و السمع و البصر و غيرها من الصفات الحقيقة الذاتية الأزلية القائمة بذاته العلية . ((وإنما التعدد و التفاوت في النظم المقصود المسموع وبهذا الاعتبار)) : يعني باعتبار أن التعدد و التفاوت إلى آخره . ((كان الأفضل هو القرآن ثم التورات والإنجيل والزبور)) : وهذه

الأربعة أعظمها وأشهرها . وقد اشتهر أنها مئة وأربعة ، قال الشيخ العلامة أبو المنتهى العنفي في شرحه لفقه الأكبر : وجميع الكتب المنزلة على الرسل مائة وأربعة ، أنزل على آدم منها عشر صحائف ، و على شيث خمسون صحيفه ، و على إدريس ثلاثون صحيفه ، و على إبراهيم عشر صحائف ، والتورات على موسى ، والزبور على داؤود ، والإنجيل على عيسى، و الفرقان على نبينا محمد - .

أقول : و فيه أقوال أخرى نقلها في " شرح أم البرامين " و في الشرح و التحقيق الإمساك عن حصرها في عدد ، فيجب اعتقاد أن الله أنزل كتبًا من السماء على الإجمال ، نعم الأربعة يجب معرفتها تفصيلًا - وبالله التوفيق - . ((كما أن القرآن كلام واحد)) : يعني في درجة واحدة من الفضيلة . ((لا يتصور فيه التفضيل)) : من حيث أنه كلام الله سبحانه : لأن هذه الفضيلة يعم الآيات و السور كلها . ((ثم باعتبار القراءة و الكتابة يجوز أن يكون بعض السور أفضل كما ورد في الحديث)) : و الأحاديث فيها كثيرة غير ممحصاة . ((و حقيقة التفضيل إن قراءته أفضل لما أنه أنسع)) : للمتدين والمتفكر و العالم به . ((أو ذكر الله فيه أكثر)) : أو لأن ذكر الله سبحانه و تقديسه و تزييه فيه أكثر . ((ثم الكتب قد نسخت بالقرآن تلاوتها و كتابتها)) : فعلى هذا لا يجوز تلاوتها و كتابتها : كما لا يجوز العمل بأحكامها المنسوخة . قلت : إن حرمة التلاوة و الكتابة إمامة عظيمة لاتناسب الكتب الإلهية السماوية - والله أعلم - ((وبعض أحكامها)) : لا كلها ، ولا نعمل منها إلا بما قصبه الله سبحانه علينا في القرآن الكريم ، ثم مفهوم النسخ معلوم في فنه ، تفكير .

كرامات الأولياء حق والإيمان بها واجب والرد على القدرية

((و كرامات الأولياء حق)) : خلافاً للمعتزلة : والأستاذ أبو إسحاق هنا . قوله : كرامات ، يعني الخوارق التي تصادر عن الأولياء ، وتسقط كرامات ، لأن الله سبحانه يريده بصدورها عنهم إكرامهم و إعزازهم . قوله : ((و الولي)) :

الولي في اللغة : القريب ، فإذا كان العبد قريباً من حضرة الله سبحانه ، بسبب كثرة طاعته وكثرة إخلاصه ، كان الرب سبحانه قريباً منه برحمته وفضله ويسانده . قوله : حق : يعني ثابت بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة ، فالمؤمن والإذعان بها واجب ، وقد أنكروا المعتزلة والأستاذ لأنها توجب التبادل النبي ﷺ بغيره وتسد باب إثبات النبوة ، ورد بأنها يعکس هذا تفهيد زيادة جلالة قدر الأنبياء : حيث نالت أمتهم تلك المرتبة بالاقتداء بهم ، ولا التباس مع عدم دعوى النبوة فيها . وقال بعض العلام : ومن العجب أن قبر الأستاذ ينقض دعواه ، لأن الدعاء عنده يستجاب ، وهذه كرامة ، وأشار إلى تعريفه في عرف العلماء والأصفهاني بقوله : ((وهو العارف بالله تعالى وصفاته حسب ما يمكن ، المواظب)) : صفة للعارف ومعناه المداوم والملازم . ((على الطاعات ، المجتنب عن المعاصي)) : يعني يجتنب الذنوب في الخلوات ، ويعلم أن الله سبحانه مطلع عليه ، وربما يصدر عنه المعصية ، وذلك لأن الله قدراً مقدوراً ! وقد حرق في موضعه أن العصمة مخصوصة بالأنبياء لا بالأولياء .

..... المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات ، وكرامته ظهور أمر خارق للعادة من قبله غير مقارن لدعوى النبوة ، فما لا يكون مقروناً بالإيمان والعمل الصالح يكون استدراجاً . وما يكون مقروناً بدعوى النبوة يكون معجزة

((المعرض)) : وهو في الأصل الذهاب عن المواجهة إلى جهة العرض ((عن الانهماك)) : عن الحرص والمبالفة والاستفراغ ((في اللذات والشهوات)) : ويتضح من هذا التعريف أنه صادق على الصحابة كلهم ، لأنهم حققوا أنهم عدولون مجتهدون معرضون عن مواجب هوى النفس ، فيكونون كلهم أولياء .

((وكرامته ظهور أمر خارق للعادة من قبيله غير مقارن لدعوى النبوة)) : يعني ظهور أمر خارق للعادة على يد من لا يدعى النبوة ، فتخرج عنها المعجزة ، ولا بد أن تكون مقرونة بالإيمان ، فلذا قال :

بيان الفرق بين الكرامة والمعجزة والاستدراج وغيرها من أنواع الخوارقات

((فما لا يكون مقرونا بالإيمان و العمل الصالح يكون استدراجا)) : يعني أن السحر والاستدراج يظهر على يد الفساق والزنادقة والكفار الذين هم على غير شريعة ومتابعة . وأما الكرامة فلاتقع إلا على يد من بالغ في الاتباع : حتى بلغ الغاية . ومعنى أن الأمور الخارقة للعادة التي تكون لأعداء الله سبحانه مثل الدجال وإبليس وفرعون مما روى في الأخبار : أنه كان ويكون لهم ، لأنسميتها أيات ، فإنها للأنبياء : ولا كرامة ، فإنها للأولئك : ولكن نسمتها قضاء حاجاتهم ، وليس من المستبعد قضاء الله سبحانه حاجات أعدائه ، والحكمة فيه أن الله سبحانه يقضي حاجات أعدائه استدراجا لهم وعقوبة لهم : فيفترون به - يعني بسبب قضاء حاجاتهم . ويزدادون طغيانا وکفرا ، فيستحقون بذلك عذاباً مهينا ، قال الله سبحانه : ﴿ و لا يحسن الذين كفروا إنما نعمل لهم خيرا لأنفسهم إنما نعمل لهم ليزدادوا إثما ، ولهم عذاب مهين ﴾ ، وقال : ﴿ سأستدرجهم من حيث لا يعلمون ﴾ ، وقال : ﴿ حتى يأتيهم أمر الله وهم غافلون ﴾ وقال : ﴿ فقطع دابر القوم الذين ظلموا و الحمد لله رب العالمين ﴾ . فإن هلاك الكفار والعصاة من حيث أنه تخلص لأهل الأرض من فسادهم وشوم عقائدهم وأعمالهم ، نعمة جليلة يتحقق أن يحمد عليها . ((وما يكون مقرونا بدعوى النبوة يكون معجزة)) : فتخرج عنها الكرامة ، فالخوارق ستة أنواع : الإرماص ، والمعجزة ، والكرامة ، والمعونة ، والاستدراج ، والإهانة . وجه الضبط : فإن كان صدورها من الأنبياء قبل

النبوة فيارهاص ، وإن كان بعد النبوة فمعجزة ، وإن كان صدورها من غير الأنبياء ، فلو كان صدورها من الأولياء فكرامة ، وإن كان من عامة المسلمين تخلصها لهم من المحن والكاره فمعونة ، ولو كان صدورها من الأشقياء والكفار فامتدراج ، إن وافق غرض من ظهر على يديه ، وإلا فإهانة . وهي ما يظهر على يده تكذيبا له ، كما وقع لمسيلمة الكذاب أن مسيلمة دعا الأعور أن تصير عوراؤه صحيحة ، فصارت صحيحة وتغل في بئر ليكثر مائتها . فغاضت ، وتغل في بئر ليعدب مائتها ، فصارت ملحا أجاجا .

..... و الدليل على حقيقة الكرامة ما توادر من كثير من الصحابة و من بعدهم بحيث لا يمكن إنكاره ، خصوصا الأمر المشترك و إن كانت التفاصيل أحادا ، و أيضا الكتاب ناطق بظهورها من مريم و من صاحب سليمان

الدليل على حقيقة الكرامة ما توادر من كثير من الصحابة و من بعدهم وهذا كثير جدا

((و الدليل على حقيقة الكرامة ما توادر من كثير من الصحابة و من بعدهم)) : يعني ولنا في إثباتها توادرها عن كثير من الصحابة و الذين

بعدم على وجه الإجمال : ((بحيث لا يمكن إنكاره)) : وذلك لأن إنكارها في الواقع إنكار القطع ، وهو ممنوع عند جميع الطوائف ، ((خصوصاً الأمر المشترك)) : يعني مطلق الكرامة بأي نوع كان ، ((وإن كانت التفاصيل أحاداً)) : فلا ينبغي لأحد التوقف في الإيمان بكرامات الأولياء : لأنها جائزة عقلاً و واقعة نقاً . أما جوازها عقلاً ، فلأنها من جملة الممكنات التي لا تستحيل على القدرة الإلهية ، وبذلك قال أهل السنة والجماعة من المشائخ العارفين والفقهاء والمحدثين .

و أما وقوعها نقاً ، فمن ذلك قصة مريم الصديقة ، ومن ذلك قصة صاحب سليمان مع سليمان ، ومن ذلك قصة أصحاب الكهف ، ولذا قال : ((وأيضاً الكتاب ناطق بظهورها من مريم و من صاحب سليمان)) فإنكارها إنكار عن الحق الخالص ، وهو باطل كما لا يخفى .

..... و بعد ثبوت الواقع للاحاجة إلى إثبات الجواز ثم أورد كلاماً يشير إلى تفسير الكرامة و إلى تفصيل بعض جزئياته المستعبدة جداً . فقال : فتظهر الكرامة على طريق نقض العادة للولي من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة ، كإتيان صاحب سليمان و هو أصف بن برخيا على الأشهر بعرش بلقيس قبل ارتداد الطرف ، مع بعد المسافة ، و ظهور الطعام و اللباس و الشراب عند الحاجة كما في حق مريم فإنه ﴿ كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقاً ، قال يا مريم أني لك هذا قالت هو من عند الله

((و بعد ثبوت الواقع لاحاجة إلى إثبات الجواز)) : يعني الإمكان لأن الواقع مستلزم للإمكان لأنه يمتنع وجود الممتنع ، فأدلة الواقع أدلة الإمكان ، ودلالة الإمكان على الواقع التزامية . ((ثم أورد كلاما يشير إلى تفسير الكرامة :)) : توطية و تمهد للمعنى . ((فتظهر الكرامة على طريق نقض العادة للولي من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة)) : التي يعبرون عنها بطي الأرض . ((كاتيابن صاحب سليمان ومو أصف بن برخيا على الأشهر بعرش بلقيس قبل ارتداد الطرف)) : يعني من أدلة أهل السنة والجماعة قصة أصف ، وهي إحضاره عرش بلقيس في طرفة عين ، وإتيانه به قبل أن يرتد الطرف ، قال الله جل شأنه : ﴿قَالَ الَّذِي عِنْهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا أَتَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَ إِلَيْكَ طَرْفَكَ﴾ ((مع بعد المسافة)) : هي مسيرة شهرين ، ولم يكن ذلك معجزة لسليمان : إذ لم يظهر على يده مقارنا لدعوى النبوة - فلا تكن من الغافلين - ((و ظهور الطعام واللباس والشراب عند الحاجة كما في حق مريم)) : ومن أدلة أهل السنة والجماعة قصة مريم ، قال الله سبحانه : ﴿كَمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمُحَرَّابُ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرِيمَ إِنِّي لَكَ مَاذَا قَالَتْ هُوَ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ و قال الله لها أيضا : ﴿وَهَزِي إِلَيْكَ بِجَذْعِ النَّخْلَةِ تَساقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا﴾ و قال لها روح الأمين : ﴿إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكَ لَأُمِّبَ لَكَ غَلَامًا زَكِيًّا﴾ ، فإن حضور الرزق عندها من غير سبب ظاهر ، وتساقط الرطب عليها من النخلة اليابسة من غير أوان ، وحدوث العجل لها من غير الذكر ، هذه كلها من خوارق العادات ، وإنما كانت من الأنبياء على الأصح ، فوجب أن يقال : إن هذه الواقع تكون من كرامات الأولياء ، وجعل هذه الأمور

معجزات لزكرياً أو إرمياً لعيسى مما لا يقدم عليه منصف عاقل . و من أدلة أهل السنة والجماعة قصة أصحاب الكهف ، إن الله سبحانه وتعالى أبقى أهل الكهف ثلاثة مئة سنة أو أزيد في النوم أحياً من غير أفة ، وهم ما كانوا من الأنبياء ، فوجب أن يكون هذا من باب الكرامة ، و من ضرورة العقل أن تلك الأحوال لو كانت معجزة للأنبياء لما جاز إخفاؤها : لكنهم اجتهدوا في إخفاؤها : حيث قالوا : ﴿وَلَا يُشَعِّرُنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ ، وأيضاً من بدامة العقل أن بقاء قوم مدة ثلاثة مائة سنة أحياً لا يمكن أن يصير معلوماً للخلق ، و ما لا يمكن أن يصير معلوماً للخلق لا يمكن جعله معجزة دالة على صدق مدعى النبوة ، فثبت أن هذا لا يصلح أن يكون معجزة ، فلم يبق إلا أن يكون كرامة .

..... و المشي على الماء : كما نقل عن كثير من الأولياء ، و الطيران في الهواء كما نقل عن جعفر بن أبي طالب ، و لقمان السريخي و غيرهما ، و كلام الجمام و العجماء ، أما كلام الجمام فكما روی أنه كان بين يدي سلمان و أبي الدرداء قصة فسبحت و سمعاً تسبحها ، و أما كلام العجماء فتكلم الكلب لأصحاب الكهف ، و كما روی أن النبي ﷺ قال بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها ، إذا التفت البقرة إليه ، و قالت : إني لم أخلق لهذا وإنما خلقت للحرث ، فقال الناس سبحان الله تتكلم البقرة ، فقال النبي ﷺ : أمنت بهذا ؟ و اندفاع المتوجه من البلاء وكفاية المهم عن الأعداء ، و غير ذلك من الأشياء مثل رؤية عمر - و هو على المنبر في المدينة -

جيشه بنهاوند ، حتى قال لأمير جيشه : يا سارية ! الجبل الجبل تحذيرا له من وراء الجبل لمكر العدو به هناك وسماع سارية كلامه مع بعد المسافة ؛ وكشرب خالد السم من غير تضرر به ، وكجريان النيل بكتاب عمر ،

((والمشي على الماء ؛ كما نقل عن كثير من الأولياء)) : أولياء هذه الأمة ، أو مطلقاً ، وهذه واقعات غير معصورة ، وصحابات الصوفية الصافية مشحونة مملوقة بها . ((والطيران في الهواء كما نقل عن جعفر بن أبي طالب)) : كان من عظماء الصحابة ، وكان أشبه النائم خلقاً وخلطاً برسول الله ﷺ ، مات شهيداً بوقعة مؤتة بعد قطع يديه ، فاعطي جناحين ، ولذا قيل : الطيار ، والكلام - وإن كان في الكرمات الدنيوية حال الحياة - إنما يتم به حجة وإثباتاً ، على من أنكر الخارقات مطلقاً . ((ولقمان السرخسي)) : أحد الأولياء الكبار والعارفين الآخيار . ((وغيرهما)) : من الأولياء والأصفقاء . ((وكلام الجمام والعجماء)) : ومن الكرامة كلام الجمام والعجماء . ((أما كلام الجمام فكما روي أنه كان بين يدي سلمان)) : صحابي جليل ذو مناقب كثيرة ، في الحديث : إن الجنة تشناق إلى ثلاثة : علي وعمار وسلمان . رواه الترمذى ، ((وأبي الدرداء)) : من عظماء الصحابة والمجتهدين ، وأخي رسول الله ﷺ بين سلمان و أبي الدرداء ، فسكن سلمان العراق وأبو الدرداء الشام ((قصعة فسبحت و سمعاً تسبيحها)) : سمع سلمان وأبو الدرداء تسبيح القصعة ، وهذا كرامة لهما . والحديث أخرجه البيهقي وأبو نعيم كلاماً في دلائل النبوة . ((وأما كلام العجماء)) : وهو ما لا ينطق كالإنسان ، وهي الحيوان وغيره . ((فتكلم الكلب لاصحاح الكهف)) : و من الكرامة كلام كلب أهل الكهف معهم ، لما هربوا فاتبعهم كلب ، فطردوه فتكلم ، وقال : لا تطردوني فإني أحب أولياء الله سبحانه ، ((و كما روي أن النبي ﷺ قال بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها)) : و من الكرامة كلام البقرة التي حمل عليها صاحبها المتعة .

((إذا التفت البقرة إليه ، وقالت : إنِّي لَمْ أُخْلَقْ لَهُذَا)) : يعني للحمل والركوب ، ((وَإِنَّمَا خَلَقْتُ لِلْحَرَثِ)) : يعني للمزارعة ، و الحديث أخرجه الشيخان ، واللفظ للبخاري ، وهذا نص في أن العمل والركوب على البقر ظلم ، قال الحافظ في "فتح الباري" : استدل به على أن الدواب لا تستعمل إلا فيما جرت العادة باستعمالها فيه ، قال القاري في "المرقاة" : قلت : لا شك أن الحديث يفيد نفي جواز ركوب البقر ، ((فَقَالَ النَّاسُ)) : الصحابة متعجبين ((سَبَحَانَ اللَّهِ تَكَلَّمُ الْبَقَرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمْنَتْ بِهَذَا)) : لأن الله سبحانه قادر على تكليم الحيوانات ، وجعلها ناطقة بقدرته ، وهذه الواقع من خارقات نبينا . ((وَاندفَاعُ الْمُتَوَجِّهِ مِنَ الْبَلَاءِ وَكَفَايَةُ الْمُهَمِّ عَنِ الْأَعْدَاءِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ مُثِلُّ رُؤْيَا عُمَرٍ - وَمَوْعِدُ الْمُتَبَرِّ في الْمَدِينَةِ -)) : كان يخطب يوم الجمعة . ((جِيشُهُ بِنَهَاوَنْد)) : بينه وبين المدينة مسيرة خمسة فرسخ . ((حَقٌّ قَالَ لِأَمِيرِ جِيشِهِ : يَا سَارِيَةً ! الْجَبَلُ الْجَبَلُ)) : ومن الكرامة رؤية الفاروق جيشه ، وموأي الجيش ببنهاوند العجم ومواعيده المنبر بالمدينة المنورة المشرفة ، حتى قال لأمير الجيش : ياسارية الجبل ! ((تحذيرا له من وراء الجبل لذكر العدو به هناك الخ)) : وفي ذلك كرامتان : إحداهما رؤيته سارية مع بعد المسافة ، والثانية : إسماع سارية كلامه ، وهذه كرامة عظيمة ومنقبة جسمية دالة على جلالته شأنه وعلو مكانه عند الله سبحانه ، والحديث أخرجه الخطيب في رواة مالك من طريق نافع عن ابن عمر ، و إسناده حسن ، وابن دوية عنه من وجه آخر ، وأبو نعيم في دلائل النبوة عن عمر . ((وَكَشَرَبَ خَالِدٌ)) : ومو خالد بن وليد بن مغيرة القرشي هاجر بعد العدبية ، وأسلم ، ولقبه نبينا سيف الله ، وشجاعته معروفة مشهورة عند الناس . ((الْسَّمُّ مِنْ غَيْرِ تَضَرُّرِهِ)) : وكان قد وجده في يد عبد المسيح في فتوح الحيرة فصالحوه ولم يحاربوه ، والحديث رواه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" ، والبيهقي وأبو نعيم في "الدلائل" . ((وَكَجْرِيَانَ النَّيلِ بِكِتَابِ عُمَرٍ)) : وهذا من أغرب العجائب ، وذلك فضل الله يوتيه من يشاء ، و

هذه واقعة معروفة ، وحاصلها : أنه لما فتح عمرّ بن العاص مصر ، قالوا : إن ليلنا سنة لا يجري إلا بها ؛ بأن يلقى فيه جارية بكراً إذا مضى أحد عشر ليلة من هذا الشهر ، وجعل عليها من الثياب والعلوي أفضل ما يكون ، ثم أقيمتا في هذا النيل ، فمنعهم عمرو بن العاص بأنه لا يكون في الإسلام أبداً ، أو أنه يهدم ما قبله ، فجف النيل ، وهموا بالجلاء ، فكتب عمرو إلى فاروق ، فاستحسن منه ونهيه عن إلقاء الجارية ، فبعث الفاروق ببطاقة فيها : من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى نيل مصر ، أما بعد ! فإن كنت تجري من قبلك فلاتجر ، وإن كان الله يجريك فأسأل الله الواحد القهار أن يجريك ، فألقى عمرو بن العاص البطاقة في النيل قبل الصليب بيوم ، فأصبحوا وقد أجرأه ستة عشر ذرعاً في ليلة واحدة ، وقطع الله سبحانه تلك الطريقة إلى يومنا .

وأمثال هذا أكثر من أن تحصى . ولما استدلت المعتزلة المنكرة لكرامة الأولياء ، بأنه لو جاز ظهور خوارق العادات من الأولياء لاشتبه بالمعجزة ، فلم يتميز النبي ﷺ من غير النبي . أشار إلى الجواب بقوله : و يكون ذلك - أي ظهور خوارق العادات من الولي الذي هو من أحاد الأمة - معجزة للرسل الذي ظهرت هذه الكرامة لواحد من أمتهم ، لأنه يظهر بها أي بتلك الكرامة أنه ولٰي ،

((وأمثال هذا أكثر من أن تحصى)) : من الأولياء ، وهذا يظهر من كتب الصوفية الصافية . قال الإمام فخر الدين الرازي : إن تشريف الله تعالى

عبده بمعرفته ومحبته أعظم وأعلى من إعطائه رغيفاً في المفازة أو مقصبة شربة من الماء ، فإذا لم يبعد الأول كيف يبعد الثاني ، وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام يقول : من أصدق دليل على صحة طريقة الصوفية و إخلاصهم في أعمالهم ما يقع على أيديهم من الكرامات والخارقات ، قال : و من أدل دليل على إثبات جواز وقوع الكرامات كونها أفعالاً خارقة للعادة .

احتاج القدرة أن الخوارق لو ظهرت على غير الأنبياء لالتبس النبي بالمتنبي، والرد عليه بوجوه

((ولما استدلت المعتزلة المنكرة لكرامة الأولياء)) : إن كرامة الأولياء ثابتة شائعة بين أهل السنة والجماعة ، و وافقهم على ذلك أبو الحسين من محققى المعتزلة ، وأنكرها سائر المعتزلة لعدمها فيما بينهم ، و ذلك من أدل دليل على أنهم من أهل البدعة ، و وافقهم على ذلك الأستاذ أبو إسحاق من علمائنا ((بأنه لو جاز ظهور خوارق العادات من الأولياء لاشتبه بالمعجزة ، فلم يتميز النبي ﷺ من غير النبي)) : احتاج المنكرون بأن الخوارق لو ظهرت على غير الأنبياء لالتبس النبي بالمتنبي ، لأن تميز الأنبياء عليهم السلام عن غيرهم إنما هو بسبب ظهور خوارق العادات ، فلو جاز أن يظهر الخارق للعادة على غيرهم لا لتبعن النبي ﷺ بالمتنبي . والجواب عنه أن الكرامات والمعجزات وإن اشتراكاً في أن كل واحد منها أمر خارق للعادة ؛ ولكن تميز المعجزة عن الكرامة بوجوه : أحدها : أن الدعوى شرط في النبوة وليس شرطاً في الكرامة ، و ثانيها : أن العاصل في النبوة أدباء النبوة ، وفي الكرامة إما أن لا يحصل الدعوى ، وإن حصلت فلاتكون دعوى النبوة بل دعوى الولاية . وثالثها : أن المعجزة لا تكون لها معارضة ، و الكرامة قد تكون لها معارضه ، و العاصل : أن دليل النبوة ليس هو الفعل الخارق للعادة فقط ؛ بل هو الفعل المقرن

بدعوى النبوة مع عدم المعارضة ، و هذا المجموع لا يحصل لغير الأنبياء ، و هذا القدر من الفروق كاف للعقل ، و إلا فالفرق لا تتحقق . ((أشار إلى الجواب بقوله : و يكون ذلك - أي ظهور خوارق العادات من الولي الذي هو من أحد الأمة - معجزة للرسول)) الخ : يعني مسامحةً و مجازاً ، و إلا فالمعجزة مشروطة بالتحدي ، والصدور على يد مدعى النبوة ، و المقارنة بقصد التصديق به ، بل هذه الأمور ملحوظة في عنوانها و مقومة لمفهومها : و لو كانت خارجة عن درجة حقيقتها و معنونها ، وكل ذلك مفقود منها ، ولما يرد أن هذه الغارقات و الناقضات تصديقاً له إنما يتم لو كان الولي معترفاً بنبيته و رسالته ، ولو لم يكن مقرأ فكيف بعد كرامته معجزة للنبي ، فدفعه بقوله :

..... ولن يكون ولينا إلا وأن يكون محقاً في دينه و إلا قرار بالقلب و اللسان برسالة رسوله ، مع الطاعة له في أوامره و نواهيه ، حتى لو ادعى هذا الولي الاستقلال بنفسه ، و عدم المتابعة لم يكن ولينا و لم يظهر ذلك على يده . و الحاصل : أن الأمر الخارق للعادة فهو بالنسبة إلى النبي عليه الصلاة و السلام معجزة ، سواء ظهر من قبله أو من قبل أحد أمنته ، و بالنسبة إلى الولي كرامة لخلوه عن دعوى.....

((ولن يكون ولينا إلا وأن يكون محقاً في دينه و إلا قرار بالقلب و

اللسان برسالة رسوله)) : و حاصله : أن الكلام في الولي و كرامته لا في خوارق الكفرة الملاعنة و الزنادقة الملاحدة ((مع الطاعة له في أوامره و نواهيه حتى لوادعى هذا الولي الاستقلال بنفسه)) في الملة و الشريعة ، ((و عدم المتابعة)) في الأوامر و النواهي له ((لم يكن ولها)) بل يكون منافقاً و زنديقاً و ملحداً . ((ولم يظهر ذلك على يده)) على طريق الولاية ، وإن ظهر على طريق الاستدراج ، معناه : إذا ادعى ذلك الفعل على أنه نبي فإنه يكذب في دعواه ، والكاذب لا يكون ولها عارفاً ، فلا يصح أن يظهر على يديه ما يظهر على أيدي الأنبياء والأولياء ، و هو معنى قول المشائخ : المعجزات علامات صدق حيث وجدت ، فلا تظهر على أيدي الأولياء عند دعوام النبوة : لأنها لو وجدت عند ذلك لانتقلب الصدق كذباً ، وهو محال ، لما يرد أنه لما يستحيل أن الخارق إذا كان معجزة فلا يصح إسناده إلى الولي ، فازاحه بقوله : ((والحاصل : أن الأمر الخارق للعادة فهو بالنسبة إلى النبي عليه الصلاة والسلام معجزة ، سواء ظهر من قبله أو من قبل أحد أمنته ، وبالنسبة إلى الولي كرامة لخلوه عن دعوى))

.....نبوة من ظهر ذلك من قبله ، فالنبي لا بد من علمه بكونه نبياً ، ومن قصده إظهار خوارق العادات و من حكمه قطعاً بموجب المعجزة بخلاف الولي . و أفضل البشر بعد نبينا و الأحسن أن يقال : بعد الأنبياء ، لكنه أراد البعدية الزمانية ، وليس بعد نبينا نبي مع ذلك لا بد من تخصيص عيسى ، إذ لو أريد كل بشر يوجد بعد نبينا ،

((نبوة من ظهر ذلك من قبله)) : و حاصله : بأنه مشتمل على اعتبارين وجهتين مما منشأ الإسنادين ، ثم أشار إلى فروق ثلاثة بين النبي والولي فقال:

((فالنبي لابد من علمه بكونه نبيا)) : بأنه نبي و شرائعه وأحكامه حقة ، والولي لا يجب علمه بكونه وليا ، لأن الحكم بكونه ولها يتوقف على الخاتمة ، والخاتمة غير معلومة . ((و من قصده إظهار خوارق العادات)) : يعني المعجزة تقع عند قصد النبي و تحديه ، وأما الكرامة فقد تقع من قصد الولي ، ((و من حكمه قطعا)) يعني يجب أن يكون حكم النبي **قطعا** قطعياً لأن يقول : أنا نبي ، ((بموجب المعجزة)) : بمقتضي الخارقات الدالة على صدقه ، ((بخلاف الولي)) لا علم ولا قصد ولا حكم ضروريا . واعلم أن الكرامة على نوعين : حسية و معنوية ، ولا تعرف العامة إلا الحسية ، وقد سبق أمثلتها و نظائرها ، وأما الكرامة المعنوية فهي التي بين الخواص من أهل الله سبحانه و أجلها و أشرفها أن يحفظ الله سبحانه على العبد أداب الشريعة ، فيفوق لفعل مكارم الأخلاق و اجتناب مفسادها ، وأن يحافظ على أداء الواجبات و السنن في أوقاتها ، فافهم : هذا آخر الكلام في هذا المقام بعون الملك العلام .

أفضل البشر بعد نبينا أبو بكر الصديق ثم الفاروق ثم ذو النورين ثم المرتضى

((وأفضل البشر بعد نبينا)) : واعلم أن لأهل الحق ثلاثة مطالب : الأول تعين الإمام ، والثاني وجوب نصب الإمام ، و الثالث شروطه . والمصنف ذكر الأول بقوله : و خلافتهم على هذا الترتيب ، و أورد الثاني بقوله : وال المسلمين لا بدهم من إمام ، وأشار إلى الثالث بقوله : ثم ينبغي أن يكون الإمام ظاهراً إلى أخره ، وأما مسألة الأفضلية فهي مسألة مستقلة غير متفرعة على ترتيب الخلافة ، ولا منوطه به ، بل الحق أن ترتيب الأفضلية

على هذا النمط كان في عهد النبوة قبل وقوع الخلافة على ما هو نص الصحابة ، فاحفظ هذا التحقيق ، والحق أحق بالاتباع من اتباع الجمهور ، تأمل . ثم لما كان العلماء يستعلمون كلمة " بعد " في أمثال هذا المقام بمعنى " بعد الشرف " ، فيقولون : أفضل الأنبياء بعد نبينا إبراهيم الخليل ، وأفضل الكتب بعد القرآن التورات ، فعلى هذا في عبارة المصنف قصور لإفادتها تفضيل الخلفاء على الأنبياء ، ولذا قال الشارح قدمن مره : ((و الأحسن أن يقال بعد الأنبياء)) لئلا يلزم فضل الخلفاء على الأنبياء ، وإنما لم يقل لإمكان حمل البعدية على الزمانية ، وهذا ما ذكره الشارح بقوله : ((لكنه أراد البعدية الزمانية ، وليس بعد نبينانبي)) : فلايلزم تفضيل الخلفاء على الأنبياء ، ((مع ذلك)) يعني مع إرادة البعدية الزمانية ((لابد من تخصيص عيسى)) فلايلزم أن يقول : إن الأفضل بعد نبينا ما عدا عيسى بن مرريم ، ((إذ لو أريد كل بشر يوجد بعد نبينا)) سواء كان وجد في وجه الأرض أو في السماء يعني يكون حيا بعده سواء ولد قبله أو بعده .

..... انتقض بعيسى ، ولو أريد كل بشر يوجد بعده لم يفد التفضيل على الصحابة ، ولو أريد كل بشر هو موجود على وجه الأرض لم يفد التفضيل على التابعين ومن بعدهم ، ولو أريد كل بشر يوجد على وجه الأرض في الجملة ، انتقض بعيسى ، أبو بكر الصديق الذي صدق النبي ﷺ في النبوة من غير تلعثم - و في المعراج بلا تردد .

((انتقض بعيسى)) لأنه موجود بعد نبينا ، وقد أجاب عنه بعض الناس أن المراد بالوجود الوجود الموصوف بالبعدية فحسب ، لا بالبعدية و القبلية

معاً ، تدبر . ((ولو أريد كل بشر يولد بعده لم يفدي التفضيل على الصحابة)) : لأنهم ولدوا إما في زمنه أو قبله لا بعده . ((ولو أريد كل بشر هو موجود على وجه الأرض لم يفدي التفضيل على التابعين و من بعدهم)) لأنهم لم يوجدوا بعد ، وأجاب عنه بعض الناس بأنه قد صحي أن الصحابة أفضل من التابعين ، فالفضل على الصحابة يوجب الفضل على كل . ((ولو أريد كل بشر يوجد على وجه الأرض في الجملة)) سواء كان في زمان نبينا أو بعده ((انتقض بعيسى)) لأنه ينزل على وجه الأرض ، إن قلت : هذا تكرار لما سبق من قوله : إذ لو أريد كل بشر يوجد إلى أخره ، أجاب عنه الناس أن مادة النقض على الأول متحقة بعد نبينا في كل زمان ، وعلى الثاني لا يتحقق إلا عند نزول عيسى بن مرريم على وجه الأرض . ((أبو بكر الصديق)) : هو عبد الله بن عثمان سيد بنى تم ، قدمه المسلمون بالإمامية ، وسموه بأجمعهم خليفة ، وثاني رسول الله في الغار ، الباذل نفسه وماله لنبينا ورسولنا ، وكان ملقبا بالعتيق ، ((الذي صدق النبي ﷺ)) : إشارة إلى بيان وجه التسمية في النبوة ((من غير تلعثم)) : يعني توقف ، عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال : إني لم أكلمه - يعني أبا بكر الصديق - في شيء إلا قيله - يعني صدقه - واستقام عليه ، رواه أبو نعيم . ((وفي المعراج بلا تردد)) : في الحديث : إن النبي ﷺ لما ذكر قصة المعراج كتبه وذمها إلى أبي بكر ، فقالوا له : إن صاحبك قد قال : كذا وكذا ، فقال أبو بكر : إن كان قد قال ذلك فهو صادق ، ثم جاء رسول الله ﷺ ، فذكر له الرسول تلك التفاصيل ، فكلما ذكر شيئاً ، فقال أبو بكر : صدقت ، فلما تم الكلام قال أبو بكر : أشهد أنك رسول الله حقاً ، قال رسول الله ﷺ : وأشهد أنك صديق حقاً ، ذكره الإمام الفخر في "التفسير الكبير" ، وقد روي بضعة وثمانون نفساً عن علي أنه قال : خير هذه الأمة بعد نبينا أبو بكر ، ثم عمر رواه البخاري في "الجامع" عن علي ، وهذا الذي يليق بعلي ؟ فإنه من أعلم

الصحاباة بحق أبي بكر و عمر ، و أعرفهم بمع坎هما في الإسلام و حسن تأثيرهما في الدين ، و إن كل من له في الأمة لسان صدق من علمائها و عبادها متفقون على تقديم أبي بكر و عمر ، قال الشافعي فيما نقله عنه البيهقي بإسناده : قال : لم يختلف أحد من الصحابة و التابعين في تفضيل أبي بكر و عمر ، و تقدیهما على جميع الصحابة ، وكذلك لم يختلف علماء الإسلام في ذلك ، و هو قول مالك و أصحابه ، و أبي حنيفة و أصحابه ، و الشافعي و أصحابه ، و أحمد و أصحابه ، و داود و أصحابه ، و الثوري و أصحابه ، و الليث و أصحابه ، و الأوزاعي و أصحابه ، و إسحاق و أصحابه ، و ابن جرير و أصحابه ، و أبي ثور و أصحابه ، و هو قول سائر العلماء المشهورين إلا من لا يعْلَم به .

..... ثم عمر الفاروق الذي فرق بين الحق و الباطل في القضايا و الخصومات . ثم عثمان ذو النورين لأن النبي ﷺ زوجه رقية ، و لما ماتت رقية زوجه أم كلثوم ، و لما ماتت قال لو كانت عندي ثالثة لزوجتها . ثم على المرتضى من عباد الله ، و خلص أصحاب رسول الله ﷺ ، على هذا وجدنا السلف . و الظاهر أنه لو لم يكن لهم دليل على ذلك - لما حكموا بذلك ، و أما نحن فقد وجدنا دلائل الجانبين متعارضة

((ثم عمر الفاروق)) : و هو عمر بن الخطاب ميد بنى عدي ، يكفي أبا

حفص أمير المؤمنين ، كان كثير العلم والفهم ، زاهداً متواضعاً أحد الخلفاء الأربع من العشرة المبشرة ، كان إسلامه نصرة للمسلمين ، شهد بدرًا والمشاهد كلها ، وفتح الله في عهده بلاذًا كثيرة ، وكان نقش خاتمه : "كفى بالموت واعظاً" ، وبه يضرب المثل في العدل . ((الذي فرق)) إشارة إلى بيان وجه التسمية ، ((بين الحق والباطل)) : بإصابة رأيه ، ((في القضايا والخصومات)) : يعني في المقدمات والمعاملات ، عن ابن عبامٌ أن منافقاً خاصم يهوديًا ، فدعى اليهودي إلى النبي ﷺ ، ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف ، ثم إنهم احتكما إلى رسول الله ﷺ ، فحكم إلى اليهودي ، فلم يرض المنافق ، وقال : تحاكم إلى عمر ، فقال اليهودي لعمر : قضى لي رسول الله ﷺ فلم يرض بقضائه ، وخاصم إليك ، فقال عمر للمنافق : أ كذلك ، فقال : نعم ! فقال : مكانكما حتى أخرج إليكما ، فدخل وأخذ سيفه ، ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى برد - يعني مات - وقال : مكذا أقضى لمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله ، و قال جيرئيل : إن عمر فرق بين الحق والباطل فسمى الفاروق .

((ثم عثمان)) : وهو عثمان بن عفان سيد بنى أمية ، وهو مخصوص بفضائل من بين الصحابة : نحو تجهيز جيش العشرة ، واستحياء الملائكة ، وإقامة نبينا يده مقام يد عثمان في بيعة الرضوان ، وكذا جمع القرآن ، وكان من زهاد الصحابة قائم الليل ، وهو أحد الخلفاء الأربع ، والعشرة المبشرة ، ((ذو النورين)) : ولقب بذى النورين : ((لأن النبي ﷺ زوجه رقية ولما مات رقية زوجه أم كلثوم)) : إشارة إلى بيان وجه التسمية ، زوجه نبينا ينتبه رقية وأم كلثوم ، فلذا سعي بذى النورين ، وأما عند العارفين فقد نقل عن الشيخ العارف خالد روحه - : أنه قرر يوماً أن مراتب الكمال أربعة : نبوة وقطب مدارها نبينا ، ثم صديقية وقطب مدارها أبو بكر الصديق ، ثم شهادة وقطب مدارها عمر الفاروق ، ثم ولادة وقطب مدارها عليٌّ المرتضى ، فسأله بعض الحاضرين عن أمير المؤمنين عثمان : في أي مرتبة هو من المراتب الثلاث

بعد النبوة ، فقال : إنه قد نال حظا من رتبة الشهادة وحظا من رتبة الولاية ، وإن معنى كونه ذا النورين ، هو ذلك عند العارفين .

((ثم على)) : وهو علي بن أبي طالب سيد بنى هاشم وأبن عم نبينا ، و زوج ابنته سيدة النساء ، وأمير المؤمنين وال الخليفة الرابع ، و واحد من العشرة المبشرة ، وهو أول من أسلم وهو صغير ، وشهد بدرًا واحدا ، وسائل المشاهد ، ولقب بأسد الله ، وكان بيده لواء نبينا في مواطن كثيرة ، وشجاعته وقوته مشهورة معروفة يضرب بها المثل ، ولم يختلف إلا في تبوك ، خلفه نبينا على المدينة ، وقاله نبينا ورسولنا : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي . ((المرتضى)) : ارتضاه الله ورسوله في أمر الدين والدنيا . ((من عباد الله وخلص أصحاب رسول الله ﷺ)) : ومناقبه أزيد من أن يحصر و أوفراً أن يستقصى ، وليس غرضنا بيان فضائلهم ، ولكن الغرض بيان الترتيب في فضائلهم . ((على هذا)) : يعني على هذا الترتيب المذكور في الأفضلية ، ((وجدنا السلف)) : من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين أن أفضل الناس بعد الأنبياء أبو بكر الصديق ، ثم الفاروق ، ثم عثمان ذو النورين ؛ ثم أمير المؤمنين علي ، فهو لاء والأئمة بعد نبينا ، وخلافتهم خلافة النبوة ، ونحبهم جميعا لأنفرق بينهم بحب البعض وبغض البعض ، والرافضة الزنادقة والملاحدة أبغضوا الخلفاء الثلاثة فرفضوا المذهب الحق ، والخارجية الملاعنة أبغضوا عليها فخرجوا عن الصراط المستقيم .

ولأهل السنة عليه أدلة قاطعة

((و الظاهر أنه لو لم يكن لهم دليل على ذلك)) : على الترتيب المذكور . ((لما حكموا بذلك)) : بذلك الترتيب ، في البخاري من حديث عمرو بن العاص : ” قلت : أي الناس أحب إليك ، قال : عائشة ، فقلت : من الرجال ، قال : أبوها ، قلت : ثم من ، قال : عمر بن الخطاب تعدد رجالا ” . وفي البخاري من

حديث عبد الله بن عمر: قال: كنا في زمان نبينا لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان، ثم ترك أصحاب نبينا لا نفضل بينهم. وفي رواية البخاري عن عبد الله بن عمر: كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله نخير أبا بكر ثم عمر ثم عثمان. وفي رواية لأبي داود: كنا نقول: - ورسوله الله حـ - أفضل أمة نبينا أبو بكر ثم عمر ثم عثمان. زاد الطبراني: فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فلا ينكره. في البخاري عن محمد بن الحنفية: قلت لأبي - يعني أمير المؤمنين عليـ - : أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ ، فقال: أبو بكر، قلت: ثم من ، قال: ثم عمرو خشيت أن يقول: عثمان ، قلت: ثم أنت ، قال: ما أنا إلا واحد من المسلمين ، فثبتت بجميع ما روينا ترتيب الثلاثة في الفضل . ولما أجمع الصحابة على خلافة أمير المؤمنين بعد الثلاثة ، دل إجماعهم على أنه كان أفضل من بحضرته من الصحابة . فثبتت بذلك أنه كان أفضل الخلق بعد الثلاثة وثبتت مفضولية الثلاثة عليه بأدلة السمع ، وهذا معنى قوله: لولم يكن له دليل على ذلك لما حكموا بذلك . ((وأما نحن فقد وجدنا دلائل العجائب متعارضة)) : يعني في الإختلاف بين أهل السنة في تفضيل عثمانـ و عليـ ، وهذا هو الظاهر ، أو في الإختلاف بين الأمة في ترتيب الفضل بين الأربعـة .

..... و لم نجد هذه المسئلة مما يتعلق به شيء من الأعمال ، أو يكون التوقف فيه مخلاً بشيء من الواجبات ، و السلف كانوا متوقفين في تفضيل عثمانـ على عليـ ، حيث جعلوا من علامات السنة و الجماعة تفضيل الشيفيين و محبة الختنين . و الإنصاف أنه أريد بالأفضلية كثرة الصواب فلتتوقف جهة ، و إن أريد كثرة ما يعده ذوالعقل من الفضائل ، فلا . ..

((ولم نجد هذه المسئلة)) : مسئلة تفضيل عثمان و علي . ((مما يتعلق به شيء من الأعمال)) : حتى يجب الضرورة إلى اختيار أحد الجانبين . ((أو يكون التوقف فيه مخلاً بشيء من الواجبات)) : فإن المسائل التي يتوقف عليها الواجبات قليلة جدًا ، فعلم أن فائدة الاعتقادات ليست مقصورة في توقف الواجبات عليها ؛ بل الاعتقاد مقصود بذاته . ((و السلف كانوا متوقفين في تفضيل عثمان على علي)) : و دلوله أن فاروقا ترك الخلافة شورى ، ولو كان ظامراً ما أدار يبنها . ((حيث جعلوا من علامات السنة و الجماعة تفضيل الشعدين)) : يعني صديقاً و فاروقاً .

اختلاف أهل السنة بين عثمان و علي في الأفضلية والقول الأصح فيه عند الشارح

((ومحبة الختنين)) عثمان و علي ، فهو ما به الامتياز فيما به الاختلاف ، اختلف أهل السنة والجماعة بين عثمان و علي ، فتوقف بعضهم ، توقف أبو العباس القلاسي ، وقد مال إلى التوقف بينهما إمام الحرمين ، فقال الإمام : الغائب علىظن أن أبا بكر أفضل ثم عمر ، و تتعارض الظنون في عثمان و علي ، وهو ميل منه إلى أن الحكم في التفضيل ظن ، وهو رواية عن مالك ، حكى أبو عبدالله المازري عن المدونة ، وإليه ذهب القاضي أبي بكر - الباقياني المالكي ، و جزم آخرون بتفضيل علي ، وهو قول سفيان الثوري والحسن بن الفضل البجلي ، و محمد بن إسحاق و إسحاق بن خزيمة ، قال الإمام أبو العباس الصابوني : هو رواية عن أبي حنيفة ، والأكثرون على تفضيل عثمان ، حكاها عنهم الخطاطي ، وإليه ذهب الشافعي وأحمد ، وهو مشهور عن مالك ، حكى القاضي عياض أن مالكا رجع عن الوقف إلى تفضيل عثمان ، قال الإمام القرطبي : وهو الأصح إن شاء الله تعالى ، قال الإمام أبو العباس الصابوني : وهو الظاهر عن قول أبي حنيفة ، وإليه رجع سفيان ، حكى القسطلاني عن سفيان الثوري : وبالجملة السابقون الأولون وأئمة السنة و

الحديث متفقون على تفضيل وتقديم عثمان ، و مع هذا أنهم لم يجتمعوا على ذلك رقبة ولا رمبة ؛ بل مع تباين أرائهم وأهوائهم وعلومهم واختلافهم واختلافا لهم ، في ماسوى ذلك من المسائل ، قائمة الصحابة و التابعون متفقون على هذا - و الله أعلم بالصواب - ((و الإنصاف أنه أريد بالأفضلية كثرة الصواب فلتوقف جهة)) : لأن كثرة الصواب عند الله سبحانه لا يعلمهها إلا الله ، وليس ذلك بكثرة الفضائل ولا يعرفه العقل ، ((و إن أريد كثرة ما يعده ذو العقول من الفضائل فلا)) : فلا جهة للتوقف فيه : لأن فضائل أمير المؤمنين عليؑ من الفضائل العلمية و العملية أزيد من أن تحصى . و ما قال بعض الناس فيه شائهة من الرفض ، فهو أفحش الخطأ ؛ لأن الاعتراف بفضائله و كمالاته و مناقبه ليس في شيء من الرفض قطعا ، فهذا القول صدر من غفلة القائل ، بل و من جهله ، فافهم ، ولا تكون من الغافلين و الجاملين .

..... و خلافتهم أي نيابتهم عن الرسول في إقامة الدين بحيث يجب على كافة الأمم الاتباع على هذا الترتيب أيضاً ، يعني أن الخلافة بعد الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي بكر ، ثم لعمرؓ ، ثم لعثمانؓ ، ثم لعليؑ و ذلك لأن الصحابة قد أجمعوا يوم توفي رسول الله ﷺ في سقيفة بني ساعدة واستقرّ رأيهم بعد المشاورة و المنازعة على خلافة أبي بكرؓ ، فأجمعوا على ذلك و بايعه عليؑ على رؤوس الأشهاد بعد توقف كان منه ،

ولو لم تكن الخلافة حقا له لما اتفق عليه الصحابة ،

و خلافة الخلفاء الأربع على ترتيب الأفضلية

((و خلافتهم)) : بأنها خلافة الرسول في إقامة الدين بحيث يجب اتباعهم على كافة الأمة ، قال الشارح : ((أي نيابتهم عن الرسول في إقامة الدين بحيث يجب على كافة الأمم الاتباع)) : وقد عرف بذلك صاحب " المواقف " و " شرحه " ، وفي " المقاصد " ، نحوه ، فإنه قال : رياسته عامة في الدين و الدنيا خلافة عن النبي ﷺ ، وبهذا القيد خرجت النبوة ، و يقيد العموم خرج مثل القضاء و الإمارة في بعض الأكنااف . ((على هذا الترتيب أيضا)) : يعني على ترتيب الأفضلية ، والصواب أن يقول : إن فضل الخلفاء الأربع على حسب ترتيبهم في الخلافة ، إذ حقيقة الفضل ما هو فضل عند الله ، و ذلك لا يطلع عليه إلا الله سبحانه أو رسول الله بإطلاع الله جل شأنه ((يعني أن الخلافة بعد الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي بكر)) : لإجماع أهل الحل والعقد ، ولم ينزع إلا على ، و قليل ، ثم رجعوا ، ولقوله سبحانه : (مستدعون إلى قوم أولى بأمن شديد) ، و الداعي إما أبو بكر أو الفاروق باتفاق المفسرين . ((ثم لعمّ)) : لتفويض أبي بكر الخلافة إليه ، و إجماع الأمة عليه . ((ثم لعثمان)) : لأن الفاروق جعل الخلافة شورى بين ستة ، و وقع الاتفاق والوفاق على عثمان . ((ثم لعلي)) : لإجماع أهل الحل العقد عليه . ((و ذلك)) : بيان الترتيب المذكور . ((لأن الصحابة قد أجمعوا)) : قبل دفن نبينا و رسولنا . ((يوم توفي رسول الله ﷺ في سقيفة بني معاذة)) : بنو معاذة قوم من الأنصار ، وإنما اجتمعوا لنصب الخليفة إقامة لأمر الدين وإقامة لأمور الدنيا وتدبرها . أما أمر الدين فجعله قائم الشعار على الوجه المأمور به من إخلاص الطاعات ، و إحياء السنن وإماتة البدع ؛ ليتوفر العباد على طاعة الله جل شأنه . وأما النظر في أمور الدنيا : كاستفاء الأموال من وجهها وإيصالها إلى

مستحقيها وغيرها ، و هذا لئلا يختل نظام الدين والدنيا . ((واستقر رأيهم بعد المشاورة والمنازعة)) : بين المهاجرين والأنصار ، صحت الأحاديث في أن الأنصار اجتمعوا في سقيفة لبني ساعدة يريدون أن يبايعوا سعد بن عبادة ، وكان من أشرافهم ، فذهب إليهم المهاجرون ، قال من قال من الأنصار : مثا أمير و منكم أمير ، قال أبو بكر : نحن الأمراء وأنتم الوزراء ، ولن تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا العي من قريش ، هم أوسط العرب نسبياً و داراً .

و متن الحديث : - الأئمة من قريش - ((على خلافة أبي بكر)) : متعلق "باستقرار" ، فأجمعوا على ذلك : وهذا إجماع الصحابة على مبايعته . ((و بايده على رؤوس الأشهاد)) : يعني على رؤوس الخلق . ((بعد توقف كان منه)) : كان التوقف من أمير المؤمنين عليّ مدى حياة فاطمة الزهراء - وهي ستة أشهر على الأصح - ثم أرسل أمير المؤمنين عليّ بعد وفات فاطمة سيدة النساء إلى أبي بكر ، فلما صلى أبو بكر الظهر صعد المنبر ، فشهد و ذكر شأن أمير المؤمنين عليّ و تخلفه عن البيعة ، و عذرها الذي اعتذر إليه . ((ولو لم تكون الخلافة حقاله لما اتفق عليه الصحابة)) : لأن إجماع خير الأمة على الضلال ممنوع ، ولا سيما الصحابة الذين هم أفضل الخلق بعد الأنبياء .

ولنazuه على كما نازع معاوية و لا جتح عليهم لو
كان في حقه نص كما زعمت الشيعة

((ولنazuه على كما نازع معاوية)) : لأنه لم يكن خليفة مع خلافة الأمير ;
حتى قتل ما قتل من المؤمنين . ((و لا جتح عليهم)) : غالب على الصحابة مثل
ما اجتمع أبو بكر على الأنصار ، وقال : الأئمة من قريش .

قال أهل الحق: الخلافة ثبتت بالاتفاق دون النص

والردع على الشيعة

((لو كان في حقه نص كما زعمت الشيعة)) : إشارة إلى اختلاف مشهور بين أهل الحق من أهل السنة والجماعة والشيعة ، قال أهل الحق : إن الخلافة والإمامية إنما ثبتت بالاتفاق والاختيار دون النص والتعيين - كما زعمت الشيعة - اتفقوا في مسقيفة بني ساعدة على الصديق ، ثم اتفقوا على الفاروق بعد تعيين أبي بكر ، واتفقوا بعد الشورى على عثمان ، واتفقوا بعده على الأميّز ، وهم متربون في الفضل ترتيبهم في الإمامة ، ووافقوهم على ذلك - السليمانية من الشيعة - أصحاب سليمان بن جرير- قالوا : إن الخلافة والإمامية شوري فيما بينخلق ، ويصح أن ينعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين ، ووافقوهم على ذلك الكرامية ، قالوا : في الخلافة والإمامية : إنها ثبتت بإجماع الأمة دون النص والتعيين ، كما قال أهل السنة : إلا أنهم قالوا : يجوز عقد البيعة لإمامين والخلفتين في قطرتين ، وغرضهم الخبيث إثبات إمامية معاوية بالشام باتفاق جماعة من الصحابة ، و إثبات إمامية أمير المؤمنين عليٌّ بالمدينة والراشدين باتفاق جماعة من الصحابة ، ورأوا تصوب معاوية فيما استبد به من الأحكام والشريعة قتالاً على طلب قتلة عثمان و استقلالاً بمال بيت المال ، و مذهبهم الأصلي اتهام أمير المؤمنين في الصبر على ما جرى مع عثمان والسكوت عنه ، و ذلك عرق نزع ، والشيعة هم الذين شایعوا عليها عليه السلام على الخصوص ، وقالوا بخلافته وإمامته نصاً و وصايةً إما جلياً وإما خفياً ، قالوا : ولیست الإمامة قضية مصلحية تناط باختيار العامة ، و ينتصب الإمام بنصبهم : بل هي قضية أصولية ، موكلن الدين لا يجوز للرسول إغفاله وإهماله وتفويضه وإرساله إلى العامة ، قالوا : ما كان في الدين والإسلام أمر أعم من تعيين الإمام : حتى تكون مفارقته الدنيا

على فراغ قلب من أمر الإمامة ، فإنه إذ بعث لدفع الخلاف و تقرير الوفاق ، يجوز أن يفارق الأمة و يتركهم مملا ، يرى كل واحد منهم رأيا ، و يسلك كل واحد طريقا لا يوافقه في ذلك غيره ؛ بل يجب أن يعين شخصا هو المرجع إليه ، و ينص على واحد هو الموثوق به والمعلول عليه ، و قد عين عليا عليه السلام في مواضع تعرضا و في مواضع تصريحها ، قال عليه السلام لأمير المؤمنين عليه : " أنت الخليفة بعدي " ، و إنما قال " هذا خليفي عليكم " و إنما قال له : " أنت أخي و وصي و خليفي من بعدي " ، قال الراقم : هذا الذي زعموه من نص صبح أحداً عند من لم يتصرف برواية حديث ولا صحابة محدث ، و قد خفي عن علماء الحديث الذين أفنوا أعمارهم في الأسفار البعيدة ، باذلين جهدهم في طلبه و في السعي إلى كل من حسيده عنده ، صباة منه في كل صوب وأوب ، فعلم بضرورة أنه افتراء و هراء ، و لهم غير هذه في أنه الإمام والخليفة أدلة و نصوص بعضها مختلف وبعضها موافق ، فلزم من ذلك بطلان ما نقلوه من الأكاذيب ، و سودوا به أوراقهم بل وجومهم . فتأمل .

..... و كيف يتصور في حق أصحاب رسول الله ﷺ الاتفاق على الباطل و ترك العمل بالنص الوارد . ثم أن أبابكر لما ينس من حياته دعا عثمان و أملى عليه كتاب عهده لعمر ، فلما كتب ختم الصحيفة و أخرجها إلى الناس و أمرهم أن يبايعوا من في الصحيفة ، فبايعوا حتى مرت بعليه فقال : بايعنا من فيها و إن كان عمر ، و بالجملة وقع الاتفاق على

خلافته ، ثم استشهد عمرٌ وترك الخلافة شورى بين ستة عثمان ، وعلي ، وعبد الرحمن ، وطلحة ، وزبير؛ وسعد بن أبي وقاص ، ثم فوض الأمر خمستهم إلى عبد الرحمن بن عوف ورضوا بحكمه
.....

وكيف يتصور في حق الصحابة الاتفاق على الباطل والقرآن ناطق بمدحهم

((وكيف يتصور في حق أصحاب رسول الله ﷺ الاتفاق على الباطل وترك العمل بالنص الوارد)) : مع أن القرآن ناطق في موضع بمدحهم ، وأنهم تابعون للحق ، وأبعد عن اتباع الهوى وحظوظ النفس ، فكيف يجوز على مؤلأء الصحابة الذين هم خير الأمة ونجموها - و منهم الجماعة المبشرة بالجنة ، وفي المبشرين من هو موصوف على لسان الصادق المصدق بأنه أمين على دين الله - أن يعلموا الحق من أمر الخلافة والإمامية وتعيينه لإنسان، ويتجاهلون عنه - معاذ الله - أن يجوز ذلك عليهم شرعاً أو عادةً ، لأنه خيانة في الدين ، ولو جاز عليهم الخيانة في أمور الدين واحفاء الحق مع علمهم به ، لا ارتفع الأمان في كل ما نقلوه من القرآن والأحكام ، ورد بتجويز ذلك إلى أن لا يجزم بشيء من الدين ؛ إذ إنما أخذنا الدين بجمعـيـع وصـولـه وفروعـهـ عنـهـ ، فاحفـظـ . وـإـذـ ثـبـتـ خـلـافـةـ الصـدـيقـ وـإـمامـتـهـ ثـبـتـ خـلـافـةـ الفـارـوقـ وـإـمامـتـهـ ؛ لأنـ الصـدـيقـ نـصـ عـلـيـهـ وـعـدـلـهـ الخـلـافـةـ وـإـمامـةـ وـاخـتـارـهـ لهاـ ، وـكـانـ أـفـضـلـهـ بـعـدـ الصـدـيقـ ، وـإـلـيـهـ أـشـارـ بـقـولـهـ : ((ثمـ أـبـاـبـكـرـ لـمـ يـلـمـ منـ حـيـاتـهـ دـعـاـ عـثـمـانـ)) :

وـذـلـكـ بـعـدـ أـنـ هـاـشـمـ جـمـعـاـ مـنـ عـظـمـاءـ الـمـهاـجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ فـيـ الـفـارـوقـ ،

فقالوا : ليس فينا مثله . ((وأملى)) أي كتب ((عليه)) : على عثمان ((كتاب عهده لعمر)) الخ : يعني عهد الخليفة والإمامية والولاية . ((وبالجملة وقع الإتفاق على خلافته)) : و إجماع الصحابة على خلافته بذلك إجماع على صحة الاستخلاف ، ويثبت عقد الخليفة والإمامية ، إما باستخلاف الخليفة إياه : كما فعل أبو بكر حيث استخلف الفاروق ، وإما ببيعة جماعة من العلماء أو من أهل الرأي والتدبر ، مثل خلافة عثمان وعلي ، ثم ثبت خلافة عثمان وإمامته بعد الفاروق بعقد من عقله الخليفة والإمامية من أصحاب الشورى ، الذين نص عليهم الفاروق ، فاختاروه ورضوا بخلافته وإمامته ، وأجمعوا على فضله وعلمه ، وإليه أشار بقوله : ((ثم استشهد عمر)) : على يد غلام للمغيرة بن شعبة ، طعنه في الصلاة . ((وترك الخليفة شوري)) : يعني لما علم بالموت جعل الخليفة شوري . ((بين سنتين : عثمان ، و علي ، و عبد الرحمن ، و طلحة ، و زبير ، و سعد بن أبي وقاص)) الخ : هم بقيمة العشرة المبشرة بالجنة بأن يختاروا أفضليهم وأصلحهم للخلافة والإمامية ، ولم يقصد أن كلهم خلفاء يشاورون في الأمور .

..... فاختار عثمان و بايعه بمحضر من الصحابة ، فبايعوه و انقادوا لأوامره و صلوا معه الجمع والأعياد ، فكان إجماعاً ، ثم استشهد و ترك الأمر مهلاً فاجتمع كبار المهاجرين والأنصار على علي و التمسوا منه قبول الخليفة و بايعوه ، لما كان أفضل أهل العصر وأولاهم بالخلافة . وما وقع من الاختلاف بين الشيعة وأهل السنة في هذه المسئلة ،

وادعى كل من الفريقين النص في باب الإمامة -

((فاختار)) : يعني عبد الرحمن بن عوف . ((عثمان وبايعه بمحضر من الصحابة فبايعوه وانقادوا لأوامره وصلوا معه الجمع والأعياد ، فكان إجماعاً)) : فإن جماع الصحابة على خلافته وإمامته بذلك إجماع على صحة الاستخلاف ، ثم ثبت خلافة أمير المؤمنين عليه بعد عثمان بعقد من عقد له من الصحابة من أهل العل والعقد ، وأنه لم يدع أحد من أهل الشورى غيره في وقته ، وقد اجتمع على فضله وعلمه ، وإليه أشار بقوله : ((ثم استشهد)) : عثمان وكان حليماً رحيمًا صبور على الشهادة ، ونهى الصحابة عن القتال ، فهم معدوزون في ترك القتال ، وهذه قصبة معروفة ، ((وترك الأمر مهلاً)) : يعني لم يفوض الخلافة والإمامية إلى أحد . ((فاجتمع كبار المهاجرين)) : الذين هاجروا من مكة - زاد الله شرفها - إلى المدينة المنورة ، ((والأنصار)) : هم الذين نصروا الرسول ودين الله دين الإسلام . ((على عليٍّ وتمسوا منه قبول الخلافة وبايعوه)) : فصار إجماعاً ، وإن جماع الصحابة على خلافته بذلك إجماع على صحة الاستخلاف . ((لما كان أفضل أهل العصر وأولئك بالخلافة)) : وإن امتناعه عن دعوى الخلافة والإمامية لنفسه في وقت الخلفاء قبله ، كان حقاً لعلمه بأن ذلك ليس بوقت قيامها ، ثم لما صارت الخلافة إليه أظهر وأعلن ، ولم يقصر حتى مضى على المسداد والرشاد مثل ما مضى من قبله من الخلفاء وأئمة العدل على المسداد والرشاد ، متبعين لكتاب ربهم وسنة نبيهم ، هؤلاء الخلفاء الأربع وأئمة الأربع ولدين الله سبحانه بأن الأئمة الأربع خلفاء راشدون مهديون فضلاً لا يوازفهم في الفضل غيرهم .

وما وقع من المخالفات لم يكن النزاع في خلافة الأمير

رضي الله، بل عن الخطأ، في الاجتهاد

((و ما وقع من المخالفات والمحاربات لم يكن النزاع في خلافته بل عن خطاء في الاجتهاد)) : فاما ما جرى بين أمير المؤمنين عليٌّ و الزبير و عائشة ، فإنما كان على تأويل واجتهاد ، فإنهم كلهم من أهل الاجتهاد ، وقد شهد لم نبيينا و رسولنا بالجنة والشهادة ، فدل على أنهم كلهم كانوا على حق في اجتهادهم ، ولا نقول في الزبير و طلحة و عائشة إلا أنهم رجعوا عن الخطاء ، و طلحة و زبير من العشرة المبشرين بالجنة .

و أما ما جرى بين أمير المؤمنين عليٌّ و معاوية ، فقال بعض أهل العلم : كانوا ينazuونه الخلافة ، و إلا لوجب أن ينقادوا له ، و كانوا عاصين باغين في الخروج عليه ، فقاتلهم على مقاتلة أهل البغي ، و قال أكثر أهل الحق من أهل السنة والجماعة : إن ما جرى بين أمير المؤمنين عليٌّ و معاوية من العروب بسبب طلب تسليم قتله عثمانٌ معاوية و من معه ؛ لما بينهما من بنوة العمومة ، مبنيٌّ على تأويل و اجتهاد ، لا منازعة من معاوية في الخلافة ؛ بحيث أنه الأحق بالخلافة ، بل لأنه لم يقتصر من قتلة عثمان ، ظن أمير المؤمنين عليٌّ أن تسليم قتلة عثمان على الفور مع زيادة عشائرهم و اختلاطهم بالعسكر يؤدي إلى اضطراب أمر الخلافة العظيم التي بها انتظام كلمة أهل الإسلام ، خصوصاً في بدايتها قبل استحكام الأمر فيها ، فرأى التأخير أصوب إلى أن يتحقق التمكّن منه ، وإلى هذا الوجه ذهب كثير من العلماء . و أما أهل النهر فهم الشراط المارقون عن الدين بغير نبيانا و رسولنا ، ولقد كان أمير المؤمنين عليٌّ على الحق ، في جميع أحواله يدور الحق معه حيث دار ، ولم يكن نزاع الفريقين عن هوى ؛ بل عن اجتهاد ؛ لأن الواجب حسن الظن بالصحابة ، و كل الصحابة مأمونون غير متهمين في الدين و قد أثني الله و رسوله على جميعهم ، و تعبدنا بتوقيرهم و تعظيمهم و مواليتهم ، والتبرى عن كل من ينقص أحداً منهم .

((وما وقع من الاختلاف)) : من أهل الخلاف . ((بين الشيعة وأهل السنة في هذه المسألة)) : يعني في حقيقة الخلافة والإمامية . ((وادعى كل من الفريقين النص في باب الإمامة)) : وكل من نظر في مصنفات المير علم و تيقن اتفاق الأمة على أن الخليفة بعد نبينا و رسولنا ليس إلا أحد مؤلاء الثلاثة إما أبو بكر و إما عليّ و إما العباس ، وأن الأمة مجتمعة على أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ أحد مؤلاء الثلاثة ، ولم يكن في الناس في خلافة الثلاثة أقوال .

بيان الاختلاف في - هل نص نبينا ورسوله صلى الله عليه عليه على أحد أم لا ؟

ثم اختلفوا هل نص نبينا و رسولنا على أحد ، فقيل : إنه نص على خلافة الصديق نصاً خفياً ، وهو تقديم إيه في إمامية الصلاة ، و عزي هذا إلى الحسن ، أخرجه الحافظ ابن عساكر ، أو نصاً جلياً ، قال الشيخ ابن حجر المكي : و عليه جماعة من المحدثين ، وهو الحق ، وقال الشيعة : إنه نص على خلافة أمير المؤمنين عليّ نصاً ظاهراً و يقيناً صادقاً من غير تعريض بالوصف ، بل إشارة إليه بالعين ، و قال الرواندية : إنه نص على خلافة العباس ، وهو الخليفة والإمام بعد نبينا و رسولنا ، و قال النووي : إنه لم ينص على خليفة ، و هو إجماع أهل السنة ، وهذه دعاء باطلة ، و جسارة على الكذب : و وقاحة في مكابرة الحسين ، و قول من قال : هو أبو بكر الصديق هو بإجماع المسلمين ، والشهادة له بذلك ، ثم رأينا عليّاً والعباس قد بايعاه ، وأجمعوا على خلافته و إمامته ، وجب أن يكون إماماً و خليفة بعد نبينا و رسولنا بإجماع المسلمين ، وهو الصواب عند أولى الألباب ، و من المعلوم أن عليّاً كان في غاية الشجاعة والشهامة ، وكانت فاطمة مع علو منصبها زوجة له ، وكان العباس مع علو منصبها عممه ، وهو معه في الأخبار : إن العباس قال لأمير المؤمنين عليّ : أمدد يدك أبايعنك : حتى يقول الناس : عم رسول الله

بايع ابن عم رسول ، ولا يختلف عليك اثنان ، والزبير كان مع غاية شجاعته مع علي في الأخبار : إنه ملئ مسيفه ، وقال لا أرضى بخلافة أبي بكر الصديق ، وأما أبو سفيان بن حرب فإنه قال : أرضيتم يا بني عبد مناف أتلي عليكم قيم ، والله لأملئن الوادي عليكم خيلاً ورجالاً ، وأما جملة الأنصار فإنهم كانوا أعداء لأبي بكر الصديق ، وذلك لأنهم طلبوا الخلافة والإمامية لأنفسهم ، فدفعهم أبو بكر عنها بالحديث : "الأئمة من قريش" ، فلو كان أمير المؤمنين علي منصوصاً عليه نصاً ظاهراً لعرفوه ، ولو عرفوه تعالىوا لأبي بكر الصديق ، نحن أردنا أن نأخذ الخلافة لأنفسنا ، فثبت بما ذكر أن الخلافة لو كان حقاً لعلي بالنص ، لكان في غاية القدرة على أخذها : وأما أبو بكر فمعلوم أنه ما كان معه عسكر ، ولا شوكة : ولا مال . وعند الرافضة أنه كان ضعيفاً جباراً، ومتى كان الأمر كذلك استحال في مثل علي مع كثرة أسباب أمره و القوة والشوكة في حقه أن يصير عاجزاً في يد شيخ ضعيف ، ثم يبلغ ذلك العجز إلى حيث لم يخرج عن داره ، ولم يظهر المحاربة والمنازعة بوجهه من الوجوه ، وهذا مما لا يقبله العقل ، ولا يقبله ذهن الذاهن لا محالة والبطة .

..... و إيراد الأمثلة والأجوبة من الجانبين ، فمذكور في المطولات والخلافة ثلاثون سنة ، ثم بعدها ملك و إمارة : لقوله عليه السلام : الخلافة بعدي ثلاثون سنة ، ثم يصير بعدها ملكاً عضوضاً ، وقد استشهد علي على رأس ثلاثين سنة من وفاة رسول الله ﷺ -

((و إيراد الأسئلة والأجوبة من الجانبين)) : يعني في المنازعات والمجادلات ، ((فمذكور في المطولات)) : مثل "المواقف" و "المقصود" و "شرحهما" ، وأحسن التأليفات في هذا الباب "إزالة الخفاء" لشيخ مشايخنا الإمام الحجة صاحب "الحجۃ" و "البدور البازغة" الشاه ولی الله الدھلوي وبالله التوفيق و منه الوصول إلى التحقيق .

والخلافة ثلاثة وثلاثون سنة وانقطعت ثلاثة

بوفاة أمير المؤمنين علي عليه السلام

((و الخلافة ثلاثة وثلاثون سنة ، ثم بعدها ملك و إمارة ، لقوله عليه السلام : الخلافة بعدي ثلاثة وثلاثون سنة ، ثم يصيّر بعدها ملكاً عضوضاً)) : و العضوض ، فسره الأزمرى في "تهذيب اللغة" بأنه الذي فيه عسف و ظلم ، و الحديث في "السنن" ، رواه أبو داؤود و الترمذى و النسائى . قال سعيد بن جمهان : قلت لسفينة : إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم ، قال : كذب بنو الزرقاء ، بل هم ملوك من شر الملوك . ((وقد استشهد على عليه السلام على رأس ثلاثة من وفاة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه)) : و تمت ثلاثة وثلاثون سنة بمدة خلافة الحسن بن علي بنحو نصف سنة ، فترك الخلافة معاوية صوناً لدماء المسلمين ، قال الحسن : ولقد سمعت أبا بكر يقول : رأيت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه على المنبر و الحسن بن علي إلى جنبه ، وهو يقبل على الناس مرة ، و عليه أخرى ، ويقول : إن ابني هذا سيد ، لعل الله أن يصلح به بين فتنتين عظيمتين من المسلمين .

..... فمعاوية ومن بعده لا يكونون خلفاء بل ملوكاً و أمراء .
و هذا مشكل : لأن أهل الحل و العقد من الأمة قد كانوا متافقين على خلافة الخلفاء العباسية وبعض المروانية

معاوية ومن بعده لا يكون خلفاء بل ملوكاً و أمراء
والرد على الحافظ ابن حجر بوجوه

((فمعاوية و من بعده لا يكونون خلفاء بل ملوكا وأمراء)) : أخرج البيهقي والحافظ ابن عساكر عن إبراهيم بن سويد : قلت لأحمد : من الخلفاء قال أبو بكر و عمر و عثمان و علي ، قلت : فمعاوية ، قال : لم يكن أحق بالخلافة في زمان علي من علي ، وأخرج أبو داؤود عن سفيان قال : الخلفاء خمسة : أبو بكر و عمر و عثمان و علي و عمر بن عبد العزيز ، وأخرج ابن شيبة في " مصنفه " حديث سفينه المذكور آنفًا ، وفي آخره كذب بنو الزرقاء : بل هم ملوك من شر الملوك ، و أول الملوك معاوية ، وقد ثبت من معاوية أنه اعترف أيضًا بأنه أول الملوك ، وقد اتفق أهل الحق - وهم أهل السنة والجماعة - على أن معاوية أيام خلافة علي من الملوك لا من الخلفاء ، واختلف مشائخنا في خلافته وإمامته بعد وفاة علي ، فقيل : صار خليفة وإماما انعقدت له البيعة ، وقيل : لم يصر خليفة وإنما لحديث سفينه : الخلافة بعدي ثلاثون .

و قد انقطعت ثلاثون بوفاة خليفة أمير المؤمنين ، والتعجب من الحافظ ابن حجر ، قال الحافظ بعد ذكر " أنه أحق بالخلافة " : ورجح كونه خليفة و إماماً حقاً بعد الصلح ، ثم حاكم بين هذين القولين بأن مراد القائل أنه ملك لا خليفة ، إن خلافته تشبه الملك بما وقع فيها من اجتهادات ، و مراد القائل بخلافته أنه يأجماع أهل الحق والعقد عليه . صار خليفة حقاً مطاعاً ، يجب إطاعته مثل ما يجب للخلفاء السابقة . و أما من بعده فلم يكونوا من أهل الاجتهد ؛ بل منهم عصاة فسقة ، فهم ملوك بل اشراطهم إلا عمر بن العزيز و ابن الزبير ، هذا آخر كلامه .

و فيه نظر بوجوه : أما أولاً فإن قوله مخالف من حديث سفينه - و هو حديث مرفوع صحيح - ، و مخالف من قول معاوية إنه اعترف بأنه أول الملوك . و أما ثانياً ، فإن بعض من بعده أيضاً كان من المجتهدين مثل عبد الملك بن مروان من فقهاء المدينة و المحدثين ، و كالمتوكل و المهدى ، و يحمل ما صدر عنهم على

خطأً من اجتهاد . قلت : و مسفيان الثوري وأحمد بن حنبل لم يعده من الخلفاء ، وأيضاً قال شيخ مشائخنا الشاه عبد العزيز في "التحفة" : إنه كان ملكا ، قلت : وهذا كاف لذوي العقول ، و يعلم كل منصف ما في بطن الحافظ ، وهذا تمام الكلام في ولادة معاوية . ((وما)) : يعني كون الخليفة ثلاثة سنة بعد وفاة الرسول . ((مشكل : لأن أهل الحل والعقد من الأمة قد كانوا متفقين على خلافة الخلفاء العباسية وبعض المروانية)) : و حاصله : فعلى ما ذكرتم من أن مدة الخلفاء ثلاثة سنة يكون الزمان بعد الخلفاء الراشدين حالياً عن الإمام . فتعصى الأمة كلهم ، وتكون ميتتهم جاملية .

..... كعمر بن عبد العزيز مثلاً ، ولعل المراد أن الخليفة الكاملة التي لا يشوبها شيء من المخالفات و ميل عن المتابعة تكون ثلاثة سنة وبعدها قد تكون وقد لا تكون

((كعمر بن عبد العزيز مثلاً)) صاحب الحديث والاجتهاد ، وإن عدله و عدالته و ثقته و فضله و مناقبه الرفيعة لا تمحى ولا تخفي - و حله - أن

الإمامية أعم من الخلافة : لأن زمان هذه أشبه بزمان النبوة ، ولذا لم تثبت إلا للخلفاء الأربعة بنص الحديث : " الخلافة بعدي ثلاثون سنة " . فلعل دور الخلافة ينقضي دون دور الإمامية ، فلاتكون الأمة عاصية بعد الثلاثين ، و أجاب عنه الشارح - قدم سره - بقوله : ((ولعل المراد)) (في الحديث) ((أن الخلافة الكاملة التي لا يشوبها شيء من المخالفات)) : يعني مخالفة الخليفة الشريعة . ((و ميل عن المتابعة)) : يعني عن متابعة النبي في أصول الدين و فروعه . ((تكون ثلاثين سنة وبعدها قد تكون وقد لا تكون)) : و حاصله : أنهم متساويان ، وأنه قد ثبت لبعض من بعد الأربعة من أمراء بني أمية و العباسية وصف الخلافة ، كما ثبت لهم وصف الإمامية باتفاق أهل الحل و العقد على خلافتهم . والمراد بالخلافة في الحديث الكاملة .

على أنه إنما يلزم عصيان الأمة و اجتماعهم على الضلال إذا تركوا الإمامة عن اختيار لا عن اضطرار . فافهم - و اعلم أن النظر في مباحث الإمامة ليس من مهمات هذا الفن ، وهو مثار للفتن وللتعصبات ، وقلما سلم من خاص غماره من أمواجه المتلاطمة وإن أصاب ، وكنا بمعرض أن نترك الكلام فيه لو لا أنه قد جرت عادة المتكلمين بأن يختتموا به مباحثهم . فأقول : لما فرغ عن المطلب الأول شرع في المطلب الثاني : هو وجوب نصب الإمام ، فقال :

..... ثم الإجماع على أن نصب الإمام واجب و إنما الخلاف في أنه يجب على الله أو علىخلق بدليل سمعي أو عقلي ، و المذهب أنه يجب على الخلق سمعاً ، لقوله عليه السلام : من مات ولم يعرف إمام زمانه فقد مات ميتة جاهلية ، ولأن الأمة قد جعلوا أهم المهامات بعد وفاة النبي

نصب الإمام حتى قدموه على الدفن ، وكذا بعد موت كل إمام ، ولأن كثيراً من الواجبات الشرعية يتوقف عليه ، كما أشار إليه بقوله : و المسلمين لابد لهم من إمام يقوم بتنفيذ حكمائهم وإقامة حدودهم وسد ثغورهم وتجهيز جيوشهم وأخذ صدقاتهم . و فهر المتغلبة والمتصاصة وقطاع الطريق وإقامة الجمع والأعياد وقطع المنازعات الواقعة بين العباد وقبول الشهادات القائمة على الحقوق وتزويج الصغار والصغار الذين لا أولياء لهم .

نصب الإمام واجب

((ثم الإجماع على أن نصب الإمام واجب)) : وهو مذهب الجمهور من أهل السنة والمعزلة والرافضة ، وأما الخوارج فأكثرهم على أنه لا يجب نصب الإمام في شيء من الأوقات ، لا يجب على الله سبحانه و لا على الخلق ، فإن فعلوه جاز وإن تركوه جاز أيضاً ، ومنهم من فصل ، فقال فريق من هؤلاء : يجب عند الأمن دون الفتنة ، وقال فريق : يجب عند الفتنة دون الأمن ، واحتج أكثرهم أنه يجب لما فيه من إثارة الفتنة . وهذا خطأ فاحش و غلط محض بأنه مخالف للنصوص القاطعة من القرآن والأحاديث والإجماع ، ورد أيضاً بأن فتنة عدمه أشد .

الاختلاف في - هل يجب على الله أو على الخلق، ثم بالسمع لوبالعقل واحتراق ما هو الحق

((وإنما الخلاف في أنه يجب على الله)) : وهذا مذهب الإمامية والإسماعيلية الباطنية الرضاخانية الزنادقة ، قالوا : لا يجب على الأمة بل يجب

على الله سبحانه : إلا أن الإمامية أوجبوا على الله سبحانه لحفظ قوانين الشرع عن التغير بالزيادة و النقصان ، والإسماعيلية أوجبوا على الله سبحانه ليكون معرفاً لله و صفاته . ((أو على الخلق بدليل سمعي)) : وهو مذهب أهل السنة والجماعة . ((أو عقلي)) : وهو مذهب قدماء المعتزلة ، وهو قول الجاحظ وأبي القاسم وأبي الحسين الخياط ، وهو قول أبي الحسين البصري من المتأخرین . أما عدم وجوبه عندنا على الله سبحانه فإنه لا يجب على الله سبحانه شيء ، و أما عدم وجوبه عقلاً على الأمة فإنه لا حكم للعقل في مثل ذلك . ((والمذهب)) : يعني المذهب المختار ، وهو مذهب أهل السنة والجماعة . ((أنه يجب على الخلق سمعاً)) : يعني أما وجوبه على الأمة سمعاً فالدليل على وجوبه وجوه ثلاثة . أما الوجه الأول فأشار إليه بقوله : ((لقوله عليه السلام : من مات ولم يعرف إمام زمانه فقد مات ميتة جاهلية)) : والجاملية الحالة التي كان الناس عليها قبل الملة البيضاء . ولأحمد والطبراني : ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ، أخرجاه من حديث معاوية ، ومسلم في صحيحه عن ابن عمر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من خلع يدًا من طاعة الله لقي الله يوم القيمة ولا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ، وله ألفاظ أخرى أيضاً ، وفي الباب أحاديث .

وأما الوجه الثاني وإليه أشار بقوله : ((ولأن الأمة قد جعلوا أم المهمات بعد وفاة النبي نصب الإمام)) : على ما في البخاري ومسلم من حديث سقيفة بني ساعدة . ((حتى قدموه على الدفن)) : وبدؤوا به قبل دفن الرسول مخافة أن يتفرق اجتماع المسلمين ويختلط نظام الدين ، واختلافهم في التعين لا يندرج في ذلك الاتفاق ، تدبر . ((وكذا بعد موت كل إمام)) : وقدم بيعة عليٰ على دفن عثمان ، فثبتت بضرورة العقل أن رعاية جانب نظم الأمة و ثبات الإمامة أقدم من كثير الواجبات ، وهذا اتفاق على أن نصب

الإمام من أهم المهمات . وأشار إلى الوجه الثالث بقوله : ((و لأن كثيراً من الواجبات الشرعية)) : يعني كأمور الجمع والأعياد . ((يتوقف عليه)) : على نصب الإمام ، وما يتوقف عليه الواجب الشرعي فهو واجب شرعاً ، ((كما أشار إليه بقوله : و المسلمين لابد لهم من إمام يقوم بتنفيذ أحكامهم)) : يعني إجراء أحكامهم الشرعية والسياسية ، ((و إقامة حدودهم)) : على ما تقتضيه القوانين الإسلامية . ((و سد ثغورهم)) : الثغر : موضع المخافة من خروق البلدان ، و تجهيز جيوشهم ، والجهاز : ما يعد من الأمة للنقطة ، مثل عدة السفر ، و ما يحمل من بلدة إلى أخرى ، ((و أخذ صدقاتهم)) : زكاة أموالهم تؤخذ من أغانيتهم و تقسم على فقرائهم . ((و قهر المتغلبة)) : الغاليين بلا حق من الظلمة ، ((و المتلخصة)) : يعني السارقين المبالغين في السرقة ، ((و قطاع الطريق)) : من يرصد الطريق للنهب والغارة ، ((و إقامة الجمع والأعياد)) : وهي من أعظم شعائر الملة الإسلامية ، ((و قطع المنازعات الواقعية بين العباد)) : بتنصيب القضاة والأمراء ، ((و قبول الشهادات القائمة على الحقوق ، وتزويع الصغار ، و الصغار الذين لا أولياء لهم)) : ليس لهم من الأقارب من يدير أمرهم .

..... و قسمة الغنائم ، و نحو ذلك من الأمور التي لا يتولاها أحد الأمة . فإن قيل : لم لا يجوز الاكتفاء بذي شوكة في كل ناحية ، ومن أين يجب نصب من له الرئاسة العامة ؟ قلنا : لأنه يؤدي إلى منازعات و مخاصمات مفيدة

إلى إختلال أمر الدين والدنيا ، كما نشاهد في زماننا هذا . فإن قيل : فليكتف بذى شوكة له الرياسة العامة إماماً كان أو غير إمام ؛ فإن انتظام الأمر يحصل بذلك كما في عهد الاتراك . قلنا : نعم ! يحصل بعض النظام في أمر الدنيا ، ولكن يختل أمر الدين و هو الأمر المقصود الأهم و العمدة العظمى . فإن قيل : فعلى ما ذكر من أن مدة الخلافة ثلاثون سنة يكون الزمان بعد الخلفاء الراشدين خاليا عن الإمام فيعصي الأمة كلهم و يكون ميتتهم ميتة جاهلية . قلنا : قد سبق أن المراد الخلافة الكاملة

((و قسمة الغنائم ، و نحو ذلك من الأمور التي لا يتولها أحد الأمة)) من أمم الأمور العالية من المصالح الدينية و الدنياوية العامة للرجال و النساء ، مثل تولية القضاة و الأمراء بحيث ينتظم أمر المعاش و المعاد . ((فإن قيل : لم لا يجوز الاكتفاء بذى شوكة)) : و حاصله : لم لا يجوز الاكتفاء بذى شوكة . ((في كل ناحية)) الخ : بدون حاجة إلى رئاسة عامة . ((قلنا لأنه يؤدي إلى منازعات و مخاصمات الخ)) الخ : و حاصله المنع لأن عدم وجود من يرجع إليه الكل يؤدي إلى منازعات بينهم ، فيختل أمر الدين والدنيا ، كما هو حاصل الآن ، على هذا نظام جزئي و الكلام في النظام الكلي : فإن قيل : فليكتف بذى شوكة له الرياسة العامة إماماً كان موصوف بوصف الإمامة ، وسيأتي تفصيلها . أو غير إمام ؛ بأن لا يكون موصوفاً بهذه الأوصاف ؛ لأن المقصود من نصب الإمام ذلك ، فإذا حصل بذى شوكة فلا يحتاج إلى إجماع الأمة على نصب الإمام .

فإن انتظام الأمر يحصل بذلك ((كما في عهد الاتراك)) : جمع ترك ، وهم قوم عظيم ، و كانوا من أشد الكفار عداوة للمسلمين ، وقد تغلبوا في المئة السادسة على البلاد الإسلامية ، و حادثتهم من الحوادث العظمى والمصائب الكبرى التي عقمت الدبور عن مثلها ، عمّت الخلائق و خضعت المسلمين ، فقتلوا من المسلمين ما لا يحصى . ((قلنا : نعم) يحصل بعض النظام في أمر الدنيا)) مثل دفع قطاع الطريق و تقويم الغوي والأخذ للضعف من القوى . ((ولكن يختل أمر الدين وهو الأمر المقصود)) الخ : لأن نظام أمر الدين مقصود لصاحب الشرع ، وليس يحصل هذا النظام إلا بإمام مطاع قادر على تنفيذ الأحكام ، فهو مما يشهد به الفطرة - لا سيما إذا كان السلطان جاملا بالأحكام الشرعية والأمور الدينية . ((فإن قيل : فعلى ما ذكر من أن مدة الخلافة ثلاثون سنة يكون الزمان بعد الخلفاء الراشدين)) - هم الخلفاء الأربع - ((خاليا عن الإمام)) : هذا بناء على الإغفال عما وجهه سابقاً أنسا ، ((فيعصي الأمة كلهم)) : لأن ترك الواجب معصية ، ومعصية ضلاله ، وهذا باطل؛ لأن الأمة لا تجتمع على الضلاله - ((و يكون ميتهم ميتة جاهلية)) : يعني موتهم أو طريق موتهم جاهليا لا إسلاميا بحكم الحديث . ((قلنا : قد سبق أن المراد الخلافة الكاملة)) : فلا يلزم من انتفاء هذه الخلافة انتفاء الخلافة المطلقة .

..... ولو سلم فلعل دور الخلافة تنقضى دون دور الإمامة بناء على أن الإمامة أعم ، لكن هذا الاصطلاح مما لم نجده للقوم بل من الشيعة من يزعم أن الخليفة أعم ، و

**لهاذا يقولون بخلافة الأئمة الثلاثة دون إمامتهم ، و أما
الخلفاء العباسية فالامر مشكل**

((ولو سلم فلعل دور الخلافة تنقضي دون دور الإمامة بناء على أن الإمامة
أعم)) : لأن الخليفة من كان خلافته و طريقته و حكومته على منهاج النبوة ، و
إن الإمام كل من يقتدي به سواء كان إمامته و حكومته على طريقة محمودة أو
مذمومة ، قال الله سبحانه : (و جعلناهم أئمة يهدون إلى النار) ، ولا يبعد أن
يجب : إنما يلزم المعصية لو تركوا نصب الإمام عن قدرة و اختيار . ((لكن هذا
الاصطلاح)) : أن تكون الإمامة أعم من الخلافة ، ((مما لم نجده ل القوم)) : من
أهل السنّة والجماعة ، ((بل من الشيعة من)) : يبدل هذا الاصطلاح ، ((يزعم
أن الخليفة أعم)) : لأن الخلافة عندم عبارة عن سلطنة بعد سلطنة أخرى
سواء على الحقيقة أو على وجه التغلب . و أما الإمامة عندم منصب عال يتلو
درجة النبوة ، واعتبروا له مقومات وشرائط ، و حصروها في الإثني عشر من أمير
المؤمنين عليه إلى الإمام المهدى المنتظر . ((و أما بعد الخلفاء العباسية فالامر
مشكل)) : إذ ليس بعدهم خلافة لا كاملة لانقضاء ثلاثين سنة . و لا ناقصة ، إذ
لم يوجد بعدهم قرشي له حكومة عامة ، والتحقيق لا إشكال فيه . أما أولاً فلأن
هذا الحديث إنما هو للحث على طاعة الإمام ، و أما ثانياً فلأن ذا شوكة إذا
استولى وجبت طاعته ، و صار إماماً حكماً حالة الاضطرار ، فافهم . ولما فرغ عن
المطلب الثاني شرع في المطلب الثالث ، وهو شروط الإمامة ، فقال :

..... ثم ينبغي أن يكون الإمام ظاهراً : ليرجع إليه فيقوم
بالمصالح ليحصل ما هو الغرض من نصب الإمام ، لا
مختفياً من أعين الناس خوفاً من الأعداء ، وما للظلمة من

الاستلاء ، ولا منتظرا خروجه عند صلاح الزمان ، وانقطاع مواد الشر والفساد وانحلال نظام أهل الظلم والعناد . لا كما زعمت الشيعة خصوصا الإمامية منهم -

ينبغي أن يكون الإمام ظاهراً لا مختفياً ولا منتظرا والرد على الرافضة

((ثم ينبغي أن يكون الإمام ظاهرا)) : و استدل عليه الشارح بقوله : ((يرجع إليه فيقوم بالمصالح ليحصل ما هو الغرض من نصب الإمام)) : لأن المقصود من نصب الإمام إما منفعة دينية أو دنيوية لا محالة ، والانتفاع به يعتمد إمكان الوصول إليه ، وهذا يكون إذا كان ظاهراً لا مختفيا ، و إلا تعذر إمكان الوصول إليه ، وإذا تعذر إمكان الوصول إليه تعذر ذلك الانتفاع به ، و إذ تعذر الانتفاع به لم يكن في نصبه فائدة أصلأ و رأسا . ((ولا مختفيا)) : خلافاً للرافضة ، قال الشارح : معناه . ((من أعين الناس خوفاً من الأعداء وما للظلمة من الاستلاء)) فلا إمامа للمختفي . ((ولا منتظرا)) : قال الشارح : معناه ((خروجه عند صلاح الزمان ، - إلى آخره -)) فلا إماماً للمنتظر ، وهو محمد المهدي آخر الآية عند الرافضة ، و الرافضة يقولون : إن في نصب الإمام أعظم الفوائد والمنافع ، وهو أن يكون هادياً إلى معرفة الله سبحانه - على قول الإسماعيلية الرضاخانية - أو يكون لطفاً في أداء الواجبات العقلية ، والاجتناب عن القبائح العقلية - على قول الإمامية - إلا أن الظلمة خوفوه تخويفاً احتاج معه إلى الاختفاء ، فالذنب منهم حيث أحوجوه إلى الاختفاء .

دين أهل البيت التقوى لا التقىة والرد على الرافضة

والرافضة يجعل هذا الاختفاء من أصول دينها تسميه التقىة ، وتحكى هذا

عن أيمه أهل البيت الذين أبraham الله سبحانه عن ذلك : حتى يحكوا ذلك عن جعفر الصادق أنه قال : التقى ديني و دين أبيائي أقول : وقد نزه الله سبحانه المؤمنين من أهل البيت وغيرهم عن هذا الشفب وعن هذا الكذب ، بل كان أهل البيت من أعظم الناس صدقًا و تحقيقا للإيمان ، وكان دينهم التقوى لا التقى .

قال الفاضل الراضاي الإمامي: مسألة الإمامة

من أحد أركان الإيمان والرد عليه

((لا كما زعمت الشيعة خصوصا الإمامية منهم)) : التي هي المؤمنة بإمامية الأئمة الإثنى عشر فحسب ، و ذلك لأن أصول الدين عند الإمامية أربعة : التوحيد والعدل والنبوة والإمامية هي آخر المراتب ، والتوحيد والنبوة والعدل قبل ذا ، قال الفاضل الراضاي الإمامي في " منهاج الكرامة " : إن مسألة الإمامة من أهم المطالب في أحكام الدين وأشرف مسائل المسلمين ، وهي أحد أركان الإيمان المستحق بسببه الخلود في الجنان والتخلص من غضب الرحمن . قال الراقم : فيقال : إن الكلام على هذا من وجهين : أما الوجه الأول فإن قوله : إن مسألة الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين وأشرف مسائل المسلمين ، مكذوب بإجماع المسلمين ، فإن الإيمان بالله و رسوله أهم من مسألة الإمامة ، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام ، فإن الكافر لا يصير مؤمنا حتى يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وهذا الذي قاتل عليه الرسول الكفار أولاً . وأنه قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها . والكافر على عهد رسول الله كانوا إذا أسلموا أجرى عليهم أحكام الإسلام، ولم يذكر لهم الإمامة بحال ، إن كانت الإمامة أهم مطالب الدين وأشرف مسائل المسلمين فأبعد الناس عن هذا الأهم وأشرف هم الراضاية ، فإنهم قالوا : في

الإمامية أسفخ قول في العقل والدين ، فإنهم يحتالون على مجهول معدوم ، ولا يرى له العين ، ولا أثر ، ولا يسمع له حينٌ ولا خير ، فلم يحصل لهم من الأمر المقصود بإمامته شيء ، فقد فاتتهم على قولهم الخير المطلوب من أهم مطالب الدين وأشرف مسائل المسلمين .، وفي الجملة فالله سبحانه قد علق بولاة الأمور مصالح في الدين والدنيا : سواء كانت الإمامة أهم الأمور أو لم تكن . وأما الوجه الثاني فإن قوله : و هي أحد أركان الإيمان المستحق بسببه الخلود في الجنان : فيقال له : لم يجعل هذا من الإيمان إلا أهل الجهل والبهتان . و ذلك لأن الله سبحانه وصف المؤمنين وأحوالهم ، والنبي ﷺ قد فسر الإيمان و ذكر شعبه ، ولم يذكر الله ولا رسوله الإمامة في أركان الإيمان ، ففي الحديث حديث جبرئيل : لما أتى النبي ﷺ في صورة أعرابي ، و سأله عن الإيمان والإسلام والإحسان ، قال له : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة و تؤتي الزكاة ، و تصوم رمضان و تحجج البيت ، قال : والإيمان أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسالته واليوم الآخر والبعث بعد الموت ، و تؤمن بالقدر خيره و شره ، ولم يذكر الإمامة ، قال : والإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه ، فإنه يراك ، وهذا الحديث متافق على صحته متلقٍ بالقبول ، أجمع أهل العلم بالنقل على صحته ، تدبر .

..... إن الإمام الحق بعد رسول صلى الله عليه وسلم على

قال الفاضل: الإمام الحق بعد الرسول أمير المؤمنين على، و

للفاضل على هذه الدعوى أدلة عجيبة ولناعنها أوجبة ومذهب مناظر لطيفة

((إن الإمام الحق بعد رسول صلى الله عليه و مسلم عليه)) : قال الفاضل الراضا : إن الله سبحانه عدل حكيم لا يفعل قبيحا و يدخل بواجب ، وإن أفعاله إنما تقع لغرض صحيح و حكمة ، وإنه لا يفعل الظلم ولا العبث ، وإنه رؤوف رحيم بالعباد ، يفعل بهم ما هو الأصلح لهم والأنفع ، وإن الله تعالى كلفهم تخييرا لا إجبارا ، و وعدهم الثواب و توعدهم العقاب على لسان أنبيائه و رسله المعصومين : بحيث لا يجوز عليهم الخطأ و لا النسيان و لا المعاشر ، و إلا لم يبق وثيق بأقوالهم وأفعالهم ، فتنتهي فائدة البعثة ، ثم أردف الرسالة بعد موت الرسول بالإمامية - فنصب أولياء معصومين منصوصين ليأمن الناس من غلطهم و سهومهم و خطائهم ، فينقادون إلى أوامرهم : ثلاثة يخلِّ الله العالم من لطفه و رحمته ، وإنه لما بعث محمدا ﷺ قام بثقل الرسالة ، و نص على أن الخليفة بعده علي ابن أبي طالب ، قال الفاضل الراضا : روى الجمهور كافه أن النبي ﷺ أتى بطائر ، فقال : اللهم اثنين بأحب خلقك إليك وإلي يأكل معي من هذا الطائر ، فجاء عليه ، فإذا كان أحبه الخلق إلى الله وجب أن يكون هو الإمام . والجواب من وجوه : الوجه الأول إن قوله : روى الجمهور كافه ، كذب عليهم ، فإن حديث الطير لم يروه أحد من أصحاب الصحيح ، ولا صححه أئمة الحديث . الوجه الثاني إن حديث الطائر من الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل ، قال أبو موسى المداني : قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة ، مثل الحاكم و أبو نعيم وابن مردوية ، و مثل الحاكم من حديث الطير ، فقال : لا يصح . الوجه الثالث إن المهاجرين والأنصار كانوا مسلمين يعبون الله و رسوله ، وإن النبي ﷺ كان يحبهم ، وإن القرآن يشهد في

غير موضع برضاء الله عنهم وثنائه عليهم .

قال الفاضل الرافضي : روى الجمهور أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على عليّ بإمرة المؤمنين ، وقال : إنه سيد المرسلين وإمام المتقين وقائد الغر المหجلين ، وقال : هذا ولي كل مؤمن بعدي ، فيكون على وحده هو الإمام . والجواب من وجوه الوجه الأول المطالبة بأسناده وبيان صحته ، وهو لم يعز إلى كتاب على عادته ، وأما قوله : رواه الجمهور ، فكذب . ليس هذا في كتب الأحاديث المعروفة بالصحاح والمسانيد والسنن وغير ذلك ، فإن كان رواه بعض حاطبي الليل فليس بحججة بحسب اتباعها باتفاق المسلمين ، وقد حرم علينا الكذب ، وقد تواتر عن نبينا ورسولنا أنه قال : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار . والوجه الثاني : إن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، وكل من له أدنى معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب موضوع . والوجه الثالث إن هذا مما لا يجوز نسبة إلى النبي ﷺ ، فإن قائل هذا كاذب ، والنبي مترء عن الكذب ، وذلك أن سيد المرسلين وإمام المتقين وقائد الغر المหجلين هو رسول الله ﷺ باتفاق المسلمين . **قال الفاضل الرافضي :** روى خطيب خوارزم بأسناده عن أبي ذئر الغفارى : قال رسول الله ﷺ : من ناصب علينا الخلافة فهو كافر ، وقد حارب الله ورسوله ، ومن شك في عليّ فهو كافر . والجواب بوجوه : المطالبة بصحة النقل ، ومهيات له ذلك .

والوجه الثاني : إن كل من له معرفة بالحديث يشهد أن هذا الحديث كذب موضوع مفترى على رسولنا ونبينا . **الوجه الثالث :** إن هذا الحديث إن كان ما رواه الصحابة والتابعون فأين ذكره فيما بينهم و من الذي نقله عنهم . **قال الفاضل الرافضي :** روى الجمهور عن النبي ﷺ أنه قال لأمير المؤمنين : أنت مني بمنزلة أخي ووصيي و الخليفي من بعدي وقاضي ديني ، وهو نص في الباب . **والجواب من وجوه :** الوجه الأول : المطالبة بصحة هذا الحديث ، فإن هذا

الحديث ليس في شيء من الكتب التي تقوم الحجة بمجرد إسناد حاكيها ، و لا صحّحه إمام من أئمة الحديث . و قوله : رواه الجمهور ، إن أراد بذلك أن علماء الحديث يروونه في الكتب التي يحتاج بما فيها ، مثل كتب البخاري و مسلم و نعوما ، فهذا كذب عليهم . و إن أراد بذلك أن هذا يرويه مثل أبي نعيم في الفضائل ، فمجرد هذا ليس بحجّة باتفاق أهل العلم في مسألة فروع ، فكيف في مسألة الإمامة التي قد أقمتم عليها القيامة ؟ ! الوجه الثالث : إن هذا الحديث كذب موضوع أخرجه العاشر ابن جوزي في "كتاب الموضوعات" ، وقال ابن حبان : رواه مطر بن ميمون عن أنس ، ومطر هذا يروي الموضوعات عن الآثار الثقات لاتحل الرواية عنه .

قال الفاضل الرافضي : قال رسول الله ﷺ لأمير المؤمنين : أنت أخي و وزيري و وصيي و وارثي و خليفي من بعدي ، و هذا نص في المطلوب . والجواب عنه بوجهيين : الوجه الأول : المطالبة بصحة النقل ، و ما ادعاه من نقل الناس كافة من أظهر الكذب عند أهل العلم بالحديث . والوجه الثاني : إن هذا الحديث كذب موضوع ، و لهذا لم يروه أحد منهم في الكتب التي يرجع إليها في المنقولات : لأن أدنى من له معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب ، وقد رواه ابن جرير والبغوي بإسناد فيه عبد الغفار بن القاسم ، و هو مجمع على تركه ، كذبه سماك بن حرب و أبو داود ، و قال النسائي و أبو حاتم : متروك ، و قال علي ابن المديني : كان يضع الحديث ، و قال أحمد : ليس بثقة ، و قال ابن معين : ليس بشيء ، والإنصاف أن سائر الأحاديث التي يتعلّق بها الرواوض موضوعة يعرف ذلك من له أدنى العلم بالأخبار و نقلها ، و ذلك لأنّه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خيرا بالمنقولات . و الفرق بين صدقها و كذبها و صوابها و خطئها ، فإن الرافضة في الأصل ليسوا أهل العلم والخبرة بطريق النظر و معرفة الأدلة ؛ بل من أجهل الناس بمعرفة المنقولات والأثار والأخبار ، و ليس في شيوخ الرافضة

إمام في شيء من علوم الإسلام ، لا علم الحديث ولا الفقه ولا التفسير ولا القرآن ؛ بل شيوخ الرافضة إما جاهل و إما زنديق مثل شيوخ في اليهود والنصارى، وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف ، ولهذا كان أئمة الإسلام يعلمون امتيازهم بكثرة الكذب ، قال أبو حاتم: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : قال أشهب بن عبد العزيز : سئل مالك عن الرافضة ، فقال : لا تکلمهم ولا ترد عليهم : فإنهم يکذبون ، وقال أبو حاتم : حدثنا حرملة ، قال : سمعت الشافعى يقول : لم أر أحداً أشهد بالزور من الرافضة ، وقال مؤمل بن إهاب : سمعت يزيد بن هارون يقول : نكتب عن صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضة ، فإنهم يکذبون ، وقال محمد بن سعيد الأصفهانى : سمعت شريكًا يقول : أحمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتحذرونها دينا . و شريك هذا هو شريك بن عبدالله القاضي قاضي الكوفة من أقران الثوري وأبي حنيفة ، وهو من الشيعة الذي يقول بلسانه : أنا من الشيعة ، وهذه شهادتهم فيهم - والبدع متعددة ، فالخواج مع أنهم مارقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، وقد أمر نبينا بقتالهم ، واتفق الصحابة و علماء المسلمين على قتلهم ليسوا من يعتمد الكذب بل هم معروفون بالصدق ؛ لكنهم جهلوها وضلوا في بدعهم ولم تكن بدعهم عن زندقة وإلحاد ، بل من جهل و ضلال في معرفة معانى الكتاب و صفات الذات . و أما الرافضة فأصل بدعهم عن زندقة وإلحاد يقول : أحد بلسانه خلاف ما في قلبه : وهذا هو الكذب والنفاق ، ويدعون مع هذا أنهم هم المؤمنون دون غيرهم من أهل الملة ، ويصفون السابقين الأولين بالردة والنفاق - نعوذ بالله من الضلال - .

..... ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه علي زين العابدين ثم ابنه علي الرضا ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه

جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الرضا ثم ابنه محمد التقى ثم ابنه علي النقى ثم ابنه الحسن العسكري ثم ابنه محمد القاسم المنتظر المهدى ، ، ،

((ثم ابنه الحسن)) الخ : قالوا : وعليٌّ نص على الحسن ، والحسن على الحسين إلى أن انتهت البنوة إلى المنتظر المهدى محمد بن الحسن صاحب السرداب الغائب ، قال الفاضل الراضا في إمامية باقي الأئمة الإثنى عشر : لنا في ذلك طرق : أحدهما النص ، وقد تواتر عن الشيعة في البلاد المتباudeة خلفا عن سلف عن نبينا ورسولنا ، أنه قال للحسن : هذا إمام ابن إمام أبو أئمة التسعة . و الجواب من وجوه : الوجه الأول إن هذا كذب على الشيعة ؛ فإن هذا لا ينطلق إلا إمامية ، وسائر طوائف الشيعة تكذب هذا ، فain تواتر الشيعة . والوجه الثاني أن يقال : علماء الشيعة المتقدمون ليس فيهم من نقل هذا النص ، و ذكره في كتاب ، ولا احتاج به في خطاب ، و أخبارهم مشهورة متواترة ، فعلم أن هذا من اختلاف المتأخرین . الوجه الثالث أن يقال : أهل السنة و علمائهم أضعف أضعف الشيعة كلهم يعلمون أن هذا كذب على رسولنا و نبينا علما يقينيا جزئيا ، و يهاملون الشيعة على ذلك ، و ثانيتها : الفضائل التي اشتمل كل واحد منهم عليها موجبة لكونه إماما . و الجواب عنه أن تلك غايتها أن يكون صاحبها أهلاً أن تعقد له الإمامة ، و نحن العالمون بأنهم أئمة صالحون للإمامية علما يقينيا قطعيا ، وهذا لا يتنازع فيه اثنان من طوائف المسلمين ، لكنه لا يصير إماما بمجرد كونه أهلاً؛ لأن أهمية الإمامة ثابتة لآخرين من قريش ، فلا موجب للتخصيص ، وثالثها : إننا قد بينا أنه يجب في كل زمان إمام معصوم ولا معصوم غير هؤلاء إجماعا . و الجواب من وجوه : أحدهما تمنع المقدمة الأولى ، و منع طوائف المقدمة الثانية ، وسيأتي بطلانه

تفصيلاً في قول المصنف ، ولا يشترط في الإمام أن يكون معصوماً .

محمد القاسم المنتظر المهدى، هذا المهدى

الذى يقربه أهل السنة

((ثم ابنه محمد القاسم المنتظر المهدى)) : وهذا المهدى الذي يقربه أهل السنة ، في الحديث عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ : يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي اسمه كاسى و كنيته كنيتى ، يملأ الأرض عدلاً ، كما ملئت جوراً ، و ذلك هو المهدى . رواه أصحاب الحديث والأئمة الأعلام . والأحاديث التي يستدل بها على خروج المهدى أحاديث صحيحة رواها أبو داود والترمذى وأحمد وغيرهم من حديث ابن مسعود وغيره ، قال رسول الله ﷺ في الحديث الذي رواه ابن مسعود : لولم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم : حتى يخرج فيه رجل مني أو من أهل بيتي يواطئ اسمه اسسى واسم أبيه اسم أبي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً و ظلماً ، ورواه الترمذى وأبو داود من روایة أم سلمة أيضاً فيه : المهدى من عترتي من ولد فاطمة ، ورواه أبو داود من طريق أبي سعيد ، و فيه : يملك الأرض سبع سنين .

و هذه الأحاديث قد غلط فيها طائف ، وأنكرها طائفة ملعونة مودودية ، و لم يعلم قائلها الشقي أبو الأعلى المودودي من قلة دينه وقلة علمه وقلة حياته وكثرة جهله و ضلالته أن إنكارها تكذيب لرسولنا ونبينا وكفر بواح ، ولم يعلم هذا الغبي والغوى بشفبه أن هذه ليست بحماسة بل حماقة وكفر مجرد . وأما مهدى الراضة فهو محمد بن الحسن ، وهذا خطأ فاحش يخالف ما جاء عن نبينا ورسولنا من الأحاديث الصحيحة .

..... وقد اختفى خوفاً من أعدائه ، وسيظهر ، فيملأ الدنيا قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً و ظلماً ، و لا امتناع في

طول عمره و امتداد أيام حياته كعيسى والخضر وغيرهما . و أنت خبير بأن اختفاء الإمام و عدمه سواء في عدم حصول الأغراض المطلوبة من وجود الإمام

قال الرافضة: قد اختفى المهدي خوفاً من أعدائه

والرء على هذا التهذيبان

((وقد اختفى خوفاً من أعدائه)) : فلا سبيل للنافذ إلى معرفة ، ولا معرفة ما يأمرهم به وما ينهiam عنده . وما يخبرهم به ، فإن كان أحد لا يصير سعيداً إلا بطاعة هذا الذي لا يعرف أمره ولا تهيه ، لزم أن لا يتمكن أحد من طريق النجاة والسعادة و طاعة الله سبحانه ، وهذا من أعظم تكليف ما لا يطاق .

ومن جهل الرافضة إنهم يجعلون للمتغطر عدّة مشاهد

يتظرونه فيها، وهذا من أبطل الأباطل

و من حماقتهم و جهلهم أنهم يجعلون للمتغطر عدّة مشاهد يلتظرونه فيها : كالسرداب بسامر بقلمطرين الذي يزعمونه أنه غائب فيه ، و مشاهد أخرى ، وقد يقيمون هناك دابة إما بغلة وإما فرساً وإما غير ذلك : ليركبها إذا خرج ، ويقيمون هناك إما في طرق النهار و إما في أوقات أخرى يتوجهون إلى المشرق ، و ينادونه بأصوات عالية يطلبون خروجه ، و من المعلوم بضرورة العقل والحسن أنه لو كان موجوداً ، وقد أمره الله بالخروج فإنه يخرج سواء نادوه أو لم ينادوه ، وإن لم يؤذن له فهو لا يقبل منهم ، وإنه إذا خرج فإن الله سبحانه يؤذنه وبأته بما يركبه ، بمن يعينه و ينصره ، لا يحتاج أن يوقف له دائماً من الأدمين (من ضل سعيهم في الحياة الدنيا و هم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً) - والله سبحانه قد عاب في كتابه من يدعون لا يستجيب له دعائه ، فقال : (و مم لا يسمعون دعاءكم ولو سمعوا

ما استجابوا لكم) ، هذا مع أن الأصنام موجودة ، ويكون بها أحياناً شياطين ، وتحاطبهم ، ومن خاطب معدوماً كانت حالته أسوأ من حال من خاطب موجوداً . وإن كان جماداً ، فمن دعا المنتظر الذي لم يخلقه كان ضلاله أعظم من ضلال مولاء ، وقال في موضع : (إن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً) فإذا كان من يتغذى الملائكة والنبيين أرباباً بهذه الحال ، فكيف بمن يتغذى إماماً معدوماً لا وجود له ! ، وقال في موضع : (اتخذوا أحبارهم ورميائهم أرباباً من دون) فهو لاء اتخذوا أناساً موجودين أرباباً ، ومولاء يجعلون العلال والعراشم معلقاً بالإمام المعدوم الذي لا حقيقة له ، هذا جهل عظيم . ((وسيظهر، فيما الدنيا قصطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً))
الغ : وأما في الحال فليس له عين ولا أثر ولا يعرف له حس ولا خبر ، وكان أصل دين مولاء الرافضة مبنياً على المجهول والمعدوم لا على موجود ولا معلوم ، يظنون أن إما مهم موجود معصوم ومو مفقود معدوم ، وإن نبينا ورسولنا أمر بطاعة الأئمة الموجودين المعلومين الذين لهم سلطان يقدرون به على مسامحة الناس لا بطاعة معدوم ومجهول ، ولا من ليعن له سلطان ولا قنطرة على شيء أصلاً ورأساً ، فبضرورة الحسن والعقل أن الإمامية أخسر الناصرين صفة في الدين ، لأنهم جعلوا الإمام المعصوم هو الإمام المعدوم الذي لم ينفعهم في دين ولا دنيا ، فلم يستفيدوا من أهم الأمور الدينية شيئاً من منافع الدين والدنيا .

اختفاء الإمام وعدم إمامتهم سواه في عدم حصول الأغراض

المطلوبة من وجود الإمام

((وانت خير)) : رد على الرافضة والشيعة الإمامية ، ((بأن اختفاء الإمام وعدمه سواء في عدم حصول الأغراض المطلوبة من وجود الإمام))
وإذا كان معرفة ما أمر الله سبحانه به الخلق ممكناً بدون هذا الإمام المنتظر ، علم أنه لا حاجة إليه ، ولا يتوقف عليه طاعة الله تعالى ، ولا نجاة أحد ولا سعادته ، وحيثئذ فيمتنع القول بجواز إمامته مثل هذا فضلاً عن القول بوجوب إمامته

مثلاً ، وهذا أمر مبين لمن تدبره ، وذلك أن فعل الواجبات العقلية والشرعية وترك المستحبات العقلية والشرعية إما أن يكون موقوفاً على معرفة ما يأمر به وبينه عنه هذا المنتظر ، وإما أن لا يكون موقوفاً ، فإن كان موقوفاً لزم تكليف مالاً يطاق ، وأن يكون فعل الواجبات وترك المحرمات موقوفاً على شرط لا يقدر عليه عامة الناس ، بل ولا أحد منهم ، فإنه ليس في الأرض من يدعى دعوى صادقة أنه رأى هذا المنتظر ، وسمع كلامه . وإن لم يكن موقوفاً على ذلك أمكن فعل الواجبات العقلية والشرعية وترك القبائح العقلية والشرعية بدون هذا المنتظر ، فلا يحتاج إليه ولا يجب وجوده ولا شهوده ، وهو لواء الرافضة علقوا نجاة الخلق وطاعتهم لله ورسوله بشرط ممتنع لا يقدر عليه الناس ، ولا يقدر عليه أحد منهم ، والإيمان بهذا ليس فيه منفعة بل مضرة في العقل والنفس والبدن والمال وغير ذلك ، قبيح شرعاً وعقلاً ، ولهذا كان المتبعون له من أبعد الناس عن مصلحة الدين والدنيا ، لا تنظم لهم مصلحة دينهم ولا دنياهم ، إن لم يدخلوا في طاعة غيرهم ، فعلم بذلك أن قولم في الإمامة لا ينال به إلا ما يورث الخزي والندامة ، وأنه ليس فيه شيء من الكرامة ، وإن ذلك إذا كان أعظم مطالب الدين فهم أبعد الناس عن الحق والهدى في أعظم مطالب الدين ، وإن لم يكن من أعظم مطالب الدين ظهر بطلان ما ادعوه من ذلك ، فثبتت بطلان قولهم على التقديرتين ، وهو المطلوب .

قالت الإمامية: إيماننا بهذه الافتخار مثل إيمان شيخ الزهد

بالياس والخضر والغوث والقطب، والجواب من وجوه

فإن قال هؤلاء الرافضة الجهلة : إيماننا بهذا المنتظر المعصوم مثل إيمان كثير من شيوخ الزهد والتقوى باليام والغابر والغوث والقطب ورجال الغيب ، ونحو ذلك من الأشخاص الذين لا يعرفون وجودهم ، فكيف يسوع ممن يوافق هؤلاء أن ينكر علينا ما ندعوه . و الجواب من وجوه : الوجه الأول : إن الإيمان بوجود هؤلاء ليس واجبا عند أحد من علماء المسلمين و طوائفهم المعروفيين ، وإن كان بعض

الغلاة يوجب على أصحابه الإيمان بوجود مولاء ، ويقول : إنه لا يكون مؤمنا ولها الله سبحانه إلا من يؤمن بوجود مولاء ، فكان قوله مردوداً باطلأ . الوجه الثاني أن يقال : من النافع من يظن أن التصديق بهؤلاء يزداد الرجل به إيماناً وخيراً و مولاً لله سبحانه ، وأن المصدق بوجود مولاء أشرف وأفضل عند الله من لم يصدق بوجود مولاء ، وهذا القول ليس مثل قول الرافضة من كل وجه ، بل هو مشابه له من بعض الوجوه : لأنهم جعلوا كمال الدين موقوفا على ذلك ، فحينئذ يقال : هذا القول أيضاً باطل باتفاق علماء المسلمين ، فإن العلم بالواجبات والمستحبات و فعل الواجبات والمستحبات كلها ليس موقوفا على التصديق بوجود مولاء ، ومن ظن من أهل النسك والزهد والعامة أن شيئاً من الدين واجباً أو مستحباً موقوف على التصديق بوجود مولاء ، فهذا جامل باتفاق أهل العلم : إذ قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن نبينا ورسولنا لم يشرع لأمته التصديق بوجود مولاء ، ولا أصحابه كانوا يجعلون ذلك من الدين والأئمة المسلمين . الوجه الثالث أن يقال : القائلون بهذه الأمور منهم من ينسب إلى أحد مولاء ما لا تجوز نسبته إلى أحد من البشر ، مثل دعوى بعضهم أن الفوت والقطب هو الذي يمد أهل الأرض في هدامهم ونصرهم ورزقهم ، وإن هذا لا يصل إلى أحد إلا بواسطة نزوله على ذلك الشخص ، وهذا باطل يأجّماع المسلمين . الوجه الرابع أن يقال : الصواب الذي عليه المحققون ، أن إلى يامن والخضر ماتا ، وإنه ليس أحد من البشر بواسطة بين الله عز مسلطاته بين خلقه في خلقه ورزقه ومداه ونصره ، وإنما الرسول والأنبياء وسائل في تبلیغ رسالته : لا سبيل لأحد إلى السعادة إلا بطاعة الرسول والأنبياء ، وأما خلقه ومداه ورزقه ونصره فلا يقترب عليه إلا الله سبحانه ، فهذا لا يتوقف على حياة الرسول والأنبياء وبقائهم : بل ولا يتوقف نصر الخلق ورزقهم على وجود الرسول والأنبياء أصلاً ورأينا و إن خوفه من الأعداء لا يوجب الاختفاء بحيث لا يوجد منه إلا الاسم ، بل غاية الأمر أن يوجب

الخوف من الأعداء لا يوجب الاختفاء والرّد على هذا الشغب

((وإن خوفه من الأعداء)) : قال بعض الأفاضل : إن المراد بالأعداء هم الخلفاء العباسية ، إنهم لا يرضون اجتماع الناس على العلوين ، فهذا قول لا دليل عليه : بل خطأ فاحش و غلط محض . ((لا يوجب الاختفاء)) : و وجه الاختفاء وجوابه قد مر منا سابقاً تفصيلاً . ((بحيث لا يوجد منه إلا الاسم)) : ولم يرله عين ولا أثر ولا سمع له حسن ، ولا خبر ، ليس فيهم أحد يعرفه لا بعينه ولا صفتة : مع أن نبينا و رسولنا أمر بطاعة الأنمة الموجودين المعلومين ، و الحديث المعروف : من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية ، جحة عليهم ، فإن الرافضة لا يعرفون إمام زمانهم ، فإنهم يدعون أنه الغائب المنتظر محمد بن الحسن الذي دخل سردارب (١) سامر ، و من أعجب العجائب أن المرأة إذا غاب ولها زوجها القاضي أو الولي الحاضر لثلا تفوت مصلحة المرأة بغيره الولي المعلوم الموجود . فكيف يضع مصلحة الإمامة مع طول هذه المدة مع الإمام المفقود المعدوم ؟ فبعد هذا كله قول الرافضة في الإمامة أبعد الأقوال عن الصواب ، فـأي سعي أضل من سعي من يتعب التعب الطويل ، ويفارق جماعة المسلمين ويلعن السابقين والتبعين ، ويعاون الكفار و المنافقين . ((بل غاية الأمر)) يعني لهذا الخوف من الأعداء ((أن يوجب)) .

(١) سنة ٢٥٠ أو نحوها .

..... اختفاء دعوى الإمامة يعني أباء المهدي الذين كانوا ظاهرين على الناس ، ولا يدعون الإمامة . وأيضاً فعند

فساد الزمان و اختلاف الآراء و استياء الظلمة احتياج الناس إلى الإمام أشد و انقيادهم له أسهل . و يكون من قريش و لا يجوز من غيرهم و لا يختص ببني هاشم و أولاد على ، يعني يشترط أن يكون الإمام قريشاً لقوله ﷺ : الائمة من قريش . و هذا وإن كان خبراً واحداً : لكن لما رواه أبو بكرٌ متحجاً به على الأنصار ولم ينكحه أحد فصار مجمعاً عليه ، ولم يخالف فيه إلا الخوارج وبعض المعتزلة . و لا يشترط أن يكون هاشمياً أو علوياً ..

((اختفاء دعوى الإمامة)) : اختفائه إيماناً كما في حق آبائه : ((يعني آباء المهدي : الذين كانوا ظاهرين على الناس ، و لا يدعون الإمامة)) : فينبغي له أيضاً أن لا يختفي عن الأعين ، ولا يدعى الإمامة . ((وأيضاً)) : و أنت خبير أيضاً ((فعند فساد الزمان)) : بالمعاصي و المظالم . ((واختلاف الآراء)) : من أجل اختلاف الواقع و الواقعات ((و استياء الظلمة)) : على المظلومين ((احتياج الناس إلى الإمام أشد و انقيادهم له أسهل)) : وهذا من أجل البديهيات ، و العلم به ضروري بعد استقراء العادات ، فثبتت أن نصب الإمام يقتضي اندفاع أنواع من المعصيات ، و لا تندفع إلا بتصبّه ، فتأمل و لاتغفل .

يشترط أن يكون الإمام قريشاً أو زعدياً على الخارجية وبعض القدريّة

((ويكون من قريش و لا يجوز من غيرهم)) : خلافاً للخارجية وأكثر المعتزلة ((و لا يختص ببني هاشم و أولاد على)) : خلافاً للرافضة الإمامية . ((يعني يشرط أن يكون الإمام قريشاً)) : من أولاد نصر بن كنانة ، قال القاضي عياض : هو مذهب كافة العلماء ، وعددها العلماء في مسائل الإجماع ، ولم

ينقل عن السلف والخلف قول و فعل يخالف ما ذكرنا ، ولا اعتداد بقول النظام و من وافقه من الخواج وأهل البدع ، ((قوله ﷺ : الأئمة من قريش)) رواه النسائي و رواه البزار ، و قدمنا تخرجه ، ولقوله عليه الصلاة و السلام : الناس تبع لقريش . أخرجه الشيخان من حديث معاوية . إن هذا الأمر في قريش أخرجه البخاري ، و أفرد له الحافظ ابن حجر جزء ، و جمع فيه طرقه عن نحو أربعين صحابيا ، فعلم أنه متواتر ، ولا أقل من أنه مشهور لا خبر واحد . و لقائل أن يقول : إن قوله ﷺ : الأئمة من قريش خبر واحد ، و هو لا يفيد القطع واليقين بل يفيد الظن ، و موافق في موضعه دفعه بقوله :

((و هذا وإن كان خبرا واحدا : لكن لما رواه أبو بكر محتاجا به على الأنصار)) : حين خالفوا وقالوا : منا أمير و منكم أمير ، ولم ينكرو أحد : فقد اتفقت الصحابة على قبوله فقبلوه . ((فصار مجتمعا عليه)) : و أجمعوا عليه ، فصار دليلا قاطعا يفيد القطع و اليقين باشتراط القرishiّة . ((و لم يخالف فيه إلا الخواج و بعض المعتزلة)) : - بل أكثر المعتزلة - و جوزوا أن لا يكون في العالم إماماً أصلاً ، وإن احتج إلىه ، فيجوز أن يكون عبداً أو حرّاً أو نبطيّاً أو قريشيّاً - و تمسكوا بقول ﷺ : اسمع و أطع و إن عبداً جبشاً كان رأسه زبيبة ، أخرجه البخاري .

و أجيب بحمله على من ينصلبه الإمام أميرا على سرية أو غيرها دفعا للتعارض بين الأدلة ، و لأن الإمام لا يكون عبدا بالإجماع ، و سائر

لا يشرط أن يكون هاشميا أو علويا والرد على على الرافضة الإمامية

((و لا يشرط أن يكون هاشميا)) : من أولاد هاشم ((أو علويا)) : من أولاد أمير المؤمنين علي ، و اعتقاد الرافضة الإمامية أن الإمامة يجب أن لا تخرج من أولاده ، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقية من عنده ، يقولون :

إن الإمام منصوص عليه من قبل الله وقبل رسوله . إن رسول الله نص على إمامية من يكون إماماً بعده ، ثم يستنسخ هذا أن ذلك المنصوص عليه لابد ، وأن يكون هو علياً ، فإن عليها كان هاشمياً من الأب والأم ، لأنه على بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ، وأيضاً أم على فاطمة بنت أسد بن هاشم ، و من المعلوم أنه لم يكن لأحد من الخلق مصاهرة مثل ما كانت له : لأن أشرف أولاد الرسول هو فاطمة سيدة النساء أهل الجنة عرمه وزوجته ، و من المعلوم أنه لم يكن لأحد من الصحابة أولاد مثل أولاده في الفضيلة كالحسن والحسين سيداً شباب أهل الجنة ، ولداه ، ثم أولاد الحسن وأولاد الحسين ، هؤلاء الذرية الطاهرة يُعرفُ بعلو درجتهم ورفعه شأنهم ، ويقر بفضيلتهم وشرفهم كل مسلم وكل عاقل ، فهم أئمة الأمة وجوباً وفرضياً ، فاحفظ هذه الوجوهات .

..... لما ثبت بالدلائل من خلافة أبي بكر وعمر وعثمان :
مع أنهم لم يكونوا من بني هاشم ، وإن كانوا من قريش فإن

قريشاً اسم لأولاد النضر بن كنانة ، وهاشم هو أبو عبد المطلب جد رسول الله عليه السلام ، فإنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب فهو بن مالك بن النصر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ؛ فا لعلوية و العباسية من هاشم ، لأن العباس وأبا طالب ابنا عبد المطلب ، وأبو بكر قريشي لأنه ابن أبي قحافة عثمان بن عامر بن كعب بن سعد تيم بن مرة ابن كعب ابن لوي وكذا عمر ، لأنه ابن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن زراح بن عدى كعب ، وكذا عثمان ، لأنه ابن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف . ولما يشترط في الإمام أن يكون معصوما ،.....

((لما ثبت بالدلائل)) : بالأدلة الحقة قد تقدم ذكرها ((من خلافة أبي بكر وعمرو وعثمان ؛ مع أنهم لم يكونوا من بني هاشم)) : ولا من أولاد علي أمير المؤمنين . ((وإن كانوا من قريش فإن قريشاً اسم لأولاد النضر بن كنانة)) : لأن النضر جامع وانتساب قريش إليه يلتهي .

ولايجب أن يكون الإمام معصوما والرد على الرافضة الإمامية أبلغ الرد

((ولما يشترط في الإمام أن يكون معصوما)) : وهو قول أهل السنة والمعتزلة والخارجية خلافا للرافضة الإمامية ، يقولون : إن الأنبياء معصومون كالأنبياء ، لأن المعارف الإلهية لا تعلم إلا من المعصوم ، والواجبات العقلية ، وتقريب الخلق إلى الطاعات لا يحصل إلا منه ، وافقهم بذلك الزيدية من الرافضة والملاحدة

النصيرية والزنادقة والإسماعلية ، يقولون : إن الإمام لطف؛ لأن الناس إذا كان لهم إمام يأمرهم بالواجب وينهاهم عن القبيح ، كانوا أقرب إلى فعل المأمور وترك المحظور ، فيجب أن يكون لهم إمام ، ويجب أن يكون معصوما ، ولا معصوم غير هؤلاء إجماعا ، ولهم في ذلك فرقتان : فرقة منهم يزعمون أنه لا يجوز على الأنبياء أن يعصي الله سبحانه ، ولا يجوز ذلك على الأنبياء ؛ لأنهم جميعا حجج الله وهم معصومون من الزلل . وفرقة يزعمون أن الأنبياء جائز عليهم أن يعصي الله ، فاما الأنبياء فلا يجوز ذلك عليهم ، فإن الأنبياء إن عصوا فإن الوجي يأتيهم من قبل الله ، والأئمة لا يوحى إليهم ولا تهبط الملائكة عليهم ، وهم معصومون فلا يجوز عليهم أن يسهووا ويفلطوا . وبالجملة يجمعهم القول بوجوب التدين والتنصيص وثبوت عصمة الأنبياء وجوباً عن الكبائر والصغائر .

و الجواب : إن الأنبياء معصومون من الخطأ والجهل والمعصية صغيرها وكبيرها من أول العمر إلى آخره ، إلا لم يبق وثيق بما يبلغونه ، فانتفت فائدةبعثة . وما اختصت به الرافضة الإمامية وأتباعهم من عصمة الأنبياء ، فهو في غاية الغفلة والفساد والبعد عن العقل والدين ، وهو أفسد من اعتقاد كثير من الناسك في شيوخهم - إنهم محفوظون وأضعف من اعتقاد غالبية الشامين أتباع بني أمية - فكانوا يقولون : إن الله سبحانه إذا استخلف خليفة قبل منه الحسنات وتجاوز له عن العيوب ، وربما قالوا : إنه لا يحاسبه . ولهذا سأله الوليد بن عبد الملك عن ذلك العلماء ، فقالوا له : يا أمير المؤمنين أنت أكرم على الله سبحانه أم داود عليه السلام قال له (يا داود إننا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلوك عن سبيل الله إن الذين يضلوك عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) وبالجملة أن العقلاء وأهل العلم بالنقل يعلمون أنه ليس في فرق المسلمين أكثر عمداً للكذب وتكتيبيا للحق من الرافضة . ولهذا يقال : إن الرفض والتسيع دليل الكفر والنفاق .

..... لما مر من الدليل على إمامية أبي بكر ، مع عدم القطع بعصمتها وأيضاً الاشتراط ، هو المحتاج إلى الدليل ، و

أما في عدم الاشتراط فيكفي فيه عدم دليل الاشتراط ، واحتج المخالف بقوله تعالى : ﴿ لَا يُنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ ،

((لما مر من الدليل على إمامية أبي بكر)) : قد سبق أنه اجتمعت الأمة على إمامية الصديق ((مع عدم القطع بعصمته)) : بل القطع على أنه غير معصوم . وقد يقال بعبارة جامعة بأنه قد قام الدليل على إمامية الخلفاء الراشدين مع عدم القطع بعصمتهم ، فلا تكون العصمة شرطاً في الإمام ، و لأن العصمة من خواص النبوة ، فقول الرافضة الضالة يجب به أن يكون الإمام معصوماً ، فهو في الحقيقة إنكار عن ختم النبوة ، وهذا من أعظم الكفريات ، و حينئذ لا يبقى الفرق بين القادياني والروافضي ، فافهم . ((و أيضاً الاشتراط)) : يعني اشتراط العصمة . ((هو المحتاج إلى الدليل)) : لأنه دعوى : لابد لها من دليل مثبت . ((وأما في عدم الاشتراط فيكفي فيه عدم دليل الاشتراط)) : وقد تقرر في موضعه أن الأعدام لا تحتاج إلى الدليل .

براهين الرافضة الإمامية والجواب عنها بوجوه

((و احتج المخالف)) : الرافضة الإمامية و أتباعهم ((بقوله تعالى)) : خطاباً لإبراهيم الخليل : ﴿ إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يُنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾)) فإن الآية دلت على أن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم ، و الكافر ظالم لقوله : ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ و لاشك في أن الثلاثة كانوا كفاراً يعبدون الأصنام إلى أن ظهر نبينا و رسولنا . والجواب من وجوه : الوجه الأول : إن الكفر الذي يعقبه الإيمان الصحيح لم يبق على صاحبه منه ذم ، هذا معلوم بالضرورة من دين الإسلام : هل من دين الأنبياء كلهم ، قال الله سبحانه : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يَغْفِرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾

الوجه الثاني : إنه ليس كل من ولد في الإسلام بأفضل من أسلم بنفسه ، بل قد ثبت بالنصوص المستفيضة أن خير القرون القرن الأول ، و عامتهم أسلموا بأنفسهم بعد الكفر ، و هم أفضل من أصحاب القرن الثاني الذين ولدوا على الإسلام . الوجه الثالث : إن من قال : إن المسلم بعد إيمانه كافر فهو كافر يأجّمِعُ المسلمين ، فكيف يقال عن أفضل الخلق إيماناً و تصديقاً أنهم كفّار لـأجل ما سلف ! ، فافهم . و بالله التوفيق .

..... و غير المعصوم ظالم ، فلابياله عهد الإمامة . و
الجواب المنع ، فإن الظالم من ارتكب معصية مسقطة

للعدالة مع عدم التوبة والإصلاح ، فغير المقصوم لا يلزم أن يكون ظالما . وحقيقة العصمة أن لا يخلق الله تعالى في العبد الذنب مع بقاء قدرته و اختياره ، وهذا يعني قولهم هي لطف من الله تعالى يحمله على فعل الخير و يزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحيينا للابتلاء . ولهذا قال الشيخ أبو منصور الماتريدي ، العصمة لا تزيل المحنـة .
.....
وبهذا يظهر فساد

((و غير المقصوم ظالم)) : إشارة إلى صغرى القيامـن والكبير مطوية .
((فلابنـالـه عـهد الإـمامـة)) : إشارة إلى نـتيـجة الـقيـاسـ و تـرـتـيبـ الـقـيـامـنـ : غـيرـ المـعـصـومـ ظـالـمـ و كلـ ظـالـمـ لـابـنـالـه عـهدـ الإـمامـةـ ، فـيـنـتـجـ أـنـ غـيرـ المـعـصـومـ لـابـنـالـه عـهدـ الإـمامـةـ . ((وـ الجـوابـ المـنـعـ)) : أـجـابـ عـنـهـ بـمـنـعـ الصـفـرـيـ يـعـنيـ لـاـسـلـمـ أـنـ غـيرـ المـعـصـومـ ظـالـمـ . ((فـيـنـ الـظـالـمـ مـنـ اـرـتـكـبـ مـعـصـيـةـ مـسـقطـةـ لـلـعـدـالـةـ مـعـ دـعـمـ التـوـبـةـ وـ الإـصـلاحـ)) : وـ حـاـصـلـهـ : أـنـ الـظـالـمـ مـنـ اـرـتـكـبـ مـعـصـيـةـ ، وـ لـمـ يـتـبـ وـ لـمـ يـتـدارـكـهاـ بـالـعـمـلـ الصـالـحـ . ((فـغـيرـ المـعـصـومـ لاـيـلـزـمـ أـنـ يـكـونـ ظـالـمـ)) : وـ تـفـصـيـلـهـ : أـنـ الـآـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـ شـرـطـ الإـمامـ أـنـ لـاـيـكـونـ مشـتـغـلـاـ بـالـذـنـوـبـ الـتـيـ تـنـثـلـ ، وـ تـسـقـطـ الـعـدـالـةـ بـهـاـ ، لـاـ عـلـىـ أـنـ شـرـطـ الإـمامـ أـنـ يـكـونـ مـعـصـومـاـ ، فـيـنـ الـظـلـمـ فـيـ مـقـابـلـةـ الـعـدـالـةـ ، وـ لـاـيـلـزـمـ مـنـ كـوـنـهـ غـيرـ ظـالـمـ أـنـ يـكـونـ مـعـصـومـاـ ، بـلـ يـلـزـمـ أـنـ يـكـونـ عـدـلاـ . وـ هـذـاـ كـلـهـ إـذـاـ كـانـ الـمـرـادـ بـالـعـهـدـ الإـمامـةـ ، وـ أـمـاـ إـذـاـ كـانـ الـمـرـادـ بـالـعـهـدـ الـنـبـوـةـ فـأـشـارـ إـلـيـهـ بـقـوـلـهـ سـبـحـانـهـ :
((إـنـ جـاعـلـكـ لـلـنـاسـ إـمامـاـ)) فـعـلـمـ بـالـبـداـمـةـ أـنـ هـذـاهـ إـمامـةـ الـنـبـوـةـ ، لـاـ إـمامـةـ الـخـلـافـةـ ، فـلـاحـجـةـ لـهـمـ فـيـ الـآـيـةـ مـنـ شـيـءـ ، فـتـأـمـلـ . ((وـ حـقـيـقـتـهـ الـعـصـمـةـ)) : يـعـنىـ مـاـمـيـتـهـ عـنـ الـأـشـاعـرـةـ . أـنـ لـاـيـخـلـقـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ الـعـبـدـ : يـعـنىـ فـيـ قـلـبـهـ وـ

نفسه . ((الذنب مع بقاء قدرته و اختياره)) : و اختيار الشارح في " شرح المقاصد " التعريف بملائكة ، و هذا ليسا تناقضًا لعدم التفاوت في المقصود . ((وهذا)) : يعني ما ذكرنا من حقيقة العصبية . ((معنى قولهم)) : يعني قول المعتزلة في تعريفها . ((هي لطف من الله تعالى)) : يعني ملائكة قلبية ناشئة من لطفه سبحانه . ((يحمله)) : يعني يحمل اللطف العبد . ((على فعل الخير)) : يعني العبادة والطاعة . ((ويزجره عن الشر)) : يعني يمنعه عن الفساد والعصبية . ((مع بقاء الاختيار تحقيقا للابتلاء)) : علة لبقاء الاختيار ، ((و لهذا)) : يعني لبقاء الاختيار . ((قال الشيخ أبو منصور الماتريدي)) : إمام أهل السنة والجماعة عَلَمُ الْهُدَى : ((العصبية لا تزيل المحنة)) : يعني تكليف الأحكام . ((وبهذا)) : يعني بالتكليف والاختيار . ((يظهر فساد)).

.....قول من قال إنها خاصية في نفس الشخص أو في بدنـه يمتنع بسبـها صدور الذنب عنه ، كـيف ؟ و لو كان

الذنب ممتنعاً لما صبح تكليفه بترك الذنب و لما كان مثاباً عليه ولا أن يكون أفضل من أهل زمانه ،.....

((قول من قال)) : يعني قول بعض الروافضة ((إنها)) : يعني العصمة .
 ((خاصة في نفس الشخص أو في بدنـه يمتنع بسببـها)) : يعني عقلاً أو عادةً .
 ((صدور الذنب عنه)) : من العبد . ((كيف)) : يعني كيف لا يظهر فسادـه . ((و لـو كان الذنب ممتنعاً لما صـبح تـكـلـيفـه بـتـرـكـ الذـنـبـ)) : من جانب الشـارـعـ . ((وما كان مثابـاً عـلـيـهـ)) : لـكونـهـ اـضـطـارـياـ لـاـخـتـيـارـياـ ، وـهـذاـ باـطـلـ كـمـاـ لـايـخـفـيـ .

لا يشـرـطـ فـيـ الإـمامـ أـنـ يـكـونـ أـفـضـلـ أـهـلـ زـمـانـهـ

والرـوـدـ عـلـىـ الـإـمامـيـةـ أـشـيـعـ الرـوـدـ

((ولا أن يكون أفضل من أهل زمانه)) : خلافاً للرافضة الإمامية : فإنـهمـ زعمـواـ وـشـرـطـواـ أـنـ يـكـونـ إـمـامـ أـفـضـلـ أـهـلـ زـمـانـهـ .ـ والـفـضـائـلـ إـماـ نـفـسـانـيـةـ أوـ بـدـنـيـةـ أوـ خـارـجـيـةـ ،ـ وـأـمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ جـمـعـ الـجـمـيعـ ،ـ فـأـمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ وـأـوـلـادـهـ أـفـضـلـ النـامـ بـعـدـ نـبـيـنـاـ وـرـسـولـنـاـ ،ـ فـهـمـ الـأـئـمـةـ .ـ وـالـجـوابـ عـنـهـ أـنـ أـهـلـ الـمـسـنـةـ وـ الـجـمـاعـةـ لـاـيـنـازـعـونـ فـيـ فـضـيـلـةـ أـمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ ،ـ وـأـنـهـ فـيـ الـدـرـجـةـ الـعـلـىـهـ مـنـ الـفـضـيـلـةـ ،ـ وـأـنـهـ عـلـىـ أـحـقـ النـاسـ بـالـخـلـافـةـ فـيـ زـمـنـهـ بـلـارـبـ ،ـ وـإـنـماـ التـزـاعـ فـيـ أـنـهـ أـفـضـلـ مـنـ الـثـلـاثـةـ ،ـ وـأـحـقـ بـالـإـمـامـةـ مـنـهـمـ .ـ فـالـحـقـ الـحـقـيقـ بـالـتـحـقـيقـ أـنـ الـثـلـاثـةـ أـفـضـلـ مـنـ الـأـمـيـرـ ،ـ فـإـنـ تـفـضـيلـ الصـدـيقـ وـالـفـارـوقـ عـلـىـ عـثـمـانـ لـمـ يـنـازـعـ فـيـهـ أـحـدـ ،ـ وـتـفـضـيلـهـمـاـ عـلـىـ عـثـمـانـ وـعـلـيـهـ لـمـ يـنـازـعـ فـيـهـ مـنـ لـهـ عـنـدـ الـأـمـةـ قـدـرـ ،ـ لـاـ مـنـ الصـحـابـةـ وـلـاـ التـابـعـينـ وـلـاـ أـئـمـةـ الـمـسـنـةـ :ـ بـلـ اـجـمـاعـ الـمـسـلـمـينـ عـلـىـ ذـلـكـ ،ـ وـبـعـدـ ذـلـكـ اـتـفـقـواـ عـلـىـ مـبـاـيـعـةـ عـثـمـانـ بـغـيـرـ رـغـبـةـ وـلـأـرـبـيـتـهـ،ـ فـيـلـزـمـ أـنـ يـكـونـ عـثـمـانـ هوـ الـأـحـقـ ،ـ وـمـنـ كـانـ هوـ الـأـحـقـ كـانـ هوـ الـأـفـضـلـ :ـ فـإـنـ أـفـضـلـ الـخـلـقـ مـنـ كـانـ أـحـقـ أـنـ يـقـومـ مـقـامـ رـسـولـنـاـ وـنـبـيـنـاـ ،ـ وـإـنـماـ قـلـنـاـ :ـ يـلـزـمـ أـنـ يـكـونـ هوـ الـأـحـقـ ،ـ إـذـ مـمـتـنـعـ أـنـ يـكـونـواـ عـلـمـواـ الـحـقـ وـعـدـلـواـ عـنـهـ .ـ فـإـنـ ذـلـكـ أـعـظـمـ وـأـعـظـمـ ،ـ فـإـنـهـ قـدـحـ فـيـ

عدالتهم ، و ذلك يمنع أن يكونوا خير القرون بالضرورة ، ولأن القرآن أثني علهم ثناء يقتضي غاية المدح ، فيمنع إجماعهم وإصرارهم على الظلم الذي هو ضهر في حق الأمة كلها ، ومكنا جمهور المتأخرین، ففضلوا عثمان ، وعليه استقر أمر أهل السنة والجماعة ، وهو مذهب أهل الحديث ومشائخ الزمد وأئمة الفقهاء أبي حنيفة وأصحابه ، ومالك وأصحابه ، والشافعی وأصحابه ، وأحمد بن حنبل وأصحابه ، وهو أيضاً مذهب جمahir أهل الكلام : مثل الكرامية والكلابية والأشعرية والقدرية المعتزلة .

والشيعة الإمامية أذل فرق الأمة، وليس في أهل الأهواء أذل من الرافضة ولا أحمق منهم، ووجه حماقتهم

ولكن الأسف ثم الأسف على أن الإمامية عند الإمامية هو ما هم عليه ، وهم أذل فرق الأمة ، فليعن في أهل الأهواء أذل من الرافضة ، ولا أحمق منهم . ومن جملة حماقتهم إقامة المأتم والنياحة على من قتل من سنين عديدة . و من المعلوم أن ذلك مما حرمها الله ورسوله ، فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ : أنه قال : ليس منا من لطم الخدود وشق العيوب و دعا بدعوى الجاهلية . وثبت في الصحيح عنه : " أنه بريء من الحالقة والصالقة والشاققة " ، فالحالقة التي تحلق شعرها عند المصيبة ، والصالقة التي ترفع صوتها عند المصيبة بالصيبة ، والشاققة التي تشق ثيابها . وثبت في الصحيح عنه أنه قال : إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها فإنها تلبس يوم القيمة درعا من جرب و مريلا من قطران ، والأحاديث في هذا اللباب كثيرة . و هؤلاء يأتون من لطم الخدود وشق العيوب و دعا بدوى الجاهلية وغير ذلك من المنكرات بعد الموت بسنين كثيرة لو تفعلوها عقب موته لكان ذلك من أعظم المنكرات التي حرمها الله ورسوله ، فكيف بعد هذه المدة الطويلة ! . و من المعلوم أنه قد قتل من الأنبياء وغير الأنبياء ظلماً : و هو أفضل منه ، و قتل عثمان بن عفان : و كان قتله أول الفتنة العظيمة التي وقعت بعد موت النبي ﷺ ، و ترتب عليهم من الفساد أضعاف ما ترتب على قتل

الحسين وقتل غير مولاء ، وما فعل أحد من المسلمين وغيرهم مأتما ولا نياحة على ميت وقتل بعد مدة طويلة من موته وقتله إلا مولاء ، وذلك من غاية الحمق والجهل . وأما أهل الحق فيقولون : فالأولى بالولاية أفضلاهم ، فإن قُلَّ المفضول مع وجود الأفضل صحت الإمامة والولاية ؛ لأن الفاروق لما حضرته الوفاة جعل الأمر شورى بين المسنة : عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف .

ومن المعلوم بالضرورة أنهم لم يكونوا سواء في الفضل للاتفاق على أن علياً وعثمان أفضل من الأربع الآخرين ، وافقهم بذلك - الصالحية - من الراافضة ؛ حيث جوزوا إماماً المفضول وتأخير الفاضل . والأفضل إذا كان الأفضل راضياً بذلك . قالوا : أما علي فهو أفضلا الناس بعد نبينا ورسولنا ، وأولئك بالإمامية ؛ لكنه سلم الأمر لهم طائعاً، وترك حقه راغباً ، فنحن راضيون بما رضي المسلمون ، ولو لم يرض علياً بذلك لكان أبو بكر هالكا . وافقهم بذلك المسلمانية من الراافضة . يقولون : إن الإمامة تصح في المفضول مع وجود الأفضل، وأثبتت إماماً الصديق والفاروق حقاً باحتياط الأمة حقاً اجتهادياً ، وتابعهم على القول بجواز إماماً المفضول مع قيام الأفضل قوم من المعتزلة ، منهم: جعفر بن مبشر و جعفر بن حرب و كثير النوى ، قالوا : إن الإمامة من صالح الدين ليس يحتاج إليها لمعرفة الله سبحانه وتعالى و توحيده ، فإن ذلك حاصل بالعقل ؛ لكنها يحتاج إليها لإقامة الحدود والقضاء وإعلاء الكلمة ونصب القتال مع أعداء الدين؛ و حتى يكون للمسلمين جماعة ، ولا يكون الأمر فوضى بين العامة ، فلا يشترط فيها أن يكون الإمام أفضل الأمة علماً وأقدمهم رأياً وحكمة؛ إذ الحاجة تلمس بقيام المفضول مع وجود الفاضل والأفضل ، فافهم وتأمل .

لأن المساوي في الفضيلة بل المفضول الأقل علماً و

عملاً ، كان أعرف بمصالح الإمامة و مفاسدها و أقدر على القيام بمواجهها ، خصوصاً إذا كان نصب المفضول ادفع للشر ، و أبعد عن إثاره الفتنة . ولهذا جعل عمر الإمامة شوري بين الستة مع القطع بأن بعضهم أفضل من بعض .
فإن قيل : كيف يصح جعل الإمامة شوري بين الستة

((لأن المساوي في الفضيلة بل المفضول الأقل علمًا و عملاً ، كان أعرف بمصالح الإمامة)) فوائدها و منافعها ((و مفاسدها)) : و مضارها ((و أقدر على القيام بمواجهها)) : يعني حقوقها و مقتضياتها و لوازمهما التي تتعلق بالناس في الدين والدنيا . إن الأفضلية مطلقاً ليست شرطاً لصحة الإمامة و ولايتها بل شرط الكمال . ((خصوصاً إذا كان نصب المفضول ادفع للشر)) : يعني بالنظر إلى بعض موقع الوقت و رغبة قلوب الناس إليه حكمنا بانعقاد إمامته مع فقد الشروط ؛ عند لزوم الضرر العام بتقدير عدم الإمامة : بحيث إن لم تحكم بالانعقاد ، فيبقى الناس فوضى لا إمام لهم ، وهو كما ترى بالأدلة السابقة بناءً على عدم صحة تولية القضاء ، فيجب طاعته عادلاً كان أو فاجراً . ((و أبعد عن إثارة الفتنة)) : بأن تغلب عليها جاهل أو فاسق ، و كان في صرفه عنها إثارة الفتنة التي لا تطاق فلا محالة حكمنا بانعقاد إمامته لئلا يكون بصرفنا إياه إثارة الفتنة التي لا تطاق - وبالله التوفيق - .

((ولهذا جعل عمر الإمامة شوري بين الستة)) : الذين توفي النبي ﷺ و هو عنهم راضي . ((مع القطع بأن بعضهم أفضل)) : إن علياً و عثمان أفضل ((من بعض)) : من الأربع الأخرین . ((فإن قيل : كيف يصح جعل الإمامة شوري بين الستة : مثل ما جعلها الفاروق)) .

مع أنه لا يجوز نصب الإمامين في زمان واحد . قلنا :

غير الجائز هو نصب إمامين مستقلين تجب إطاعة كل منهما على الانفراد ، لما يلزم في ذلك من امثالي أحکام متضادة ، وأما في الشورى فالكل بمنزلة إمام واحد . ويشترط أن يكون من أهل الولاية المطلقة الكاملة ، أي مسلما حرا ذكرا عاقلا بالغا ؛ وإذ ما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ، وعبد مشغول بخدمة المولى مستحقر في أعين الناس و النساء ناقصات عقل و دين ، و الصبي و المجنون قاصران عن تدبير الأمور والتصرف في مصالح الجمهور .

((مع أنه لا يجوز نصب الإمامين في زمان واحد)) : لقول نبينا ورسولنا : إذا بوع لخلفيتين فاقتلو الآخر منهما ، رواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري ، والأمر بالقتل معهول : كما صرخ به العلماء على ما إذا لم يندفع إلا بالقتل ، فإنه إذا أصر على الغلاف كان ياغيا ، فإذا لم يندفع إلا بالقتل قتل ، الحكمة والفقه في امتناع تعدد الإمام أنه مناف لمقصود الإمامة من اتحاد كلمة أهل الإسلام واندفاع الفتن . ((قلنا : غير الجائز هو نصب إمامين مستقلين تجب إطاعة كل منهما على الانفراد)) : من غير حاجة إلى اجتماعهم ، ((لما يلزم في ذلك)) : تعدد الإمام بالهيئة الكذائية ((من امثالي أحکام متضادة)) : إن التعدد يقتضي لزوم امثالي أحکام متضادة متناقضة : لأن كل واحد يريد حكما مخالفًا لحكم الآخر ، وهو باطل كما ترى . ((وأما في الشورى فالكل بمنزلة إمام واحد)) : لأن المراعة واللحاظة فيه أكثرية الآراء أو اتفاقها مثل ما في الحكومة الجمهورية . أقول : والجواب من الشارح مبني على التنزل ، و إلا فمن المعلوم بدأه أن المشروط في الشورى لم يكن إلا تعين إماماً واحدةً منهم لا إدارة الإمامة بينهم : حتى يكون الاستخلاف من الفاروق لجميعهم أو لكل منهم الدائير بينهم ، فإنه يرده الأخبار كلها أوجلها . فعلم أن المسوال مسقط غير متوجه أصلا ورأسا : لأنه لم يجعل الخليفة

كلهم بل أحدهم ، وفوض تعينه إليهم . وأما جواب الشارح قدس سره فالمضار فيه ما لا يخفى تفكير .

يشرط في الإمام أن يكون من أهل الولاية المطلقة الكاملة،

والنساء ناقصات عقل ودين

((ويشترط أن يكون من أهل الولاية المطلقة الكاملة)) : قال الشارح قدس سره في تفسير الولاية المطلقة الكاملة : ((أي مسلما حرا ذكرا عاقلا بالغا)) الخ : يعني إن الشرط أنواع بعضها لازم لاتنعقد الإمامة بدونه ، وهي هذه المذكورة الخمسة . أما الإسلام فلقوله سبحانه : (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) و أما العبرة فقال : ((والعبد مشغول بخدمة المولى مستحقر في أعين الناس)) : يعني إن العبد مستغرق الأوقات بحقوق السيد مشتغل بخدمته محقر في أعين الناس ، لا يهاب ولا يتئمل أمره ، وللإمام يجب أن يكون مكرماً عظيماً مفخحاً بين الناس : ليكون مطاعاً ، ويجب أن لا يكون مشتغلاً بخدمة أحد على سبيل الوجوب : ليتفرغ لمصالح الناس . وأما الذكورة فقال : ((النساء ناقصات عقل و دين)) : والإمام يجب أن يكون كامل العقل والدين و ممنوعات من الخروج إلى مشاهد الحكم و معارك العروب ، ولا يصلح للقهوة والفالبة و جر العماكر و تدبير العروب و إظهار السياسة غالباً، وأشار إليه النبي ﷺ بقوله : كهف يفلح قوم تملّكهم امرأة . والأحاديث الصحيحة والصريحة في هذا الباب غير محسنة ، تدبر . وأما البلوغ والعقل فقال : ((الصبي والمجنون قاصران عن تدبير الأمور والتصير في مصالح الجمهور)) : ولأن الصبي والمجنون ليس لهما الولاية على أنفسهما ، فكيف يتصور ولايتهم على كافة الناس ؟ ولأن الصبي والمجنون غير متخصصين بالصفات المعتبرة في الإمامة ، ولأن الصبي والمجنون ليسا بعديلين ، والإمام يجب أن يكون عدلاً كامل العقل والدين . وأما القرشية فقد تقدم تفصيله والمقال عليه .

و سائساً أي مالكا للتصرف في أمور المسلمين

بقوة رأيه ورويته و معونة بأسه و شوكته قادرًا بعلمه و عدله وكفايته و شجاعته ،

((و سائلاً)) : قال الشارح في تشریحه : ((أي مالكا للتصرف في أمور المسلمين بقوة رأيه ورويته)) : يعني بالفکر القوي ، ((و معونة بأسه و شوكته)) : يعني بالقوة القاهرة ، و حاصله يجب أن يكون الإمام ذا رأي و تدبر يدبر أمر العرب والسلم وسائر الأمور السياسية بأن يشتد في محل يقتضي الشدة ، و يرحم في موضع اللين والرحمة : كما قال الله سبحانه في مدح أصحاب نبينا و رسولنا : ﴿ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ ((قادراً)) : قال الشارح قدس سره : ((بعلمه)) : يعني الأولى أن يكون الإمام مجتهدا في أصول الدين و فروعه : ليتمكن من فصل الحكومات ورفع الخصومات ، وليتمكن من إيراد الدليل على المطالب الأصولية ، وحل الشبهات والشكوك ، وليتمكن من الفتوى في الواقع ، واستنباط الأحكام في الفروع . ((و عدل)) : يعني أن يكون الإمام عدلاً : لأنه متصرف في رقاب الناس وأموالهم وأبعاضهم ، فلو لم يكن عدلاً لا يؤمن من تعديه وصرف أموال الناس في مشترياته وتضييع حقوق المسلمين ، و يتضمن هذه الصفة أن يكون مسلماً . ((و كفايته)) : يعني إصابة في الفكر في المعاملات و في التهذيب ، هو شرط عند الجمهور . والظاهر أنها أعم من الشجاعة؛ إذ المراد بها القدرة على القيام ، و بأمور الإمامة ، فلذلك تتناول أن يكون له بصارة بتدبر العرب والسلم وترتيب الجيوش وحفظ الثغور . ((و شجاعته)) : يعني لابد أن يكون الإمام شجاعاً قوي القلب لا يجهن عن القيام بالحروب الواجبة وجوب عين أو وجوب كفاية ، و لا يجهن عن الاقتصاص من الجناة ، و إقامة العدود على الزناة والسراق ونحوهم . و جمع قليل من أهل السنة تساهلوا في الصفات الثلاث ، يقولون : لا يشترط الاجتهاد ولا الشجاعة

و لا العدالة لندرة اجتماع هذه الأمور في واحد ، حتى جوزوا أن يكون الإمام غير مجتهد و لا خبيراً بمواقع الاجتهاد ، ولكن يجب أن يكون معه من يكون من أهل الاجتهاد فيراجعه في الأحكام ، و يجب أن يكون في الجملة ذا رأي متيقن و بصيراً في الحوادث ، و أيضاً يمكن تفويض مقتضيات الشجاعة من الاقتضاء و إقامة الحدود و قود الجيوش إلى العدو . و عند الحنفية ليست العدالة شرطاً لصحة الولاية ، فتصح إماماً الفاسق عندهم مع الكرامة ، نقل الحنفية عن أبي حنيفة ، وكلمتهما قاطبة متفقة في توجيهه : أن الصحابة صلوا خلف بعض بني أمية ، و قبلوا الولاية عنهم . و في هذا التوجيه نظر ظاهر : إذ لا يخفى أن أولئك البعض كانوا ملوكاً تغلبوا على الأمر ، و المتغلب تصح منه ولاية القضاء والإمارة والحكم بالاستفتاء و نحوهما للضرورة ، و إلا لتعطل أمر الأمة في فصل الخصومات و جهاد الكفار و غير ذلك كما لا يخفى ، أولئك من شرط صحة الصلاة خلف الإمام عدالته ، تفكير.

إنصاف المظلوم من الظالم ، إذ الإخلال بهذه الأمور مخل بالغرض من نصب الإمام . و لا ينعزل الإمام بالفسق أي الخروج عن طاعة الله والجور أي الظلم على عباد الله تعالى لأنه قد ظهر الفسق ، و انتشر الجور من الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين ، و السلف كانوا ينقادون لهم ويقومون الجمع والأعياد بإذنهم و لا يرون الخروج عليهم ، و لأن العصمة ليست بشرط الإمامة ابتداء فبقاء أولى ،

((على تنفيذ الأحكام)) : الأحكام الشرعية على شريف و خمسمائين ، ((و حفظ حدود دار الإسلام)) : يعني من الكفار ، وهذا أقل ما ينبغي ، ((و إنصاف المظلوم من الظالم)) - " ورد مرفوعاً كيف تقدم أمة لا يؤخذ من شددهم بضعفهم " - أخرجه ابن خزيمة و ابن حبان و له شاهد ما أخرجه البزار في مسنده عن بريدة . قال الشارح قدس سره : ((إذ الإخلال بهذه الأمور مخل بالغرض من نصب الإمام)) : وقع الخلل في حفظ النظام ، و هذا لا يخفى على ذوي الأفهام . ((و لا ينعزل الإمام بالفسق)) : قال الشارح قدس سره : ((أي الخروج عن طاعة الله)) : هذا ما سوى الكفر والشرك والجور : قال الشارح قدس سره : ((أي الظلم على عباد الله تعالى : لأنه قد ظهر الفسق ، و انتشر الجور من الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين ، و السلف كانوا ينقادون لهم ويقومون الجمع والأعياد بإذنهم و لا يرون الخروج عليهم ، و لأن العصمة ليست بشرط الإمامة ابتداء فبقاء أولى)) - و بالله التوفيق - .

..... و عن الشافعى أن الإمام ينعزل بالفسق والجور ، و كذلك قاض و أمير . وأصل المسألة : أن الفاسق ليس من أهل

الولاية عند الشافعى ، لأنه لا ينظر لنفسه فكيف ينظر لغيره ، و
عند أبي حنيفة هو من أهل الولاية حتى يصح للأب الفاسق
تزويج ابنته الصغيرة . و المسطور في كتب الشافعية أن القاضي
ينعزل بالفسق بخلاف الإمام . و الفرق أن في انعزاله و وجوب
نصب غيره إثارة الفتنة، لما له من الشوقة بخلاف القاضي . وفي
رواية التوادر عن العلماء الثلاثة أنه لا يجوز قضاء الفاسق ، و
قال بعض المشائخ : إذا قلد الفاسق ابتداءاً يصح ولو قلد وهو
عدل ينعزل بالفسق ، لأن المقلد اعتمد على علاته فلم يرض
بقضاءه بدونها ، وفي فتاوى قاضيyan أجمعوا على أنه إذا ارتشى
لا ينفذ قضاءه فيما ارتشى ، و انه إذا أخذ القاضي القضاء
بالرسوة لا يصير قاضياً ولو قضى لا ينفذ قضاءه . و تجوز الصلاة
خلف كل برو فاجر ، لقوله عليه السلام : صلوا خلف كل برو
فاجر ، و لأن علماء الأمة كانوا يصلون خلف الفسقة و أهل
الأهواء و البدع من غيع نكير . و ما نقل عن بعض السلف من
المنع عن الصلاة خلف المبتدع فمحمول على الكراهة ، إذ لا كلام
في كراهة الصلاة خلف الفاسق و المبتدع ، هذا إذا لم يود الفاسق
أو البدعة إلى حد الكفر ، أما إذا أدى إليه كلام في عدم جواز
الصلاحة خلفه . ثم المعتزلة وإن جعلوا الفسق غير مؤمن ، لكنهم
يجوزون الصلاحة خلفه ، لما أن شرط الإمامة عندهم عدم الكفر ،
لا وجود الإيمان بمعنى التصديق والإقرار والأعمال جميعاً

علماء الأمة يصلون خلف الفسقة وأهل الأهواء والبدع والرد عليه

((و تجوز الصلاة خلف كل برو فاجر)) : قال المحقق الدواني إشارة إلى
 أنها مسوأ في الإمامة : وإلا فلا حاجة لقوله : بر : لأن تجوز الصلاحة خلفه مطلقاً
 قطعاً ، ((لقوله عليه السلام : صلوا خلف كل برو فاجر ، و لأن علماء الأمة كانوا

يصلون خلف الفسقة وأهل الأهواء والبدع)) :

وفي الفرق بين الفرق للشيخ أبي منصور البغدادي : روى هشام بن عبد الله الرازي عن محمد بن الحسن : من صلى خلف من يقول بخلق القرآن أنه يعبد الصلاة . قال شيخ مشائخنا الشيخ الأنور في إكفار الملحدين : قلت : فهذا قول محمد في الإعادة ، وقد روى محمد عدم جواز الصلوة خلف أهل الأهواء ، عن أبي حنيفة وأبي يوسف ، كما في إمامية فتح القدير . وفي الفرق بين الفرق : قد روى هشام بن عبد الله عن محمد بن الحسن : أن من صلى خلف المعتزل يعبد صلواته ، وروى هشام أيضاً عن يحيى بن أكثم عن أبي يوسف : أنه سئل عن المعتزلة ، فقال : هم الزنادقة ؛ وقد أشار الشافعي في "كتاب القبام" إلى رجوعه عن قبول شهادة المعتزلة وأهل الأهواء . وبه قال مالك وفقهاء المدينة ، فكيف يصبح من أئمة الإسلام إكرام القدرية بالتزول لهم مع قولهم بكفرهم . وفي "السير الكبير" من لفظ محمد : ومن أنكر شيئاً من شرائع الإسلام فقد أبطل قول " لا إله إلا الله " ، قال : سمعت سفيان الثوري يقول : قال لي حماد بن أبي سليمان : أبلغ أبياً فلان المشرك : فإني بريء من دينه ، وكان يقول : القرآن مخلوق ، وقال الثوري : من قال : القرآن مخلوق فهو كافر ، وقال علي بن عبد الله - ابن المديني - القرآن كلام من قال : إنه مخلوق فهو كافر لا يصلح خلفه ، قال أبو عبد الله البخاري : نظرت في كلام اليهود والنصارى والمجوس ، فما رأيت أضل في كفرهم منهم ، وإنني لأشجهل من لا يكفرهم إلا من لا يعرف كفرهم . و قال زهير السختياني : سمعت مسلم بن أبي المطیع يقول : الجهمية كفار . قال أبو عبد الله : ما أبالي بأن صلحت خلف الجهمي والرافضي أم صلحت خلف اليهود والنصارى ، ولا يسلم عليهم ولا يعادون ولا ينكحون ولا يشهدون ، ولا توكل ذبائحهم . و الحاليل : كلام الشارح في هذا المقام في غاية الإجمال ، ولشيخنا الشيخ " محمد أنور " تاليف لطيف بديع في هذا الباب المترجم " بإكفار الملحدين " .

و يصلح على كل بروفاجر إذا مات على الإيمان
للإجماع ، ولقوله عليه السلام : لاتدعوا الصلاة على من

مات من أهل القبلة . فإن قيل : أمثال هذه المسائل إنما هي من فروع الفقه فلا وجه لا يرادها في أصول الكلام ، و إن أراد أن اعتقاد حقيقة ذلك واجب و هذا من الأصول ، فجميع مسائل الفقه كذلك . قلنا : إنه لما فرغ من مقاصد علم الكلام من مباحث الذات والصفات والأفعال والمعاد والنبوة والإمامنة على قانون أهل الإسلام و طريق أهل السنة و الجماعة ، حاول التنبيه على نبذ من المسائل التي تميز بها أهل السنة عن غيرهم مما خالفت فيه المعتزلة أو الشيعة أو الفلاسفة أو الملاحدة أو غيرها من أهل البدع والأهواء ، سواء كانت تلك المسائل من فروع الفقه او غيرها من الجزئيات المتعلقة بالعقائد

لَا تدع الصلاة على مات من أهل القبلة وتفسير أهل القبلة

((ويصلح على كل بروفاجر إذا مات على الإيمان للإجماع ، ولقوله عليه السلام : لاتدعوا الصلاة على من مات أهل القبلة)) : في " شرح الفقه الأكبر " : واعلم أن المراد بأهل القبلة الذين اتفقوا على ما هو من ضروريات الدين : كحدوث العالم و حشر الأجسام ، و علم الله تعالى بالكليات و الجزئيات ، و ما أشبه ذلك من المسائل و المهمات . فمن واظب طول عمره على الطاعات و العبادات مع اعتقاد قدم العالم و نفي الحشر و نفي علمه سبحانه بالجزئيات ، لا يكون من أهل القبلة . وإن المراد بعدم تكفير أحد من أهل القبلة عند أهل

السنة أنه لا يكفر مالم يوجد شيء من أمرات الكفر و علاماته ، ولم يصدر عنه شيء من موجباته . وفي "النبراس" : أهل القبلة في اصطلاح المتكلمين من يصدق بضروريات الدين أي الأمور التي علم ثبوتها في الشرع و اشتهر ، فمن أنكر شيئاً من ضروريات الدين كحدوث العالم و حشر الأجسام و علم الله سبحانه بالجزئيات ، و فرضية الصلاة والصوم لم يكن من أهل القبلة ؛ ولو كان مجاهدا بالطاعات . وكذلك من باشر شيئاً من أمرات التكذيب كسجود الصنم والإهانة بأمر شرعي ولا استهزاء عليه ، فليس من أهل القبلة . و معنى عدم تكفير أهل القبلة أن لا يكفر بارتكاب المعاصي و لا بإنكار الأمور الخفية غير المشهورة . ولما كان من اعتقاد أهل السنة والجماعة تزكية جميع الصحابة وجوها بإثبات العدالة لكل منهم : لأنهم كلهم عدول باتفاق أهل السنة والجماعة ؛ سواء من لبس الفتن و من لم يلابسها ، قال العلامة - ابن الأثباري : و ليس المراد بعدلتهم ثبوت العصمة لهم ، و إنما المراد قبول روایاتهم - لنا أحكام ديننا من - غير تكلف ، ببحث عن أسباب العدالة و طلب التزكية . ولم يثبت لنا إلى وقتنا هذا شيء يقدح في عدالتهم ، والله الحمد ، فنحن على استصحاب ما كانوا عليه في زمن رسولنا و نبينا ، ومن اعتقاد أهل السنة والجماعة وجوب الكف عن الطعن فيهم ، فقال :

..... و يكفي عن ذكر الصحابة إلا بخير ، لما ورد من الأحاديث الصحيحة في مناقبهم و وجوب الكف عن

الطعن فيهم، كقوله عليه الصلاة و السلام : لاتسبوا أصحابي ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم و لانصيفه

بحث في بيان وجوب الكف عما شجروا بين الصحابة و وجوب اعتقاد أنهم مأجورون

((و يكُفُ عن ذكر الصحابة إلا بخير)) : يعني وجب تعظيم جميع الصحابة ، والكف عن مطاعنهم ، و حسن الظن بهم ، و ترك التعصب ، والبغض لبعضهم على بعض ، و ترك الإفراط في محبة بعضهم على وجه يفضي إلى عداوة آخرين منهم . والقدح فيهم ، فإن الله سبحانه قد أثني عليهم في مواضع كثيرة : منها قوله سبحانه : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ﴾ و منها قوله : ﴿ يوم لا يخزى الله النبي والذين معه ، نورهم يسعى بين أيديهم و بأيمانهم ﴾ و منها قوله : ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحمة بينهم ترامة رَكِعَا سُجْدَا يَتَفَوَّنْ فَضْلًا من الله و رضوانا ﴾ ، و منها قوله : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ ، و منها قوله : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ و منها قوله : ﴿ و كذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ﴾ و سطا : أي عدولا خيارا ، والصحابة هم المشافرون بهذا الخطاب على لسان نبينا و رسولنا حقيقة . ((لما ورد من أحاديث صحيحة)) : يعني و مكذا قد أثني رسولنا و نبينا عليهم ، و مم بذلك المجهود في نصرة رسول الله ﷺ بالجهاد و صرف الأموال ، ((في مناقبهم)) : يعني أنه قال : أصحابي كالنجوم بأيمهم اقتديتم اهتديتم ، رواه الدارمي و ابن عدي وغيرهما . ((و وجوب الكف عن

الطعن فيهم)) : وكيف يجوز الطعن في حملة ديننا وفي من لم يأتنا خبر عن
نعينا إلا بواسطتهم ، فمن طعن في الصحابة فقد طعن في نفس دينه ، فيجب
سدُّ الباب جملة واحدة ، ((كقوله عليه الصلاة و السلام : لا تسبوا أصحابي ،
فلو أن أحدكم إن أنفق مثل أحد ذمياً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه)) : رواه
الشيخان - والنصيف بفتح النون لغة في النصف ، وأنه قال : من سب
 أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين - رواه الطبراني عن ابن
عباس رفعه . وإنه قال : خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ، رواه الشيخان و
آخرجه الترمذى و حمته و صححه . ((و كقوله عليه الصلاة و السلام :
أكرموا أصحابي فإنهم خياركم)) : لم أجده بلفظه ، وقد أخرج الديلمي عن
أنس رفعه : إذا أراد الله برجل من أمتي خيراً ألقى حبَّ أصحابي في قلبه .

..... و كقوله عليه الصلاة و السلام : أكرموا
 أصحابي فإنهم خياركم ، و كقوله عليه الصلاة و

السلام: الله الله في أصحابي لا تخدوهم غرضا من بعدي، فمن أحبهم فبجي أحبهم ومن أبغضهم فبغضي أبغضهم ، ومن أذاهم فقد أذاني ومن أذاني فقد أذى الله و من أذى الله فيوشك أن يأخذه . ثم في مناقب كل من أبي بكر و عمر و عثمان و علي و الحسن و الحسين وغيرهم من أكابر الصحابة أحاديث صحيحة . وما وقع بينهم من المنازعات والمحاربات . فله محامل و تأويلات . فسبهم و الطعن فيهم إن كان مما يخالف الأدلة القطعية ، فكفر: كاذف عائشة

((وكقوله عليه الصلاة والسلام : الله الله في أصحابي لا تخدوهم غرضا من بعدي فمن أحبهم فبجي أحبهم ومن أبغضهم فبغضي أبغضهم و من أذاهم فقد أذاني ومن أذاني فقد أذى الله ومن أذى الله فيوشك أن يأخذه)): أخرجه الترمذى و حسنة من حديث عبد الله بن مغفل ، و أخرجه ابن حبان في صحيحه ، و أحمد في مسنده ، و كيف يجوز أن يبغض من هو موصوف بهذه الصفات . ((ثم في مناقب كل من أبي بكر و عمر و عثمان و علي و الحسن و الحسين و غيرهم من أكابر الصحابة أحاديث صحيحة)): في هذا الباب غير محصاة ، فهذه النصوص القاطعة والبرامين الساطعة بينات واضحة : أن الصحابة كُلُّهم معيار الحق ، فما قال أبو الأعلى المودودي : إن الصحابة ليمموا معيار الحق ، فهذه حماقة لا خفاء بها . ولا حد لها ، وهذه مقوله جهل ، في غاية الجهل ، و مذا جهل الذي يعلم الناس أنه جهل ، ولم يعلم هذا الجامل من كثرة جهله و قلة دينه و قلة حياته أنهم إن لم يكونوا معيار الحق فما في

معنى قول النبي ﷺ بأيهم أقتديتم ، فهل في العمامة أكثر من هذا ، و في الجهل أزيد من هذا - نعوذ بالله من الخذلان - بل الحق أن جميع فرق الضلال لم يجر الله على أيديهم خيرا ، ولافتح بهم من بلاد الكفر قرية ، و لارفع للإسلام راية ، وما زالوا يسعون في قلب نظام المسلمين ، و يفرقون كلمة المؤمنين ، و يسلون السيف على أهل الدين ، و يسعون في الأرض مفسدين . أما القاديانية و القرانية فأمرهم في هذا أشهر . و أما المودودية و النجاشية و الشيعة فأمرهم في هذا أظهر من أن يتکلف ذكره ، قد ضلوا وأضلوا كثيرا .

ما وقع بينهم من المنازعات والمحاربات

فله محاصل و تأويلات

((و ما وقع بينهم)) : يعني بين الصحابة . ((من المنازعات)) : بين عباس والمرتضى في أرض بني نمير في خلافة فاروق . ((و المحاربات)) : والخلاف بين أمير المؤمنين وأم المؤمنين عائشة والزبير و طلحة يعرف ذلك بحرب الجمل . والحق أنهما رجعا و تابا . أما الزبير فقلته ابن جرموز وقت الانصراف ، و ابن جرموز في النار ، إن نبينا و رسولنا بشر قاتل ابن صفيه بالنار . و أما طلحة فرماه مروان بن الحكم بسهم وقت الإعراض ، فخر ميتا ، و أما عاشة فكانت محمولة ما على فعلت ، ثم ثابت بعد ذلك ، و رجعت . والخلاف بين أمير المؤمنين و معاوية ، و مغادرة عمرو و بن العاص أبا مومي يعرف ذلك بحرب صفين . و كذلك الخلاف بين أمير المؤمنين على[ؑ] و بين الشراط المارقين بالنهر و انعقدا و قوله ، و نصب القتال معه فعلا ظاهرا معروفا و مشهور . وبالجملة كان أمير المؤمنين على[ؑ] مع الحق ، و الحق معه ، و ظهر في زمانه الخوارج عليه ، مثل اشعث بن قيس و مسعود بن فدك التميمي و زيد بن حصين الطائي وغيرهم ، وكذلك ظهر في زمانه الغلاة في حقه ، مثل عبدالله

بن سبا وجماعة معه ، و من الفريقين ، وابتداط البدعة والضلال ، وصدق فيه قول نبينا ورسولنا : يهلك فيك اثنان : محب غال و مبغض ، قال : ((فله محامل)) : يعني مواضع حمل ، وأقل تلك المحامل وقوع الخطأ في الإجتهداد؛ فإن تلك الأمور مبناما عليه ، وكل مجتهد مصيّب ، أو المصيّب واحد ، و المخطئ معدور ؛ بل مأجور ، وقد تقرر في موضعه . ((وتاويات)) : ومع ذلك أن المطاعن فعلى تقدير صحته لا يعادل ما ورد في مناقبهم ، ونقل عن أثارهم المرضية وسيرهم الحميدة ، وما أحسن قول رجل صالح أحد الخلفاء الراشدين عمر بن العزيز : تلك دماء طهر الله سبحانه منها سيفونا فلان خبيب بها ألسنتنا . ((فسبهم والطعن فيهم إن كان مما يخالف الأدلة القطعية ، فكفر : كاذف عائشة)) : قال العلماء : و يجب اعتقاد براءة عائشة أم المؤمنين قطعاً من جميع ما قاله المحدثون والزنادقة في حقها لنزول القرآن العظيم ببراءة منها في سورة النور ، وكذلك يجب اعتقاد وجوب جميع ذرية نبينا ، وإكرامهم واحترامهم ، وهم الحسن والحسين وأولادهما من فاطمة و غيرها إلى يوم القيمة .

..... و إلا فبدعة و فسق . و بالجملة لم ينقل عن السلف المجتهدين و العلماء الصالحين جواز اللعن على

معاوية و أحزابه لأن غاية أمرهم البغي والخروج على الإمام وهو لا يوجب اللعن .

((و إل)) : يعني وإن لم يكن مما يخالف الأدلة القطعية ((فبدعة)) : يعني ((و فسق)) والضلالة .

لم ينقل عن السلف جواز اللعن على معاوية وأحزابه والرد على الفاضل الرافضي أبلغ الرد بما لا مزيد عليه

((و بالجملة لم ينقل عن السلف المجتهدين والعلماء الصالحين جواز اللعن على معاوية و أحزابه لأن غاية أمرهم البغي والخروج على الإمام و هو لا يوجب اللعن)) : قال الرافضي في " المنهاج " : وقد أحسن بعض الفضلاء في قوله : شر من إبليس من جر مع إبليس في ميدان معصية ، ولا شك بين العلماء أن إبليس كان أعبد الملائكة ، وكان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة ، ولما خلق الله آدم ، و جعله خليفة في الأرض ، و أمره بالسجود فاستكبر فاستحق اللعنة والطرد ، و معاوية لم يزل في الإشراك و عبادة الأصنام إلى أن أسلم بعد ظهور النبي بعده طويلاً ، ثم استكبر عن طاعة الله في نصب الإمام في نصب أمير المؤمنين عليه إماماً ، و بايعه الكل بعد قتل عثمان ، و جلس مكانه ، فكان شرًا من إبليس . أقول : هذا الكلام فيه من الجهل والضلال والخروج عن دين الإسلام ، وكل دين ، وعن العقل والحسن مالا يخفى على من تدبره . أما أولاً فإن إبليس أكفر من كل كافر وكل من دخل في اتباعه ، قال الله سبحانه : ﴿ لَمَلَأْنَ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ وَمِنْ مَنْ تَبَعَكُمْ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ و مو الأمـر لهم بكل قبيح ، فكيف يكون أحد شرـا منه ، لا سيما من المسلمين ، و لا سيما من الصحابة ، و قوله : شر من إبليس من لم

يسقه في سالف طاعة ، وجري معه في ميدان معصية ، يقتضي أن كل من عصى الله سبحانه شر من إبليس : لأنه لم يسبقه في سالف طاعة وجري معه في ميدان المعصية ، وحيثذ فيكون أدم وذرته شرا من إبليس ، فإن تبنا ورسولنا قال : كل بني أدم خطاؤون ، وخير الخطائين التوابون ثم هل يقول من يؤمن بالله واليوم الآخر أن من أذنب ذنبا من المسلمين يكون شرا من إبليس ؟ أو ليس هذا مما يعلم فساده بالاضطرار من دين الإسلام ، وقاتل هذا كافر كفراً معلوماً بالضرورة من الدين .

وأما ثانياً فما الدليل على أن إبليس كان عبد الملائكة ، أو كان يحمل العرش وحده مئة ألف سنة ، أو أنه كان من حملة العرش في الجملة ، أو أنه كان طاووس الملائكة ، أو أنه ما ترك في السماء رفعة ولا في الأرض بقعة إلا وله فيها سجدة وركعة ، ونحو ذلك مما ي قوله بعض الناس ، فإنه أمر إنما يعلم بالنقل الصادق ، وليس في القرآن شيء من ذلك ، ولا في ذلك حديث صحيح عن تبنا ورسولنا ، وهل يحتاج بمثل هذا في أصول الدين إلا من هو من أعظم الجاملين . وأعجب من ذلك قوله : ولا شك بين العلماء أن إبليس كان عبد الملائكة ، فيقال من الذي قال هذا من علماء الصحابة والتابعين وغيرهم من علماء المسلمين ؟ فضلاً عن أن يكون متفقاً عليه بين العلماء . وهذا شيء لم يقله قط عالم يقبل قوله من علماء المسلمين ، وهو أمر لا يعرف إلا بالنقل ، ولم ينقل هذا أحد عن تبنا ورسولنا لا يأسناد صحيح ولا ضعيف ؛ فإن كان قاله الوعاظ أو المصنفوون في الرقائق أو بعض من ينقل في التفسير من الإسرائيليات مala أصل له ، فمثل هذا لا يحتاج به في دماغ بعوضة وحبة خردلة وجزرة بقل ! فكيف يحتاج به في جعل إبليس خيراً من كل من عصى الله من بني أدم ، ويجعل الصحابة من هؤلاء الذين إبليس خير منهم ، وما وصف الله ولا رسوله إبليس بغير قط ؛ لا بعبادة متقدمة وغير ما

مع أنه لو كان له عبادة قد حبطت بكافرها وردتها . وأعجب من ذلك قوله : " لا شك بين العلماء أنه كان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة " فيها سبحانه الله ! ! هل قال هذا أحد من العلماء المسلمين المقبولين عند المسلمين ، وهل يتكلم بذلك إلا مفرط في الجهل ، فإن هذا لا يعرف لو كان حقا إلا بنقل الأنبياء ، وليس عن نبينا ورسولنا في ذلك شيء . ومن ذا الذي نقل أن إبليس من حملة العرش هذا من أكذب الكذب ، ثم حمل واحد من الملائكة العرش خلاف ما دل عليه النقل الصحيح ، فإن الله سبحانه يقول : ﴿ الَّذِي يَعْلَمُ عَرْشَ السَّمَاوَاتِ وَمَا فِيهَا وَمَا حَوْلَهَا يَسْبِحُونَ بِهِمْ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَفْرِنُ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ . وأما ثالثا فقوله : إن معاوية لم يزل في الإشراك إلى أن أسلم ، به يظهر الفرق فيما قصد به الجمع ، فإن معاوية أسلم بعد الكفر ، وقد قال الله سبحانه : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يَغْفِرُ لَمَا قَدْ سَلَفَ ﴾ وتاب عن شركه وأقام الصلاة وأتى الزكوة وقد قال : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكُوْةَ فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ و إبليس كفر بعد إيمانه فبحط إيمانه بكفره ، وذاك حبط كفره بإيمانه ، فكيف يقاوم من أمن بمن كفر بعد إيمان ، فافهم .

وإنما اختلفوا في يزيد بن معاوية ، حتى ذكر في الخلاصة و غيرها : أنه لا ينبغي اللعن عليه ولا على

الحجاج : لأن النبي ﷺ نهى عن لعن المصلين و من كان من أهل القبلة ، وما نقل من النبي من اللعن لبعض من أهل القبلة . فلما أنه يعلم من أحوال النام ما لا يعلمه غيره و بعضهم أطلق اللعن عليه لما أنه كفر حين أمر بقتل الحسين ،.....

الناس في يزيد بن معاوية طرفان ووسط

((وإنما اختلفوا في يزيد بن معاوية)) : قلت : عند الخواج من ارتكب صغيرة أو كبيرة يكون كافراً ، و عند المعتزلة يخرج عن الإيمان ، و عند أهل السنة والجماعة لا يخرج عن الإيمان ، فعن هذا وقع الخلاف ، والناس في يزيد طرفان ، ووسط قوم من الأكراد يعتقدون أنه من الأنبياء ، وقوم من الأكراد يعتقدون أنه من الصحابة الخلفاء الراشدين المهدىين ، فهؤلاء جهال ليسموا من أهل العلم وهذا كله باطل ، وقوم من الأكراد يعتقدون أنه كافر منافق في الباطن ، وأنه كان له قصد في أخذ ثار كفار أقاربه من أهل المدينة وبني هاشم ، و لما وقع منه من الإجتراء على النزرة الطيبة وعلى العترة الطامرة كالأمر بقتل الحسين ، و ما جرى مما ينبو عن سماعه الطبع و يضم لذكره السمع ، وكلا القولين باطل لا هذا ولا هذا ، و يعلم بطلانه كل عاقل . فإن الرجل ملك من ملوك المسلمين ، فالطريقه الثابتة القوميه في شأنه التوقف فيه ، إذ لم يثبت لنا عنه تلك الأسباب الموجبة للكفر والنفاق ، و جمع أمره إلى الله سبحانه لأنه عالم الخفيات والمطلع على المكنونات . وبقي أمر آخر وهو أنه هل يجوز لعنه .

لا ينافي اللعن على يزيد بن معاوية

والود على من جوز اللعن عليه

((حتى ذكر في الخلاصة وغيرها أنه لا ينبعي اللعن عليه ولا على الحجاج)):
 استعمله عبد الملك بن مروان ملك بني أمية ، فظلم ظلماً شديداً ، وفي عباره
 الشارح : الترق من الظالم إلى الأظلم . ((لأن النبي ﷺ نهى عن لعن المسلمين)) :
 قال القاري : ورد هذا المعنى في عدة أحاديث . ((ومن كان من أهل القبلة)) :
 وجعل هذا من علامات الإسلام ، لأن غير المسلمين من أهل الملل لا يصلون
 إليها ، في الحديث : من صلى صلاتنا واستقبل قبالتنا وأكل ذبيحتنا ، فذلك
 المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله . أخرجه البخاري . ((وما نقل من النبي
 من اللعن لبعض من أهل القبلة . فلما أنه يعلم من أحوال الناس ما لا يعلمه
 غيره)) : وكان ذلك في حق بعض المنافقين علمهم نفاقهم بالوحي وموتهم
 عليه ، وإن القول في لعنة يزيد مثل القول في لعنة أمثاله من الملوك الظلمة،
 ويزيد خيراً من غيره ، خير من المختار بن أبي عبيد الثقفي ، أمير العراق الذي
 أظهر الإنتقام من قتلة حسين . فإن هذا ادعى أن جبرئيل يأتيه ، وادعى
 النبوة ، وخير من الحجاج بن يوسف الثقفي أحد جبابرة العرب ، فإنه أظلم
 من يزيد باتفاق الناس ، ومع هذا فيقال : غاية يزيد وأمثاله من الملوك أن
 يكونوا فساقاً ، فلعنة الفاسق المعين ليست مأموراً بها ، إنما جاءت المنة
 بلعن الأنواع ، قال عليه الصلاة والسلام : لعن الله السارق يسرق البيضة
 فتقطع يده ، قوله : لعن الله من أحدث حدثاً أوروى محدثاً ، قوله : لعن
 الله المحلل والمحلل له ، قوله : لعن الله الخمر وعاصرها ومنتصرها و
 حاملها والمحمولة إليها وساقيها وشاربها وأكل ثمنها . وقد تنازع الناس في
 لعن الفاسق المعين ، فقيل : إنه جائز ، قال ذلك طائفة من أصحاب أحمد و
 غيرهم : مثل الحافظ ابن الجوزي وغيره ، وقيل : إنه لا يجوز ، قال ذلك
 طائفة أخرى من أصحاب أحمد وغيرهم : مثل أبي بكر عبد العزيز وغيره ، و

المعروف عن أحمد بن حنبل كرامية لعن المعين ، وأن يقال مثل ما قال الله سبحانه : ﴿أَلَا لعنة الله على الظالمين﴾ ، فالذى يجوز لعنة يزيد و أمثاله يحتاج إلا شيئاً : إلى ثبوت أنه كان من الفساق الظالمين الذين يباح لعنتهم ، وأنه مات مصرًا على ذلك ، والثانى أن لعنة المعين من مؤلاء جائزة ، والمنازع يطعن في كلام المقدمتين ، فمن أين يعلم الإنسان أن يزيد وغيره من الظالمة لم يتبع من هذه مع قوله سبحانه : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾ ثم الكلام في لعنة الأموات أعظم من لعنة الحي ؛ فإنه قد ثبت في الصحيح عن نبينا ورسولنا : أنه قال : لاتسبوا أمواتنا فتؤذوا أحيانا .

وبعضهم أطلق اللعن على يزيد بن معاوية، منهم السعد والقاضي أبو يعلى والحافظ ابن الجوزي

((وبعضهم أطلق اللعن عليه)) : منهم الشارح السعد التفتازاني و منهم أبو يعلى القاضي ، و منهم الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي . ولا ابن الجوزي كتاب في إباحة لعنة يزيد رد فيه على الشيخ عبد المفيض الحربي : فإنه كان ينهي عن ذلك ، سماه " الرد على المتعصب العنيد المانع عن ذم يزيد " ، وفيه رواية عن أحمد بن حنبل ، وأنه قال : لا لعن من لعنه الله ، واستدل بالأية الكريمة : ﴿فَهُلْ عَسِيتُمْ إِنْ تُولِّتُمْ أَنْ تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطَعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ﴾ ((لما أنه كفر حين أمر بقتل)) ((الحسين)) - وفيه نظر - على قوانين أهل السنة والجماعة : فإن الحكم بالقتل معصية كبيرة ، فافهم .

..... و اتفقوا على جواز اللعن على من قتله أو أمر به
أو أجازه أو رضي به . و الحق أن رضاء يزيد بقتل الحسين

و استبشاره بذلك و إهانة أهل بيت النبي عليه الصلاة و السلام مما تواتر معناه ، وإن كان تفاصيله أحاد ، فنحن لاتتوقف في شأنه بل في إيمانه .

((و اتفقوا)) - العلماء - وفيه نظر : لأن الجمهور اتفقوا على عدم جواز اللعن ((على جواز اللعن على من قتله أو أمر به أو أجازه أو رضي به)) : أما من قتله فلقوله سبحانه : ﴿ من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها و غضب الله عليه و لعنه ﴾ ، و أما الحاكم فلأنه شريك القاتل في المعصية ، وأما من أجاز و رضي فلأن الرضا بالمعصية كفر ، قال الله سبحانه : ﴿ إن الذين يؤذون الله و رسوله لعنهم الله في الدنيا و الآخرة ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿ لعنة الله على الظالمين ﴾ و لا يخفى أن قاتله و الحاكم به و الراضي به مؤذى و ظالم .

((و الحق)) : فالحق أحق أن يتبع ((أن رضاء يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك)) - القتل - ((و إهانة)) : يعني إهانة يزيد ((أهل بيت النبي عليه الصلاة و السلام مما تواتر معناه وإن كان تفاصيله أحاد)) : ورده بعض العلماء منهم الحجة ، وقالوا : لم يثبت هذا أصلاً ، وقال القاري : إنه لم يثبت بغير الواحد فضلاً عن التواتر ، نعم ! الشهادة في العامة غير دليل على الثبوت ، قال الشارح : ((فنحن لا نتوقف في شأنه)) : يعني في قبح فعله أو في شأن اللعن عليه . ((بل في إيمانه)) ، بل نجزم بكفره وسوء عاقبته أيضاً ، والحق الحقيق التوقف في إيمانه ، وقد سبق وجهه منا آنفاً .

..... لعنة الله عليه و على أنصاره و أعوانه ، و نشهد بالجنة للعشرة الذين بشرهم النبي ﷺ حيث قال عليه الصلاة

وَالسَّلَامُ : أَبُو بَكْرٌ فِي الْجَنَّةِ وَعَمِّرَ فِي الْجَنَّةِ وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ
وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ وَزَبِيرُ فِي الْجَنَّةِ وَعَبْدُ
الرَّحْمَانِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ فِي الْجَنَّةِ وَ
سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ وَأَبُو عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ فِي الْجَنَّةِ ، وَ
كَذَا نَشَهِدُ بِالْجَنَّةِ لِفَاطِمَةَ وَحَسِينَ وَحَسِينَ مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ
الصَّحِيفَ أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالْحَسَنَ وَالْحَسِينَ
سَيِّداً شَبَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَسَائِرُ الصَّحَابَةِ لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِخَيْرٍ وَ
يُرْجَى لَهُمْ أَكْثَرُ مَا يُرْجَى بِغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . وَلَا نَشَهِدُ بِالْجَنَّةِ وَ
النَّارِ لِأَحَدٍ بَعْنَاهُ بَلْ نَشَهِدُ بِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ
الْكَافِرِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَنَرَى الْمَسْحَ عَلَى الْخَفِينِ فِي السَّفَرِ وَ
الْحُضُورِ ، لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ زِيَادَةُ عَلَى الْكِتَابِ ، لَكِنَّهُ بِالْخَيْرِ
الْمَشْهُورِ ، وَسُئِلَ عَلَيْهِ أَبْنَ طَالِبٍ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفِينِ فَقَالَ :
جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيهَا لِلْمَسَافِرِ وَيَوْمًا وَلِيَلَةً
لِلْمَقِيمِ ، وَرُوِيَ أَبُو بَكْرٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : رَحْصٌ
لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيهِنَّ وَلِلْمَقِيمِ يَوْمًا وَلِيَلَةً . إِذَا تَطَهَّرَ
فَلَيْسَ خَفِيَّهُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهَا . وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ : ادْرِكْ
سَبْعِينَ نَفْرًا مِنَ الصَّحَابَةِ يَرَوْنَ الْمَسْحَ عَلَى الْخَفِينِ ، وَلِهَذَا
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : مَا قَلْتَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخَفِينِ حَتَّى جَاءَنِي فِيهِ
مِثْلُ ضَوْءِ النَّهَارِ ، وَقَالَ الْكَرْخِيُّ : أَخَافُ الْكُفُرَ عَلَى مَنْ لَا يَرِي
الْمَسْحَ عَلَى الْخَفِينِ ، لِأَنَّ الْأَثَارَ الَّتِي جَاءَتْ فِيهِ فِي حِيزِ التَّوَاتِرِ؛ وَ
بِالْجَمْلَةِ مِنْ لَا يَرِي الْمَسْحَ عَلَى الْخَفِينِ فَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعَةِ حَتَّى
سُئِلَ أَنْسُ بْنُ مَالِكَ عَنِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فَقَالَ : أَنْ تَحْبُّ

الشخصين و لاتطعن في الختنين و تمسح على الخفين . و لا
نحرم نبيذ التمر و هو أن ينبذ تمر أو ذبيب في الماء فيجعل في
إناء من الخزف فيحدث فيه لذع كما في الفقاء كأنه نهي عن
ذالك في بدء الإسلام لما كانت الجوار أواني الخمور ، ثم نسخ
فعدم تحريمها من قواعد أهل السنة خلافا للروايفض . و هذا
بخلاف ما إذا اشتد و سار مسakra فإن القول بحرمة قليله و
كثيره مما ذهب إليه كثير من أهل السنة

**قال الشارح من طغیان قلبه: لعنه الله عليه
وعلى أنصاره وأعوانه**

قال الشارح من طغيان قلمه : ((لعنة الله عليه و على أنصاره و
أعوانه)) : يعني جنوده الذين حاربوا الحسين ، ثبت في الصحيح عن رسول
الله ﷺ أنه أدار كساه على علي أمير المؤمنين و فاطمة و حسن و حسین . ثم
قال : اللهم ! مولاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس و طهراهم تطهيرا ، مولاء
أهل بيت نبينا و رسولنا ، ولهم عند الله سبحانه منقبة عظيمة ، وما قدر
بنوا أمية بنوا الزرقاء حق قدرهم ، فقتل الحسين ، فلا رب أنه قتل
مظلوماً شهيدا ، مثل ما قتل أشباحه من المظلومين الشهداء ، و قتل
الحسين معصية الله و رسوله ممن قتله أو أعاان على قتله أو رضي بذلك ،
و هو مصيبة أصيب بها المسلمون من أمله و غير أمله ، و هو في حقه
شهادة له و رفع درجة و علو منزلة ، فإنه و أخاه سبقت لهما من الله
سبحانه السعادة التي لا تُنال إلا بنوع من البلاء ، فهذا مات مسموماً وهذا
مقتولاً : ينالا بذلك منازل السعداء و عيش الشهداء : ولئن ما وقع من

ذلك بأعظم من قتل الأنبياء ؛ فإن الله سبحانه قد أخبر أن بني إسرائيل كانوا يقتلون النبيين بغير حق ، وقتل النبي أعظم ذنباً ومصيبة . وكذلك قتل أمير المؤمنين عليه أعظم ذنباً ومصيبة ، وكذلك أمير المؤمنين عثمان أعظم ذنباً ومصيبة . وإذا كان كذلك ، فالواجب عند المصائب الصبر والاسترجاع ؛ كما يحبه الله ورسوله ، قال الله سبحانه : ﴿ وَبِشَرِّ الصابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابُوهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ وصادر الشيطان سبب قتل الحسين يحدث للنار بدعتين : بدعة الحزن والنوح ، وبدعة السرور والفرح . وكانت الكوفة بها قوم من الشيعة المنتصرة للحسين ، وكان رأسهم المختار بن أبي عبيد الكذاب ، وقوم من الناصبة المبغضين لأمير المؤمنين عليه وأولاده ، ومنهم الحجاج بن يوسف الثقفي الظالم ، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : سيكون في تقيف كذاب ومبين ، فكان ذلك الشيعي هو الكذاب ، وهذا الناصبي هو المبين ، فأحدث أولئك الحزن والنوح ، وأحدث هؤلاء السرور والفرح ، فافهم . ولقد أطربنا الكلام في هذا المقام ، وقد غفل عنه الأقوام .

..... ولا يبلغ ولد درجة الأنبياء ، لأن الأنبياء معصومون مأمونون عن خوف الخاتمة ، مكرمون بالوجي و مشاهدة الملك ،

مأمورون بتبيين الأحكام وإرشاد الأنام بعد الاتصاف بكمالات الأولياء . فما نقل عن بعض الكرامية من جواز كون الولي أفضل من النبي كفر و ضلال ، نعم ! قد يقع التردد في أن مرتبة النبوة أفضل أم مرتبة الولاية

البحث في أن الولاية وإن جلت مرتبها فهي آخذة من النبوة ولا يبلغ الولي درجة الأنبياء حتى لا تتحقق نهاية الولاية بداية النبوة أبداً

((ولا يبلغ ولی درجة الأنبياء)) : حتى لا تتحقق نهاية الولاية بداية النبوة أبداً : ولو أن الأولياء تقدموا إلى العين التي يأخذ منها الأنبياء لاحترقوا ؛ فال أولياء دون الأنبياء ، ولا يبلغون في الفضيلة والثواب إلى درجاتهم . قال القوноي : والنبي الواحد أفضلي من جميع الأولياء ، ولقد ضل أقوام بتفضيل الولي على النبي ، وقد ضلوا ضلالاً مبيناً ، واستدل به الشارح بوجوه أربعة : أما الوجه الأول فقال : ((لأن الأنبياء معصومون مأمونون عن خوف الخاتمة)) : بخلاف الأولياء ؛ فإن كثيراً منهم أزله الشيطان فأفضله من الإيمان ((مكرمون بالوحى)) : حتى في المنام ((و مشاهدة الملك)) : ويشاهدون الملائكة الكرام ((مأمورون بتبيين الأحكام وإرشاد الأنام بعد الاتصاف بكمالات الأولياء)) : وإن ولادة كلنبي فاضلة على ولادة أعظم الأولياء والأقطاب ، وهو الذي يليق بمقامهم : لأن الولاية أخذة عن النبوة . ((فما نقل عن بعض الكرامية من جواز كون الولي أفضلي من النبي)) : وكذا ما نقل عن الرافضة الزنادقة الملاحدة ، إنهم فضلوا أمير المؤمنين عليهما علية علية الأنبياء ، ((كفر و ضلال)) : بل هاتان الطائفتان أكفر من اليهود والنصارى ؛ ولكنهم غلب عليهم وساوسوا أنفسهم و حماقتهم على الحقائق اللائحة ، و تلاعب الشيطان بهم و سخر منهم ، وهذا أعظم ما يكون من السخافة ، وهل في الجنون أكثر من هذا مما يقول هؤلاء و هؤلاء الكفار ، وسيصلون دار البار.

التزدد في أن مرتبة النبوة أفضل أم مرتبة الولاية؟ فمراده ما قال الشيخ في الفتوحات

((نعم) قد يقع التزدد في أن مرتبة النبوة أفضل أم مرتبة الولاية)) : فمثهم من قال : إن مرتبة النبوة بناء على أن النبوة تكميل للغير ، وهو بعد الكمال ، و منهم من قال : إن مرتبة الولاية أفضل زعماً بأن الولاية عبارة عن عرفان الله سبحانه و صفاته و قرب منه و كرامته عنده ، والنبوة عبارة عن سفارة بينه وبين عبده و تبلغ أحكامه إليه ، والقيام بخدمة متعلقة بمصلحة العبد . وهذا ما أشار إليه بعض العارفين : إن مقام الولاية أتم وأكمل من مقام الرسالة ، فمراده ما قال الشيخ المدقق في الفتوحات : إن مقام ولاية التي في نفسه أتم وأكمل من مقام الرسالة ، و ذلك لشرف المتعلق و دوامه ؛ فإن الولاية يتعلق حكمها بالله سبحانه ، ولها الدوام في الدنيا والآخرة ، والرسالة يتعلق حكمها بالخلق و ينقطع بزوال زمن التكليف ، فليس مراد أحد من القوم بما قالوه : نصب الخلاف بين مطلق الولاية و رسالة الأنبياء ، فإن هذا لا يقوله إلا الجاهلون بالله سبحانه الذين لم يقربوا من حضرته و جنابه ، ولم يعرفوا أهلها و حاشا الأولياء من ذلك ، بل الخلاف في تفاصيل وصفي ولاية النبي و نبوته ، لا في ولاية الولي و نبوة النبي ، ولا في ولاية الولي و ولاية النبي .

وقول ابن تيمية في الإلزام على الأولياء العارفين كلها أكاذيب و مترفيات

وبعد اللتها واللقي ، ما قال ابن تيمية في كتاب النبوات : و كان السهر وأدي المقتول يطلب أن يكون نبيا ، و كذلك ابن سبعين و غيره . و النبوة الحق هي إنباء الله لعبده ، ونبي الله من كان الله هو الذي يبنبه ، و وحيه من الله ، و مؤلاء وحبيهم من الشياطين ، فهم من جنس المتنبئين الكاذبين كمسلمة الكذاب و أمثاله ، بل أولئك أحذق منهم ؛ فإنهم كانت تأتيهم أرواح فتكلّمهم و تخبرهم بأمور غائية ، و هي موجودة في الخارج ، و مؤلاء لا يعرفون مثل هذا ، هذا كلام ابن تيمية بعروفه . و هذا أدل دليل على أنه

غافل أو جاهم ، أىقول هذا أدنى مسلم : إن مسلمة و أمثاله الدجاجلة أفضل و خير من هؤلاء العارفين رؤساء المسلمين ، و هذا بهتان عظيم على الأولياء المخلصين ، إنهم بعبادتهم يطلبون النبوة ثم يقول بعد هذا في " النبوات " : فهوؤلاء المتكلسفة ما قدروا النبوة حق قدرها ، وقد ضل بهم طوائف من المتصوفة المدعين للتحقيق و غيرهم و ابن عربي و ابن سبعين ضلوا بهم : فإنهم اعتقدوا مذهبهم ، و تصوّفوا عليه . ولهذا يقول ابن عربي : إن الأولياء أفضل من الأنبياء ، وإن الأنبياء و سائر الأولياء يأخذون عن خاتم الأنبياء علم التوحيد ، وإن هو يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به إلى الرسول : فإن الملك عنده هو الخيال الذي في النفس ، و هو جبرائيل عندهم ، و ذلك الخيال تابع للعقل ، فالنبي عندهم يأخذ عن هذا الخيال ما سمعه من الصوت في نفسه . ثم يقول بعد هذا في " النبوات " : هذا وكما ادعى ابن العربي : أنه أفضل من محمد ، فإنه يأخذ عن العقل الذي يأخذ منه الخيال ، والخيال عنده هو الملك الذي يوحى به إلى النبي ، فلذا قال : فإنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به إلى النبي . هذا كلام ابن قيمية بلغظه . فهذه العبارات كلها أكاذيب وامbias وترهات لا يقول بحرف من هذا أحد من الأولياء والأصفياء ، و لا يقول به أدنى المؤمن فضلاً عن العرفاء العارفين بدرجات الأنبياء والمرسلين . قال الشيخ في " اليواقيت " بعد نقل قطعة قطعة من الفتوحات : فهذه نصوص الشيخ تكذب من افترى عليه أنه يقول : الولاية أعظم من النبوة . و قال القاري (١) علي بن ملطان الهروي: وأما ما حكى عن ابن عربي خلاف ذلك ، فمحسن الظن به أنه من المفتريات عليه المنسوبات إليه .

(١) في شرحه لفقه الأكبر.

**والنبوة ليست مكتسبة وما قال ابن قيمية وهو خطا، فاحش
النبوة مكتسبة فهو خطأ، فاحش**

و من جملة المفتريات والأكاذيب على العارفين الكاملين قول ابن تيمية ، قال في شرحه - لعقيدة السفاريني - : و هؤلاء (١) عندهم النبوة مكتسبة . و كان جماعة من زنادقة الإسلام يطلبون أن يصيروا أنبياء . والحاصل : أن النبوة فضل من الله و موهبة و نعمة من الله تعالى ، يمن بها سبحانه و يعطيها من يشاء أن يكرمه بالنبوة ، فلا يبلغها أحد بعلمه ولا يستحقها بكسبه ، و لا ينالها عن استعداد ولايته : بل يخص بها من يشاء من خلقه . و من زعم أنها مكتسبة فهو زنديق يجب قتله : لأنه يقتضي كلامه و اعتقاده أن لاتقطع ، وهو مخالف لنص القرآن والأحاديث المتواترة . بأن نبينا ﷺ خاتم النبيين ، ولهذا قال : يعني أن النبوة فضل من الله و نعمة يمن بها رب الحكيم العليم الكريم على من يشاء و يرد إكرامه بها ، و كان ذلك ممتدًا من عهد الأب الأول الصفي أدم عليه الصلاة والسلام إلى أن بعث الخاتم النبي العبيب محمد ﷺ . أقول : و قال الزرقاني (٢) : و من زعم أنها مكتسبة يلزمـه أنها تسلـب أيضـاً ، وهذا اعتقاد اليهود في بلعام ، فإنه كان نبياً عندـهم في بـني موـاب : كما حـكـاه ابن حـزم عـنـهم ، وهذا يـلـيقـ بـذـلـكـ الشـقـيـ القـادـيـانـيـ المـتـبـعـ ، فإـنـهـ قدـ مـسـلـبـ الإـيمـانـ وـ مـاتـ شـرـمـيـةـ . وـ فـيـ "ـ صـبـحـ الأـعـشـىـ"ـ (٣)ـ : وـ هـاتـانـ مـسـلـلتـانـ مـنـ جـمـلـةـ ماـ كـفـرـواـ بـهـ بـتـجـوـيـزـ النـبـوـةـ بـعـدـ النـبـيـ ﷺـ الـذـيـ أـخـبـرـ تـعـالـ أـنـهـ خـاتـمـ النـبـيـنـ . وـ قـوـلـهـ :ـ أـنـهـ تـنـالـ بـالـكـمـبـ ،ـ وـ قـدـ حـكـىـ الصـلـاحـ العـضـدـيـ فـيـ شـرـحـ لـامـيـةـ الـعـجمـ :ـ أـنـ السـلـطـانـ صـلـاحـ الدـيـنـ يـوـسـفـ بـنـ أـيـوبـ إـنـمـاـ قـتـلـ عـمـارـةـ الـيـمـنـيـ الشـاعـرـ حـيـنـ قـامـ فـيـ مـنـ أـقـامـ بـإـحـيـاءـ الـدـوـلـةـ الـفـاطـمـيـةـ بـعـدـ اـنـقـراـضـهـ فـيـ بـيـتـ نـسـبـ إـلـيـهـ مـنـ قـصـيـدةـ ،ـ وـ هـوـ قـوـلـهـ :

وـ كـانـ مـبـداـ هـذـاـ дـيـنـ مـنـ رـجـلـ سـعـيـ فـاصـبـحـ يـدـعـيـ سـيدـ الـأـمـمـ .
فـجـعـلـ النـبـوـةـ مـكـتـسـبـةـ .

(١) الشيخ ابن العربي والشهوردي الشيخ المقبول وابن سبعين وابن فارس .

(٢) في الجزء السادس ص/١٨٩ من آخر النوع الثالث من المقصد السادس .

(٣) المجلد ١٣ ص/٣٥٥.

..... بعد القطع بأن النبي متصرف بالمرتبين ، و أنه أفضـلـ مـنـ الـوـليـ الـذـيـ لـيـسـ بـنـبـيـ . وـ لـاـيـصـلـ الـعـبـدـ مـاـ دـامـ عـاقـلاـ

بالغا ، إلى حيث يسقط عنه الأمر و النهي لعموم الخطابات الواردة في التكاليف ، و إجماع المجتهدين على ذلك ، و ذهب بعض الإباحيين إلى أن العبد إذا بلغ غاية المحبة و صفا قلبه ، و اختار الإيمان على الكفر من غير نفاق سقط عنه الأمر و النهي
و لا يدخله الله النار بارتكاب الكبائر ،

((بعد القطع بأن النبي متصف بالمرتبين)) : لأن الجمع حاصل للأنبياء . ((و أنه أفضل من الولي الذي ليس بنبي)) : لأن النبي أفضل أضعاف أضعاف مرات من أعلى الأولياء من الأقطاب و غيرها - و بالله التوفيق و منه الوصول إلى التحقيق . ولما اعتقد قوم و يقولون بإسقاط التكاليف ، و يزعمون أن التكاليف إنما كانت وسيلة إلى الوصول وقد وصلنا ، فقال في إبطال هذا الكفر :

البحث في أن أحداً من الإنس والجن لا يخرج عن التكاليف

صادم عقله ثابتنا وإن بلغ أقصى درجة القرب

((ولا يصل العبد)) : يعني بالانه MAK في المعرفة والعبادات والطاعات . ((ما دام عاقلا)) : احتراز عن الجنون بالغا احتراز عن الصبي ((إلى حيث يسقط عنه الأمر و النهي)) : إن من المعال رفع التكاليف عن كل عاقل بالغ ما بقيت الدنيا . ((لعموم الخطابات الواردة في التكاليف)) : إن النصوص وردت عامة لكل عاقل بالغ في جميع الأوقات والأزمان ؛ فالقول بالسقوط إنكار عن عمومها . قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَرَكَ سَدِئَ ﴾ و قال سبحانه : ﴿ وَاعْبُدْ رِبَكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينَ ﴾ أجمع المفسرون على أن المراد به الموت ، ((و إجماع المجتهدين على ذلك)) : يعني على عدم وصول العبد أو على عدم السقوط ، و خص المجتهدين إشارة إلى أن المعتبر إجماعهم .

ولا يصل العبد مادام عاقلاً إلى حيث يسقط عنه الأمر والنهي

((وذهب بعض الإباحيين)) : من الطائفة الإباحية القائل جماعتهم : إن كل شيء مباح لقول الله سبحانه : ﴿ خلق لكم ما في الأرض جميعاً ﴾ فلا واجب ولا حرام بالاختيار الكلي ، وهذا في الواقع تكذيب الله وتکذيب كتابه وتکذيب رسوله ، وليس في الكفر أزيد من هذا . فتأمل . ((إلى أن العبد إذا بلغ غاية المحبة)) : يعني من بلغ الغاية القصوى من المحبة . ((وصفاً قلبه)) عن الغفلة والجهالة ، ((و اختار الإيمان على الكفر من غير نفاق سقط عنه الأمر والنهي)) : يعني سقطت عنه الشرائع كلها من الصلاة والصيام وغير ذلك ، وحلت له المحرمات كلها من الزنا والخمر وغير ذلك ، واستباحوا بهذا نساء غيرهم . ((ولا يدخله الله النار بارتكاب الكبائر)) : وهذه كلها كفريات وأقوال قوم يكيدون الإسلام ، ويخرجون الضعفاء منها الكفر .

..... و بعضهم إلى أنه تسقط عنه العبادات الظاهرة و تكون عبادته التفكير . وهذا كفر و ضلال .

**وَذَعْتُ الْإِسْمَاعِيلِيَّةَ وَالنَّصَارَيَّةَ مِنَ الْبَاطِنِيَّةِ إِلَى أَنَّهُ تَسْقُطُ
الْعِبَادَاتُ الظَّاهِرَةُ، أَقُولُ: وَهُؤُلَاءِ أَكْفَرُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى**

((و بعضهم)) : و ذهب ملاحدة الإسماعيلية والنصرية وغيرهم من
الباطنية الزنادقة ((إلى أنه تسقط عنه العادات الظاهرة وتكون عبادته
التفكير)) : يعتقدون أن باطن الشريعة يخالف ظاهرها ، و يسقطون عن
خواصهم الصوم والصلوة والزكاة والحج ، و يقولون : إن الشريعة إنما هي
لل العامة . وأما الخاصة إذا علموا بطنها فإنها تسقط عنهم الواجبات و تباح
لهم المحظورات . أقول : و هؤلاء و نحوهم أكفر من اليهود والنصارى ، هؤلاء
الملاحدة والزنادقة الذين يعتقدون ألوهة أمير المؤمنين عليه ^{عليه السلام} أو نبوته ، و
يعتقدون أن أنتمهم معصومون : فلا رب أن من اعتقد عصمة أمراء بني
أممية و خلفاء بني العباس كلهم خيرا من هؤلاء من وجوده كثيرة : فإن أمراء بني
أممية و خلفاء بني العباس مسلمون ظاهراً وباطناً ، و ذنوبهم من جنس ذنوب
المسلمين ليسوا كفاراً منافقين ، و هؤلاء الباطنية هم في الباطن أكفر من
اليهود والنصارى . فمن اعتقد عصمة هؤلاء كان أعظم جهلاً و ضلالاً من
اعتقد عصمة أمراء بني أممية و عصمة خلفاء بني العباس . بل ولو اعتقد
معتقد عصمة سائر ملوك المسلمين الذين هم مسلمون ظاهراً وباطناً لكان
خيراً من اعتقد عصمة هؤلاء ، فقد تبين أن الجهل الذي يوجد فيمن هو
من أجهل أهل السنة يوجد في الشيعة من الجهل ، هو أعظم منه لا سيما ، و
جهل أولئك جهل أصله نفاق وزندقة لا جهل بدعة و تأويل ، و هؤلاء أصل
جهلهم لم يكن نفاقاً وزندقاً ، بل جهل بدعة و تأويل و قلة علم بالشريعة ،
ولهذا إذا تبين لهؤلاء حقيقة ما بعث الله به محمداً رسوله رجعوا عن جهلهم
و بدعتهم . وأما الملاحدة فيعلمون في الباطن أن ما يقولونه منافقون لما جاء

به محمد ﷺ ، و هم يخالفونه لاعتقادهم أنه وضع ناموساً بعقله و فضيلته ، فيجوز لنا أن نضع ناموساً إذا كانت النبوة عندهم مكتسبة ، والشرائع من جنس سياسة الملوك العادلة .

وهذا كفر وضلال وزندقة وإلحاد

((و هذا كفر)) : و هذا الكفر أشد من كفر اليهود والنصارى . ((و ضلال)) : و زندقة و جهالة ، و قول بعض العارفين : إن السالك يصل إلى مقام يرتفع عنه التكليف ، مراده بهذا التكليف ذهاب كلفة العبادة - فلا يصير مملاً منها بل يتلذذ بالعبادة و ينشرح قلبه بالعبادة و يزداد شوقه و نشاطه بالزيادة علماً بأنها سبب السعادة . و من هذا قال بعض المشائخ : الدنيا أفضل من الآخرة ؛ لأنها دار الخدمة والأخرة دار النعمة ، و مقام الخدمة أفضل من درجة النعمة . و سئل رأس الطائفة أبو القاسم الجنيد عن قوم يقولون بإسقاط التكليف ، و يزعمون أن التكاليف إنما كانت وسيلة و ذريعة إلى الوصول ، وقد وصلنا ، فقال : صدقوا في الوصول ؛ ولكن إلى السقر ، والذي يسرق و يزني خير من يعتقد ذلك ، فعلم أن الله - جل شأنه - لا يحرم شيئاً أو يوجبه على المسنة رسleه ، ثم يبيحه لأحد من أوليائه أبداً ؛ لأن الله سبحانه قد راغى شرعه الظاهر ، و جعله مرداً للناس كلهم ، فلا ينسخ الشريعة إلا من جاء بها من بعده من الرسل ، و نبينا آخر الرسل وليس لشرعنا ناسخ ، فافهم .

..... فإن أكمل الناس في المحبة والإيمان هم الأنبياء ؛
خصوصاً حبيب الله ﷺ ، مع أن التكاليف في حقهم أتم و

أكمل . و أما قوله ﷺ : إذا أحب الله عبدا لم يضره ذنب ، فمعناه : أنه عصمه من الذنوب ، فلم يلحقه ضررها . و النصوص من الكتاب و السنة تحمل على ظواهرها ما لم يصرف عنها دليل قطعي ، كما في الآيات التي تشعر بظواهرها بالجهلة و الجسمية . و نحو ذلك ، لا يقال هذه ليست من النصوص بل من المتشابه

((فإن أكمل الناس في المحبة والإيمان هم الأنبياء : خصوصاً حبيب الله ﷺ مع أن التكاليف في حقهم أتم وأكمل)) : لحديث سعد بن أبي وقاص ، قلت : يا رسول الله ! أي الناس أشد بلاء قال الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، أخرجه الترمذى وصححه . قال القشيري : ليس كل أحد أعلا للباء ، إن الباء لأرباب الولاء ، فاما الأجانب فيتجاوز عنهم و يخلى سبيلهم . ولما قال أن يقول : لم قال : إن ما ذهب إليه مولاه ، كفر؛ وقد قال عليه السلام : إذا أحب الله عبدا لم يضره ذنب . فأجاب عنه بقوله ((و أما قوله ﷺ : إذا أحب الله عبدا لم يضره ذنب)) : هذا لم يوجد بالفظه ، ((فمعناه أنه)) : يعني الله سبحانه . ((عصمه)) : يعني العبد ، ((من الذنوب)) : لا أنها تصدر عنه لكنها لا تضره ، ((فلم يلحقه ضررها)) : يعني ضرر العيوب و الذنوب ، أو وفقه الله سبحانه للتوبة بعد الحوبة . و مفهوم هذا الحديث أن من أبغضه الله فلا تنفعه طاعته : حيث لا يصدر عنه عبادة صالحة ونية صادقة . تأمل .

النصوص من الكتاب والسنة تحمل على ظواهرها

ما لم يصرف عنها دليل قطعي

((و النصوص من الكتاب والسنة تحمل على ظواهرها)) : ما لم تكن من قبيل المتشابهات : فإن فيه خلافا مشهورا معروفا بين السلف والخلف في متع التأويل وجوازه ، وقد تقرر في موضعه ، ((ما لم يصرف عنها دليل قطعي)) : من نص قاطع أو إجماع أو برمان عقلي : ((كما في الآيات التي تشعر بظواهرها بالجهلة)) : قال الله سبحانه : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوِي ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿ فَلَمْ يَرَهُ اللَّهُ ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ ﴾ والجسمية : قال الله سبحانه : ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ وقال سبحانه : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوتَتَانِ ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿ إِنَّكَ بِأَعْيُلَنَا ﴾ و غيرها من الآيات القرانية والأحاديث النبوية في هذا اللباب لا تحصى . ((و نحو ذلك)) : ونظائر هذا كثيرة مما يكون في الآيات والأحاديث ((لا يقال هذه ليست)) : يعني الألفاظ التي لا يراد ظواهرها . ((من النصوص : بل من المتشابه)) : مثل المقطعات وأيات الصفات التي لاتحمل على ظواهرها مع إدراك كيفيتها ، ومع الإيمان بحقيقةتها .

حكم المتشابه التوقف مع اعتقاد الحقيقة عند الحنفية

وببيان الاختلاف فيه

ذهب مشائخ الحنفية إلى أن إثبات اليد والوجه وغيرهما له سبحانه حق بأصله و مجهول بوصفه ، و لا يجوز إبطال الأصل بالعجز عن درك الوصف ، فحكم المتشابه التوقف مع اعتقاد الحقيقة عند الحنفية . و ذهب مشائخ الأشاعرة إلى أنها مجازات عن معان ظاهرة ، فاليد مجاز عن القدرة ، والوجه عن الوجود ، والعين عن البصر ، والاستواء عن الاستهلاك ، واليدان عن كمال القدرة . واحتج مشائخ الحنفية على أن تأويل المتشابه لا يعلمه غير الله سبحانه مرجحا : بأنه أليق ببلاغة النظم : لأنه لما بين الله سبحانه أن من القرآن متشابها جعل الناظرين فيه فريقين :

الزائغين عن الطريق والرامسين في العلم ، وجعل اتباع المتشابه حظ الزائغين بقوله سبحانه : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَغَ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ أَبْتِغَاهُ الْفَتْنَةُ وَابْتِغَاءُ تَأْوِيلِهِ ﴾ وجعل اعتقاد الحقيقة مع العجز عن الإدراك حظ الرامسين بقوله سبحانه : ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمْنًا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رِبِّنَا ﴾ فالاحتياط في أن يبقى علم المتشابهات على العلم الأصلي : لئلا يلزم إبطال الأصل ، يعني الصفات المتشابهات بالتأويل وإرادة المجاز .

واحتاج مشائخ الأئمَّةَ الشاعرة بأنَّه لو لم يكن للرامسين في العلم حظ في العلم بتأويل المتشابهات فلم يكن لهم على الجهال ، لأنَّهم جميعاً يقولون ذلك ، وبأنَّه لو لم يقول لم ينتفع به عباده ، والحكيم لا يليق به أن يتزل شيئاً لا ينتفع به عباده . والجواب أنه لا يلزم مما ذكروا عدم الحظ لهم بالمتشابهات ، بل في إنزالها ابتلاء الرامسين وحملهم على العجز عن علمها ، وإحالة علمها إلى الله سبحانه ، فيؤدي إلى ازدياد الاعتراف .

لأنَّا نقول : المراد بالنصوص ههنا ليس ما يقابل الظاهر و المفسر و المحكم ، بل ما يعم أقسام النظم على ما هو

المتعارف . و العدول عنها أي عن الظواهر إلى معان يدعىها أهل الباطن و هم الملاحدة ، و سموا الباطنية لادعائهم أن النصوص ليست على ظواهرها بل لها معان باطنية ، ولا يعرفها إلا المعلم و قصدتهم بذلك نفي الشريعة بالكلية ،

((لأننا نقول المراد بالنصوص منها ليس ما يقابل الظاهر والمفسر والمحكم)) : يعني مصطلح أهل الأصول والفقهاء : ((بل ما يعم أقسام النظم)) : فيشمل المحكم والمتشبه و غيرهما من الأقسام . ((على ما هو المتعارف)) : يعني في العرف لا عند أصحاب الأصول - وبالله التوفيق -

ذعمت الباطنية أن النصوص ليست على ظواهر بل لها معان باطنية لا يعرفها إلا المعلم والرد البليغ على هؤلاء المناقفين

((و العدول)) متبدأ و خبره قوله : إلحاد ، ((عنها أي عن الظواهر إلى معان يدعىها أهل الباطن و هم الملاحدة ، و سموا الباطنية)) : و هذا أشهر أقايمهم . ((لا دعائهم)) : في زعمهم الفاسد و اعتقادهم الباطل ، ((أن النصوص ليست على ظواهرها بل لها معان باطنية)) : و إنما تزعمهم هذا اللقب لاعتقادهم بأن لكل ظاهر باطنا ، و لكل تنزيل تأويلا ، و لحكمهم أن باطن الشريعة يخالف ظواهرها . ولهم ألقاب كثيرة سوى هذه على لسان قوم ، فبالعراق يسمون الباطنية والقرامطة والمذكية ، و بخراسان التعليمية والملحدة . و هم يقولون : نحن إسماعيلية ، و يثبتون الإمامة لإسماعيل بن جعفر الصادق . و يقولون : إننا تميزنا عن فرق الشيعة بهذا الاسم ، و بهذا الشخص . ثم إن الباطنية القديمة قد خلطوا كلامهم ببعض كلام الفلسفه ، و صنفووا كتبهم على ذلك المنهاج . ((لا يعرفها إلا المعلم)) : ، و هو الإمام

المعصوم عند مولاء المنافقين ، و دعوا الناس لإمام معصوم في كل زمان يعرف موازنات هذه المعرف والعلوم ، و يهتدى إلى مدارج هذه الأوضاع والرسوم . ((و قصدتهم بذلك نفي الشريعة بالكلية)) : « يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواهمه و يأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون » ، وأما أهل العلم وأهل الإيمان فعلى تقدير من هذه الحال يجعلون كلام الله وكلام رسوله هو الأصل الذي يعتمد عليه ، وإليه يرد ما تنازع الناس فيه ، فما وافقه كان حقا ، وما خالفه كان باطلًا ، ومن كان قصده متابعته من المؤمنين وأخطأ بعد اجتهاده الذي استفرغ به وسعه ، غفر الله له خطأه : سواء كان خطأه في المسائل العلمية أو المسائل العملية : فإنه ليس كل ما كان معلوما متوقنا لبعض الناس ، يجب أن معلوما متيقنا لغيره ، وليس كل ما قاله رسول الله ﷺ يعلمه كل الناس ويفهمونه : وإن كان كلامه في نفسه محكما مقوينا بما يبين مراده : فإن الله سبحانه أمر الرسول بالبلاغ المبين ، وهو أطوع الناس لرب العالمين ، فلا بد أن يكون قد بلغ البلاغ المبين و مع البلاغ المبين لا يكون كلامه ملتبسا .

إلحاد أي ميل و عدول عن الإسلام و اتصال و اتصاف بالكفر لكونه تكذيبا للنبي ﷺ فيما علم مجئه به

بالضرورة . و أما ما ذهب إليه بعض المحققين من أن النصوص مصروفة على ظاهرها ، و مع ذلك فيها إشارات خفية إلى دقائق تكشف على أرباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر .

((إلحاد أي ميل و عدول عن الإسلام)) : و أما العدول عن ظواهرها إلى معان يدعىها الملاحدة الباطنية فزندقة و ضلاله و جهالة . ((و اتصال و اتصاف بالكفر)) : بل الباطنية أشد كفراً و نفاقاً من اليهود والنصارى والمجومن ، و مائر فرق الضلاله ، يفترون على الله سبحانه الكذب ، و يعظمون الكاذبين المفترين ، و يعظمون غير الأنبياء على الأنبياء تعظيم مسلمة الكذاب وأمثاله ، من الرجالين الملاحدين : ((لكونه تكذيباً للنبي ﷺ فيما علم مجتبه به بالضرورة)) : لأنهم يزعمون في الباطن أن ما يقولون منافق لما جاء به محمد ﷺ ، و هم يخالفونه لاعتقادهم أنه وضع ناماً بعقله و فضيلاته ، فيجوز لنا أن نضع ناماً : لأن النبوة عند هذه المنافقين مكتسبة . والحق أن يقال : إن تلك الطائفة قد علم أنها من أفراد الناس و أنهم معروفون بالإفلام ، و أكثر ما تجد الرافضة إما في الزنادقة المنافقين و إما في الجهال . ليس لهم علم بالمنقولات و لا بالمعقولات . أما الحديث فهم من أبعد الناس عن معرفته ، لا إسناده ولا متنه ، ولا يعرفون الرسول وأحواله ، ويدعون أن الفيلسوف أعظم من الأنبياء ، و أما الفقه فهم من أبعد الناس عن الفقه . و أصل دينهم في الشريعة هي مسائل ينقلونها عن بعض علماء أهل البيت ، و مؤلاء من أئمة الدين و سادات المسلمين : لكن لا ينظرون في الإسناد إليهم : هل ثبت النقل منهم أم لا ، بل قد أصلوا لهم ثلاثة أصول : أحدهما : أن مؤلاء معصومون . و ثانيها : أن كل

ما يقولونه منقول عن نبينا ورسولنا . وثالثها : أن إجماع العترة حجة ، ومؤلِّءُهُم العترة . ولقائل أن يقول : إن قول المصنف في العدول عن ظواهرما إلى معانٍ يدعىها أهل الباطن كفر وإلحاد ، يخالف ما ذهب إليه المحققون فأجاب عنه بقوله : ((وأما ما ذهب إليه بعض المحققين)) من الصوفية وأرباب السلوك ((أن النصوص مصروفة على ظاهرها)) محمولة على ظاهر العبارات . ((ومع ذلك فيها إشارات خفية إلى دقائق)) إلا أن فيها بعض الإشارات الغير مضادة للمنطوق . ((تكشف على أرباب السلوك)) : من الأنبياء والأولياء . ((يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر)) .

..... المرادة ، فهو كمال الإيمان ومحض العرفان . ورد النصوص بأن ينكر الأحكام التي دلت عليها النصوص القطعية من الكتاب والسنَّة كحشر الأجساد مثلاً كفر . لكونه تكذيباً

صريحاً لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فمن قذب عائشة بالزنا كفر واستحلال المعصية صغيرة أو كبيرة كفر إذا ثبتت كونها معصية بدليل قطعى ، وقد علم ذلك والاستهانة بها كفر ، والاستهزاء على الشريعة كفر ، لأن ذلك من أمارات التكذيب . وعلى هذه الأصول يتفرع ما ذكر في الفتاوى من أنه إذا اعتقاد الحرام حلالا ، فإن كانت حرمته لعينه وقد ثبت بدليل قطعى كفر ولا فلا ، بأن يكون حرمته لغيره أو ثبت بدليل ظنى وبعضهم لم يفرق بين الحرام لعينه ولغيره ، فقال من استحل حراما وقد علم في دين النبي عليه السلام تحريمية كنکاح ذوى المحارم أو شرب الخمر أو أكل الميتة أو الدم أو الخنزير من غير ضرورة فكافر ، و فعل هذه الاشياء بدون الاستحلال فسق . ومن استحل شرب النبيذ إلى أن يسكر كفر . وأما لو قال لحرام : هذا حلال ، لترويج السلعة أو بحكم الجهل لا يكفر . لو تمنى أن لا يكون الخمر حراما أو لا يكون صوم رمضان فرضاً لما يشق عليه لا يكفر . بخلاف ما إذا تمنى أن لا يحرم الزنا وقتل النفس بغير حق فإنه يكفر ، لأن حرمته هذا ثابتة في جميع الأديان موافقة للحكمة و من أراد الخروج عن الحكمة فقد أراد أن يحكم الله تعالى بما ليس بحکمة ، وهذا جهل منه بربه تعالى . وذكر الإمام السرخسي في كتاب الحيض أنه لو استحل وطى إمرأته العائض يكفر . وفي النوادر عن محمد أنه لا يكفر هو الصحيح . وفي استحلال اللواطة بأمرأته لا يكفر على الأصح . و من وصف الله تعالى بما لا يليق به أو سخر باسم من

اسمائه أو بأمر من أوصمه أو انكر وعده أو وعده يكفر . وكذا لو تمنى أن لا يكوننبي من الأنبياء على قصد استخفاف أو عداوة . وكذا لو ضحك على وجه الرضاة في من تكلم بالكفر . وكذا لو جلس على مكان مرتفع وحوله جماعة يسألونه مسائل ويفضحونه ويضربونه بالوسائل يكفرون جميعا . وكذا لو أمر رجلا أن يكفر بالله أو عزم على أن يأمر بکفره . وكذا لو أفتى لإمرأة بالكفر لتبين من وجهاها ، وكذا لو قال عند شرب الخمر أو الزنا بـسم الله وكذا إذا صلى بغير قبلة أو بغير طهارة متعمدا يكفر ، وإن وافق ذلك القبلة . وكذا لو اطلق الكفر استخفافا لا اعتقاد إلى غير ذلك من الفروع .

((المرادة فهو كمال الإيمان و محض العرفان)) : وهذا فضل الله يؤتى به من يشاء من عباده ، والله ذو الفضل العظيم . ((ورد النصوص)): مبتدأ وخبره قوله : كفر . ((بأن ينكر الأحكام التي دلت عليها النصوص القطعية)) : يعني بلا شبهة أصلاً ورأساً ، ((من الكتاب والسنّة)) : يعني الأخبار المتواترة ، ((كحشر الأجساد مثلاً)) : فإن النصوص الواردة عليه بلغت من الوضوح جداً يأبى عن تأويلها ، ((كفر لكونه)) رد النصوص . ((تكذيباً صريحاً لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فمن قذب عائشة ^{بنت زينة})) : و مؤلاء القاذفون الرافضة الزنادقة . ((كفر)) : لأنه ثبت تزويرها وطهارة ذيلها بالأدلة القطعية من الكتاب والسنّة النبوية ، نعوذ بالله تعالى من الخذلان .

قال بعض المتكلمين: إن الأدلة اللفظية لا تضيق بالآيات
وهذا قول باطل، مردود

و من العجب ما قال بعض المتكلمين : إن الأدلة اللفظية لاتفيض اليقين ، و إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم العقل ؛ لأنه لا يمكن الجمع بينهما و لا إبطالهما ، ولا يقدم النقل ؛ لأن العقل أصل النقل ، فلو قدمتا عليه النقل لبطل العقل و هو أصل النقل ، فلزم بطلان النقل فيلزم من تقديم النقل بطلان العقل والنقل . أقول : هذا القول الذي قاله أصحاب هذا القانون الذي لم يُعرف عن طائفه من طوائف بني آدم قبل هؤلاء ، و ذلك لظهور العلم بفساده ، فإنه يقدح فيما هو أظهر العلوم الضرورية لجميع الخلق ؛ فإن بني آدم يتكلمون ، و يخاطب بعضهم بعضاً مخاطبة و مكاثبة ، و قد أنطق الله سبحانه بعضه بعض الجمادات وبعض الحيوانات بمثل ما أنطق ببني آدم، فلم يسترب سامع النطق في حصول العلم واليقين به ، بل كان ذلك عنده من أعظم العلوم الضرورية ، فقالت النملة لأمة النملة : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّمَلُ ادْخُلُوا مِسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطُمُنَّكُمْ سَلِيمَانٌ وَجْنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ ، فلم يشك النمل و لا سليمان في مرادها ، و فهموه يقيناً ، و لما علم سليمان مرادها يقيناً ، تبسم ضاحكاً من قولها ، و خاطبه الهدى ، فحصل للهدى علم اليقين بمراد سليمان ، و أرسل سليمان الهدى و الكتاب ، و فعل ما حكى الله لما حصل له اليقين بمراد الهدى من كلامه . و أنطق سبحانه الجبال مع داود بالتسبيح ، و علم سليمان منطق الطير ، وأسمع الصحابة تسبيح الطعام مع رسول الله ﷺ ، وأسمع رسوله تسليم العجر عليه . فبعد هذه الأدلة أفيقول عاقل : إن اليقين لم يحصل للسامع بشيء من مدلول هذا الكلام ؛ فضلاً عن مدلول كلام الله و مدلول كلام رسول . نقل بعض مشائخنا عن أبي حفص الكبير أنه قال : من لم يزن أفعاله و أقواله و اعتقاده بميزان الكتاب والسنة ، فلا تغدوه في ديوان الرجال ، وقال فخر الإسلام علي البزدوي في "أصول الفقه" : لا يجوز أن يكون علم العقل علة بدون الشرع ، ولیعن إلى العباد ذلك . وقال

جنيد البغدادي ، مفتى الشريعة والطريقة : الطرق إلى الله تعالى بعدد أنفاس الخلق ، وكلها مسدودة على الخلق : إلا على من اقتضى أثر الرسول . أقول : القول بمجرد الدليل العقلي في علم الشريعة بدعة وضلالة ، فأولى أن يكون ذلك في علم التوحيد والصفات بدعة وضلالة ، و البسط في صحائف الحنفية وتألیفات الأشاعرة .

..... و اليأس من الله تعالى كفر ، لأنَّه لا يُيأس من روح الله إلا القوم الكافرون والأمن من الله كفر ، لأنَّه لا يأمن من مكر الله إلا القوم الخاسرون . فإنْ قيل : الجزم بأنَّ العاصي يكون في النار يُؤْسَ من الله ، وبأنَّ المطیع يكون في الجنة أمن

من الله تعالى : فلilزم أن يكون المعتنلي كافرا ، مطينا كان أو عاصيا ، لأنه إما آمن أو آيس

توبه اليأس مقبولة وإيمان اليأس غير مقبولة

وبيان الاختلاف فيه

((و اليأس من الله تعالى كفر)) : و استدل عليه الشارح بقوله سبحانه : ((لأنه (لايأس من روح الله إلا القوم الكافرون) ، والأمن من الله كفر)) " و احتاج عليه الشارح بقوله سبحانه : ((لأنه لا يأمن من مكر الله إلا القوم الخاسرون)) ثم اختلفوا ، ذهب مشائخ الحنفية إلى أن توبه اليأس مقبولة ، و إيمان اليأس غير مقبولة ، و هو مستفاد من عقائد الإمام الطحاوي ، والمصرح به في " الخلاصة " (١) و ذهب مشائخ الأشاعرة إلى أن توبه اليأس لا تقبل كإيمان اليأس ، و هو المصرح به في تفسير الفخر (٢) استدلاً بقوله تعالى : (وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار) حيث مسوى بين من سوف للتوبة إلى حضور الموت من الفلسفة والكفار ، وبين من مات على الكفر في نفي التوبة ، فدل على عدم اعتداد توبه الفاسق في حال اليأس . أجاب

(١) للإمام ركن الإسلام البخاري ، وكذا في فتاوى الإمام محمد الكردري .

(٢) في فتاوى الإمام محمد الكردري .

بعضهم أن قوله تعالى : (إنما التوبة على الله للذين ي عملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قرب) يدل على أن قبول التوبة كالمحتوم على الله تعالى بمقتضى وعده ، و قوله تعالى : " ولن يست التوبة " يدل بقرينة المقابلة على أنه ليس قبولها كالمحتوم عليه تعالى ، لعدم رغبة إليها وتأخيرها إلى هذا

الآن ، وهذا لا يمنع أن يتوب الله عليه ؛ بل يمنع أن يكون لهم الحق ، كما كان للأول نص عليه في كشف الأسرار ، وأجاب بعضهم بأن المراد بالذين يعملون العادة ، عصاة المؤمنين ، وبالذين يعملون السيئات ، المنافقون ، وبالذين يموتون ، الكفار . ذكره القاضي البيضاوي في تفسيره . و استدل شيخ الحنفية بقوله - عليه الصلاة السلام - : " إن الله تعالى قبل توبة عبده مالم يغرغر " حيث دل على أنه قبل توبته قبل أن تردد الروح في الحلقوم . وأما وقت ترددتها فيه فوقت معاينة الملائكة و معالجة ملك الموت قبض الروح ، فلا يتصور فيه التوبة ، ولهذا قالوا : إن الرجاء باقى ، فيصبح منه الندم والعزم على ترك الفعل ؛ وبأنه لما قبل في حقه شفاعة غيره يوم القيمة مع أنه زمان يأمن فشفاعته نفسه في آخر عمره و غاية أمره قبل يتفضل الله تعالى بقبولها في حين وجه وجهه الذل نحو بابه ، ورفع يدي سره إلى جنابه .

الأعمال بعد الإحباط بالازدواج هل تعود بالتنوبة أم لا؟

وبيان الاختلاف فيه

ثم اختلفوا في أن الأعمال بعد الإحباط بالارتداد هل تعود بالثوبة أم لا ؟ ذهب مشايخ الحنفية إلى أن المؤمن إذا ارتد - العياذ بالله تعالى - ثم أمن لا تعود أعماله ، وهو مستفاد من "الوضيح" للصدر العلامة ، والمصرح به في "الطريقة المحمدية" وشرحه "الوصلية الأحمدية" وذهب مشايخ الأشاعرة إلى أن من أمن بعد الارتداد تعود أعماله ، وهو المستفاد من "أنوار التنزيل" للبيضاوي ، ومن "التلوع" لسعد التفتازاني ، والمصرح به في "الوصلة" الأحمدية . واحتج مشايخ الحنفية بقوله تعالى : ﴿وَمَن يَكْفُرُ بِإِيمَانِهِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ﴾ ، دل إطلاق الآية الكريمة على أنه تحبط الأعمال بالارتداد ،

مات المرتد على ارتداده أولاً . واحتاج مشائخ الأشاعرة بقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمْلِأُنَّكَ حِبْطَتْ أَعْمَالَهُمْ ﴾ ، حيث دلت الآية الكريمة على أن إحباط الأعمال بالموت على الارتداد ، وحملوا قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ ﴾ على قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَلَمْ يَمْلِأْ عَلَى إِطْلَاقِهِ . وَالجَوابُ عَنْهُ : أَنَّ الْمُطْلَقَ يَجْرِي عَلَى إِطْلَاقِهِ وَالْمُقِيدُ عَلَى تَقْيِيدهِ ، فَلَا يَحْمِلُ عَلَى الْمُقِيدِ ، وَبَأْنَ إِعْمَالُ الدَّلِيلِيْنَ وَاجِبٌ مَا أَمْكَنَ ، وَذَلِكَ بِاجْرَاءِ الْمُطْلَقِ عَلَى إِطْلَاقِهِ ، وَالْمُقِيدُ عَلَى تَقْيِيدهِ ، وَ فِي الْعَمَلِ عَلَى الْمُقِيدِ بِطَلَانِ الْأَمْرِ الثَّانِي ، وَفِي "التلويع": وَبِهَذَا ظَهَرَ فَسَادُ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الشَّافِعِيَّةُ مِنْ حَمْلِ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقِيدِ جَمِيعًا بَيْنَ الدَّلِيلِيْنِ : إِذَا الْعَمَلُ بِالْمُقِيدِ يَسْتَلِزُمُ الْعَمَلُ بِالْمُطْلَقِ : مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ ، لِحَصْوَلِ الْمُطْلَقِ فِي ضَمِّنِ ذَلِكَ الْمُقِيدِ ، فَاقْهُمْ .

..... وَمِنْ قَوَاعِدِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنْ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ . قَلْنَا : هَذَا لَيْسَ بِيَمَنْ وَلَا أَمَنْ ، لَأَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ الْعُصَيْانِ لَا يَيْمَنْ ، أَنْ يَوْفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلتَّوْبَةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ الطَّاعَةِ لَا يَأْمَنْ مِنْ أَنْ يَخْذَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، فَيَكْسِبُ

المعاصي . و بهذا يظهر الجواب لما قيل : إن المعتزلي إذا ارتكب كبيرة لزم أن يصير كافرا لি�أسه من رحمة الله تعالى ولاعتقاده أنه ليس بمؤمن . و ذلك لأن لا نسلم أن اعتقاد استحقاقه النار يستلزم اليأس ، و أن اعتقاد عدم إيمانه المفسر بمجموع التصديق والإقرار والأعمال ، بناءاً على انتفاء الأعمال يوجب الكفر ، هذا . و الجمع بين قولهم : لا يكفر أحد من أهل القبلة ، و قولهم : يكفر من قال بخلق القرآن ؛ أو استحاللة الرؤية ؛ أو سب الشيفيين ؛ أو لعنهم ؛ و أمثال ذلك ؛ مشكل . و تصدق الكاهن بما يخبره عن الغيب كفر ، لقوله عليه السلام : من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل الله تعالى على محمد ﷺ . و الكاهن هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان و يدعى معرفة الأسرار و مطالعته علم الغيب . و كان في العرب كهنة يدعون معرفة الأمور فمنهم من كان يزعم أن له رئياً من الجن و تابعة يلقى إليه الأخبار ، و منهم من كان يزعم أنه يستدرك الأمور بفهم أعطيه . و المنجم إذا ادعى العلم بالحوادث الآتية فهو مثل الكاهن . و بالجملة العلم بالغيب أمر تفرد به الله تعالى إلا سبيل إليه للعباد إلا بإعلام منه أو إلهام بطريق المعجزة أو الكرامة و ارشاد إلى الاستدلال بالأدلة فيما يمكن فيه ذلك . ولهذا ذكر في الفتاوى أن قول القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطرباً مدعياً علم الغيب لا بعلامة كفر . و المعدوم ليس بشيء إن أريد بشيء الثابت المتحقق على ما ذهب إليه المحققون من أن الشيئية تساوق الوجود و الثبوت . و العدم يرادف النفي ؛ فهذا حكم ضروري لم ينزع فيه إلا المعتزلة القائلون بأن المعدوم و الممكن ثابت في الخارج ، وإن أريد أن المعدوم لا يسع شيئاً فهو

بحث لغوي مبني على تفسير الشيء بأنه الموجود والمعدوم أو ما يصلح أن يعلم ويخبر عنه ، فالمرجع إلى النقل وتتبع موارد الاستعمال . و في دعاء الأحياء للأموات و صدقتهم أي صدقة الأحياء عنهم أي عن الأموات نفع لهم أي للأموات خلافاً للمعذلة تمسكاً بأن القضاء لا يتبدل وكل نفس مرمونة بما كسبت و المرء مجزي بعمله لا بعمل غيره . ولنا ما ورد في الأحاديث الصلاح من الدعاء للأموات خصوصاً في صلوة الجنازة ، وقد توارثه السلف ، فلولم يكن للأموات نفع فيه لما كان له معنى ، و قال عليه السلام : ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه ، وعن سعد بن عبادة أنه قال : يا رسول الله ﷺ إن أم سعد ماتت فأي صدقة أفضل ، قال الماء فحفر بئراً وقال هذا لأم سعد ، وقال عليه السلام : الدعاء يرد البلاء والصدقة تطفئ غضب رب ، وقال عليه السلام : إن العالم والمتعلم إذا مرا على قرية فإن الله يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوماً

قول أهل السنة لا يكفر أحد من أهل القبلة: والرد على هذا القول

((و من قواعد أهل السنة و الجماعة أن لا يكفر أحد من أهل القبلة))
عدم تكفير أهل القبلة موافق لكلام الأشعري و الفقهاء ؛ لكن إذا فتشنا عقائد فرقهم الإسلاميين وجدنا فيها ما يوجب الكفر قطعاً ، فلا نكفر أهل القبلة ما لم يأت بما يوجب الكفر ، قال السيد في " شرح المواقف " : اعلم أن عدم تكفير أهل القبلة موافق لكلام الشيخ الأشعري و الفقهاء كما مر ، لكن إذا فتشنا عقائد فرق الإسلاميين وجدنا منها ما يوجب الكفر قطعاً : كالعقائد الراجعة إلى

وجود إله غير الله سبحانه ، أو إلى حلوله في بعض أشخاص الناس ، أو إلى إنكار نبوة محمد ﷺ ، أو إلى ذمه أو استخفافه ، أو إلى استباحة المحرمات وإسقاط الواجبات الشرعية ، هذا كلامه بحروفه . وفي كليات أبي البقاء : و خرق الإجماع القطعي الذي صار من ضروريات الدين ، كفر ، ولا تزاع في إكفار منكر شيء من ضروريات الدين ، وإنما التزاع في إكفار منكر القطعي بالتأويل ، فقد ذهب إليه كثير من أهل السنة من الفقهاء والمتكلمين ، و مختار جمهور أهل السنة منها عدم إكفار أهل القبلة من المبتدة المؤولة في غير الضرورية : لكون التأويل شبهة كما في "شرح المواقف" و "شرح المقاصد".

جواب الفاضل المحقق عن إشكال الشارح والرد على المحتشم من الشيخ الأنور وتحقيق أهل القبلة

عند الشيخ

((والجمع بين قولهم : لا يكفر أحد من أهل القبلة ، وقولهم : يكفر من قال بخلق القرآن : أو استحاللة الرؤبة : أو سب الشيفيين : أو لعنهم : و أمثال ذلك : مشكل))

أجاب عنه الفاضل المحتشم المدقق في حاشية قوله : و من قواعد أهل السنة أن لا يكفر ، معنى هذه القاعدة أن لا يكفر في المسائل الاجتهادية : إذ لا نزاع في تكفير من أنكر ضروريات الدين ، ثم إن هذه القاعدة للشيخ الأشعري وبعض متابعيه ، و أما البعض الآخر فلم يوافقهم ، و هم الذين كفروا المعتلة والشيعة في بعض المسائل ، فلا احتياج إلى الجمع لعدم اتحاد القائل . و قال الشيخ "محمد أنور" رادا على - الفاضل : ولا يخفى أن الجواب الأول تخصيص و تقييد للكلام بلا دليل ، والجواب الثاني مبني على اختلاف القائلين بالقولين ، وهو خلاف للواقع : بل القائلون بتلك القاعدة هم الذين يكفرون بخلق القرآن و سب الشيفيين . و قدم العالم و نفي العلم بالجزئيات إلى غير

ذلك ، ثم قال الشيخ خير الحقة بالمهرة الشيخ الأنور : بل التحقيق أن المراد بأهل القبلة في هذه القاعدة هم الذين لا ينكرون ضروريات الدين ، لا من يوجه وجهه إلى القبلة في الصلاة ، قال الله تعالى : ﴿لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تَوْلِيَ وَجْهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَ الْبَرُّ مَنْ أَمْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ، فمن أنكر ضروريات الدين لم يبق من أهل القبلة ؛ لأن ضروريات الدين منحصرة عندم في ثلاثة : مدلول الكتاب بشرط أن يكون نصها صريحا لا يمكن تأويله : كتحريم الأمهات والبنات وتحريم الخمر والميسر ، وإثبات العلم والقدرة والإرادة والكلام له تعالى ، وكون السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار مرضيئين عند الله تعالى ، وأنه لا يجوز إهانتهم والاستخفاف بهم . و مدلول السنة المتواترة لفظاً و معنى سواء كان من الاعتقadiات أو من العمليات ، و سواء كان فرضاً أو نفلاً كوجوب محبة أهل البيت من الأزواج والبنات ، والجمعة ، والجماعة ، والأذان والعيدين ، والمجمع عليه إجماعاً قطعياً كخلافة الصديق والفاروق و نحو ذلك . ولا شبهة أن من أنكر أمثال هذه الأمور لم يصبح إيمانه بالكتاب والنبين ؛ إذ في تحفظه الإجماع القطع تضليل لجميع الأمة ، فيكون إنكاراً لقوله تعالى : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ﴾ و قوله : ﴿وَمَنْ يَشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ، وَيَتَّبِعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ولقوله عليه السلام : " لا تجتمع أمتي على الضلال ، وهو متواتر معنوي . فلا يكون منكر هذه الأمور من أهل القبلة ، وقد عرف بعضهم ضروريات الدين بأنها أمور يشترك في معرفتها المتدلين بدین الإسلام وغير المتدلين به - لكن في الكتب التي رأينا أنها ما يشترك في معرفته الخاص والعام . وبالجملة قولهم : لا نكفر أحداً من أهل القبلة ، كلام مجمل باق على عمومه ، لكن له تفصيل طويل ، والشأن في معرفة من هو من أهل القبلة و من ليس منهم ، نعم ! بعض الفقهاء قد بالغوا في تكفير من ينكرون بعض المسائل الاجتهادية المشهورة عند قوم دون قوم كحرمة ليس المعصفر و نحو

ذلك ، وهو مذهب ركيك جداً . وأما من فرق بين الأصول والفروع ، فكفر في إحداها دون الأخرى ، فإن أراد نفس الأعمال فنعم ومرحبا ! ، وإن أراد اعتقاد وجوبها وسبيتها فلا ، إذ لا شبهة في أن من أنكر وجوب الزكاة أو وجوب الوفاء بالعهد ، أو وجوب الصلوات الخمس ، أو كون الأذان مسنوناً ، فقد كفر ، كما يدل عليه قتال مانعي الزكاة في صدر الإسلام ، نعم في بعضها يكون كفراً تأويلياً ، لكن التأويل غير مسموع في أمثال هذه الأمور الجلية ، كما لم يسمع تأويل مانعي الزكاة متمسكين بقوله تعالى : «إن صلوتك مسكن لهم» وكما لم يسمع تأويل الحرورة في إنكار التحكيم متمسكين بقوله تعالى : «إن الحكم إلا لله» ، وأما التكفير بخلق القرآن أو إنكار الرؤية أو إنكار العلم بالجزئيات على الوجه الجزئي مع القول ثبوت العلم على وجه الكل ، فلا ينبغي الإقدام عليه : إذ ليس مخالف هذه الأحكام منكراً منصوصاً نصاً جلياً، لا في الكتاب ولا في السنة المتوترة . هذا كله كلام الشيخ الأنور البحر الزخار من إكفار الملحدين ، وهو تأليف لطيف بديع في هذا الباب ، جامع لأشتات الحقائق والعلوم والمعارف ، فافهم .

..... والأحاديث والآثار في هذا الباب أكثر من أن تحصى .
و الله تعالى يجيب الدعوات و يقضى الحاجات لقوله تعالى
«ادعوني استجب لكم» و لقوله عليه السلام يستجاب
الدعاء للعبد ما لم يدع باضم أو قطعية رحم مالم يستعجل ،

ولقوله عليه السلام : إن ربكم حي كريم يستحيي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يرد هما صفرا . واعلم أن العمدة في ذلك صدق النية وخلوص الطوية وحضور القلب لقوله عليه السلام : ادعوا الله وانتم موقنون بالإجابة ، واعلموا أن الله لا يستجيب الدعاء من قلب غافل لاه . وخالف المذاخ في أنه هل يجوز أن يقال يستجاب دعاء الكافر ؟ فمنعه الجمهور قوله تعالى ﴿وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ و لأنه لا يدعوا الله تعالى لأنَّه لا يعرفه وإن أقر به ، فلما وصفه بما لا يليق به فقد نقض إقراره ، وما روى في الحديث أن دعوة المظلوم وإن كفرا يستجاب ، محمول على كفران النعمة . و جوزه بعضهم لقوله تعالى حكاية عن إبليس رب أنظرني فقال الله تعالى انك من المنظرين ، هذه اجابة ، وإليه ذهب أبو القاسم الحكيم وأبو نصر الدبوسي قال صدر الشهيد وبه يفتى

قال عليه السلام: إن العالم والمتعلم إذا مروا على قرية فان الله يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوما

و قال عليه السلام : " إن العالم والمتعلم إذا مرّا على قرية ، فإن الله يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوما " ((والأحاديث والآثار في هذا الباب أكثر من أن تحصى)) .

و من المعلوم إذا كان مجرد المرور نافعا فالتضرع والابتهاج أولى بأن يكون نافعا ، على أنه قائل بالفصل لا سيما عند قبور العارفين الأولياء الكاملين ، ولا سيما عند مشاهد الأنبياء الذين هم من عباد الله المخلصين ، فما قال ابن قيم في التوينة تقلیداً لشيخه ابن تيمية : إن المسفر لزيارة النبي ﷺ معصية ، فمردود

باطل ، وفي كتاب "الروح" لابن قيم كثير مما ينافي ما ذكره هنا ، والتناقض شأن من أصيب في عقله أو دينه ، وهذا الرجلان أصيبياً في كلِّيهما - نسأل الله السلامة والمعافاة - وقد بلغ بابن قيم وشيخه الغلو في هذا الصدد إلى حد تحرير شد الرحل لزيارة النبي ﷺ ، وعدَ السفر لأجل ذلك سفر معصية ، لا تقصُّر فيه الصلاة ، وينفيان التوسل بالنبي ﷺ باعتبار تفرقهما بين حالته حال حياته وحال وفاته ، وباخراجهما للحديث الصحيح في التوسل عن دلالته الصريرة بالرأي عن هوى . والنهي عن شد الرحل إلى غير المساجد الثلاثة في الحديث باعتبار أنه لا مضاعفة لثواب المصلي في غيرها ولا علاقة له أصلاً وramaً بمثل زيارة القبور ، وهذا ظاهر جداً ، فمعنى الحديث النهي عن شد الرحل إلى مساجد غير المساجد الثلاثة التي يضاعف فيها الثواب : حيث لا داعي إلى تجشم المشاق ، والاستثناء المفرغ يقدر فيه المستثنى منه بقدر أدنى ما يصبح الاستثناء : لأن التقدير ضرورة فلا يزيد على القدر الضروري في تصحيح الكلام ، وما زاد على ذلك ليس مما يعتبره أهل العلم ، كما لا يخفى . على أن شد الرحل لأجل العلم أو الجهاد والتجارة ونحو هذا لا يتصور أن يتناوله النهي في الحديث ، فلا يصح تقدير المستثنى منه من أعم ما يتناول المستثنى ، و من تصور خلاف ذلك فقد غلط غلطًا فاحشاً واستعجم عليه الحديث .

والآحاديث في زيارة النبي ﷺ في غاية من الكثرة ، وقد جمع طرقها الحافظ صلاح الدين العلائي في جزء ، وعلى العمل بمحاجتها استمرت الأمة إلى أن شد ابن تيمية عن جماعة المسلمين في ذلك . قال علي القاري في "شرح الشفاء" : وقد فرط ابن تيمية من العناية حيث حرم السفر لزيارة النبي ﷺ ، كما أفرط غيره : حيث قال : كون الزيارة قرية معلوم من الدين بالضرورة ، واجحده محكوم عليه بالكفر ، ولعل الثاني أقرب إلى الصواب : لأن تحرير ما أجمع العلماء فيه بالامتناع يكون كفراً : لأنه فوق تحريم المباح المتفق عليه ، فسعده في منع الناس من زيارته يدل على ضغينة كامنة فيه ، نحو الرمل ﷺ ، وكيف يتصور الإشراك بسب الزيارة والتوصيل في المسلمين ! يعتقدون في حقه - عليه السلام - أنه عبده ورسوله ، وينطلقون بذلك في صلواتهم نحو عشرين مرأة

في كل يوم على أقل تقدير إدامة لذكرى ذلك ، ولم يزل أهل العلم ينهون العوام عن البدع في كل شؤونهم ، ويرشدونهم إلى السنة في الزيادة وغيرها ، إذا صدرت منهم بدعة في شيء ، ولم يعدوهم في يوم من الأيام مشركين بسبب الزيارة والتوكيل ، كيف وقد أنقضهم الله من الشرك ، وأدخل في قلوبهم الإيمان . وأول من رماهم بالإشراك بتلك الوسيلة هو ابن تيمية ، وجرى خلفه من أراد استباحة أموال المسلمين ودمائهم لحاجة في النغم .

**ولم يخف ابن تيمية من الله وقهره وغضبه وقال: إن السفر
لزيارة النبي ﷺ سفر مخصوصية**

ولم يخف ابن تيمية من الله تعالى وقهره وغضبه في رواية عد السفر لزيارة النبي ﷺ سفر معصية لا تقصّر فيه الصلاة عن الإمام أبي الوفاء ابن عقيل الحنفي - وحاشاه عن ذلك - راجع كتاب "الذكرة" له تجد فيه مبلغ عنایته بزيارة المصطفى ﷺ والتوكيل به ، كما هو مذهب العناية ، قال الإمام في "الذكرة" في الفقه الحنفي :

كلام إمام أبي الوفاء ابن عقيل وكذب ابن تيمية على الإمام
فصل : و يستحب له قدوم مدينة الرسول - صلوات الله عليه - فيأتي مسجده ، فيقول عند دخوله ، بسم الله اللهم صل على محمد وآل محمد ، وافتح لي أبواب رحمتك ، و كف عنّي أبواب عذابك ، الحمد لله الذي بلغ بنا هذه المشاهد .

و جعلنا لذلك أملاً ، الحمد لله رب العلمين ، ثم تأتي حائط القبر ، فلا تمسه ولا تلتصق به صدرك : لأن ذلك عادة اليهود ، واجعل القبر تلقاء وجهك ، وقم مما يلي المذير ، وقل : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، أللهم صل على محمد وعلى آل محمد إلى آخر تقوله في التشهد الأخير ، ثم تقول : أللهم أعط محمداً الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة والمقام الم محمود الذي وعدته .

اللهم صل على روحه في الأرواح وجسده في الأجساد ، كما بلغ رسالتك وتلا آياتك ، و صدح بأمرك حتى أتاه اليقين ، اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك ﷺ : «و لو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول ، لوجدوا الله توابا ورحيمًا » ، وإنى قد أتيت نبيك تائبا مستغفرا ، فأصالك أن توجب لي المغفرة ، كما أوجبتها لمن أتاه في حياته ، اللهم إني أتوجه إليك بنبيك ﷺ نبي الرحمة ، يا رسول الله ! إني أتوجه بك إلى رب ليغفر لي ذنبي . اللهم إني أسألك بحقه أن تغفر لي ذنبي . اللهم اجعل محمدا أول الشافعين . وانجح المسائلين وأكرم الأولين والآخرين . اللهم كما أمنا به ولم نره وصدقناه ولم نلقه ، فأدخلنا مدخله واحشرنا في زمرة ، وأوردننا حوضه ، واسقنا بكأسه مشرقاً صافياً وربا سائفاً هنيئاً لا نظلم بعده أبداً : غير خزايا ولا ناكتين ، ولا مارقين ولا مغضوبينا علينا ، ولا ضاللين ، واجعلنا من أهل شفاعته . ثم تقدم عن يمينك فقل : السلام عليك يا أبا بكر الصديق !، السلام عليك يا عمر الفاروق !، اللهم اجزهما عن نبيهما وعن الإسلام خيرا ، ﴿ اللهم اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾ الآية ، وتصلي بين القبر والمنبر في الروضة ، وإن أحبت تمسح بالمنبر وبالحنانة ، وهو الجذع كان يخطب ﷺ عليه ، فلما اعتزل عنه حنّ إليه كحنين الناقة ، وتأتي مسجد قبا فتصلي : لأن النبي ﷺ يقصده ويصلّي فيه ، وإن أمكنك فأت قبور الشهداء وزرّهم . وأكثر من الدعاء في تلك المشاهد : حتى كأنك إلى موافقهم ، واصنع عند الخروج ما صنعت عند الدخول هذا كلامه بلفظه وبمحروفه في "الذكرة".

وأما كتاب "الفنون" لابن عقيل الحنبلي هذا إنه في ثمان مئة مجلد ، ويقول الذهبي عنه : إنه لم يصنف في الدنيا أكبر من هذا الكتاب ، ومن هو نظير ابن عقيل هذا بين العنابية في الجمع والتحقيق . وانت رأيت نص عبارته في المسئلة على خلاف ما يعزّو إليه ابن تيمية . ومن العجائب أن ابن تيمية وصاحبه ابن زفيل المعروف بابن قيم أنكر حياة الأنبياء ، قال ابن قيم في "النبوة" : و لأجل هذا رام ناصر قولكم ترقيعه يا كثرة الخلقان ، قال : الرسول بقبره حي ، قال الحافظ التقي السبكي الكبير راداً عليه في الصيف الثقيل على ابن زفيل : و

قد صنف البيهقي جزءاً في حياة الأنبياء ، ولكن هذا المدبر بعيد عن التوفيق ، ثم قال السبكي العافظ : وإنكاره حياة الأنبياء ليس له عليه حامل صحيح . قال المحقق المدقق الزاهد الكوثري (١) : وعن أنس مرفوعاً : الأنبياء أحياهم في قبورهم يصلون ، رواه أبو يعلى الموصلي ، والبواز ، قال الهيثمي : ورجال أبي يعلى ثقات . والحياة البرزخية الثابتة للأنبياء فوق الحياة الثابتة للشهداء ، ويفسّرنا عن الكلام في حياة الأنبياء جزء البيهقي المطبوع . أقول : لشيخ مشائخنا الإمام الحجة محمد قاسم الديوبندي أيضاً كتاب دقيق في حياة الأنبياء مطبوع - المترجم بأب حياته - ثم قال الكوثري : نعم ! انقطعت حاجتهم إلى الأكل والشرب من مأكل هذه الدار ومشاربها ، ولذلك صبح وصفهم بالموت ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾ وحامل الناظم على إنكار حياتهم البرزخية هو التذرع بذلك إلى تحريم التوسل بهم عن هوى . وفي دفع شبهة التشبيه للتقي الحضي الدمشقي ، ووفاء الوفاء للنور السمهودي وغيرهما أحاديث وأثار كثيرة في الندب إليه ، وليس هذا موضع سرد تلك الأحاديث ، وله موضع آخر . وفي "المطالب العالية" للرازي وفي "شرح المقاصد" للتفتازاني وفيما علقه الشريف الجرجاني على "شرح المطالع" ما يسكن إليه صدور المقتدين بأئمة أصول الدين من البيان في هذه المسألة ، فإنهم أئمة في أصول الدين يميزون بين الحق والباطل ، والتوحيد والإشراك حق التمييز ، ولا يرميهم أحد من أهل الحق بتزعة تخالف مذهب أهل الحق في هذه المسألة . ومن الغريب وهي أهل التجسيم لأهل الحق بالإشراك بوسيلة التوسل ، وفيما نقله عن أئمة أصول الدين في هذا الصدد قمع من يرمي أهل الحق بدائنه ، وهم من أبعد الناس عن الإشراك بخلاف من يقول بالجهة والمكان والتحيز ، وسائل لوازم الجسمية تعالى الله عن ذلك .

كلام الإمام فخر الدين والسعدي والسيد والرّزد على ابن تيمية

قال الإمام فخر الدين الرازي بعد بسط مقدمات في فصل الثامن عشر من كتاب "المطالب العالية" وهو من أمنع مؤلفاته في أصول الدين : وإذا

عرفت هذه المقدمات فنقول : إن الإنسان إذا ذهب إلى قبر إنسان قوي النفس كامل الجوهر شديد التأثير ، ووقف هناك ساعة ، وتأثرت نفسه من تلك التربية ، حصل لنفس الزائر تعلق بتلك التربية ، وقد عرفت أن نفس الميت تعلقاً بتلك التربية أيضاً ، فحينئذ يحصل لنفس هذا الزائر الحي ولنفس ذلك الإنسان الميت ملاقة بسبب اجتماعهما على تلك التربية ، فصارت هاتان النسانين شبيهتين بمرأتين صقيلتين وضعفتا ؛ بحيث ينعكس الشعاع من واحدة منها إلى الأخرى ، فكل ما حصل في نفس هذا الزائر الحي من المعارف البرهانية ، والعلوم الكسبية ، والأخلاق الفاضلة : من الخضوع لله تعالى والرضى بقضاء الله ينعكس منه نور إلى روح ذلك الإنسان الميت ، وكل ما حصل في نفس ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرفة ، والأثار العلوية الكاملة ، فإنه ينعكس منه نور إلى روح هذا الزائر الحي ، وبهذا الطريق تصير تلك الزيارة سبباً لحصول المنفعة الكبرى والبهجة العظمى لروح الزائر ولو روح المزور ، فهذا هو السبب الأصلي في مشروعية الزيارة ، ولا يبعد أن يحصل فيها أسرار أخرى أدق وأحق مما ذكرناه ، وتمام العلم بالحقائق ليس إلا عند الله . انتهى كلامه الشريف بلفظه وبعروفه . و قال العلامة سعد الدين التفتازاني في " شرح المقاصد " عند إثبات إدراك بعض الجزيئات للميت ردًا على الفلسفه : و لما كان إدراك الجزيئات مشروطًا عند الفلسفه بحصول الصورة في الآيات ، فعند مفارقة النفس و بطلان الآيات لا تبقى مدركة للجزئيات ضرورة انتفاء المشروع بانتفاء الشرط ، و عندنا لما لم تكن الآيات شرطاً في إدراك الجزيئات إما لأنه ليس بحصول الصورة لا في النفس ولا في العين ، وإما لأنه لا يمتنع ارتسام صورة الجزيئ في النفس ؛ بل الظاهر من قواعد الإسلام أنه يكون للنفس بعد المفارقة إدراكات متعددة جزئية و اطلاع على بعض جزيئات أحوال الأحياء ، ولا سيما الذين كان بينهم وبين الميت تعارف في الدنيا . و لهذا يلتفع بزيارة القبور والاستفادة بنفوس الأخيار من

الأموات في استنزلال الخيرات واستدفاف المللّات : فإن للنفس بعد المفارقة تعلقاً بالبدن ، و بالترية التي دفنت فيها . فإذا زار العي تلك الترية وتوجهت تلقاء نفس الميت ، حصل بين النفسين ملاقات و إفاضات . انتهى كلامه و عبارته . و قال العلامة الشريف الجرجاني في أوائل حاشية " شرح المطالع " معلقاً على ما ذكره شارح المطالع في صدر بيان الحكمة في التوسل والصلة على النبي ﷺ : فإن قيل : هذا التوسل إنما يتصور إذا كانوا متعلقين بالأبدان ، وأما إذا تجردوا عنها فلا ، إذ لا جهة مقتضية للمناسبة ، قلنا : يكفيه أنهم كانوا متعلقين بها متوجهين إلى تكميل النقوص الناقصة بهمة عالية ، فإن أثر ذلك باق فيهم ، ولذلك كانت زيارة مراقدهم معدة لفيضان أنوار كثيرة منهم على الزائر ، كما يشامده أصحاب البصائر . انتهى كلامه بلفظه . قال محقق هذا العصر الكوثري في مقدمة السيف الثقيل : و رأيت بخط الحافظ الضياء المقدسي الحنبلي في كتابه المترجم بالحكايات المنشورة أنه سمع الحافظ عبد الغني المقدمي الحنبلي يقول : إنه خرج في عضده شيء يشبه الرمل فأغويته مداواته ، ثم مسح به قبر أحمد بن حنبل ، فبرئ ، ولم يعود إليه ، وفي تاريخ الخطيب بسنده إلى الشافعي : أنه قال : إني لأتبرك بأبي حنيفة ، وأجيء إلى قبره كل يوم ، - يعني زائرا - فإذا عرضت لي حاجة صلبت ركعتين ، و جئت إلى قبره و سالت الله تعالى الحاجة عنده ، فما تبعد عني حتى تقضى ، قال الكوثري : فمن الذي يستطيع أن يعد هؤلاء قبورين يتبعدون الفرائح - و بالله التوفيق و منه الوصول إلى التحقيق.

..... و ما أخبر به النبي ﷺ من أشراط الساعة أي من علاماتها من خروج الدجال و دابة الأرض و ياجوج و ماجوج و نزول عيسى - عليه السلام - من السماء . و طلوع الشمس من مغربها ، فهو حق لأنها أمور ممكنة أخبر بها

الصادق قال حذيفة ابن أسد الغفارى : طلع النبي - عليه السلام - علينا ، و نحن نتذاكر ، فقال : ماتذكرون ؟ قلنا : ذكر الساعة ، قال : إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات ، فذكر الدخان والدجال والداية ، و طلوع الشمس من مغربها و نزول عيسى بن مریم

((و ما أخبر به النبي ﷺ من أشرطة الساعة أي من علاماتها من خروج الدجال و دابة الأرض و ياجوج و ماجوج و نزول عيسى - عليه السلام - من السماء)) وقد أجمع أهل الأثر و كثير من أهل النظر على أن عيسى - عليه السلام - يتزل من السماء ، فيقتل الدجال و يكسر الصليب ، و لا يجوز أن يقال: إنه ليس عند ذلكنبي ، أو نقل عن مرتبة الرسالة إلى ما دونها ، فكذلك موسى - عليه السلام - لو كان في هذه الأمة لكان نبياً رسولاً ، و إن كانت شريعته منسوخة ، ويكون نسخ شريعته بشرعية محمد كنسخ بعض ما نسخ من شريعة النبي بشرعية نفسه ، فإذا جاز أن ينسخ بعض الشرائع بشرعية أخرى ، والنبي نبي والرسول رسول ، كذلك يجوز أن ينسخ شريعة مومي بشرعية محمد و مومي نبى رسول ، وقد صحت الأخبار عن رسول الله ﷺ برواية العدول بتزول عيسى بن مریم ، و كونه في هذه الأمة و هونبي رسول يوحى إليه .

((و طلوع الشمس من مغربها ، فهو حق)) قال الشارح - روح الله روحه - لأنها أمور ممكنة أخبر بها الصادق)) فالإيمان بها واجب ، و الإنكار عنها كفر صراح : ((قال حذيفة ابن أسد الغفارى : طلع النبي - عليه السلام - علينا ، و نحن نتذاكر ، فقال : ماتذكرون ؟ قلنا : ذكر الساعة ، قال : إنها لن تقوم حتى

تروا قبلها عشر آيات ، فذكر الدخان والدجال والداية ، و طلوع الشمس من مغربها و نزول عيسى بن مريم)) :

مسيح اليهود ومسيح النصارى ومسيح المسلمين والرهد على القادياني

فالمسلمون واليهود والنصارى تنتظرون مسيحاً يجيئ في آخر الزمان ، فمسيح اليهود هو الدجال ، ويعتقدون أن هذا المنتظر متى جاءهم يجمعهم بأسرهم إلى القدس ، وتصير لهم الدولة والحكومة ، ويخلو العالم من غيرهم ، ويعجمهم الموت من جنابهم المنبع مدة طويلة ، وقد عوّضوا من الإيمان بال المسيح ابن مريم انتظار مسيح ضلالة الدجال ؛ فإنه هو الذي ينتظرونـه حقاً ، وهم عسكـره ، وأتبع الناسـ له ، ويكون لهم في زمانـه شوكـة و دولةـ إلى أن ينزل مسيـح الـهـىـ ابنـ مـرـيمـ ، فـيـقـتـلـ منـتـظـرـهـمـ ، وـيـضـعـ هـوـ وـأـصـحـاـبـهـ فـيـهـمـ السـيفـ ؛ حـتـىـ يـخـتـيـ الـيهـودـيـ وـراءـ الـحـجـرـ وـالـشـجـرـ ، فـيـقـولـانـ : ياـ مـسـلـمـ ! هـذـاـ يـهـودـيـ وـرـائـيـ ، تـعـالـ فـاقـتـلـهـ ، فـإـذـاـ نـظـفـ الـأـرـضـ مـنـهـ وـمـنـ عـبـادـ الـصـلـيـبـ ، فـحـيـنـئـذـ يـرـعـيـ الذـئـبـ وـالـكـبـشـ مـعـاـ ، وـيـشـرـبـ المـاءـ مـعـاـ ، وـتـرـعـيـ الـبـقـرـةـ وـالـذـئـبـ مـعـاـ ، حـكـذاـ أـخـبـرـ بـهـ شـعـبـاـ فـيـ نـبـوـتـهـ ، وـطـابـقـ مـاـ أـخـبـرـ بـهـ النـبـيـ - ﷺ - فـيـ خـرـوجـ الدـجـالـ ، وـ قـتـلـ مـسـيـحـ ابنـ مـرـيمـ لـهـ ، وـخـرـوجـ يـأـجـوجـ وـمـأـجـوجـ فـيـ أـثـرـهـ . وـمـسـيـحـ النـصـارـىـ لـاـ حـقـيقـةـ لـهـ ، فـإـنـهـ عـنـدـهـ إـلـهـ ، وـإـنـ إـلـهـ ، وـخـالـقـ ، وـخـالـقـ ، وـمـمـيـتـ ، وـمـعـيـ ، فـمـسـيـحـهـمـ الـذـيـ يـنـتـظـرـهـمـ هـوـ الـمـصـلـوبـ ، وـهـوـ عـنـدـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ ، وـخـالـقـ السـمـاـواتـ وـالـأـرـضـينـ . وـمـسـيـحـ الـمـسـلـمـينـ الـذـيـ يـنـتـظـرـهـ هـوـ عـبـدـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـ رـوـحـهـ وـكـلـمـتـهـ ، أـلـقاـهـاـ إـلـىـ مـرـيمـ الـعـنـرـاءـ الـبـتـولـ : عـيـسـىـ بـنـ مـرـيمـ أـخـوـ عـبـدـ اللـهـ وـ رـسـوـلـهـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ ، فـيـظـهـرـ دـيـنـ اللـهـ وـتـوـحـيدـهـ ، وـيـقـتـلـ أـعـدـاءـهـ عـبـادـ الـصـلـيـبـ الـذـيـنـ اـتـخـذـوـهـ وـأـمـهـ إـلـهـيـنـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ ، وـأـعـدـاءـهـ الـيـهـودـ الـذـيـنـ كـذـبـوـهـ وـرـمـوـهـ وـأـمـهـ بـالـعـظـائـمـ ، وـبـهـتـوـهـ وـبـهـتـوـاـمـهـ ، فـدـمـرـ اللـهـ عـلـيـهـمـ ، وـمـرـقـ مـلـكـهـمـ ،

فهذا الذي يلتظره المسلمون ، وهو نازل على المذارة الشرقية بدمشق ، واصفاً
يديه على منكبي ملکين ، يراه الناس عياناً بأبصارهم ، نازلاً من السماء ،
فيحكم بكتاب الله وسنة رسوله ، وينفذ ما أضعاه الظلمة الفجرة من دين
رسول الله - ﷺ - . ويحيي ما أماتوه ، وتعود الملائكة كلها في زمانه ملة واحدة ، و
ملة أخيه محمد ، وملة أبيهم إبراهيم ، وملة سائر الأنبياء ، وهي الملة
الإسلامية الذي من ينتهي غيرها ، فلن يقبل منه ، وهو في الآخرة من
الخامس، وقد أخبر رسول الله - ﷺ - عن موضع نزوله بأي بلد وبأي مكان
منه ، وبحالة وقت نزوله ، وملابسه الذي عليه ، وإنه ممضران - أي ثوابان -
وأخبر بما يفعل عند نزوله مفصلاً : حتى كان المسلمون يشاهدونه عياناً قبل
أن يروه ، وهذا من جملة الغيوب التي أخبر بها ، فوقيع مطابقة بخبره حذو
القذة بالقذة . فهذا منتظر المسلمين لا منتظر المغضوب عليهم ولا الضالين ، و
لا منتظر إخوانهم من الروافض المارقين ، وسوف يعلم المغضوب عليهم إذا
جاء منتظر المسلمين ، أنه ليس بابن يوسف النجار ، ولا ولد زانية ، ولا كان
طبيباً حاذقاً ماهراً في صناعته استولى على العقول بصناعته وحكمته ، ولا
كان ساحراً مخرقاً ، وسوف يعلم الضالون أنه ابن بشر ، وأنه عبد الله و
رسوله ، ليس بآله ولا ابن آله ، وأنه بشر بنبيه محمد أخيه ، أولاً ، وحكم
بشريته ودينه آخرًا ، وأنه عدو المغضوب عليهم والضالين ، وولي رسول الله -
ﷺ - وأتباعه المؤمنين ، وسوف يعلم أشقياء الهند أن المسیح الموعود ليس
مسیمة الفنجاب الشقی القادیانی .

..... و يأجوج و ماجوج و ثلاثة خسوف ، خسف
بالمشرق ، و خسف بالمغرب ، و خسف بجزيرة العرب ، و
آخر ذلك نار تخرج من اليمن ، تطرد الناس إلى محشرهم ،
و الأحاديث الصحاح في هذه الأشرطة كثيرة جداً . و رسول

البشر أفضـل من رـسل المـلائـكة ، وـرسـل المـلائـكة أـفضـل من عـامـة الـبـشـر ، وـعامـة الـبـشـر أـفضـل من عـامـة المـلائـكة

((ويأجوج و ماجوج)) قد تواتر في الأحاديث : أنه - عليه السلام - يتزل بعد خروج الدجال ، فيقتله ، و يبرهم دمه على حرثته ، ثم يخرج يأجوج و ماجوج فيهلكهم الله بدعائه ، وقد حرف الملحدون تلك الأحاديث ، قاتلهم الله - ((و ثلاثة خسوف ، خسف بالشرق ، و خسف بالمغرب ، و خسف بجزيرة العرب ، وأخر ذلك نار تخرج من اليمن ، تطرد الناس إلى محشرهم ، والأحاديث الصحاح في هذه الأشراط كثيرة جداً)) وروي في نزول عيسى أحاديث كثيرة ، روتها الأئمة العدول التي لا يرد لها إلا معاند أو منافق ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أنكر خروج المهدي فقد كفر بما أنزل على محمد ، و من أنكر نزول عيسى بن مريم فقد كفر ، و من أنكر خروج الدجال فقد كفر ، و من لم يؤمن بالقدر خيره و شره من الله فقد كفر ، فإن جبريل أخبرني بأن الله يقول : من لم يؤمن بالقدر خيره شره من الله فليتخد ربا غيري - نعوذ بالله من الضلال -

البحث في أن خواص البشر أفضـل من خواص المـلائـكة، وبيان الاختلاف في ذـكـورـسـلـالـبـشـرـأـفضـلـمـنـرـسـلـالـمـلـائـكـةـ
وـرسـلـالـمـلـائـكـةـأـفضـلـمـنـعـامـةـالـبـشـرـ

لما اختلفوا في أن الملائكة أفضـل أم الأنبياء ، ذهب مشائخ الحنفية وأكثر مشائخ الأشعرية و الرافضة إلى تفضيل الأنبياء على الملائكة ، و ذهب الفلاسفة و المعتزلة و القاضي الباقلاني و أبو عبد الله الحليـيـ من الأشعرية إلى تفضيل الملائكة العلوية على الأنبياء ، فقال المصنف : ((وـرسـلـالـبـشـرـأـفضـلـمـنـرـسـلـالـمـلـائـكـةـ)) يعني خواص بـنـيـ آدمـ هـمـ الأنـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـونـ أـفضـلـ

من خواص الملائكة . ((و رسول الملائكة أفضل من عامة البشر)) يعني إن خواص الملائكة هم الرسول أفضل من عوام بني آدم ، و المطلوب بالعامة عموم غير الأنبياء هم الأنبياء والأوصياء والأولياء ، ولئن المقصود أحد الناس مثل المسوقة ((و عامة البشر أفضل من عامة الملائكة)) يعني إن عوام بني آدم من الصحابة والتابعين والشهداء والصالحين أفضل من عوام الملائكة ، ولئن المراد من عوام بني آدم أصحاب الفجور والفسق : فإن العصاة لا يفضلون على أحد من الملائكة اتفاً . و ما قال القوتوسي : قال بعض أهل السنة : جملة بني آدم أفضل من جملة الملائكة ، فإن عندنا صاحب الكبيرة كامل الإيمان ، ثم هو مبتلى بالإيمان بالغيب ، فكان أحق من الملائكة ، فتعقبه القاري وقال : ولا يخفى فساده ، لأن صاحب الكبيرة الذي هو فاسق بالإجماع كيف يكون أفضل من المعصوم بلا نزاع ؟ ! ولعل وجهه أنه من وجيه إيمانه الغبي أفضل من الإيمان الشهودي الحاصل للملائكة ، فتكون الأفضلية من هذه حقيقة . و العجب قال ابن بطال : قوله سبحانه : « إلا أن تكون ملكين أو تكونا من الخالدين ».

هذا نص في أن الملائكة أفضل من بني آدم ، و ذلك لأن الخالد أفضل من الفاني ، فاما لائكة أفضل من بني آدم ، وهو مذهب جمهور أهل العلم ، أقول: و تعقب ما قاله بأنه لم يوافقه أحد على أن هذا مذهب الجمهور ، بل المعروف عن جمهور أهل السنة : أن صالح بني آدم أفضل من مائة الأخبار . و ما استدل به من تفضيل الملائكة بكونهم خالدين . و الخالد أفضل من الفاني ، مردود من وجهين : الأول : إن الملائكة يفنون أيضاً ، ولا يبقى إلا الواحد الواجب الوجود ، والمراد به طول الحياة لا الخلود الحقيقي، و الثاني : وهو أن ما قرره من كون الخالد أفضل من الفاني ليس على عمومه؛ فإن الحور العين خالدات والنسماء المؤمنات أفضل منهـن ، وهو مقرر ثابت .

(فائدة) : وبنات أدم أفضل من الحور العين ، قد روي أنهن يفخزن على الحور العين بتحمل المشقة في طاعة رب سبحانه ، عن أم المؤمنين أم سلمة : قلت : يا رسول الله ! نساء الدنيا أفضل أم الحور العين ، قال : نساء الدنيا أفضل من الحور . العين . قلت : وبم ذلك ، قال : بصلاتهن وصيامهن وعبادتهن الله عز وجل . أخرجه الطبراني في "الأوسط" و"الكبير" فاقفهم . ((أما تفضيل رسول الملائكة على عامة البشر فبالإجماع)) إجماع الأمة كلها أو إجماع أهل الحق ((بل بالضرورة)) يعني من ضروريات منهج الشريعة امتياز طائفة الرسل عن الخلق في الاصطفاء والاجتباء .

..... أما تفضيل رسول الملائكة على عامة البشر فبالإجماع بل بالضرورة ، وأما تفضيل رسول البشر على رسول الملائكة ، وعامة البشر على عامة الملائكة فبوجوه : الأول : إن الله تعالى أمر

الملائكة بالسجود لأدمٌ على وجه التعظيم والتكرير ، بدليل قوله سبحانه حكاية عن إبليس : (أرأيتك هذا الذي كرمت على) ، (و أنا خير منه خلقتني من نار و خلقته من طين) و مقتضى الحكمة الأمر للأدنى بالسجود للأعلى دون العكس

تفضيل رسول البشر على رسول الملائكة بوجوه أربعة

((وأما تفضيل رسول البشر على رسول الملائكة وعامة البشر على عامة الملائكة بوجوه)) احتج الأولون على تفضيل الأنبياء على الملائكة بوجوه أربعة ((الأول)) الوجه الأول : إن الله تعالى أمر الملائكة بالسجود لأدم)) بقوله سبحانه : (و إذا قلنا للملائكة اسجدوا لأدم) على وجه التعظيم والتكرير) و لا شك أن السجود المأمور به سجود خدمة لا سجود عبادة و ذلك من أعظم أقسام الخدمة ، و ذلك دال على زيادة منصب المسجد على الساجد ((بدليل قوله سبحانه حكاية عن إبليس : (أرأيتك هذا الذي كرمت على) و أنا خير منه خلقتني من نار و خلقته من طين) فإنه لم يوجد شيء يصرف هذا الكلام إليه سوى هذا السجود . و مقتضى الحكمة الأمر للأدنى بالسجود للأعلى دون العكس)) فلو لم يكنAdam أفضل من الملائكة ، لما أمرهم الله سبحانه بالسجود له : لأن الله سبحانه حكيم ، و الحكيم لا يأمر الأفضل بخدمة المفضول .

..... الثاني : إن كل واحد من أهل اللسان يفهم من قوله سبحانه : (و علم آدم الأسماء كلها) إن القصد منه إلى تفضيل Adam على الملائكة و بيان زيادة علمه و

استحقاقه التعظيم و التكريم ، الثالث : قوله سبحانه : **﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عُمَرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾** ، و الملائكة من جملة العالم ، وقد خص من ذلك بالإجماع تفضيل عامة البشر على رسول الملائكة ، فبقي معمولا به فيما عدا ذلك ، ولا خفاء في أن هذه المسألة ظنية يكتفي فيها بالأدلة الظنية . الرابع : إن الإنسان قد يحصل الفضائل و الكمالات العلمية و العملية مع وجود العوائق و الموانع من الشهوة و الغضب و سنوح الحاجات الضرورية الشاغلة عن اكتساب الكمالات ، و لاشك أن العبادة و كسب الكمال مع الشواغل و الصوراف أشق وأدخل في الإخلاص ، فيكون أفضل

((الثاني)) الوجه الثاني : ((إن كل واحد من أهل اللسان يفهم)) من قوله سبحانه : **﴿وَعِلْمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا﴾** أن القصد منه إلى تفضيل آدم على الملائكة و بيان زيادة علمه)) يعني إن آدم أعلم من الملائكة : لأنه كان يعلم الأسماء ، و الملائكة لا يعلمونها ، وقالوا : **﴿سَبِّحْنَاهُ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْتَنَا﴾** فكان آدم أفضل من الملائكة . ((و استحقاقه التعظيم و التكريم)) لقوله سبحانه : **﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾** ((الثالث)) الوجه الثالث : ((قوله سبحانه : **﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عُمَرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾** ، و الملائكة من جملة العالم)) و الملائكة من العالمين ، فيكون الأنبياء أفضل من الملائكة ، ((وقد خص من ذلك بالإجماع تفضيل عامة البشر على رسول الملائكة ، فبقي معمولا به فيما عدا ذلك)) يعني ترك العمل به

فيمن لم يكن نبياً من الآلين ، فبقي معمولاً به في حق الأنبياء ، فيكون الأنبياء أفضل العالمين . ولقائل أن يقول : إن العالم المخصوص كيف يكون حجة قطعياً لهذا الحكم القطعي ، فدفعه بقوله : ((ولا خفاء في أن هذه المسألة ظنية)) يعني إن الدعوى أيضاً ظنية . ((يكتفي فيها بالأدلة الظنية)) فيتم التقرير ، ونعم ما قال الحافظ تقي الدين السبكي الكبير : لو مكث إنسان مدة عمره ، ولم يخطر بيده تفضيل النبي على الملك ، لم يسأله الله سبحانه عنه ، فتأمل ولاتغفل . ((الرابع)) الوجه الرابع : ((إن الإنسان قد يحصل الفضائل والكمالات العلمية والعملية)) و المراد بالفضائل والكمالات العلمية هي المعارف الإلهية وليس المراد منها العلوم الفلسفية - و المراد بالفضائل والكمالات العملية هي الطاعات والعبادات البدنية والنفسانية ، ((مع وجود البوائق والموانع من الشهوة والغضب)) و مما من أعظم النوازع والموانع عن الطاعات ، و هذه الصفات موجودة في البشر ، مفقودة في الملائكة ، ((و سنوح الحاجات الضرورية)) ومع الافتقارات الضرورية في الحياة الدينية المدنية الاجتماعية ، ((الشاغلة)) الصوارف الداخلية والخارجية ، ((عن اكتساب الكمالات)) عن تحصيل الفضائل الدينية والأخروية ، و لأن تكاليف البشر منها منصوص عليها ، و منها مستنبطة بالاجتهاد ، و طاعة الملك ذاتية جبلية فطرية ليس لها صوارف و موانع منصوص عليها ، لا مستنبطة عن الاجتهاد ، فافهم . ((و لاشك أن العبادة و كسب الكمال مع الشواغل و الصوراف)) من البوائق والمضائق ((أشقاً وأدخل في الإخلاص)) فيكون أقرب القبول وأدفع في الرفعة . ((فيكون أفضل)) لأن أفضل العبادات أشقتها .

..... و ذهبت المعتزلة و الفلسفه و بعض الأشاعرة إلى تفضيل الملائكة ، و تمسكوا بوجوه : الأول : إن الملائكة أرواح . مجردة كاملة بالعقل ، مبرأة عن مبادئ الشرور و

الأفات كالشهوة و الغضب ، و عن ظلمات الهيولي و الصورة ، قوية على الأفعال العجيبة ، عاملة بالكواين ماضيها و آتها من غير غلط

واحتاج القائلون بأن الملائكة العلوية أفضلي من الأنبياء

بوجوه أربعة والأربعة عن هذه الوجوه الأربع

((و تمسكوا بوجوه)) واحتاج الآخرون القائلون بأن الملائكة العلوية أفضلي من الأنبياء أيضاً بوجوه أربعة : ((الأول)) الوجه الأول . ((إن الملائكة أرواح)) يعني أرواحاً نورانية لطيفة علوية ، والجسمانيات ظلمانية كثيفة ، فكيف يساويان ؟ و إن الاعتبار في الشرف والفضيلة بذوات الأشياء و صفاتها و معالها ، فعالم الروحانيات العلو لغاية النور واللطافة ، و عالم الجسمانيات السفل لغاية الكثافة والظلم ، والعالمان متقابلان ، والكمال للعلوي لا للسحيقي ، والصفتان متقابلتان ، والفضيلة للنور لا للظلمة ، و فيه نظر ، لسنا نوافقكم أولاً إن الروحانيات كلها نورانية ، و ذلك لأن من الأرواح من هو خير ، ومنها من هو شرير ، والأرواح الخبيثة أشدتاد الأرواح الطيبة ، فلا بد أيضاً من إثبات تضاد بين الجنسين ، و تناقض بين الطرفين ، فلم نسلم دعواكم : أنها كلها نورانية ، والروح عندنا هو العاصي بأمر الباري سبحانه ، الباقى على مقتضى أمره ، فمن كان لأمره سبحانه أطوع و برسالات رسوله أصدق كانت الروحانية فيه أكثر ، والروح عليه أغلب ، و من كان لأمره سبحانه أنكر و لشرائعه أكذب كانت الشيطنة عليه أغلب ، هذه قاعدتنا في الروحانيات ، فلا روحاني أبلغ في الروحانية من ذوات الأنبياء ، و أما قولكم : إن الشرف للعلو إن عنيتم به علو الجهة ، فلا شرف فيه ، فكم من عال جهة مافق رتبة وعلمأً و ذاتاً و طبيعة ، وكم من مافق جهة عال على الأشياء كلها رتبة و فضيلة و ذاتاً و طبيعة ، و أما قولكم : إن الاعتبار في الشرف بذوات

الأشياء وصفاتها ومحالها ، فليعن بحق ، بل هو مذهب اللعين الأول : حيث نظر إلى ذاته وذات آدم ، ففضل ذاته إذ هي مخلوقة من النار ، وهي علوية نورانية على ذات آدم ، ومو مخلوق من الطين ، وهو سفلي ظلماني : بل عندنا الاعتبار في الشرف بالأمر وقبوله ، فمن كان أقبل لأمره وأطوع لحكمه وأرضى بقدرها ، فهو أشرف ، ومن كان على خلاف ذلك فهو أبعد وأخبث .

((مجرد)) يعني إن الروحانيات غير مركبة من المادة والصورة : بل هي صورة مجردة ، والصورة لها حقيقة وجودية ، وإذا بحثنا عن أسباب الخير والصلاح والحكمة والعلم لم تجد لها سببا الصورة ، وهي منبع الخير ، فنقول : ما فيه أصل الخير ، والجسمانية مركبة من مادة وصورة ، والمادة لها طبيعة عدمية ، وإذا بحثنا عن أسباب الشر والفساد والسوء والجهل لم تجد لها سببا سوى المادة وعدم ، و مما منبع الشر ، مما هو أصل الخير كيف يماثل ما فيه أصل الشر ، وفيه نظر - إن النفوس البشرية خصوصا النبوية من حيث أنها نفوس ، فهي مفارقة للمادة مشاركة لتلك النفوس الروحانية ، إما مشاركة في النوع بحيث يكون التمييز بالأعراض والأمور الأرضية ، وإما مشاركة في الجنس بحيث يكون الفصل بالأمور الذاتية ، ثم زادت على تلك النفوس باقترانها بالجسد أو بالمادة الجسد ، ولم ينتقص منها : بل واكتملت بها : حيث استفادت من الأمور الجسمانية من العلوم الجزئية والأعمال الخلقية والروحانية ، فقدت هذه الأبدان لفقدان هذا الاقتران ، فكان الاقتران خيرا لأشرفيه ، فافهم . ((كاملة بالعقل مبرأة عن مبادئ الشرور والآفات)) يعني إن الملائكة أرواح مبرأة عن الرذائل والآفات العلمية والعملية . ((كالشهوة والغضب)) يعني إن النوع الإنساني ليس يخلو من قوي الشهوة والغضب ، و مما ينزع عن النفس الإنسانية إلى طاعتها ، فيثور من الشهوة العرص والأمل ، و من الغضبية الكبير والعدس إلى غيرهما من الأخلاق الذميمة ، فكيف يماثل من هذه صفتة نوع الملائكة المطهرين

عنهما . وعن لوازهما ، صافية ذواتهم عن النوازع الحيوانية ، خالية طباعهم عن القواطع البشرية - و فيه نظر - فإن في طرف البشرية نفسيين : نفس حيوانية ، لها قوتان : قوة الغضب و قوة الشهوة ، و نفس إنسانية . لها قوتان : قوة علمية و قوة عملية ، و بينك القوتين لها تجمع و تمنع و بهاتين القوتين لها تقسم الأمور و تفصل الأحوال : من العقائد الحق دون الباطل ، و من الأقوال الصدق دون الكذب ، و من الأفعال الخير دون الشر ، و يختار بقوته العملية من لوازم القوة الغضبية الشدة والشجاعة والحمية دون الجبن والذلة ، و يختار بها أيضاً من لوازم القوة الشهوية التودد والمحبة والبذادة دون المهانة والخمسة ، فيكون من أشد الناس حمية على خصمه و عدوه ، و من أرحم الناس تذللاً وتواضعًا لوليه و صديقه ، و إذا بلغ هذا الكمال فقد استخدم قوتين في جانب الخير ، ثم يترقى منه إلى إرشاد الخلاق في تزكية النفوس عن العلائق ، و إطلاقها عن قيد الشهوة والغضب ، و إبلاغها حال الكمال ، فليس الكمال في فقدان القوتين .

و إنما الكمال كله في استخدام القوتين ، تدبر . ((و عن ظلمات الهيولي و الصورة)) يعني إن الروحانيات صور مجردة عن المواد ، و إذا كانت صوراً مجردة كانت موجودات بالفعل ، و فضائلها أيضًا متحققة بالفعل . و أما الموجودات البشرية فصور في مواد ، و إذا كانت صوراً في مواد كانت موجودات بالقوة ، ففضائلها أيضًا متحققة بالقوة ، فتكون ناقصة لا كاملة ، وفيه نظر؛ لأن نيابة الأنبياء في الصورة البشرية طريقكم في إثبات الأرباب ، و هي الروحانيات السماوية ، و ذلك احتياج كل مريوب إلى رب يديره ، ثم افتقار الأرباب إلى رب الأرباب ، و من العجب أن عند الصائبة الفلسفية أكثر الروحانيات قابلة منفعة ، و إنما الفاعل الكامل واحد ، و إذا كان الفاعل الكامل المطلق واحدًا فما سواه قابل محتاج إلى مخرج يخرج ما فيه بالقوة إلى الفعل ، فكذلك نقول في الموجودات السفلية : النفوس البشرية كلها قابلة

للوصول إلى الكمال بالعلم والعمل ، فيحتاج إلى مخرج ما فيها بالقوة إلى الفعل والمخرج هو النبي والرسول ، تفكير .

((قوية على الأفعال العجيبة)) يعني إن الروحانيات هم الأسباب المتوسطة في الاختراع والإيجاد وتصريف الأمور من حال إلى حال ، وتجهيز المخلوقات من مبدئ إلى كمال ، يستمدون القوة من الحضرة الإلهية القدسية، ويفيضون الفيض على الموجودات المصفية ، فمنها مدبرات السبع السيارات في سماءاتها ، ومنها مدبرات الآثار العلوية الظاهرة في الجو : مما يصعد من الأرض ، فينزل مثل الأمطار والثلوج والبرد والرياح ، وما ينزل من السماء مثل الصواعق والشهب ، وما يحدث في الجو من الرعد والبرق والسحب والضباب وقوس قزح ، وذوات الأذناب والهالة ، وما يحدث في الأرض من الزلازل والمياه والأبخرة إلى غير ذلك ((عالمة بالكون ما فيها وأيتها من غير غلط)) يعني إن الروحانيات فضلت الجسمانيات بقوتها العلم والعمل، أما العلم فلا ينكر إحاطتهم بمغيبات الأمور ، واطلاعهم على ماضي الأحوال وعلى مستقبل الأحوال الجارية علينا ، وعلومهم فطرية ، وعلوم الجسمانيات كسبية . واما العمل فلا ينكر أيضًا عكوفهم على العبادة ودوامهم على الطاعة ؛ يسبحون الليل والنهار ولا يفترون . وفيه نظر من وجهين : الوجه الأول : التسوية بين الطرفين وإثبات زيادة في جانب الأنبياء . والوجه الثاني : بيان ثبوت الشرف في غير العلم والعمل ، وهو التسليم والتوكل . أما الأول فقالوا : علوم الأنبياء كلية وجزئية وفعالية وانفعالية وفطرية وكسبية ، فمن حيث يلاحظ عقولهم عالم الغيب منصرف عن عالم الشهادة ، فحينئذ الأنبياء يحصل لهم العلوم الكلية فطرة دفعه واحدة ، ثم إذا لاحظوا عالم الشهادة حصلت لهم العلوم الجزئية اكتسابا بالحوامن على ترتيب وتدريج . أما الثاني فقالوا : من العجب أنهم لا يعجبون بهذه العلوم ؛ بل و يؤثرون التسليم على البصيرة ، و العجز على القدرة ، و يعلمون أن

الملائكة بأسرها ، وإن علمت إلى غاية قوة نظرها و إدراكها ، ما أحاطت بما أحاط به علم الباري ، بل بكل منهم مطرح نظر و مسرح فكر ، وإن الأنبياء إلى الحد الذي انتهى نظرهم إليه مستبصرون ، ومن ذلك الحد إلى ما وراث مما لا ينادي مسلمون مصدقون ، وإنما شرفهم و فضلهم في التسليم مما لا يعلمون ، والتصديق لما يجهلون .

﴿ وَنَحْنُ نُسْتَعِنُ بِحَمْدِكَ وَنَقْدِسُ لَكَ ﴾ ، ليعن شرفاً حالهم ، بل ﴿ سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلِمْتَنَا ﴾ هو فضل حالهم ، فمن أين لكم أن الشرف والفضل في العلم والعمل لا في التسليم والتوكيل ، فتأمل ولا تغفل .

و الجواب : أن مبني ذلك على الأصول الفلسفية دون الإسلامية . الثاني إن الأنبياء مع كونهم أفضل البشر يتعلمون و يستفيدون منهم بدليل قوله سبحانه : ﴿ عَلِمَهُ

شديد القوى) و قوله سبحانه : (نزل به الروح الأمين) ، و لاشك أن المعلم أفضل من المتعلم . و الجواب : أن التعليم من الله تعالى و الملائكة إنما هي المبلغون . و الثالث : إنه قد أطرد في الكتاب والسنة تقديم ذكرهم على ذكر الأنبياء ، وما ذلك إلا لتقديمهم في الشرف و الرتبة . و الجواب أن ذلك لتقديمهم في الوجود ، ولأن وجودهم أخفى

((و الجواب أن مبني ذلك على الأصول الفلسفية)) يعني إن هذا كلها بناء على الأصول الحكمية المظلمة المتورطة في دار البيوار المنكشفة العوار . ((دون الإسلامية)) لأن الملائكة ليسوا بمجردات عند الأصول الإسلامية ؛ بل أجسام لطيفة نورانية صافية ، ففسدوا ما فرعوا على تجerd الملائكة ، ولو سلمنا فالبحث مهنا في الأفضلية بمعنى زيادة الثواب ، وهذه الأمور لا تمثل ذلك أصلاً و رأساً ، بل إنما تتعلق بشرف الذات و قوة الفعل ، فافهم . ((الثاني)) الوجه الثاني : ((إن الأنبياء مع كونهم أفضل البشر يتعلمون ويستفيدون منهم بدليل قوله سبحانه : (علمه شديد القوى) و قوله سبحانه : (نزل به الروح الأمين))) و حاصله : إن الأنبياء تعلموا الملائكة وتلذذتهم ، والملائكة معلوم ومأساتذتهم . ((ولا شك أن المعلم أفضل من المتعلم ، والجواب أن التعليم من الله تعالى)) يعني إن تعليم الأنبياء في الواقع من الله سبحانه : ((وإنما هي المبلغون)) إنهم وسائل صرفة و ذرائع محضة في التبليغ لا غير ، مثل التعلم في الكتابة ، وأجاب عنه القاضي البيضاوي أن المعلم أفضل فيما يعلمه لا في غيره ، تدبر . ((والثالث)) الوجه الثالث إنه قد أطرد) و هو الواقع على نهج واحد بلا اختلاف ((في الكتاب والسنة تقديم ذكرهم على ذكر

الأنباء)) قال الله سبحانه : «من أمن بالله وملائكته وكتبه ورسله» وفي الحديث : ” الإيمان أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ” وما ذلك إلا لتقديمهم في الشرف والرتبة)) يعني إن اطراط تقديم ذكر الملائكة على ذكر الأنبياء يدل على أن الملائكة أفضل من الأنبياء . ((والجواب أن ذلك)) تقديم الملائكة في الذكر . ((لتقديمهم في الوجود)) لأنهم أقدم من بني آدم حدوثاً . ((ولأن وجودهم أخفى)) لعدم تطرق الإحساس إليه ، ولا ابتداء العقل إليه ببرهان قوي : حتى أنكره الفلاسفة على ما أثبته الشرع من وجود جسماني لطيف .

..... فإن الإيمان بهم أقوى وبالتقديم أولى . الرابع : قوله سبحانه : ﴿ لَنْ يُسْتَنْكِفَ الْمُسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِّهِ

و لا الملائكة المقربون ﴿ ، فإن أهل اللسان يفهمون من ذلك أفضلية الملائكة من عيسى ؛ إذ القياس في مثله الترقى من الأدنى إلى الأعلى ، يقال : لا يستنكف من هذا الأمر الوزير و لا السلطان . و لا يقال : السلطان و لا الوزير ، ثم لا قائل بالفصل بين عيسى و غيره من الأنبياء . و الجواب : أن النصارى استعظموا المسيح بحيث يرتفع من أن يكون عبداً من عباد الله ،

((فإن الإيمان بهم أقوى)) : يعني أصعب حصولاً من الإيمان بالأنبياء . ((و بالتقديم أول)) : لتوقف الإيمان بالأنبياء بالملائكة : لأنهم المبلغون للوحي والأوامر والنواهي . الرابع : الوجه الرابع قوله سبحانه : ((لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمُسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ)) فإن أهل اللسان) ، بل كل من سمعه و فهمه يفهمون من ذلك) : يعني من هذا الأسلوب في بيان النفي والنقل من السلب إلى السلب . ((أفضلية الملائكة من عيسى : إذ القياس في مثله الترقى من الأدنى إلى الأعلى)) الخ : يعني لهذا السياق يقتضي تفضيل الملائكة المقربين على عيسى بن مريم : لأن البلاغة تقتضي الترقى من الأدنى إلى الأعلى .

ولما كان لقائل أن يقول : غاية ما في الباب أنه يلزم من هذه الآية أن يكون الملائكة أفضل من عيسى بن مريم ، و لا يلزم منه أن يكون أفضل من جميع الأنبياء الذي هو المطلوب ، فدفعه بقوله : ((ثم لا قائل بالفصل بين عيسى و غيره من الأنبياء)) : بأنهم أفضل من عيسى لا من غيره من الأنبياء . ((و الجواب أن النصارى استعظموا المسيح بحيث يرتفع من أن يكون عبداً من عباد الله)) : يعني بزعمهم الفاسد و اعتقادهم الباطل .

..... بل ينبغي أن يكون ابنا له لأنه مجرد لا أب له ، وكان يبرئ الأكمه والأبرص و يحي الموتى بخلاف سائر عباد الله من

بني آدم ، فرد عليهم بأنه لا يستنكر من ذلك المسيح ، ولا من هو أعلى منه في هذا المعنى وهم الملائكة الذين لا أب لهم ولا أم لهم ، ويقدرون بإذن الله تعالى على أفعال قوى وأعجب من إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى ، فالترقي والعلوم إنما هو في أمر التجرد وإظهار الآثار القوية لا في مطلق الكمال والشرف ، فلا دلالة على أفضلية الملائكة ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب وإليه المرجع والمأب

((بل)) - قالوا - ((ينبغي أن يكون ابنًا له)) : يعني إن النصارى لما عاينوا ولادة عيسى بن مريم بغير أب اعتقدوا أنه ابن الله ، وليس بعبد الله استبعادا ، لأن يكون العبد يولد بغير أب . ((لأنه مجرد لا أب له)) : هذا غير التجرد الذي تقوله الفلسفه في العقول والأرواح ، وكان يبرئ الأكمه - الذي ولد أعمى - ، رواه ابن جرير عن ابن عبام ، وقال مجاهد : الأكمه من يبصر بالنهار دون الليل ، رواه ابن المنذر ، والأبرص - الذي بعض بدنـه أبيض وبعضه أسود . ((ويعي الموتى)) : أحيا عاذر صديقه وابنا العجوز . وحاصله : إن النصارى أيضًا لما شاهدوا من المسيح إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص أخرجوه بسبب هذا القدر من القدرة عن عبودية الله سبحانه ، ((بخلاف سائر عباد الله من بني آدم)) : حيث لم يتزموا عن التولد ولم يقدروا على صدور هذه الأفعال العجيبة . ((فرد عليهم بأنه لا يستنكر من ذلك المسيح)) : يعني إن المسيح لن يستنكر بهذا التجرد ، وبهذا القدر من القدرة عن عبوديته . ((ولا من هو أعلى منه)) : هم الملائكة المقربون في هذا المعنى : في هذا التجرد وفي صدور تلك الأفعال العجيبة هم

الملاكَة الذين لا أب لهم ولا أم لهم : حدثوا وخلقوا لا من أم ولا من أب ، فكانوا أَعْجَب من المُسِيح في هذا الباب . ((و يَقْدِرُون بِإِذْنِ اللَّهِ)) : إشارة إلى الرد على الفلاسفة القائلين بأن العقول خالقة صانعة ((على أفعال أقوى وأعْجَب من إبراء الأكمه وإحياء الموتى)) الذين هم فوقه في القدرة والبطش والغَلبة على السموات والأرض مع أنهم لا يستنكفون عن عبودية الله جل شأنه وعز سلطانه ، ((فَالترقى وَالعلو)) يعني من الأدنى إلى الأعلى ((إنما هو في أمر التجرد وإظهار الآثار القوية ، لا في مطلق الكمال والشرف فلا دلالة على أفضلية الملاكَة)) يعني أن الآية الكريمة لا تدل مطلقاً قطعاً ، على أن الملاكَة أفضَل من الأنبياء في كثرة الثواب وهو المطلوب في هذا المقام ، ولقد اطينا الكلام في هذا المقام فإنه من مزال الأقدام كما لا يخفى على ذوي الأفهام ، وعلى الله التوكل وبه الإعتماد .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ وَإِلَيْهِ الْمَرْجَعُ وَالْمَأْبُ.

فهرس الأبحاث

رقم الصفحة	الأبحاث	رقم البحث
٤	١ كتاب الثاني في السعويات: عذاب القبر حق	
٦	٢ السوال في القبر و الحكمة في السوال والرد على المعتزلة	
٨	٣ للصبيان سوال وللأتباء والقول الاصح فيه	
١٠	٤ براين إثبات عذاب القبر من أمل الحق	
١٤	٥ براين بعض القدرة والرافضة في إنكار عذاب القبر	
١٨	٦ البعث حق: مقدمة البعث	
٢٠	٧ إذكار الفلسفة للمعاد الجسماني ، والأقوال المعتبرة في هذه المسألة	
٢٠	٨ بناء المعاد الجسماني على مقدمات ثلاثة	
٢١	٩ امتناع إعادة المعدوم بعينه ، شبهة عقلية للفلاسفة	
٢٣	١٠ اختلاف علماء الإسلام فقال قوم :	
٢٥	١١ قالوا : تلك الأجزاء إما أن تعاد فيهما ، شبهة عقلية للفلاسفة	
٢٦	١٢ فإن قيل : شبهة عقلية للفلاسفة	
٣٠	١٣ الميزان حق: حقيقة الميزان ، والأجوبة عن شبكات القدرة	
٣١	١٤ أفعال الله تعالى معللة بالأغراض ، بيان الاختلاف ومحاكمة صاحب العقبات	
٣٣	١٥ والكتاب حق	
٣٤	١٦ إنكار القدرة يعقولهم الناقصة كفر بواح	
٣٥	١٧ والسؤال حق في الموقف بالأدلة القطعية	
٣٦	١٨ والغوض حق بالآيات والأحاديث النبوية	

- ١٩ و الصراط حق بالكتاب و السنة و الرد على القاضي عبد الجبار و
الجبانى و أبو هاشم ٣٧
- ٢٠ والجنة حق والنار حق و الرد على الفلاسفة الدهريه ٣٩
- ٢١ مخلوقتان موجودتان لأن ، و الرد على عباد و أبي هاشم و القاضي
عبد الجبار ٤١
- ٢٣ باقيتان لا تفهان ولا يغنى أحدهما : و الرد على أحمد بن تيمية وجهم ٤٥
- ٢٤ بين صفوان الكلام في الثواب والعقاب، تعريف الكبيرة و اختلاف الروايات فيها ٤٨
- ٢٥ والأكابر لا تخرج العبد المؤمن من الإيمان ، و قول القدرية هذيان ٤٩
- ٢٦ ولأهل السنة وجوه ثلاثة ٥١
- ٢٧ واحتجت القدرية على ثبات المترفة بين المترفين بوجهين ٥٤
- ٢٨ واحتجت الخارجية على أن صاحب الكبيرة كافر بالنصوص الظاهرية ٥٨
- ٢٩ باب في أن العفو عن الكفر هل يجوز عقلاً أم لا : العفو عن الكفر هل
يجوز عقلاً أم لا وبيان الاختلاف فيه ٦٠
- ٣٠ قال الشيخ الأشعري : العفو عن الكفر يجوز عقلاً و قال أبو منصور لا يجوز ٦٢
- ٣١ أدلة الماتريدية على أن ليس في الحكمة العفو عن مثله ٦٢
- ٣٢ ويغفر ما دون الكفر و الشرك مع التوبة و بدونها و قول المعتزلة حماقة ٦٥
- ٣٣ قول الشيخ المدقق في الفتوحات: فإن التوبة من الفرائض حال التكليف ٦٥
- ٣٤ أدلة المعتزلة في ذلك بوجهين ٦٧
- ٣٥ الخلف في الوعيد يجوز أم لا ٦٩
- ٣٦ ويجوز العقاب على الصغيرة و قول القدرية باطل ٧١
- ٣٧ البعث في العفو عن أصحاب الكبائر و الشفاعة لهم ٧٣

- ٣٨ الشفاعة حق ٧٤
- ٣٩ الشفاعة ثابتة للرسول والآخيار وقول القدرة والخارجية باطل ٧٥
- ٤٠ أدلة أهل الحق على دعوام ٧٦
- ٤١ أنواع الشفاعة وأصنافها ٨٠
- ٤٢ قالت المعتزلة بالعفو عن الصغائر مطلقاً وعن الكبائر بعد التوبة وبالشفاعة لزيادة الثواب وكلامها باطل ٨١
- ٤٣ أهل الكبائر لا يخلدون في النار وإن ماتوا من غير توبه، وأدلة أهل السنة ٨٢
- ٤٤ قالت المعتزلة والخارجية صاحب الكبيرة مخلد في النار ٨٤
- ٤٥ البحث في الإيمان وفيه أبحاث لطيفة طويلة ٨٨
- ٤٦ والإيمان ليس هو التصديق باللسان فقط ٩٥
- ٤٧ الإيمان مخلوق أم غير مخلوق وبيان الاختلاف فيه ٩٦
- ٤٨ الإيمان لا يزيد ولا ينقص فهينما مقامان ١٠٤
- ٤٩ المقام الثاني وفيه أبحاث عجيبة ١١٠
- ٥٠ الاختلاف في إيمان المقلد ١١١
- ٥١ قال جهم بن صفوان : الإيمان هو المعرفة فقط ، وهو قول باطل ١١٨
- ٥٢ التصديق المعتبر في الإيمان هو التصديق المنطقي أم غيره وبيان الاختلاف فيه ١٢٤
- ٥٣ الإيمان والإسلام واحد وبيان الاختلاف والرد على العشوية ١٢٦
- ٥٤ الإيمان مخلوق أم لا والاختلاف فيه ١٢٨
- ٥٥ البحث في الاستثناء والاختلاف العظيم في مسألة الاستثناء ١٣٢
- ٥٦ السعادة والشقاوة تتبدلان أم لا وبيان الاختلاف فيه ١٤٠
- ٥٧ معاقمة الشارح ومعاقمة الإمام النووي وقول علامة الزبيدي من أصحابنا ١٤٢

- ٥٨ الرسائلات والنبوات، احتياج الإنسان إلى الأنبياء ١٤٤
- ٥٩ قوله : وبين ذوي الألباب من خليقه ، والرد على أحمد بن حابط اللعين ١٤٥
- ٦٠ النبوة موهبة لا مكتسبة ، والرد على الحكماء والمصار أحمد خان أشيع الرد ١٤٧
- ٦١ والفرق بين النبي والرسول والرد على بعض الاتهام ١٤٩
- ٦٢ شرح تعريف الشيخ السنوفي المحقق العارف ١٥٠
- ٦٣ الإرسال واجب لا بمعنى الوجوب على الله والرد على الفلسفه والمعتله ١٥٢
- ٦٤ والرسالة ليست بممتنعة و الرد على المسمنة و البراممه و الصابنه ١٥٣
- و معطلة العرب
- ٦٥ استدل المسمنة والبراممه بوجوه ثلاثة والجواب عنها ١٥٤
- ٦٦ الصابنه - عقائدهم وإنكارهم وأدلةهم والرد عليهم الرد البليغ ١٥٥
- ٦٧ معطلة العرب أصناف - عقائدهم وإنكارهم والرد عليهم ١٥٧
- ٦٨ قد غلط في النبوات طوائف غير الذين كذبوا بها ، ومم القاديانيه ١٥٨
- والقرآنية والتجربة والرد على هذه المنافقين
- ٦٩ الرسالة من قبيل المكناة في العقل أو من جملة الواجبات ١٦٠
- ٧٠ ومن شروط الرسالة الذكورة ، لأن الأنوثة وصف نقص وفيه خلاف مشهور ١٦١
- ٧١ في الجن رسول أم لا والقول الأصح فيه ١٦٤
- ٧٢ الأنبياء تبين للنائم ما يحتاجون إليه وماذا بحث لطيف ١٦٦
- ٧٣ تعريف المعجزة وشرح قيوده ١٦٩
- ٧٤ تعريف المعجزة للشيخ السنوفي وشرح قيوده ١٧١
- ٧٥ السحر خارق للعادة أم أمر معتاد وبيان الاختلاف فيه ١٧١

- ٧٦ العلم الحاصل بالمعجزة علم عادي يقيني ضروري وله الأمثال لا تحصى ١٧٢
- ٧٧ قول الشارح : إمكان كون المعجزة من غير الله ، رد على بعض الزنادقة ١٧٥
والملاحدة
- ٧٨ أو كونها لغرض التصديق رد على بعض الزائفين ١٧٧
- ٧٩ أو كونها لتصديق الكاذب ، هذا القول سخيف جدا ، دل على جهل قائله والرد على القادياني أشبع الرد ١٧٨
- ٨٠ النبوة ليست بعرض والرد البلويغ على أبي نصر السنجري الواثق المحدث ١٨٠
- ٨١ آدم أبو البشرنبي والإنكار عن نبوته كفر قطعا ١٨٢
- ٨٢ محمد ﷺنبي رسول والرد على اليهود والنصارى والمجومون ، هذا بحث عظيم ومعجزاته قسمان عقلية وحسية ١٨٣
- ٨٣ وجوه إعجاز القرآن العظيم ، وهذا بحث عجيب نادر الوجود ١٨٣
- ٨٤ والثاني : نقل عنه من الأمور الغارق للعادة يعبر عنها الإمام الفخر بالمعجزات الحمسية ١٩٥
- ٨٥ استدلال أرباب البصائر على نبوته بوجهين ١٩٦
- ٨٦ أنه ﷺادعى النبوة بين قوم لا كتاب لهم ولا حكمة ٢٠٠
- ٨٧ بعثه الله وكان أهل الأرض صنفين أهل الكتاب وزنادقة لا كتاب لهم . والرد على هذه الطوائف أشبع الرد ٢٠١
- ٨٨ وإنه ﷺ مبعوث إلى كافة الناس بل إلى الجن والإنس ، والرد على القادياني الرد البلويغ ٢٠٤
- ٨٩ وإنه عليه السلام خاتم الأنبياء والرد على القادياني ، والقادياني كافر بلا شبهة وكلام الشيخ محمد أنور ٢٠٧
- ٩٠ ونبوته لا تختص بالعرب والرد على النصارى بما لا مزيد عليه ٢١١

- ٩١ شرح قوله : قد ورد في الحديث نزول عيسى بعده ٢١٧
- ٩٢ قال الشفقي القادياني : موت عيسى بن مريم مذهب مالك والحافظ ٢١٨
ابن حزم ، والرد على الشفقي على هذا الكذب
- ٩٣ قول الشارح : والأصح أنه يصلى بالناس ويقتدي به الم Heidi ، أقول فيه نظر ٢٢٠
- ٩٤ بيان عدد الأنبياء والقول الأصح فيه ٢٢٠
- ٩٥ شرح قوله : مبلغين عن الله ، وقول الشيخ المنومي في الشرح ٢٢٤
الصغرى
- ٩٦ شرح قوله : صادقين ، وأقسام الصدق ٢٢٦
- ٩٧ ناصحين للخلق ، وقول الشيخ العارف المنومي في هذا المقام ٢٢٦
- ٩٨ شرح قوله : الأنبياء معصومون ، براهين عصمة الأنبياء ٢٢٩
- ٩٩ الأنبياء معصومون عن الكفر قبل الولي وبعده بالاجماع ، والرد على ٢٣١
الفضالية من الخارج
- ١٠٠ الرافضة جوزوا على الأنبياء إظهار الكفر تقية ، والرد على هذه الغفلة ٢٣٧
- ١٠١ شرح قوله : مما كان منقولاً بطريق الأحاداد فمردود ، وقصة تلك ٢٣٨
الغرائب على مختلف مكنوزية
- ١٠٢ أفضل الأنبياء محمد بل و أفضل العالمين جملة ، والرد على ٤٠
الزمخشري أشبع الرد
- ١٠٣ الرد على غفلة ابن تيمية وعلى غفلة ابن قيم ٢٤٢
- ١٠٤ التفرقة بين حياته وموته ﷺ ، والرد على اليهود وابن تيمية ٢٤٣
- ١٠٥ شرح قوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ ﴾ براهين خيرية الأمة ٢٤٤
- ١٠٦ الملائكة - الملائكة أجسام نورانية لطيفة والإيمان بهم واجب ٢٤٨
- ١٠٧ بيان الاختلاف في حقيقتهم ، والرد على النصارى وال فلاسفة الدهريّة ٢٤٨

- ١٠٨ الملائكة يقطعون المسافات الشاسعة بين تلك الأجسام السماوية بمدة ٢٤٩
قصيرة جدا فلامانع منه عقلاء ٢٥٠
- ١٠٩ الملائكة معصمون عن الذنوب عند أهل الحق ٢٥٣
- ١١٠ زعمت اليهود أن الملائكة قد ترتكب الكفر ، هذا قول صدر من حماقتهم وجهلهم ٢٥٦
- ١١١ الكلام على جهالات اليهود ومؤلاء الملاعنة أكفر الأمم وأحمقهم ٢٥٨
- ١١٢ وليس إبليس اللعين من الملائكة ويدل عليه وجوهه ٢٦١
- ١١٣ وهاروت وماروت ملكان لم يصدر عنهم كفرو لا كبيرة ، والرد على المبطلين ٢٦٣
- ١١٤ الله تعالى كتب ، والتحقيق الإمساك عن حصرها في عدد ٢٦٦
- ١١٥ كرامات الأولياء حق والإيمان بها واجب والرد على القدرة ٢٦٩
- ١١٦ بيان الفرق بين الكرامة والمعجزة والاستدراج وغيرهما من أنواع ٢٧٦
الخارقات
- ١١٧ الدليل على حقيقة الكرامة ما تواتر من كثير من الصحابة ومن بعدهم ٢٧٧
ومذاكثير جدا
- ١١٨ احتج القدرة أن الخوارق لو ظهرت على غير الآنباء لالتبع من النبي ٢٧٩
بالمتنبي ، والرد عليه بوجوهه
- ١١٩ أفضل البشر بعد نبينا أبو بكر الصديق ثم القاروق ثم ذو النورين ثم المرتضى ٢٨١
- ١٢٠ لأهل السنة عليه أدلة قاطعة ٢٨٢
- ١٢١ اختلاف أهل السنة بين عثمانٍ وعليٍّ في الأفضلية ، والقول الأصح فيه عند الشارح ٢٨٤
- ١٢٢ وخلافة الخلفاء الأربع على ترتيب الأفضلية ٢٨٦
- ١٢٣ قال أهل الحق : الخلافة تثبت بالاتفاق دون النص ، والرد على الشيعة ٢٨٩

١٢٤ و كيف يتصور في حق الصحابة الاتفاق على الباطل و القرآن ناطق ٢٨٨

بعد حهم

١٢٥ وما وقع من المخالفات لم يكن التزاع في خلافة الأمير رضي الله ، بل ٢٩١

عن الخطاء في الاجتهد

١٢٦ بيان الاختلاف في - هل نص نبينا ﷺ على أحد أم لا ؟ ٢٩٢

١٢٧ والخلافة ثلاثون سنة وانقطعت ثلاثون بوفاة أمير المؤمنين علي ٢٩٤

١٢٨ معاوية ومن بعده لا يكون خلفاء بل ملوكا وأمراء ، والرد على الحافظ ٢٩٥

ابن حجر بوجوهه

١٢٩ نصب الإمام واجب ٢٩٨

١٣٠ الاختلاف في - هل يجب على الله أو على الخلق ، ثم بالسمع أو بالعقل ٢٩٩

واحقاق ما هو الحق

١٣١ ينبغي أن يكون الإمام ظاهرا لا مخفيا ولا منتظرا والرد على الرافضة ٣٠٤

١٣٢ دين أهل البيت التقوى لا التقى والرد على الرافضة ٣٠٥

١٣٣ قال الفاضل الرافضي الإمامي : مسألة الإمامة هي أحد أركان الإيمان ٣٠٥

والرد عليه

١٣٤ قال الفاضل : الإمام الحق بعد الرسول أمير المؤمنين علي ، وللفاضل ٣٠٧

على هذه الدعوى أدلة عجيبة ولنا عنها أجوبة ، وهذه مناظرة لطيفة

١٣٥ محمد القاسم المنتظر المهدى هذا المهدى ، الذي يقرره أهل السنة ٣١٢

١٣٦ قال الرافضة : قد اخترى المهدى خوفا من اعدائه ، والرد على هذا ٣١٣

الهذيان

١٣٧ ومن جهل الرافضة إنهم يجعلون للمنتظر عدة مشاهد يلتظرونها فيها ٣١٣

ومذا من أبطل إلا باطل

١٣٨ اختفاء الإمام وعدم الإمام مسواء في عدم حصول الأغراض المطلوبة ٣١٤
من وجود الإمام

١٣٩ قالت الإمامية : إيماننا بهذا المنتظر مثل إيمان شيخ الزهد بالياس ٣١٥
والخضر والغوث والقطب ، والجواب من وجوه

١٤٠ الخوف من الأعداء لا يجب الاختفاء والرد على هذا الشفب ٣١٧

١٤١ يشرط أن يكون الإمام قريشا والرد على الخارجية وبعض القدرة ٣١٨

١٤٢ لا يشرط أن يكون هاشميا أو علويا والرد على الرافضة الإمامية ٣١٩

١٤٣ لا يجب أن يكون الإمام معصوما والرد على الرافضة الإمامية أبلغ الرد ٣٢١

١٤٤ براهمين الرافضة الإمامية والجواب عنها يوجد ٣٢٣

١٤٥ لا يشرط في الإمام أن يكون أفضل أهل زمانه والرد على الإمامية أشبع الرد ٣٢٧

١٤٦ و الشيعة الإمامية أذل فرق الأمة وليس في أهل الأمواء أذل من الرافضة ولا أحمق منهم ووجوه حماقتهم ٣٢٨

١٤٧ يشرط في الإمام أن يكون من أهل الولاية المطلقة الكاملة ، والنساء ٣٣٢
نافحات عقل ودين

١٤٨ علماء الأمة يصلون خلف الفسقة وأهل الأمواء والبدع والرد عليه ٣٣٦

١٤٩ لاتدع الصلاة على من مات من أهل القبلة ، وتفسير أهل القبلة ٣٣٨

١٥٠ وجوب الكف عما شجربين الصحابة ووجوب اعتقاد أنهم مأجورون ٣٤٠

١٥١ ما وقع بينهم من المنازعات والمعاربات فله محامل وتأويلات ٣٤٣

١٥٢ لم ينقل عن السلف جواز اللعن على معاوية وأحزابه والرد على ٣٤٥
الفاضل الرافضي أبلغ الرد بما مزيد عليه

١٥٣ النام في يزيد بن معاوية طرفان ووسط ٣٤٨

١٥٤ لا ينبعي اللعن على يزيد بن معاوية والرد على من جوز اللعن عليه ٣٤٩

- ١٥٥ بعضهم أطلق اللعن على يزيد بن معاوية ، منهم المسعد والقاضي أبو ٣٥٠ يعلى والحافظ ابن الجوزي
- ١٥٦ قال الشارح من طغيان قلمه : لعنه الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه ٣٥٣
- ١٥٧ البحث في أن الولاية وإن جلت مرتبتها فهي آخذة من النبوة، لا يبلغ ٣٥٥ الولي درجة الانبياء حتى لا تلحق نهاية الولاية بداية النبوة أبداً
- ١٥٨ التردد في أن مرتبة النبوة أفضل أم مرتبة الولاية ؟ فمراده ما قال ٣٥٦ الشيخ في الفتوحات
- ١٥٩ القوال ابن تيمية في الإلزام على الأولياء العارفين كلها أكاذيب ومتفرقات ٣٥٦
- ١٦٠ النبوة ليست مكتسبة و ما قال ابن تيمية و مؤلاء عند عدم النبوة ٣٥٨ مكتسبة فهو خطأ فاحش
- ١٦١ البحث في أن أحداً من الإنس والجن لا يخرج عن التكليف ما دام ٣٥٩ عقله ثابت و إن بلغ أقصى درجة القرب
- ١٦٢ لا يصل العبد ما دام عاقلاً إلى حيث يسقط عنه الأمر والنهي ٣٦٠
- ١٦٣ زعمت الإسمالية والنصيرية من الباطنية إلى أنه تسقط العبادات ٣٦١ الظاهرة ، أقول : ومؤلاء أكفر من اليهود والنصارى
- ١٦٤ وهذا كفرو ضلال وزندقة والعاد ٣٦٢
- ١٦٥ النصوص من الكتاب والسنة تحمل على ظواهرها مالم يصرف عنها ٣٦٤ دليل قطعي
- ١٦٦ حكم المتشابه التوقف مع اعتقاد الحقيقة عند الحنفية و بيان ٣٦٤ الاختلاف فيه
- ١٦٧ زعمت الباطنية أن النصوص ليست على ظواهر بل لها معان باطنية ٣٦٦ لا يعرفها إلا المعلم والرد البليغ على مؤلاء المذاقين

- ١٦٨ قال بعض المتكلمين : إن الأدلة اللفظية لاتفيض اليقين ، وهذا قول ٣٧٢ باطل ، مردود
- ١٦٩ توبية اليأس مقبولة وإيمان اليأس غير مقبولة وبيان الاختلاف فيه ٣٧٤
- ١٧٠ الأعمال بعد الإحباط بالارتداد هل تعود بالتوبية أم لا ؟ و بيان ٣٧٥ الاختلاف فيه
- ١٧١ قول أهل السنة لا يكفر أحد من أهل القبلة : والرد على هذا القول ٣٧٨
- ١٧٢ جواب الفاضل المحقق المدقق عن إشكال الشارح والرد على المعشي ٣٧٩ من الشيخ الأنور وتحقيق أهل القبلة عند الشيخ
- ١٧٣ قال عليه السلام : إن العالم والمتعلم إذا مرا على قرية فان الله يرفع ٣٨٢ العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوما
- ١٧٤ ولم يخف ابن تيمية من الله وقهره وغضبه وقال : إن المفتر لزيارة ٣٨٤ النبي ﷺ سفر معصية
- ١٧٥ كلام الإمام أبي الوفاء ابن عقيل وكتب ابن تيمية على الإمام ٣٨٤
- ١٧٦ كلام الإمام فخر الدين والسعد والمسيد والرد على ابن تيمية ٣٨٧
- ١٧٧ مسيح اليهود ومسيح النصارى ومسيح المسلمين والرد على القادياني ٣٩٠
- ١٧٨ البحث في أن خواص البشر أفضل من خواص الملائكة وبيان الاختلاف ٣٩٢ في ذلك ورجل البشر أفضل من رجل الملائكة ورجل الملائكة أفضل من عامة البشر
- ١٧٩ تفضيل رجل البشر على رجل الملائكة بوجوه أربعة ٣٩٥
- ١٨٠ واحتج القائلون بأن الملائكة العلوية أفضل من الأنبياء بوجوه أربعة ٣٩٨ والأجوبة عن هذه الوجوه الأربع